

إحياء الدين
بوعظ المؤمنين
وبيان نهج القاصدين

عمر بن سالم بن عبدالله باوزير
إحياء الدين بو عظ المؤمنين
وبيان نهج القاصدين

حضر موت - المكلا

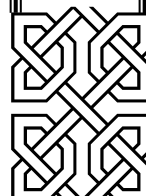
رقم الإيداع:

محفوظ
جميع الحقوق

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ

التنسيق والصف والإخراج
عبدالمجيد يسلم بن غانم
٠٠٩٦٧٧٢٩٢١٩٨٨



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

نَحْمَدُكَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ عَلَى مَا أَكْمَلْتَ لَنَا مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَنُصَلِّي وَنُسَلِّمُ عَلَى
نَبِيِّ الْهُدَى وَالرَّحْمَةِ، الْمُبْعُوْثِ بِالْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُرْشِدِينَ، سَيِّدَنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَاتَّبَاعِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ (مَوْعِظَةَ الْمُؤْمِنِينَ) بِإِرْشَادِهِمْ فِي الدَّرُوسِ الْعَامَّةِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُهْمَّةِ لِـ(إِحْيَاءِ عُلُومِ
الدِّينِ)، وَلِلدَّلَالَةِ عَلَى (مَنْهَجِ الْقَاصِدِينَ)، وَهَذِهِ الْمُهْمَّةُ السَّامِيَةُ مَنْوُطَةٌ بِخَاصَّةِ الْأُمَّةِ، إِذْ
هُمْ أَمْنَاءُ الشَّرْعِ وَنُورُ سِرَاجِهِ، وَمَصَابِيحُ عُلُومِهِ وَحُفَازُ سِيَاجِهِ.

وَمَوْضُوعُ تَذْكِيرِ الْعَامَّةِ مَوْضُوعٌ جَلِيلٌ، لَا يَصْلُحُ لَهُ إِلَّا كُلُّ حَكِيمٍ نَبِيلٍ.

أَتَدْرِي مِنَ الْمَذْكُورِ أَوْ الْوَاعِظِ أَوْ الْمُرْشِدِ؟!

هُوَ إِنْسَانٌ حَافِظٌ لِحُدُودِ اللَّهِ، قَائِمٌ عَلَى إِرْشَادِ الْعُقُولِ، وَمَهْذِيبِ النُّفُوسِ، وَتَثْقِيفِ
الْأَذْهَانِ، وَتَنْوِيرِ الْمَدَارِكِ وَتَصْحِيحِ الْمُعْتَقَدَاتِ وَإِبَانَةِ سِرِّ الْعِبَادَاتِ، وَإِمَاطَةِ مَا غَشِيَ الْأَفْهَامِ
الْقَاصِرَةِ مِنْ غَيَاطِ الْجَهَالَةِ وَتُرَاثِ الضَّلَالَةِ.

الْمَذْكُورُ وَارِثُ مُحَمَّدِيٍّ، سَائِسٌ لِسَامِعِيهِ بِمَا يَلَائِمُهُمْ مِنَ الْأَحْكَامِ. لَا يَضَعُدُ بِهِمْ قِمَمَ
الشَّدَّةِ وَالتَّعْسِيرِ، وَلَا يَهْبِطُ بِهِمْ إِلَى خَضِيضِ التَّرْخِيصِ غُلُوقًا فِي التَّيْسِيرِ، بَلْ يَسِيرُ بِهِمْ عَلَى
جَادَةِ الْحَقِّ وَسَوَاءِ الطَّرِيقِ.

الْمُذَكَّرُ يَنْشُرُ الْعِلْمَ النَّافِعَ بَيْنَ النَّاسِ، وَيُخَيِّثُهُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِهِ، وَيُخَاطِبُهُمْ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ، وَيُنَزِّلُ لِإِرْشَادِهِمْ إِلَى لُغَتِهِمْ، يُعَاشِرُ بِالنُّصْحِ، وَيُخَالِطُهُمْ لِتَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ.

الْمُذَكَّرُ هُوَ الْعَامِلُ الْأَكْبَرُ فِي إِخْرَاجِ النَّاسِ مِنْ ظُلُمَاتِ الْجَهَالَةِ إِلَى نُورِ الْعِلْمِ، وَتَخْرِيرِهِمْ مِنْ رِقِّ الْخُرَافَاتِ وَالْوَهْمِ.

وَهُوَ كَالسَّرَاجِ فَإِذَا لَمْ يُتَنَفَّعْ بِضَوْئِهِ فَلَا فَايْدَةَ فِي وُجُودِهِ، وَحَقٌّ مَا قِيلَ: «لَا يَكُونُ الْعَالِمُ عَالِمًا حَتَّى يَطْهَرَ أَثَرُ عِلْمِهِ فِي قَوْمِهِ» إِذْ لَيْسَ مَسْئُولًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدَّهَا، بَلْ عَنْهَا وَعَنْ عَشِيرَتِهِ وَأُمَّتِهِ، فَمِنْ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ أَنْ يُعَلِّمَ وَيَعِظَ وَيُبَلِّغَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَعَلَى الْجُمْلَةِ فَالْمُذَكَّرُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قُدْوَةً فِي دِينِهِ وَأَخْلَاقِهِ، مَاهِرًا فِي تَعْلِيمِهِ وَإِرْشَادِهِ.

وَلَمَّا كَانَ الْأَمْرُ مُهِمًّا جَدًّا لِكُلِّ سَائِرٍ إِلَى اللَّهِ، وَلِكُلِّ مُذَكَّرٍ وَطَالِبٍ لِلْعِلْمِ، رَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ مَا فِيهِ تَهْدِيبٌ وَتَرْكِيَةٌ لِنَفْسِي أَوَّلًا، وَتَرْكِيَةٌ لِطُلَّابِي وَمُحِبِّي مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَالِدُّعَاةِ وَالْمُسْلِمِينَ، فَعَمِدْتُ إِلَى كِتَابِ (مَوْعِظَةِ الْمُؤْمِنِينَ) فَاخْتَصَرْتُه، وَزِدْتُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِ وَغَيْرِهِ حَتَّى يَتِمَّ بِهِ الْمَقْصُودُ، وَلِيَسْتَعِينَ بِهِ الْمُذَكَّرُ، وَيَهْتَدِيَ بِهِ الْمُسْتَبْصِرُ، وَسَمَّيْتُهُ (إِحْيَاءُ الدِّينِ بِوَعْظِ الْمُؤْمِنِينَ) وَبَيَّانِ نَهْجِ الْقَاصِدِينَ).

وَعَبْرَةُ خَافٍ أَنْ مُذَكَّرَ الْعَامَّةِ عَلَى قُوَّةِ مَلَكَتِهِ وَسِعَةِ مَدَارِكِهِ، يَضْطَرُّ إِلَى مَادَّةٍ تُعِينُهُ عَلَى ذِكْرِهِ، وَتُمَدِّدُ ذَاكِرَتَهُ إِذَا أَمَّ مُبْتَغَاهُ.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي هَذَا خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَشَفِيعًا لِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ وَوَالِدَيَّ وَأَهْلِي وَذُرِّيَّتِي وَطُلَّابِي وَالْمُسْلِمِينَ.

إحياء الدين بوعظ المؤمنين وبيان نهج القاصدين

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَقَرَّةِ أَعْيُنِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كَتَبَهُ /

أَبُو الْحَارِثِ

عُمَرُ بْنُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بَاوَزِيرِ الْعَبَّاسِيِّ

كَانَ الْفَرَاغُ ١٥ / رَجَب / ١٤٤٥ مِنْ الْهِجْرَةِ

الْمُؤَافِقُ ٢٧ / ١ / ٢٠٢٤ م

كِتَابُ الْعِلْمِ

﴿ فَضِيلَةُ الْعِلْمِ: ﴾

الْأَدِلَّةُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فِي بَيَانِ فَضْلِ الْعِلْمِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَالِمًا بِالْقِسْطِ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٨] فَانْظُرْ كَيْفَ بَدَأَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِنَفْسِهِ وَثَنَى بِالْمَلَائِكَةِ وَثَلَّثَ بِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَنَاهَيْكَ بِهَذَا شَرَفًا وَفَضْلًا.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [الْمُجَادَلَةِ: ١١] وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزُّمَرِ: ٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فَاطِرٍ: ٢٨] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلِمُهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ [النِّسَاءِ: ٨٣] رَدَّ حُكْمَهُ فِي الْوَقَائِعِ إِلَى اسْتِنْبَاطِهِمْ وَأَلْحَقَ رُتَبَتَهُمْ بِرُتَبَةِ الْأَنْبِيَاءِ فِي كَشْفِ حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ»^(١) وَقَالَ ﷺ: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»^(٢) وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا رُتَبَةَ فَوْقَ النُّبُوَّةِ، وَلَا شَرَفَ فَوْقَ الشَّرَفِ الْوَرَاثَةِ لِتِلْكَ الرُّتَبَةِ.

وَقَالَ ﷺ فِي تَفْضِيلِ الْعِلْمِ عَلَى الْعِبَادَةِ وَالشَّهَادَةِ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ»^(٣).

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه أحمد والترمذي وأبوداود وابن ماجه، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الترمذي، وحسنه الألباني.

فَانْظُرْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - كَيْفَ جَعَلَ الْعِلْمَ مُقَارِنًا لِدَرَجَةِ النُّبُوَّةِ، وَكَيْفَ حَطَّ رُتْبَةَ الْعَمَلِ الْمُجَرَّدِ عَنِ الْعِلْمِ، وَإِنْ كَانَ الْعَابِدُ لَا يَخْلُو عَنْ عِلْمٍ بِالْعِبَادَةِ الَّتِي يُوَاطِبُ عَلَيْهَا، وَلَوْلَاهُ لَمْ تَكُنْ عِبَادَةٌ.

وَقَالَ ﷺ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ»^(١).

وَأَدْنَى دَرَجَاتِ الْعِلْمِ أَنْ يَعْلَمَ طَالِبُ الْعِلْمِ أَنَّ الْآخِرَةَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ إِذَا صَدَقَتْ وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ بَرِيءٌ بِهَا مِنَ النِّفَاقِ وَالرِّيَاءِ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ الْمُؤْمِنُ الْعَالِمُ الَّذِي إِنْ أُحْتِيجَ إِلَيْهِ نَفَعَ، وَإِنْ أُسْتُغْنِيَ عَنْهُ أَغْنَى نَفْسَهُ وَكَفَاهَا.

وَأَقْرَبُ النَّاسِ مِنْ دَرَجَةِ النُّبُوَّةِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْجِهَادِ، أَمَّا أَهْلُ الْعِلْمِ فَدَلُّوا النَّاسَ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَأَمَّا أَهْلُ الْجِهَادِ فَجَاهَدُوا بِأَسْيَافِهِمْ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَثَرِ أَنَّ مَنْ تَفَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا أَهَمَّهُ وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ.

وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: لِكُمِّيلٍ يَا كَمِّيلُ: الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ، الْعِلْمُ يَحْرُسُكَ وَأَنْتَ تَحْرُسُ الْمَالَ، وَالْعِلْمُ حَاكِمٌ وَالْمَالُ مُحْكُومٌ عَلَيْهِ، وَالْمَالُ تَنْفِصُهُ النِّفَقَةُ وَالْعِلْمُ يَرْكُوُ بِالْإِنْفَاقِ.

(١) أخرجه أحمد والترمذي وأبوداود وابن ماجه، وحسنه الألباني.

وَقَالَ ﷺ: أَيْضًا: أَلْعَالَمُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْمُجَاهِدِ، وَإِذَا مَاتَ الْعَالَمُ تُلِمَ فِي
الْإِسْلَامِ ثُلْمَةٌ لَا يَسُدُّهَا إِلَّا خَلْفٌ مِنْهُ.

وَقَالَ ﷺ نَظْمًا:

مَا الْفَخْرُ إِلَّا لِأَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّهُمْ عَلَى الْهُدَى لَمَنِ اسْتَهْدَى أَدِلَاءُ
وَقَدَّرَ كُلُّ امْرِئٍ مَا كَانَ يُحْسِنُهُ وَالْجَاهِلُونَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَغْدَاءُ
فَقُرْ بِعِلْمٍ تَعِشْ حَيًّا بِهِ أَبَدًا النَّاسُ مَوْتَى وَأَهْلُ الْعِلْمِ أَحْيَاءُ
وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: لَيْسَ شَيْءٌ أَعَزَّ مِنَ الْعِلْمِ، الْمُلُوكُ حُكَّامٌ عَلَى النَّاسِ، وَالْعُلَمَاءُ حُكَّامٌ
عَلَى الْمُلُوكِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: خَيْرُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْمَالِ وَالْمُلْكِ،
فَاخْتَارَ الْعِلْمَ فَأَعْطِيَ الْمَالَ وَالْمُلْكَ مَعَهُ.

وُسئِلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ مِنَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: الْعُلَمَاءُ، قِيلَ: فَمَنْ الْمُلُوكُ؟ قَالَ: الزُّهَّادُ، قِيلَ:
فَمَنْ السُّفَلَةُ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الدُّنْيَا بِالْدِّينِ.

وَمَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنَ فَرَأَى أَنَّ أَحَدًا أُوتِيَ خَيْرًا مِنْهُ فَقَدْ حَقَّرَ مَا عَظَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَقَالَ الْحَسَنُ ﷺ: يُوزَنُ مِذَاؤُ الْعُلَمَاءِ بِدَمِ الشُّهَدَاءِ فَيَرْجَحُ مِذَاؤُ الْعُلَمَاءِ بِدَمِ الشُّهَدَاءِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: تَذَاكُرُ الْعِلْمِ بَعْضُ لَيْلَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِحْيَائِهَا. وَكَذَلِكَ جَاءَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ﷺ.

وَقَالَ الْحَسَنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ﴾
[سورة البقرة: ٢٠١]: إِنَّ الْحَسَنَةَ فِي الدُّنْيَا هِيَ الْعِلْمُ وَالْعِبَادَةُ، وَفِي الْآخِرَةِ هِيَ الْجَنَّةُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَنْ اخْتَذَ الْحِكْمَةَ لِحَامًا اخْتَذَهُ النَّاسُ إِمَامًا، وَمَنْ عُرِفَ بِالْحِكْمَةِ لَا حَظَّهُ
الْعُيُونُ بِالْوَقَارِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ شَرَفَ الْعِلْمَ أَنَّ كُلَّ مَنْ نُسِبَ إِلَيْهِ وَلَوْ فِي شَيْءٍ حَقِيرٍ فَرِحَ، وَمَنْ
رُفِعَ عَنْهُ حُزْنٌ.

وَقَالَ الْأَخْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَادَ الْعُلَمَاءُ أَنْ يَكُونُوا أَرْبَابًا، وَكُلُّ عِزٍّ لَمْ يُوطَدَ بِعِلْمٍ فَإِلَى ذُلِّ مَصِيرِهِ.

وَقَالَ سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ: اشْتَرَانِي مَوْلَايَ بِثَلَاثِ مِائَةِ دِرْهَمٍ وَأُعْتَقَنِي، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ
أَحْتَرِفُ، فَاحْتَرَفْتُ بِالْعِلْمِ، فَمَا تَمَّتْ لِي سَنَةٌ حَتَّى أَتَانِي أَمِيرُ الْمَدِينَةِ زَائِرًا فَلَمْ أَذَنْ لَهُ.

وَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبِي بِالْعِرَاقِ عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ فَإِنَّكَ إِنْ افْتَقَرْتَ كَانَ لَكَ
مَالًا، وَإِنْ أُسْتَغْنِيَتْ كَانَ لَكَ جَمَالًا.

وَحَكِي ذَلِكَ فِي وَصَايَا لُقْمَانَ لِابْنِهِ قَالَ: يَا بُنَيَّ جَالِسِ الْعُلَمَاءَ وَزَارِحْهُمْ بِرُكْبَتَيْكَ، فَإِنَّ
اللَّهَ سُبْحَانَهُ يُجِيبِي الْقُلُوبَ بِنُورِ الْحِكْمَةِ، كَمَا يُجِيبِي الْأَرْضَ بِوَابِلِ السَّمَاءِ.

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: إِذَا مَاتَ الْعَالَمُ بِكَاهِ الْخُوتِ فِي الْمَاءِ، وَالطَّيْرُ فِي الْهَوَاءِ، وَيَفْقَدُ وَجْهَهُ،
وَلَا يُنْسَى ذِكْرُهُ.

❁ فَضِيلَةُ التَّعَلُّمِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التَّوْبَةِ: ١٢٢]
وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسَتَلَوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلِ: ٤٣، وَالْأَنْبِيَاءِ: ٧].

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»^(١).

وَقَالَ ﷺ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَوَاضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمُقَلَّدِ
الْحَنَازِيرِ الْجَوْهَرِ وَاللُّؤْلُؤِ وَالذَّهَبِ»^(٢).

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: «لَأَنْ أَتَعَلَّمَ مَسْأَلَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ» وَقَالَ أَيُّضًا: «الْعَالِمُ
وَالْمُعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْخَيْرِ، وَسَائِرُ النَّاسِ هَمَجٌّ لَا خَيْرَ فِيهِمْ».

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: «طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ النَّافِلَةِ».

وَقَالَ فَتْحُ الْمَوْصِلِيِّ رضي الله عنه: «أَلَيْسَ الْمَرِيضُ إِذَا مَنَعَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَالِدَوَاءَ يَمُوتُ؟ قَالُوا:
بَلَى، قَالَ: كَذَلِكَ الْقَلْبُ إِذَا مَنَعَ عَنْهُ الْحِكْمَةَ وَالْعِلْمُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يَمُوتُ» وَلَقَدْ صَدَقَ، فَإِنَّ غِذَاءَ
الْقَلْبِ الْعِلْمُ وَالْحِكْمَةُ وَبِهِمَا حَيَاتُهُ، كَمَا أَنَّ غِذَاءَ الْجَسَدِ الطَّعَامُ، وَمَنْ فَقَدَ الْعِلْمَ فَقَلْبُهُ مَرِيضٌ
وَمَوْتُهُ لَازِمٌ وَلَكِنَّهُ لَا يَشْعُرُ بِهِ، إِذْ حُبُّ الدُّنْيَا وَشُغْلُهُ بِهَا أَبْطَلَ إِحْسَاسَهُ. فَنَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ يَوْمٍ
كَشَفَ الْغِطَاءَ، فَإِنَّ النَّاسَ نِيَامٌ فَإِذَا مَاتُوا انْتَبَهُوا.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَرَفَعُهُ مَوْتُ رُؤَاتِهِ، وَإِنَّ أَحَدًا لَمْ
يُولَدْ عَالِمًا، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ».

(١) نفس الحديث السابق، أخرجه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه ابن ماجه والبيهقي، وحسنه الألباني.

وَالْعِلْمُ يَزِيدُ الشَّرِيفَ شَرَفًا وَيَرْفَعُ الْمَمْلُوكَ حَتَّى يُدْرِكَ مَدَارِكَ الْمَمْلُوكِ!!

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ذَلَلْتُ طَالِبًا فَعَزَزْتُ مَطْلُوبًا.

وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ رضي الله عنه: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا رَأَيْتَهُ رَأَيْتُ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ كَانَ أَعْرَبَ النَّاسِ لِسَانًا، وَإِذَا أَفْتَى كَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ عِلْمًا.

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: إِنِّي لَا أَرْحَمُ رَجُلًا كَرَّحَمَتِي لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ، رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ وَلَا يَفْهَمُ، وَرَجُلٌ يَفْهَمُ الْعِلْمَ وَلَا يَطْلُبُهُ.

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: لَأَنْ أَتَعَلَّمَ مَسْأَلَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ.

وَقَالَ أَيُّضًا رضي الله عنه: كُنْ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُسْتَمِعًا، وَلَا تَكُنْ الرَّابِعَ فَتَهْلِكَ.

وَقَالَ عَطَاءٌ رضي الله عنه: مَجْلِسُ عِلْمٍ يَكْفُرُ سَبْعِينَ مَجْلِسًا مِنْ مَجَالِسِ اللَّهِ.

وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: مَوْتُ أَلْفِ عَابِدٍ، قَائِمِ اللَّيْلِ، صَائِمِ النَّهَارِ، أَهْوَنُ مِنْ مَوْتِ عَالِمٍ بَصِيرٍ بِحَلَالِ اللَّهِ وَحَرَامِهِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ النَّافِلَةِ.

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: مَنْ رَأَى أَنَّ الْغُدُوَّ إِلَى طَلَبِ الْعِلْمِ لَيْسَ بِجِهَادٍ، فَقَدْ نَقَصَ فِي رَأْيِهِ وَعَقْلِهِ.

❁ فضيلة التعليم:

وَمِمَّا وَرَدَ فِي الْأَمْرِ بِالتَّعْلِيمِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ كُتْمِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التَّوْبَةِ: ١٢٢] وَالْمُرَادُ هُوَ التَّعْلِيمُ وَالْإِرْشَادُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لُبِّيْنْتُهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٨٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِنْ فَرِيقًا مِنْهُمْ لِيَكْنُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَةِ: ١٤٦].

وَقَالَ تَعَالَى فِي مَدْحِ مُعَلِّمِي النَّاسِ الْخَيْرِ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النَّحْلِ: ١٢٥].

وَقَالَ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مَعَادًا إِلَى الْيَمَنِ: "فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ" ^(١)، وَقَالَ ﷺ: "مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَكْتَمَهُ أَجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ" ^(٢)، وَقَالَ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَمَلَائِكَتُهُ وَأَهْلُ سَمَوَاتِهِ وَأَرْضِهِ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْخُوتَ فِي الْبَحْرِ لِيَصَلُّوا عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ" ^(٣)، وَقَالَ ﷺ: "إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ" ^(٤)، وَقَالَ ﷺ: "الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ" ^(٥).

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه الطبراني، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الطبراني، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم.

(٥) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

وَمِنَ الْآثَارِ مَا رُوِيَ عَنْ مَعَاذَ أَنَّهُ قَالَ: "تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلَّهِ خَشْيَةٌ، وَطَلَبُهُ عِبَادَةٌ، وَمُدَارَسَتُهُ تَسْبِيحٌ، وَالْبَحْثُ عَنْهُ جِهَادٌ، وَتَعْلِيمُهُ مَنْ لَا يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ، وَبَذْلُهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةٌ، وَهُوَ الْأَنْيَسُ فِي الْوَحْدَةِ، وَالصَّاحِبُ فِي الْخُلُوعِ، وَالِدَلِيلُ عَلَى الدِّينِ، وَالْمُصَبِّرُ عَلَى الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَامًا فَيَجْعَلُهُمْ فِي الْخَيْرِ قَادَةَ سَادَةٍ هُدَاةً يُفْتَدَى بِهِمْ، أَدَلَّةً فِي الْخَيْرِ، تُقْتَصُّ آثَارُهُمْ، وَتُرْمَقُ أَفْعَالُهُمْ، يَبْلُغُ الْعَبْدُ بِهِ مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ وَالدرَجَاتِ الْعُلَى، وَالتَّفَكُّرُ فِيهِ يُعَدِّلُ بِالصِّيَامِ، وَمُدَارَسَتُهُ بِالْقِيَامِ، بِهِ يُطَاعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَبِهِ يُعْبَدُ، وَبِهِ يُوَحَّدُ وَيُمَجَّدُ، وَبِهِ يُتَوَرَّعُ، وَبِهِ تُوَصَّلُ الْأَرْحَامُ، وَبِهِ يُعْرَفُ الْحَلَالُ، وَهُوَ إِمَامٌ وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ، يُلْهَمُهُ السُّعْدَاءُ وَيُحْرِمُهُ الْأَشْقِيَاءُ".

وَقَالَ الْحَسَنُ عليه السلام: "لَوْ لَا الْعُلَمَاءُ لَصَارَ النَّاسُ مِثْلَ الْبَهَائِمِ " أَي: إِنَّهُمْ بِالتَّعَلُّمِ يُخْرِجُونَ النَّاسَ مِنْ حَدِّ الْبَهِيمَةِ إِلَى حَدِّ الْإِنْسَانِيَّةِ.

❁ زَكَاةُ الْعِلْمِ:

اعْلَمْ - وَفَقَكَ اللَّهُ - أَنَّ لِرَكَاةِ الْعِلْمِ طَرِيقَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: تَعْلِيمُهُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُنَمِّي عِلْمَ الْعَالَمِ بِذَلِكَ وَيُزَكِّيهِ.

وَالثَّانِي: الْعَمَلُ بِهِ، فَإِنَّ الْعَمَلَ بِهِ أَيْضًا يُنَمِّيهِ وَيُكثِّرُهُ، وَيَفْتَحُ لِصَاحِبِهِ أَبْوَابَهُ وَخَبَايَاهُ.

كَمَا قَالَ بَعْضُ التَّابِعِينَ عَنْ عِيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ عَمِلَ بِمَا يَعْلَمُ وَرَتَّنَهُ اللَّهُ تَعَالَى عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ.

✽ آدابُ الْمُتَعَلِّمِ وَالْمُعَلِّمِ

آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ كَثِيرَةٌ، تَجْمَعُهَا سِتُّ وَظَائِفُ:

الْوُظَيْفَةُ الْأُولَى: تَقْدِيمُ طَهَارَةِ النَّفْسِ عَنْ رَذَائِلِ الْأَخْلَاقِ وَمَذْمُومِ الْأَوْصَافِ، إِذْ
الْعِلْمُ عِبَادَةُ الْقَلْبِ، وَصَلَاةُ السِّرِّ، وَقُرْبَةُ الْبَاطِنِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَكَمَا لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ
الَّتِي هِيَ وَظَيْفَةُ الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ إِلَّا بِتَطْهِيرِ الظَّاهِرِ عَنْ الْأَحْدَاثِ وَالْأَخْبَاثِ، فَكَذَلِكَ
لَا تَصِحُّ عِبَادَةُ الْبَاطِنِ وَعِمَارَةُ الْقَلْبِ بِالْعِلْمِ إِلَّا بَعْدَ طَهَارَتِهِ عَنْ خَبَائِثِ الْأَخْلَاقِ
وَأَنْجَاسِ الْأَوْصَافِ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: لَيْسَ الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ، إِنَّمَا الْعِلْمُ نُورٌ يُقْدَفُ فِي الْقَلْبِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا الْعِلْمُ الْحَشِيَّةُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾
[سورة فاطر: ٢٨]، وَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَحْصَى ثَمَرَاتِ الْعِلْمِ.

الْوُظَيْفَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنْ يُقَلَّلَ عِلَاقَتُهُ مِنَ الْأَشْتَغَالِ بِالدُّنْيَا، وَيَبْعُدَ عَنِ الْأَهْلِ وَالْوَطَنِ، فَإِنَّ
الْعِلَاقَةَ شَاغِلَةً وَصَارِفَةً، وَمَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ، وَمَهْمَا تَوَزَّعَتْ الْفِكْرَةُ
قَصُرَتْ عَنْ دَرْكِ الْحَقَائِقِ.

وَلِذَلِكَ قِيلَ: الْعِلْمُ لَا يُعْطِيكَ بَعْضُهُ حَتَّى تُعْطِيَهُ كُلُّكَ.

الْوُظَيْفَةُ الثَّالِثَةُ: أَنْ لَا يَتَكَبَّرَ عَلَى الْعِلْمِ وَلَا يَتَأَمَّرَ عَلَى مُعَلِّمٍ بَلْ يُلْقِي إِلَيْهِ زِمَامَ
أَمْرِهِ بِالْكُلِّيَّةِ فِي كُلِّ تَفْصِيلٍ، وَيُذْعِنُ لِنَصِيحَتِهِ إِذْ عَانَ الْمَرِيضُ الْجَاهِلُ لِلطَّبِيبِ
الْمُشْفِقِ الْحَازِقِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَوَاضَعَ لِعِلْمِهِ، وَيَطْلُبَ الثَّوَابَ وَالشَّرَفَ بِخِدْمَتِهِ، قَالَ الشَّعْبِيُّ صَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنه عَلَى جَنَازَةِ فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَغْلَتَهُ لِيَرْكَبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَأَخَذَ بِرِكَابِهِ، فَقَالَ زَيْدُ: خَلِّ عَنْهُ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم!! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِالْعُلَمَاءِ وَالْكِبَرَاءِ، فَقَبَّلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَدَهُ، وَقَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا صلى الله عليه وسلم.

وَلَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ التَّمَلُّقُ إِلَّا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَلَا يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَكَبَّرَ عَلَى الْمُعَلِّمِ، وَمِنْ تَكْبَرِهِ عَلَى الْمُعَلِّمِ أَنْ يَسْتَنْكِفَ عَنِ الْإِسْتِفَادَةِ إِلَّا مِنَ الْمُرْمُوقِينَ الْمُشْهُورِينَ!! وَهُوَ عَيْنُ الْحِمَاقَةِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ سَبَبُ النِّجَاةِ وَالسَّعَادَةِ، وَمَنْ يَطْلُبُ مَهْرَبًا مِنْ سَبْعِ ضَارٍّ يَقْتَرِسُهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ أَنْ يُرْشِدَهُ إِلَى الْهَرَبِ مَشْهُورٍ أَوْ خَامِلٍ!! وَضَرَاوَةُ سَبَاعِ النَّارِ بِالْجُهَالِ بِاللَّهِ تَعَالَى أَشَدَّ مِنْ ضَرَاوَةِ كُلِّ سَبْعٍ، فَالْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ يَغْتَنِمُهَا حَيْثُ يَطْفُرُ بِهَا، وَيَنْسُبُ الْمِنَّةَ لِمَنْ سَاقَهَا إِلَيْهِ كَائِنًا مَنْ كَانَ، فَلِذَلِكَ قِيلَ:

الْعِلْمُ حَرْبٌ لِفَتَى الْمُتَعَالِي كَالسَّيْلِ حَرْبٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِي

فَلَا يَنَالُ الْعِلْمُ إِلَّا بِالتَّوَاضُّعِ، وَإِلْقَاءِ السَّمْعِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [سورة ق: ٣٧]، وَمَعْنَى كَوْنِهِ ذَا قَلْبٍ: أَنْ يَكُونَ قَابِلًا لِلْعِلْمِ فَهْمًا، ثُمَّ لَا تُعِينُهُ الْقُدْرَةُ عَلَى الْفَهْمِ حَتَّى يُلْقِيَ السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ حَاضِرُ الْقَلْبِ، لِيَسْتَقْبِلَ كُلَّ مَا أُلْقِيَ إِلَيْهِ بِحُسْنِ الْإِصْغَاءِ وَالضَّرَاعَةِ وَالشُّكْرِ وَالْفَرَحِ وَقَبُولِ الْمِنَّةِ.

وَلْيَكُنْ الْمُتَعَلِّمُ لِعِلْمِهِ كَأَرْضٍ دَمِثَةٍ نَالَتْ مَطَرًا غَزِيرًا فَتَشَرَّبَتْ جَمِيعَ أَجْزَائِهَا وَأَذَعَنْتْ بِالْكُلِّيَّةِ لِقَبُولِهِ وَمُهِمَّا أَشَارَ عَلَيْهِ الْمُعَلِّمُ بِطَرِيقٍ فِي التَّعَلُّمِ فَلْيَقْلُدْهُ، وَلْيَدَعِ رَأْيَهُ فَإِنَّ خَطَأَ مُرْشِدِهِ أَنْفَعُ لَهُ مِنْ صَوَابِهِ فِي نَفْسِهِ، إِذِ التَّجَرُّبَةُ تُطْلِعُ عَلَى دَقَائِقِ يُسْتَغْرَبُ سَمَاعُهَا مَعَ أَنَّهُ

يَعْظُمُ نَفْعُهَا، وَقَدْ نَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى بِقِصَّةِ الْخِضِرِ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، حَيْثُ قَالَ الْخِضِرُ: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ (٦٧) وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴿[سورة الكهف: ٦٧-٦٨]، ثُمَّ شَرَطَ عَلَيْهِ السُّكُوتُ وَالتَّسْلِيمُ، فَقَالَ: ﴿قَالَ فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ [سورة الكهف: ٧٠]، ثُمَّ لَمْ يَصْبِرْ، وَلَمْ يَزَلْ فِي مُرَاوَدَتِهِ إِلَى أَنْ كَانَ ذَلِكَ سَبَبَ الْفِرَاقِ بَيْنَهُمَا.

وَبِالْجُمْلَةِ كُلِّ مُتَعَلِّمٍ اسْتَبَقَى لِنَفْسِهِ رَأْيًا وَاخْتِيَارًا دُونَ اخْتِيَارِ الْمَعْلَمِ فَاحْكُمْ عَلَيْهِ بِالْإِخْفَاقِ وَالْخُشْرَانِ!!

وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ أَنْ لَا تَكْثُرَ عَلَيْهِ السُّؤَالِ، وَلَا تُعْتَبَ فِي الْجَوَابِ، وَلَا تُلْحَ عَلَيْهِ إِذَا كَسِلَ، وَلَا تَأْخُذْ بِثَوْبِهِ إِذَا نَهَضَ، وَلَا تُفْشِي لَهُ سِرًّا، وَلَا تَغْتَابَنَّ أَحَدًا عِنْدَهُ، وَلَا تَطْلُبَنَّ عَثْرَتَهُ، وَإِنْ زَلَّ قَبِلْتَ مَعْدِرَتَهُ، وَعَلَيْكَ أَنْ تُوقِّرَهُ وَتُعَظِّمَهُ لِلَّهِ تَعَالَى مَا دَامَ يَحْفَظُ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تَجْلِسَ أَمَامَهُ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ سَبَقَتْ الْقَوْمَ إِلَى خِدْمَتِهِ.

الْوُظَيْفَةُ الرَّابِعَةُ: أَنْ يَحْتَرِزَ الْخَائِضُ فِي الْعِلْمِ فِي بَدَايَةِ الطَّلَبِ عَنِ الْإِضْغَاءِ إِلَى اخْتِلَافِ النَّاسِ، سَوَاءً كَانَ مَا خَاصَّ فِيهِ مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا، أَوْ مِنْ عُلُومِ الْآخِرَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُدْهِشُ عَقْلَهُ، وَيُحَيِّرُ ذِهْنَهُ، وَيُفْتِرِ رَأْيَهُ، وَيُؤَيِّسُهُ عَنِ الْإِدْرَاكِ وَالْإِطْلَاعِ.

الْوُظَيْفَةُ الْخَامِسَةُ: أَنْ لَا يَدَعَ طَالِبُ الْعِلْمِ فَنًّا مِنْ الْعُلُومِ الْمُحْمُودَةِ إِلَّا وَيَنْظُرُ فِيهِ، ثُمَّ إِنَّ سَاعِدَهُ الْعُمُرُ طَلَبَ التَّبَحُّرِ فِيهِ وَإِلَّا اشْتَغَلَ بِالْأَهَمِّ مِنْهُ وَاسْتَوْفَاهُ وَتَطَرَّفَ مِنَ الْبَقِيَّةِ فَإِنَّ الْعُلُومَ مُتَعَاوِنَةً، وَبَعْضُهَا مُرْتَبِطٌ بِبَعْضٍ، وَيَسْتَفِيدُ مِنْهُ فِي الْحَالِ الْإِنْفِكَاءُ عَنْ عَدَاوَةِ ذَلِكَ

الْعِلْمُ بِسَبَبِ جَهْلِهِ، فَإِنَّ النَّاسَ أَعْدَاءُ مَا جَهِلُوا، قَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَيَقُولُونَ هَذَا فِكٌ قَدِيمٌ﴾ [سورة الأحقاف: ١١]، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَمَنْ يَكْ ذَا فَمِ مُرْمَرِيضٍ يَجِدُ مُرًّا بِهِ الْمَاءَ الزُّلَالَا

الْوُظَيْفَةُ السَّادِسَةُ: أَنْ لَا يَخُوضَ فِي فَنٍّ مِنْ فُنُونِ الْعِلْمِ دُفْعَةً بَلْ يُرَاعِي التَّرْتِيبَ وَيَبْدِئُ بِالْأَهَمِّ مِنْهَا، فَإِنَّ الْعُمَرَ إِذَا كَانَ لَا يَتَسَعُّ لْجَمِيعِ الْعُلُومِ غَالِبًا فَالْحَزْمُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْسَنُهُ، وَيَكْتَفِي مِنْهُ بِشَمِّهِ وَيَصْرِفُ جُهَامَ قُوَّتِهِ فِي الْمَيَسُورِ مِنْ عِلْمِهِ إِلَى اسْتِكْمَالِ الْعِلْمِ الَّذِي هُوَ أَشْرَفُ الْعُلُومِ وَهُوَ عِلْمُ الْآخِرَةِ أَغْنِي قِسْمِي الْمُعَامَلَةِ وَمَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي يُورَثُ صَاحِبَهُ الْيَقِينَ، وَنُورًا فِي الْقَلْبِ.

✽ وَظَائِفُ الْمُرْشِدِ الْمَعْلَمِ

اعْلَمْ أَنَّ لِلْإِنْسَانَ فِي عِلْمِهِ أَرْبَعَةَ أَحْوَالٍ، كَحَالِهِ فِي إِقْتِنَاءِ الْأَمْوَالِ إِذْ لِصَاحِبِ الْمَالِ حَالٌ اسْتِفَادَةٌ فَيَكُونُ مُكْتَسَبًا، وَحَالٌ إِدْخَارٍ لِمَا اكْتَسَبَهُ فَيَكُونُ بِهِ غَنِيًّا عَنِ السُّؤَالِ، وَحَالٌ إِنْفَاقٍ عَلَى نَفْسِهِ فَيَكُونُ مُتَنَفِعًا، وَحَالٌ بَذْلِ لغيره فَيَكُونُ بِهِ سَخِيًّا مُتَفَضِّلًا، وَهُوَ أَشْرَفُ أَحْوَالِهِ.

وَكَذَلِكَ الْعِلْمُ يُقْتَنَى كَمَا يُقْتَنَى الْمَالُ، فَلَهُ حَالٌ طَلَبٍ وَاكْتِسَابٍ، وَحَالٌ تَحْصِيلٍ يُغْنِي عَنِ السُّؤَالِ، وَحَالٌ اسْتِئْصَارٍ وَهُوَ التَّفَكُّرُ فِي الْمَحْصَلِ وَالتَّمَتُّعُ بِهِ، وَحَالٌ تَبْصِيرٍ وَهُوَ أَشْرَفُ الْأَحْوَالِ، فَمَنْ عِلِمَ وَعَمِلَ وَعَلِمَ فَهُوَ الَّذِي يُدْعَى عَظِيمًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ، لِأَنَّهُ كَالشَّمْسِ تُضِيءُ لغيرها، وَهِيَ مُضِيئَةٌ فِي نَفْسِهَا، وَكَالْمِسْكِ الَّذِي يُطِيبُ غَيْرَهُ وَهُوَ طِيبٌ وَالَّذِي يَعْلَمُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ كَالدَّفْتَرِ !! الَّذِي يُفِيدُ غَيْرَهُ وَهُوَ خَالٍ عَنِ الْعِلْمِ !! وَكَالْمِسْنِ الَّذِي يَشْحَذُ غَيْرَهُ وَلَا يَقْطَعُ، وَكَالشَّمْعَةِ تُضِيءُ لغيرها وَهِيَ تَحْتَرِقُ.

وَمِنْ اِشْتَغَالٍ بِالتَّعْلِيمِ فَقَدْ تَقَلَّدَ أَمْرًا عَظِيمًا وَخَطَرًا جَسِيمًا فَلِيَحْفَظَ آدَابَهُ وَوِظَائِفَهُ، وَهِيَ مَا يَأْتِي:

الْوِظِيفَةُ الْأُولَى: الشَّفَقَةُ عَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ، وَأَنْ يُجَرِّمَهُمْ مَجْرَى بَنِيهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ أَعَلَّمَكُمْ" ^(١)، بِأَنْ يَقْصِدَ إِنْقَازَهُمْ مِنْ نَارِ الْآخِرَةِ، وَهُوَ أَهَمُّ مِنْ إِنْقَازِ الْوَالِدَيْنِ وَلَدَهُمَا مِنْ نَارِ الدُّنْيَا، وَلِذَلِكَ صَارَ حَقُّ الْمُعَلِّمِ أَعْظَمُ مِنْ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ، فَإِنَّ الْوَالِدَ سَبَبُ الْوُجُودِ الْحَاضِرِ وَالْحَيَاةِ الْفَانِيَةِ، وَالْمُعَلِّمُ سَبَبُ الْحَيَاةِ الْبَاقِيَةِ.

وَكَمَا أَنَّ حَقَّ أَبْنَاءِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ أَنْ يَتَحَابُّوا وَيَتَعَاوَنُوا عَلَى الْمَقَاصِدِ كُلِّهَا، فَكَذَلِكَ حَقُّ تَلَامِذَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ التَّحَابُّ وَالتَّوَادُّ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا كَذَلِكَ إِنْ كَانَ مَقْصِدُهُمُ الْآخِرَةُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا التَّحَاسُدُ وَالتَّبَاغُضُ إِنْ كَانَ مَقْصِدُهُمُ الدُّنْيَا.

فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَأَبْنَاءَ الْآخِرَةِ مُسَافِرُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّرَافُقُ فِي الطَّرِيقِ بَيْنَ الْمُسَافِرِينَ إِلَى الْأَمْصَارِ سَبَبُ التَّوَادُّ وَالتَّحَابِّ، فَكَيْفَ السَّفَرُ إِلَى الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى وَالتَّرَافُقُ فِي طَرِيقِهِ؟! وَلَا ضِيقَ فِي سَعَادَةِ الْآخِرَةِ، فَلِذَلِكَ لَا يَكُونُ بَيْنَ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ تَنَازُعٌ، بِخِلَافِ أَهْلِ الْجَاهِ وَأَبْنَاءِ الدُّنْيَا لَا سِعَةَ فِي سَعَادَاتِهَا، فَلِذَلِكَ لَا يَنْفَكُونَ عَنْ ضِيقِ التَّزَاكُمِ عَلَيْهَا.

وَالْعَادِلُونَ إِلَى طَلَبِ الرِّيَاسَةِ بِالْعُلُومِ خَارِجُونَ عَنْ مُوجِبِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [سورة الحجرات: ١٠]، وَدَاخِلُونَ فِي مُقْتَضَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة الزخرف: ٦٧].

(١) أخرجه ابن ماجه والدارمي، وحسنه الألباني.

الْوُظَيْفَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنْ يَقْتَدِيَ بِصَاحِبِ الشَّرْعِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامِهِ، فَلَا يَطْلُبُ عَلَى إِفَادَةِ الْعِلْمِ أَجْرًا، وَلَا يَقْصِدُ بِهِ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا، بَلْ يُعَلِّمُ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، وَطَلَبًا لِلتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ، وَلَا يَرَى لِنَفْسِهِ مِنْهُ عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَتْ الْمِنَّةُ لَازِمَةً عَلَيْهِمْ، بَلْ يَرَى الْفَضْلَ لَهُمْ إِذْ هَدَّبُوا قُلُوبَهُمْ لِأَنْ تَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِزِرَاعَةِ الْعُلُومِ فِيهَا، كَالَّذِي يُعِيرُكَ الْأَرْضَ لِتَزْرَعَ فِيهَا لِنَفْسِكَ زِرَاعَةً فَمَنْفَعَتُكَ بِهَا تَزِيدُ عَلَى مَنْفَعَةِ صَاحِبِ الْأَرْضِ، وَلَوْ لَا الْمُتَعَلِّمُ مَا نِلْتَ هَذَا الثَّوَابَ فَلَا تَطْلُبُ إِلَّا جَرْ إِلَّا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَقُومُوا لَكُمْ عَلَيْهِ مَا لَا إِنْ

أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [سورة هود: ٢٩]

الْوُظَيْفَةُ الثَّالِثَةُ: أَنْ لَا يُقْصَرَ فِي نُصْحِ الْمُتَعَلِّمِ شَيْئًا، وَذَلِكَ بِأَنْ يَمْنَعَهُ مِنَ التَّصَدِّي لِرُبِّيَّةٍ قَبْلَ اسْتِحْقَاقِهَا، وَيُنَبِّهَهُ عَلَى أَنَّ الْغَرَضَ بِطَلَبِ الْعُلُومِ الْقُرْبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى دُونَ الرِّيَاسَةِ وَالْمُبَاهَاةِ وَالْمُنَافَسَةِ.

الْوُظَيْفَةُ الرَّابِعَةُ: أَنْ يَزْجُرَ الْمُتَعَلِّمُ عَنْ سُوءِ الْأَخْلَاقِ بِطَرِيقِ التَّعْرِيضِ مَا أَمْكَنَ، وَلَا يُصَرِّحُ وَبِطَرِيقِ الرَّحْمَةِ لَا بِطَرِيقِ التَّوْبِيخِ، فَإِنَّ التَّصْرِيحَ يَبْتِئُكَ حِجَابَ الْهَيْئَةِ، وَيُورِثُ الْجُرْأَةَ عَلَى الْهَجُومِ بِالْخِلَافِ، وَيُجِيجُ الْحَرْصَ عَلَى الْإِصْرَارِ.

الْوُظَيْفَةُ الْخَامِسَةُ: أَنَّ الْمُتَخَصِّصَ بِبَعْضِ الْعُلُومِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَقْبَحَ فِي نَفْسِ الْمُتَعَلِّمِ الْعُلُومَ الْأُخْرَى، كَمَا عُلِّمَ اللُّغَةُ إِذْ عَادَتْهُ تَقْبِيحُ عِلْمِ الْفِقْهِ، وَمُعَلِّمِ الْفِقْهِ عَادَتْهُ تَقْبِيحُ عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَمُعَلِّمِ الْعَقِيدَةِ يُنْفَرُ عَنِ الْفِقْهِ!!

فَهَذِهِ أَخْلَاقٌ مَذْمُومَةٌ لِلْمُعَلِّمِينَ يَنْبَغِي أَنْ تُجْتَنَّبَ بَلْ الْمُتَخَصِّصُ فِي عِلْمٍ وَاحِدٍ يَنْبَغِي أَنْ يُوسَّعَ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ طَرِيقَ التَّعَلُّمِ فِي غَيْرِهِ.

الْوُضِيفَةُ السَّادِسَةُ: أَنْ يَفْتَصِرَ بِالْمُتَعَلِّمِ عَلَى قَدْرِ فَهْمِهِ، فَلَا يُلْقَى إِلَيْهِ مَا لَا يَبْلُغُهُ عَقْلُهُ فَيَنْفَرُهُ، أَوْ يَحْطِطَ عَلَيْهِ عَقْلُهُ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: " مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ " .

الْوُضِيفَةُ الثَّامِنَةُ: أَنْ يَكُونَ الْمُعَلِّمُ عَامِلًا بِعِلْمِهِ، فَلَا يَكْذِبُ قَوْلَهُ فِعْلُهُ، لِأَنَّ الْعِلْمَ يُدْرِكُ بِالْبَصَائِرِ، وَالْعَمَلَ يُدْرِكُ بِالْأَبْصَارِ، وَأَرْبَابُ الْأَبْصَارِ أَكْثَرُ.

فَإِذَا خَالَفَ الْعَمَلُ الْعِلْمَ مَنَعَ الرُّشْدَ، وَكُلُّ مَنْ تَنَاوَلَ شَيْئًا، وَقَالَ لِلنَّاسِ: لَا تَتَنَاوَلُوهُ !! فَإِنَّ النَّاسَ سَيَسْخَرُونَ بِهِ وَيَتَّهِمُوهُ.

وَلِذَلِكَ قِيلَ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

لَا تَنَهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رِسْلَانَ الشَّافِعِيُّ:

فَعَالِمٌ بِعِلْمِهِ لَمْ يَعْمَلَنْ
مُعَذِّبٌ مِنْ قَبْلِ عِبَادِ الْوَثَنِ
وَكُلُّ مَنْ بَغِيَ عِلْمٌ يَعْمَلُ
أَعْمَالُهُ مَرْدُودَةٌ لَا تَكْمُلُ

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [سورة البقرة: ٤٤]، وَلِذَلِكَ كَانَ وَزْرُ الْعَالِمِ فِي مَعَاصِيهِ أَكْثَرَ مِنْ وَزْرِ الْجَاهِلِ إِذْ يَزُلُّ بِزَلَّتِهِ عَالَمٌ كَثِيرٌ وَيَقْتَدُونَ بِهِ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .

وَلِذَلِكَ قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: قَصَمَ ظَهْرِي رَجُلَانِ، عَالِمٌ مُتَهَتِّكٌ، وَجَاهِلٌ مُتَنَسِّكٌ !! فَالْجَاهِلُ يُغْرِ النَّاسَ بِتَنَسُّكِهِ، وَالْعَالِمُ يُغْرِهُمْ بِتَهْتِكِهِ.

❁ وجوب حفظ العلم:

اعلم - أرشدك الله - العلم عند العالم ودیعة وقد علم ضرورة أن الودیعة یحب علی المودع حفظها.

أعاننا الله وإیاك علی رعیة ودائعه وحفظ شرائعه.

واعلم أن الأمانة تضمن بالتعدي أو التفريط، والتفريط فی العلم یكون بأحد أربعة أمور:

١ - الكذب فیهِ، وقد حذر الله منه فقال: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ [سورة یونس: ١٧]، والآیات فی ذلك كثيرة، وقال ﷺ: "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" (١).

٢ - عدم العمل به، وقد ورد التحذیر منه كما فی قوله تعالى: ﴿اتَّامُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَنَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [سورة البقرة: ٤٤]، وجاء عن زید بن أرقم ؓ أن رسول الله ﷺ كان یقول: "اللهم إني أعوذ بك من علم لا ینفع، ومن قلب لا یخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا یستجاب لها" (٢)، وعن أسامة بن زید ؓ أنه سمع رسول الله ﷺ یقول: "یجاء بالرجل یوم القيامة فیلقى فی النار فتندلق أفتابه فیدور بها كما یدور الحمار برحاه فتجتمع أهل النار علیه فیقولون یا فلان ما شأنك أليس كنت تأمر بالمعروف وتنهی عن المنکر؟ فیقول كنت آمرکم بالمعروف ولا آتیه،

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه مسلم.

وَأَنهَآكُمْ عَنِ الشَّرِّ وَآتِيهِ" (١)، وَعَنْهُ ﷺ: "مَرَرْتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِي بِأَقْوَامٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضٍ مِنْ نَارٍ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ" (٢)، وَقَدْ قَالَ ﷺ: "لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ فِيهِ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ؟" (٣)، وَقَالَ ﷺ: "رَبَّ حَامِلٍ فَقِهِ غَيْرِ فَقِيهِ" (٤)، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ.

٣- تَعْلِيمِهِ لِمَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ لَهُ، قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ، أَحِبُّونَ أَنْ يَكْذَبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

وَقَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ: لِلْحِكْمَةِ أَهْلٌ فَإِنْ وَضَعْتَهَا فِي غَيْرِ أَهْلِهَا ضُيِّعَتْ، وَإِنْ مَنَعْتَهَا مِنْ أَهْلِهَا ضُيِّعَتْ. كُنْ كَالطَّبِيبِ يَضَعُ الدَّوَاءَ حَيْثُ يَنْبَغِي.

وَقَالَ مَالِكٌ: ذُلُّ وَإِهَانَةُ لِلْعِلْمِ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ عِنْدَ مَنْ يُضَيِّعُهُ.

قال الإمام الشافعي:

وَأَنْظِمُ مَنْشُورًا لِرَاعِيَةِ الْغَنَمِ	أَأَنْثُرُ دُرًّا بَيْنَ سَارِحَةِ الْبَهَمِ
فَلَسْتُ مُضِيْعًا فِيهِمْ غَرَرَ الْكَلِمِ	لَعَمْرِي لَيْنٌ ضُيِّعْتُ فِي شَرِّ بَلَدَةٍ
وَصَادَفْتُ أَهْلًا لِلْعُلُومِ وَلِلْحِكَمِ	لَيْنٌ سَهَّلَ اللَّهُ الْعَزِيزُ بِلَطْفِهِ

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم.

(٣) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد وابن ماجه، وصححه الألباني.

بَثَّتْ مُفِيداً وَاسْتَفَدْتُ وَدَادَهُمْ وَإِلَّا فَمَكْنُونٌ لَدَيَّ وَمُكْتَتِمٌ
وَمَنْ مَنَحَ الْجُهَّالَ عِلْماً أَضَاعَهُ وَمَنْ مَنَعَ الْمُسْتَوْجِبِينَ فَقَدْ ظَلَمَ
فَعَلَى الْعَالِمِ كُتْمٌ عَلَيْهِ عَمَّنْ لَا يَقُومُ بِحَقِّهِ، أَوْ مَنْ يَتَّخِذُهُ سُلْماً لِتَنَاوُلِ مَا لَا يَحِلُّ تَنَاوُلُهُ، أَوْ
مَنْ يَحْمِلُهُ عَلَى غَيْرِ حَامِلِهِ، وَقَدْ كَانَ الْإِمَامُ الْهَيْهَاتُ الْتَقِيُّ عَبْدِ الْقَادِرِ التَّغْلِبِيُّ يَمْتَنِعُ أَنْ يُحَدِّثَ
الْحُكَّامَ، وَيَقُولُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يَتَّخِذُونَ الْعِلْمَ وَسِيلَةً لِاصْطِيَادِ الدُّنْيَا، وَيَتَعَلَّمُونَ مَسَائِلَ
الْخِلَافِ لِيَحْكُمُوا فِيهَا بِالتَّشَهِّيِ !!!

وَلِذَلِكَ يَقُولُ الْعُلَمَاءُ: مَنْ تَبَعَ الْأَقْوَالَ الضَّعِيفَةَ وَمَسَائِلَ الْإِخْتِلَافِ وَحَكَمَ فِيهَا
بِالتَّشَهِّيِ فَهُوَ مُضِلٌّ. وَعَدَّهُ بَعْضُهُمْ مِنَ الزُّنْدَقَةِ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْعِلْمَ كَالسَّيْفِ إِنْ أُعْطِيَتْهُ لِتَقِيٍّ قَاتَلَ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ أَلْقَيْتَهُ لِشَقِيٍّ
قَطَعَ بِهِ الطَّرِيقَ وَأَضَرَّ عِبَادَ اللَّهِ.

وَهَذَا مُسْتَشَى مِنْ عُمُومِ قَوْلِهِ: "مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ" (١).

٤ - عَدَمَ صِيَانَةِ حُقُوقِهِ، كَأَنْ يُعْطِيَهُ لِمَنْ يَتَّخِذُهُ سُلْماً يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تَنَاوُلِ الدُّنْيَا وَشَبَكَةٍ
يَصْطَادُ بِهَا حُطَامَهَا، وَقَدْ وَرَدَ التَّحْذِيرُ وَالْوَعِيدُ مِنْ ذَلِكَ فِي آيَاتٍ وَأَحَادِيثٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا: قَوْلُ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ
أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾ [سورة هود: ١٥، ١٦] ، وَمَا جَاءَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ

(١) أخرجه أبو داود والترمذي، وصححه الألباني.

إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعْنِي رِيحَهَا^(١)، وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالِدِّينِ وَالرَّفْعَةِ وَالنَّصْرِ وَالتَّمَكُّنِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ»^(٢)، وَقَالَ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُيَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ فَهُوَ فِي النَّارِ»^(٣)، وَقَالَ ﷺ: «لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِنَبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلَا لِيُتَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالِنَّارُ النَّارُ»^(٤).

وَسُئِلَ الْحَسَنُ: مَا عُقُوبَةُ الْعَالِمِ؟ قَالَ مَوْتُ الْقَلْبِ، قِيلَ: وَمَا مَوْتُ الْقَلْبِ؟ قَالَ: طَلَبُ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْجُرْجَانِي:

يَقُولُونَ: لِي فِيكَ انْقِبَاضٌ وَإِنَّمَا	رَأَوْا رَجُلًا عَنْ مَوْقِفِ الذُّلِّ مُحْجَمًا
أَرَى النَّاسَ مَنْ دَانَهُمْ هَانَ عِنْدَهُمْ	وَمَنْ أَكْرَمَتْهُ عِزَّةُ النَّفْسِ أَكْرَمًا
وَلَمْ أَقْضِ حَقَّ الْعِلْمِ إِنْ كَانَ كُלَّمًا	بَدَا طَمَعٌ صَيَّرْتُهُ لِي سُلَمًا
وَلَمْ أَتَبَذَلْ فِي خِدْمَةِ الْعِلْمِ مُهْجَتِي	لِأَخِذٍ مَنْ لَاقَيْتُ لَكِنْ لِأَخْدَمًا
أَأَشْقَى بِهِ غَرَسًا وَأَجْنِيهِ ذِلَّةً	إِذْ فَاتَّبَعُ الْجَهْلُ قَدْ كَانَ أَسْلَمًا

(١) أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم والبيهقي، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر، وحسنه الألباني.

(٤) أخرجه ابن ماجه وابن حبان والحاكم من حديث جابر، وصححه الألباني.

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانَهُمْ وَلَوْ عَظَّمُوهُ فِي النُّفُوسِ لِعُظِّمَ
وَلَكِنْ أَذَالُوهُ فَهَانَ وَدَنَسُوا مُحْيَاهُ بِالْأَطْمَاعِ حَتَّى تَجَهَّهَا
وَمِنْ عَدَمِ صَيَانَةِ حُقُوقِ الْعِلْمِ أَنْ لَا يُخْتَارَ مِنَ الْكَلَامِ مَا يُنَاسِبُ السَّامِعِينَ، لَمَّا جَاءَ
الصَّحِيحِينَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ لِلْإِمَامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ الرَّعَاعَ
وَالْغَوَغَاءَ فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَقَبِلَ عُمَرُ مَشُورَةَ
ابْنِ عَبَّاسٍ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجُوزِيِّ: وَفِي هَذَا تَنْبِيْهُ عَلَى أَنْ لَا يُودَعَ الْعِلْمُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ، وَلَا يُحَدَّثَ
لِقَلِيلِ الْفَهْمِ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ فَهْمُهُ، وَالرَّعَاعُ السَّفِيفَةُ، وَالْغَوَغَاءُ نَحْوُ ذَلِكَ.

✽ طَالِبُ الْعِلْمِ وَطَهَارَةُ الْبَاطِنِ

لَنْ يُنَالَ الْمُؤْمِنُ وَبِالْأَخْصِ طَالِبُ الْعِلْمِ الطَّبَقَةُ الْعَالِيَّةُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُجَاوِزَ الطَّبَقَةَ السَّافِلَةَ،
وَلَنْ يَصِلَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِطَهَارَةِ الْجَوَارِحِ عَنِ الْمُنَاهِي وَعِمَارَتِهَا بِالطَّاعَاتِ، ثُمَّ بِطَهَارَةِ الْقَلْبِ
عَنِ الْخُلُقِ الْمَذْمُومِ وَعِمَارَتِهَا بِالْخُلُقِ الْمَحْمُودِ، وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يُدْرِكُ بِالْمُنَى وَلَا يُنَالَ بِالْهُوَيْنَا،
فَكَلَّمَا عَزَّ الْمُطْلُوبُ وَشَرُفَ صَعَبَ مَسْلُكُهُ وَكَثُرَتْ عَقَبَاتُهُ.

وَمَنْ عَمِيَتْ بَصِيرَتُهُ عَنِ الطَّبَقَةِ الْعَالِيَّةِ لَمْ يَفْهَمْ مِنَ الطَّهَارَةِ إِلَّا الْوُضُوءَ وَالْعُسْلَ !!
وَصَارَ يَصْرِفُ كُلَّ جُهِدِهِ، وَيَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ أَوْقَاتِهِ فِي الْإِسْتِنْجَاءِ وَعَسْلِ الثِّيَابِ وَتَنْظِيفِ
الظَّاهِرِ، ظَنًّا مِنْهُ بِحُكْمِ الْوَسْوسَةِ وَتَحْبُلِ الْعَقْلِ أَنَّ الطَّهَارَةَ الْمَطْلُوبَةَ الشَّرِيفَةَ هِيَ هَذِهِ فَقَطْ !!!

وَقَدْ أُبْتُلِينَا بِطَائِفَةٍ مِنَ الْأَخْيَارِ شَغَلُوا أَكْثَرَ أَوْقَاتِهِمْ فِي تَزْيِينِ الظَّوَاهِرِ كَفَعَلَ الْمَاشِطَةِ
بِعُرُوسِهَا، وَالْبَاطِنُ هُنَا خَرَابٌ مَشْحُونٌ بِخَبَائِثِ الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ وَالْجَهْلِ وَالرِّيَاءِ وَالنَّفَاقِ
وَلَا يَسْتَنْكِرُونَ ذَلِكَ وَلَا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ!!

فَانْظُرْ كَيْفَ صَارَ الْمُنْكَرُ مَعْرُوفًا وَالْمَعْرُوفُ مُنْكَرًا، وَكَيْفَ انْدَرَسَ مِنَ الدِّينِ رَسْمُهُ كَمَا
انْدَرَسَتْ حَقِيقَتُهُ وَعِلْمُهُ!! نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ.

❁ عَوَائِقُ طَلَبِ الْعِلْمِ:

طَرِيقُ الْعِلْمِ طَوِيلَةٌ، وَلَا يَأْمَنُ الطَّالِبُ مِنْ وُجُودِ الْعَقَبَاتِ وَالْعَوَائِقِ خِلَالَ سَيْرِهِ فِيهَا،
وَالطَّالِبُ الْمُؤَفَّقُ هُوَ مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ هَادِيًا أَمِينًا يَدُلُّهُ عَلَى مَا يَعْتَزُّهُ مِنَ الْعَوَائِقِ، وَيُنَبِّهُهُ عَلَيْهَا
لِيَحَذَرَهَا؛ وَمِنْ أَهَمِّ هَذِهِ الْعَوَائِقِ:

١ - طَلَبُ الْعِلْمِ لِغَيْرِ وَجْهِ اللَّهِ:

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَنْصَلٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؓ قَالَ: سُمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ
وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا،
فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ " (١).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوا الْعِلْمَ وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ لَسَادُوا
بِهِ أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ بَدَّلُوهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَنَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ، فَهَانُوا عَلَيْهِمْ.

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

وَأَنَّ أَحَقَّ مَا اعْتَنَى طَالِبُ الْعِلْمِ بِهِ مُعَالَجَةُ النَّيِّ، وَتَعَهُدُهَا بِالْإِصْلَاحِ، وَحِمَايَتِهَا مِنْ
الْفُسَادِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعِلْمَ إِنَّمَا اكْتَسَبَ الْفَضْلَ لِكَوْنِهِ خَالِصًا لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، أَمَّا إِذَا كَانَ
لِغَيْرِهِ فَلَا فَضِيلَةَ فِيهِ، بَلْ هُوَ فِتْنَةٌ وَوَبَالٌ، وَسُوءَ عَاقِبَةٍ.

وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ قَبُولَ الْأَعْمَالِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى إِخْلَاصِهَا وَصَلَاحِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا
أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [الْبَيِّنَةُ: ٥].

فَإِذَا قَصَدَ الطَّالِبُ بِالْعِلْمِ عَرَضَ الدُّنْيَا فَقَدْ عَصَى رَبَّهُ، وَأَتَعَبَ نَفْسَهُ وَبَاءَ بِإِثْمِهِ، وَلَمْ
يَأْتِهِ إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ.

٢- تَرْكُ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ:

عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَزُولَ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ
وَفِيمَا أَنْفَقَهُ وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عِلِمَ؟" (١).

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " لَا تَكُونُ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ مُتَعَلِّمًا، وَلَا تَكُونُ بِالْعِلْمِ عَالِمًا حَتَّى
تَتَكَوَّنَ بِهِ عَامِلًا"، وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: " هَتَفَ الْعِلْمُ بِالْعَمَلِ فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ ".

الْعَمَلُ بِالْعِلْمِ مَدْعَاةٌ لِحِفْظِهِ وَثَبَاتِهِ، كَمَا أَنَّ عَدَمَ الْعَمَلِ مَدْعَاةٌ لِضَيَاعِ الْعِلْمِ وَنَسْيَانِهِ،
وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّعْبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " كُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى حِفْظِ الْحَدِيثِ بِالْعَمَلِ بِهِ، وَكُنَّا نَسْتَعِينُ عَلَى
طَلَبِهِ بِالصَّوْمِ ".

(١) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

٣- الِاعْتِيَادُ عَلَى الْكُتُبِ دُونَ الْعُلَمَاءِ:

يَرَى بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ مِنْ نَفْسِهِ قُدْرَةً عَلَى اخْتِذِ الْعِلْمِ مِنَ الْكُتُبِ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْعُلَمَاءِ فِي تَوْضِيحِ عِبَارَاتِهَا، وَحَلِّ مُشْكَلَاتِهَا، وَهَذِهِ الثِّقَةُ بِالنَّفْسِ دَاءٌ طَالَمَا رَأَيْنَا صَرَاعَهُ مَنبُودِينَ، وَعَنْ عِدَادِ أَهْلِ الْعِلْمِ مُبْعَدِينَ، مَا أَكْثَرَ خَطَاءَهُمْ!! وَأَبْعَدَ نَجْعَتَهُمْ وَأَشْنَعَ تَنَاقُضَهُمْ!!

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمته الله تَعَالَى: "مَنْ تَفَقَّهَ مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ ضَيَّعَ الْأَحْكَامَ"، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: "مِنْ أَعْظَمِ الْبَلِيَّةِ تَشْيِخُ الصَّحِيفَةِ"، وَقَالَ الْفَقِيهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: "كَانَ يُقَالُ: لَا تَأْخُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ مُصْحَفِي، وَلَا الْعِلْمَ مِنْ صُحْفِي". وَقَالَ الْإِمَامُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّنُوخِي كَانَ يُسَاوَى بِالْأُورَعِي: "لَا تَحْمِلُوا الْعِلْمَ عَنْ صُحْفِي، وَلَا تَأْخُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ مُصْحَفِي"، وَقَدِيمًا قِيلَ: "مَنْ كَانَ شَيْخُهُ كِتَابُهُ، كَانَ خَطْوُهُ أَكْثَرَ مِنْ صَوَابِهِ".

٤- اخْتِذُ الْعِلْمَ عَنِ الْأَصَاغِرِ:

لَقَدْ فَشَتْ ظَاهِرَةٌ اخْتِذِ الْعِلْمَ عَنْ صِغَارِ الْأَسْنَانِ بَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ فِي هَذَا الزَّمَنِ، وَهَذِهِ الظَّاهِرَةُ دَاءٌ عُضَالٌ، وَمَرَضٌ مُزْمِنٌ يَعِيقُ الطَّالِبَ عَنْ مُرَادِهِ، وَيَعْوِجُ بِهِ عَنْ الطَّرِيقِ السَّلِيمِ الْمُوَصِّلِ إِلَى الْعِلْمِ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ اخْتِذَ الْعِلْمَ عَنْ صِغَارِ الْأَسْنَانِ، الَّذِينَ لَمْ تَرَسَّخْ قَدَمُهُمْ، وَلَمْ تَشِبْ لِحَاهُمُ فِي وُجُودِ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ سِنًّا، وَأَرَسَّخْ قَدَمًا، يُضْعِفُ أَسَاسَ الْمُتَبَدِّي، وَيَحْرِمُهُ الِاسْتِفَادَةَ مِنْ خِبْرَةِ الْعُلَمَاءِ الْكِبَارِ، وَاکْتِسَابِ أَخْلَاقِهِمُ الَّتِي قَوْمَهَا الْعِلْمُ وَالزَّمَنُ .. إِلَى

غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ التَّعْلِيلَاتِ الَّتِي يَدُلُّ عَلَيْهَا أَثَرُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، حَيْثُ يَقُولُ: "وَلَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ أَكْبَرِهِمْ، وَعَنْ أَمَنَائِهِمْ، وَعِلْمَائِهِمْ، فَإِذَا أَخَذُوهُ عَنْ صِغَارِهِمْ، وَشَرَارِهِمْ هَلَكُوا"، وَقَدْ رَوَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: "قَدْ عَلِمْتُ مَتَى صَلَاحُ النَّاسِ، وَمَتَى فَسَادُهُمْ: إِذَا جَاءَ الْفَقْهُ مِنْ قَبْلِ الصَّغِيرِ اسْتَعَصَى عَلَيْهِ الْكَبِيرُ، وَإِذَا جَاءَ الْفَقْهُ مِنَ الْكَبِيرِ تَابَعَهُ الصَّغِيرُ فَاهْتَدَى".

٥- عَدَمُ التَّدْرِجِ فِي الْعِلْمِ:

لَا تَرَى أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ يُنَازِعُ فِي مَبْدَأِ (التَّدْرِجِ)، لِأَنَّهُ الْوَسِيلَةُ النَّاجِحَةُ لِأَخْذِ الْعِلْمِ وَفَهْمِهِ. وَهَذَا مَا خُوِذَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَرَأْنَا مَا فَرَّقْنَاهُ لِنَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ١٠٦]، قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [سورة الفرقان: ٣٢].

قَالَ الزَّيْدِيُّ: (يَجِبُ أَلَّا يَخُوضَ فِي فَنٍّ حَتَّى يَتَنَاوَلَ الْفَنَّ الَّذِي قَبْلَهُ عَلَى التَّرْتِيبِ بُلْغَتِهِ، وَيَقْضِي مِنْهُ حَاجَتَهُ، فَازْدِحَامُ الْعِلْمِ فِي السَّمْعِ مَضَلَّةٌ الْفَهْمِ).

وَفِي هَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [سورة البقرة: ١٢١]، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مُنْعُوا الْوُصُولَ لِتَرْكِهِمُ الْأُصُولَ، وَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ قَصْدُهُ فِي كُلِّ عِلْمٍ يَتَحَرَّاهُ التَّبَلُّغُ بِهِ إِلَى مَا فَوْقَهُ، حَتَّى يَبْلُغَ النِّهَايَةَ.

وَالْتَّدْرِجُ يَكُونُ فِي أَمْرَيْنِ:

١- تَدْرِجٌ بَيْنَ الْفُنُونِ.

٢- تَدَرَّجُ فِي الْفَنِّ الْوَاحِدِ.

٦- الْغُرُورُ وَالْعَجَبُ وَالْكِبَرُ:

مَعْصِيَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَائِقَةٌ عَنْ نَيْلِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، لِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ اللَّهُ يَقْذِفُهُ فِي أَفْتَدَةٍ
مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَلَا يَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ نُورٌ وَظُلْمَةٌ، وَلِذَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: إِنِّي
لَأَحْسِبُ الرَّجُلَ يَنْسَى الْعِلْمَ كَانَ يَعْلَمُهُ بِالْخَطِيئَةِ يَعْمَلُهَا.

وَرَحِمَ اللَّهُ الشَّافِعِي حَيْثُ قَالَ:

شَكُوتُ إِلَى وَكَيْعٍ سُوءِ حِفْظِي فَأَرْشَدَنِي إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي
وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ وَنُورُ اللَّهِ لَا يَهْدِي لِعَاصِي
وَإِنَّ أَقْبَحَ مَا تَلَبَّسَ بِهِ طَالِبُ الْعِلْمِ مِنَ الْمَعَاصِي - وَكُلُّهَا قَبِيحٌ - التَّكَبُّرُ وَالتَّعَاطُفُ
وَالْغُرُورُ، فَيَزِدُّنِي هَذَا وَيَتَرَفَّعُ عَنْ هَذَا، وَيَتَبَخَّرُ فِي الْمَشْيِ، وَيَتَشَدَّقُ فِي الْكَلَامِ، إِلَى غَيْرِ
ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْعَجَبِ بِالنَّفْسِ، الَّتِي نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَغِّرْ
خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [سورة لقمان: ١٨]،
وَالْمَرْحُ: التَّبَخُّرُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ

لِلْمُنْقِصِينَ﴾ [سورة القصص: ٨٣].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ جَمَّتْهُ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

٧- اسْتِعْجَالُ الثَّمَرَةِ:

يَطُنُّ بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ أَنَّ الْعِلْمَ لُقْمَةٌ سَائِغَةٌ أَوْ جُرْعَةٌ عَذْبَةٌ، سُرْعَانَ مَا تَطْهَرُ نَتَائِجُهَا، وَتَتَبَيَّنُ فَوَائِدُهَا.

فَيَأْمَلُ فِي قَرَارَةِ نَفْسِهِ أَنَّهُ بَعْدَ مُضِيِّ سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلَّ - مِنْ عُمْرِهِ فِي الطَّلَبِ - سَيُصْبِحُ عَالِمًا جَهْدًا لَا يُدْرِكُ شَأُوهُ، وَلَا يُشَقُّ غُبَارُهُ.

وَهَذِهِ نَظَرَةٌ خَاطِئَةٌ وَتَصَوُّرٌ فَاسِدٌ، وَأَمَلٌ كَاسِدٌ أَضْرَارُهُ وَخِيَمَةٌ، وَمَفَاسِدُهُ عَظِيمَةٌ، إِذْ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَا تُحْمَدُ عُقْبَاهُ، مِنْ الْقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالثَّقَّةِ الْعَمِيَاءِ بِالنَّفْسِ، وَحُبِّ الْعُلُوِّ وَالتَّصَدُّرِ .. وَيَنْتَهِي مَطَافُهُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ إِلَى هَجْرٍ أَلَا نِتَابٍ لِلْعِلْمِ وَأَهْلِهِ.

وَلَقَدْ أَصَابَ الْمُأْمُونُ عِنْدَمَا قَالَ - مُتَهَكِّمًا بِهَذَا الضَّرْبِ مِنَ الطَّلَبَةِ -: يَطْلُبُ الْحَدِيثَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وَالنَّاظِرُ إِلَى حَالِ السَّلَفِ يَرَى عَجَبًا مِنْ صَبْرِهِمْ عَلَى مَرَارَةِ التَّحْصِيلِ، وَطُولِ الْجَادَّةِ، لَا يَفْتَرُونَ وَلَا يَتَفَاعَسُونَ وَلَا يَسْتَكْبِرُونَ، شِعَارُهُمْ (الْعِلْمُ مِنَ الْمُهْدِ إِلَى اللَّحْدِ) وَ (الْعِلْمُ مِنَ الْمَحْبَرَةِ إِلَى الْمَقْبَرَةِ).

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

قَالَ الْإِمَامُ الْمَدِينِيُّ رحمته الله : قِيلَ لِلشَّعْبِيِّ : مَنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا الْعِلْمَ كُلُّهُ ؟ قَالَ : بِنَفْيِ
الْإِعْتِمَادِ، وَالسَّيْرِ فِي الْبِلَادِ، وَصَبْرٍ كَصَبْرِ الْجَمَادِ، وَبُكُورٍ كَبُكُورِ الْغُرَابِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمته الله : (لَا يَبْلُغُ فِي هَذَا الشَّأْنِ رَجُلٌ حَتَّى يَضُرَّ بِهِ الْفَقْرُ وَيُؤْثِرُهُ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ).

٨ - دُنُوْ أَلِهْمَّة:

نَرَى بَيْنَ صُفُوفِ طُلَّابِ الْعِلْمِ أَنْسَاءً يَمْتَلِكُونَ مَوَاهِبًا جَلِيلَةً، وَقُدْرَاتًا هَائِلَةً،
تَوْهُّهُمْ لِلزَّعَامَةِ الْعِلْمِيَّةِ إِلَّا أَنَّ دُنُوْ هِمَّتِهِمْ يَمَحُقُ مَوَاهِبَهُمْ، وَيُزِيلُ بَهَاءَ بُيُوعِهِمْ،
فَتَجِدُهُمْ يَقْنَعُونَ بِبَسِيرِ الْمَعْلُومَاتِ، وَيَأْنُقُونَ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَالْمُطَالَعَةِ، وَيَتَشَاغِلُونَ عَنْ
الطَّلَبِ وَالتَّحْصِيلِ.

وَهَؤُلَاءِ سُرْعَانِ مَا تُنْزِعُ مَلَكَتُهُ قُدْرَاتِهِمْ، وَتُسَلِّبُ بَرَكَتَهُ أَوْقَاتِهِمْ، ذَلِكَ لِأَنَّ كُفْرَ النِّعْمَةِ
مُؤَذِّنٌ بِرَحِيلِهَا، كَمَا أَنَّ شُكْرَهَا مُؤَذِّنٌ بِمَزِيدِهَا.

قَالَ الْفَرَاءُ رحمته الله لَا أَرْحَمُ أَحَدًا كَرَحْمَتِي لِرَجُلَيْنِ: رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ وَلَا فَهْمَ لَهُ،
وَرَجُلٌ يَفْهَمُ وَلَا يَطْلُبُهُ ! ! وَإِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ فِي وَسْعِهِ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ وَلَا يَتَعَلَّمُ.

وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ رحمته الله تَعْلِيْقًا عَلَى قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ الْمُنْتَبِيِّ:

وَلَمْ أَرِ فِي عُيُوبِ النَّاسِ عَيْبًا كَنَقْصِ الْقَادِرِينَ عَلَى السَّمَاءِ

وَيَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى غَايَةِ مَا يُمَكِّنُهُ فَلَوْ كَانَ يَتَصَوَّرُ لِلْأَدَمِيِّ صُعُودَ
السَّمَاوَاتِ لَرَأَيْتَ مِنْ أَفْبَحِ النَّفَائِصِ رِضَاهُ بِالْأَرْضِ.

فِيَا مَنْ أَنَسَ مِنْ نَفْسِهِ عَلَامَةَ النَّبُوغِ وَالذِّكَاءِ لَا تَبْغِ عَنِ الْعِلْمِ بَدَلًا، وَلَا تَشْغَلْ بِسِوَاهُ أَبَدًا، فَإِنَّ أَبَيْتَ فَجَبَرَ اللَّهُ عَزَاءَكَ فِي نَفْسِكَ، وَأَعْظَمَ أَجَرَ الْمُسْلِمِينَ فِيكَ، وَمَا أَشَدَّ خَسَارَتِكَ وَأَعْظَمَ مُصِيبَتِكَ.

وَلِإِنْ مِنْ أَنْفَعِ الْأُمُورِ الَّتِي تُعِينُ عَلَى عُلُوِّ الْهِمَّةِ:

النَّظَرُ فِي سَيْرِ السَّلَفِ ﷺ فَإِنَّ أَحْوَاهُمْ غَايَةَ الْكَمَالِ عِلْمًا وَعَمَلًا، فَإِذَا مَا رَأَاهَا الطَّالِبُ إِزْدَرَى نَفْسَهُ وَقَلَّ عَمَلُهُ فِي عَيْنِهِ، فَسَعَى لِلْحُقُوقِ بِالْقَوْمِ، وَالتَّشَبُّهُ بِهِمْ، وَمِنْ تَشَبُّهِه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ.

٩- التَّسْوِيفُ:

التَّسْوِيفُ: التَّأْخِيرُ وَالْمُدَافَعَةُ، يُقَالُ: سَوَّفَ الْأَمْرَ، إِذَا قَالَ: سَوْفَ أَفْعَلُ.

وَيُطْلَقُ التَّسْوِيفُ عَلَى الْأَمَانِيِّ، وَالتَّمَنِّيِّ: حَدِيثُ النَّفْسِ بِمَا يَكُونُ مُسْتَقْبَلًا وَمَا لَا يَكُونُ - أَيْ مُسْتَحِيلًا -، وَقِيلَ: إِرَادَةُ تَتَعَلَّقُ بِالْمُسْتَقْبَلِ.

وَالتَّسْوِيفُ وَالتَّمَنِّيُّ دَاءَانِ خَطِيرَانِ، يُفْسِدَانِ الْقَلْبَ وَالْوَقْتَ، وَيَعْرِجَانِ بِالْمُرءِ إِلَى عَالَمِ الْخَيَالِ.

أَمَّا التَّسْوِيفُ: فَصِفَةُ بَلِيدِ الْحُسِّ، عَدِيمِ الْمُبَالَةِ !! كَلَّمَاهُمَتْ نَفْسُهُ بِخَيْرٍ، عَاقِبَهَا بـ (سَوْفَ) وَ (سَاعَمَلُ) حَتَّى يَفْجَأَهُ الْمَوْتُ، فَيَقُولُ: ﴿رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [المنافقون: ١٠].

فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَنَزَّهَ عَنْ هَذِهِ الْمُنْقَصَةِ، وَيُبَادِرَ بِالْأَعْمَالِ، عَمَلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَعْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ

وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ [آل عمران: ١٣٣]، فَهُوَ أَعْرَفُ
النَّاسِ بِقِيَمَةِ الْوَقْتِ، وَأَوَّلَاهُمْ بِالْإِنْتِفَاعِ بِهِ كُلَّهُ.

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ
سَبِيلٍ". وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: (وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَظَّرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا
تَتَنَظَّرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ).

١٠- التَّمَنِّي:

التَّمَنِّي مِنْهُ مَمْدُوحٌ، وَمِنْهُ مَذْمُومٌ.

أَمَّا الْمَمْدُوحُ: فَهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى فِعْلُ الْخَيْرِ الْمُنْدُوبِ وَلَا يَسْتَطِيعُهُ، وَلَهُ ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ:

الْأَوَّلُ: الْعَزْمُ عَلَى الْفِعْلِ مَتَى مَا قَدَرَ عَلَيْهِ.

الثَّانِي: كَوْنُهُ فِي حُدُودِ الشَّرْعِيَّاتِ، كَتَمَنِّي بِنَاءِ مَسْجِدٍ وَنَحْوِهِ.

الثَّالِثُ: أَنْ لَا يَكُونَ دَيْنٌ الْإِنْسَانِ.

وَأَمَّا الْمَذْمُومُ: فَقَدْ عَبَّرَ عَنْهُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَرْحِ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ
الْهَرَوِيِّ عَنْ مُفْسِدَاتِ الْقَلْبِ: رُكُوبُهُ بَحْرَ التَّمَنِّي، وَهُوَ بَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ وَهُوَ الْبَحْرُ
الَّذِي يَرْكَبُهُ مَفَالِيسُ الْعَالَمِ.

وَقَدْ قِيلَ لِبَعْضِ الْحُكَمَاءِ: مِنْ أَسْوَأِ النَّاسِ حَالاً؟ قَالَ: مَنْ بَعُدَتْ هِمَّتُهُ، وَاتَّسَعَتْ
أُمْنِيَّتُهُ، وَقَصُرَتْ آلَتُهُ، وَقَلَّتْ مَقْدَرَتُهُ.

فَلْيَتَجَنَّبْ طَالِبُ الْعِلْمِ هَذَا الْمَرَضَ، وَلْيَحْذَرْ تَمَكُّنَهُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ كَالسَّرَطَانِ الْفَتَّاكِ، وَقَلَّ
مَنْ يَبْرَأُ مِنْهُ. فَكَمْ مِنْ صَرِيحٍ لَا يُفِيقُ مِنْ سُبَاتِهِ!! وَلَا يَفْتَتِحُ مِنْ قُيُودِهِ!!
أَعَاذَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْهُ، وَاشْغَلْنَا بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ عَنِ الْأَمَانِي الْكَاذِبَةِ وَالْخَيَالَاتِ
الْكَاسِدَةِ، وَأَحْلَامِ الْيَقَظَةِ، الَّتِي تَضِيعُ الْوَقْتَ، وَتُخَفِّفُ الْمِيزَانَ.



الصَّلَاةُ

الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ، وَعِصَامُ الْيَقِينِ، وَسَيِّدَةُ الْقُرْبَاتِ، وَغُرَّةُ الطَّاعَاتِ، لِذَلِكَ يَجِبُ عَلَى ذَوِي الْهِمَمِ الْعَلِيَّةِ أَنْ يَكُونُوا أَكْثَرَ حِرْصًا عَلَى فَرَائِضِهَا وَسُنَنِهَا لِعَظِيمِ فَضْلِهَا، وَكَبِيرِ أَثَرِهَا عَلَيْهِمْ، فَمَنْ ضَيَّعَ الصَّلَاةَ فَهُوَ لِلْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ أَكْثَرَ تَضْيِيعًا.

وَقَدْ قَالَ ﷺ فِي فَضْلِ الْفَرَائِضِ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرُ»^(١)، وَسُئِلَ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلْتُهَا»^(٢)، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ: قُومُوا إِلَى نَارِكُمْ الَّتِي أَوْفَدْتُمُوهَا فَأَطِئُوهَا.

وَيَنْبَغِي لِلْمُسَابِقِينَ إِلَى دَرَجَاتِ الْكَمَالِ وَطُلَّابِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ الْقُرْآنِ وَالصَّلَاحِ أَنْ يَكُونُوا أَشَدَّ حِرْصًا عَلَى صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَهُمْ الْقُدُوءُ، وَفِيهَا تَرْبِيَةٌ لَهُمْ عَلَى التَّحَلِّيِ بِرُوحِ الْجَمَاعَةِ وَالْإِنْضِبَاطِ، وَتَرْكِيَّةٌ لَهُمْ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»^(٣)، وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه مسلم.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ: «مَا أَشْتَهِي مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا ثَلَاثَةً: أَخَا إِنْ تَعَوَّجْتُ قَوْمِي، وَقُوَّتًا مِنَ الرِّزْقِ عَفْوًا بِغَيْرِ تَبِعَةٍ، وَصَلَاةً فِي جَمَاعَةٍ يُرْفَعُ عَنِّي سَهْوُهَا وَيُكْتَبُ لِي فَضْلُهَا»، وَقَالَ الْحَسَنُ: «لَا تُصَلُّوا خَلْفَ رَجُلٍ لَا يَخْتَلِفُ إِلَى الْعُلَمَاءِ»، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يُجِبْ لَمْ يُرِدْ خَيْرًا وَلَمْ يُرِدْ بِهِ».

❁ النَوَافِلُ

إِنَّ مِنَ الْأَخْطَارِ الْجَسِيمَةِ عَلَى مُسْتَوَى تَرْبِيَةِ النَّفْسِ وَتَرْكِتِهَا أَنْ لَا يَعِيَ الْإِنْسَانُ أَهَمِّيَّةَ النَّوَافِلِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ فِي حَيَاتِهِ فَيَتَغافلُ عَنْهَا بِحُجَّةٍ أَنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ، وَأَنَّ الْإِفْتِصَارَ عَلَى الْوَاجِبَاتِ أَهَمُّ مِنَ النَّوَافِلِ، وَأَنَّ الْأُمُورَ الْمُسْتَحَبَّةَ تَحْتَاجُ لَوْقَتٍ وَفَرَاغٍ وَأَنَّ هُنَاكَ أُمُورًا أَهَمُّ مِنَ الْإِنْشغالِ بِالنَّوَافِلِ، وَهَذَا مَنْطِقُ دَرَجٍ عَلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْإِيمَانِ مُتَنَاسِينَ الْبَرَكَاتِ الْعَظِيمَةَ وَالْآثَارَ الَّتِي لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى لِلنَّوَافِلِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ بِكَثْرَةٍ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَفَتَحَ لَهُ مِنْ خِلَالِهَا أَسْبَابُ قُوَّةِ الْإِيمَانِ وَمَنْعَتِهِ وَانْعِكَاسَاتِ التَّجَلِّيَّاتِ الْإِلَهِيَّةِ الْحَقَّةِ فِي قَلْبِهِ، وَصُولاً إِلَى إِدْرَاكِ الْحَقَائِقِ وَالْمَعَانِي السَّامِيَّةِ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ النَّوَافِلِ.

تَقْدِيمُ الْفَرَائِضِ عَلَى النَّوَافِلِ:

مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ تَقْدِيمُ الْفَرَائِضِ عَلَى النَّوَافِلِ فِي مَعَارِجِ الْكَمَالِ وَالسَّيْرِ نَحْوَ اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ إِذَا أَضَرَّتْ بِالْفَرَائِضِ فَإِنَّهُ يَجِبُ تَرْكُهَا، كَمَا جَاءَ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: " إِذَا أَضَرَّتْ النَّوَافِلُ بِالْفَرَائِضِ فَأَرْفُضْهَا ".

وَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَتَرَصَّدَ قَلْبُهُ دَائِمًا وَلَا يَضِيعُ فُرْصَةً إِقْبَالِهِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ فَمَنْ كَانَ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ اهْتَدَى وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ " (١).

وَالنَّوَافِلُ دَلِيلُ صِدْقِ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى، فَلَعَلَّ دَافِعَ الْخَوْفِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ يَدْفَعَانِ الْمَرْءَ لِلْقِيَامِ بِفَرَائِضِهِ، لَكِنَّ أَيْ دَافِعٍ يَدْفَعُ الْمَرْءَ لِلْقِيَامِ بِالْمُسْتَحَبَّاتِ وَالنَّوَافِلِ الْكَثِيرَةِ سِوَى نِيَّةِ الْقُرْبِ وَجَمَالِ الْمَعْبُودِ؟! وَأَيَّ حَافِزٍ يَجْعَلُ الْمَرْءَ يَتْرُكُ فِرَاشَهُ وَنَوْمَهُ وَرَاحَتَهُ لِيَقْضِيَ قِسْطًا مِنْ وَقْتِهِ مَعَ خَيْرِ الْجَالِسِينَ وَأَشَدِّهِمْ أُنْسًا سِوَى التَّقَرُّبِ وَالتَّحَبُّبِ وَصِدْقِ الْعُبُودِيَّةِ وَالْيَقِينِ بِمَا فِي خَلْوَةِ النَّافِلَةِ مِنْ بَرَكَاتٍ وَأَنْوَارٍ لَا يَعْرِفُ حَقِيقَتَهَا وَطَعْمَهَا إِلَّا مَنْ تَذَوَّقَهَا حَقًّا؟ فَالْمُتَنَفِّلُ رَاغِبٌ إِلَى اللَّهِ عَائِدٌ بِهِ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ الْمَعْبُودِ، وَيُذِرُكَ سِرَّ الْوُقُوفِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَأْنَسُ بِعُدُوبَةِ الْمُنَاجَاةِ، وَيَبْغِي الزُّلْفَى وَالرِّضَا وَالرِّضْوَانَ، وَلَا شَيْءَ سِوَى ذَلِكَ يَفْتَرُّ جُهْدَهُ وَيَمْنَعُهُ عَنْهُ.

أَسْرَارُ النَّوَافِلِ وَبَرَكَاتُهَا:

١ - النَّوَافِلُ سِيَاحُ الْفَرَائِضِ:

الْإِسْتِمْرَارُ وَالِدَوَامُ عَلَى النَّافِلَةِ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَجْعَلَ الْإِنْسَانَ يُحَافِظُ عَلَى الْفَرِيضَةِ، وَأَنْ التَّفْرِيطَ بِالنَّافِلَةِ لَا يُمْكِنُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْفَرِيضَةِ، وَبِالتَّالِي فَمَنْ حَافَظَ عَلَى النَّوَافِلِ كَانَ عَلَى الْفَرَائِضِ أَكْثَرَ مُحَافَظَةً، وَمِنْ تَهَاوُنِهَا كَانَتْ الْخُطْوَةُ التَّالِيَةُ إِذَا تَمَكَّنَ الْكَسَلُ مِنَ الْمَرْءِ أَنْ يُفَرِّطَ بِالْفَرَائِضِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(١) أخرجه أحمد وابن أبي عاصم في السنة وابن حبان والطحاوي، وصححه الألباني.

فَالنَّوَافِلُ سِيَاحٌ يَحْمِي الْفَرَائِضَ مِنْ تَسَلُّلِ الشَّيْطَانِ، فَلَوْ حَاوَلَ الشَّيْطَانُ اقْتِحَامَ فَرَائِضِ الْمَرْءِ عَلِقَ فِي سِيَاحِ النَّوَافِلِ، وَلِذَلِكَ يَعْمَدُ دَائِمًا إِلَى إِبْعَادِ الْمَرْءِ عَنْ نَوَافِلِهِ لِتُصْبِحَ وَاجِبَاتُهُ فِي مُتَنَاوَلِ إِمْلَاءَاتِهِ وَمَرَمَى وَسْوَساتِهِ.

وَهُنَا إِشَارَةٌ مُهِمَّةٌ وَهِيَ أَنَّ حِرْصَ الْمَرْءِ عَلَى نَوَافِلِهِ كَاشِفٌ عَنْ شِدَّةِ حِرْصِهِ عَلَى فَرَائِضِهِ، وَأَنَّ اسْتِهْتَارَهُ بِنَوَافِلِهِ دَلِيلٌ عَدَمِ حِرْصِهِ عَلَى أَدَاءِ الْفَرَائِضِ.

٢- النَّوَافِلُ مِنْ جَوَابِرِ الْفَرَائِضِ:

قَالَ ﷺ: "إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ" (١).

فَمَا أَحْوَجَ الْمَرْءَ إِلَى هَذِهِ النَّوَافِلِ كَيْ يَجْبُرَ بِهَا فَرِيضَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ بَابُ رَحْمَةٍ وَلُطْفٍ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْإِنْسَانِ، وَأَيُّ إِنْسَانٍ مَنَّا لَا يَخْلُو مِنْ نَقْصٍ؟ وَأَيُّ مَنَّا لَمْ يَبْلُغِ التَّقْصِيرُ بَعْضَ فَرَائِضِهِ؟

وَفِي قَوْلِهِ ﷺ: "ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ" يُوجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَأْخُذَ حَذَرَهُ مِنَ التَّغَافُلِ عَنِ النَّوَافِلِ الَّتِي مَا لَمْ يَتِمَّ فَرِيضَتُهُ بِهَا فَإِنَّ الْعُبُورَ عَلَى بَقِيَّةِ الْفَرَائِضِ بَعْدَ الصَّلَاةِ لَنْ يَكُونَ مُمَكِّنًا.

(١) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وصححه الألباني.

٣- بابٌ لِلْأَجْرِ وَالثَّوَابِ:

النَّوَافِلُ بَابٌ وَاسِعٌ وَعَرِيضٌ لِكَسْبِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ، وَهَذِهِ الْمُسْتَحَبَّاتُ تَدْخُلُ فِي كَافَّةِ أَبْوَابِ الْفَقْهِ وَالْأَخْلَاقِ وَالشَّرِيعَةِ، فَهِيَ لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى، فَلَوْ أَرَادَ الْمَرْءُ أَنْ يَعْمَلَ بِالنَّوَافِلِ الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا كُتُبُ الْأَعْمَالِ وَالْأَدْعِيَةِ لَاحْتِاجَ إِلَى أَزِيدٍ مِنْ عُمْرِهِ، إِلَّا أَنَّ الْغَرِيبَ أَنَّكَ تَرَى بَعْضَ النَّاسِ يَعْمَلُونَ لَيْلَ نَهَارٍ لِرِبْحِ الدُّنْيَا، وَقَلِيلًا يَلْتَفِتُونَ لِرِبْحِ الْآخِرَةِ.

٤- الْمَحَبَّةُ وَالتَّسَدِيدُ مِنَ اللَّهِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿مُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرَجُلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ".

فَالنَّافِلَةُ وَسِيلَةٌ اتِّصَالٍ دَائِمٍ بِاللَّهِ تَعَالَى يَعِيشُ مَعَهَا الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ أَجْمَلَ لَحَظَاتِ الْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ فَيَفِيضُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ مَا يَعْجُزُ الْمَرْءُ عَنْ وَصْفِهِ حِينَ يُضْبَحُ كَمَا - عَبَّرَ الْحَدِيثُ - مِرَاةً تَنْعَكِسُ عَلَيْهَا أَفْعَالُ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَأَنَّ النَّوَافِلَ وَحْدَهَا سِرُّ مَقَامَاتِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

٥- مَحْوُ السَّيِّئَاتِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]. الْحَسَنَاتُ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ بِصَرِيحِ الْقُرْآنِ، وَعَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَتَذَكَّرَ ذَلِكَ دَائِمًا، فَهَذِهِ الْمُعَادَلَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾.

وَلَعَلَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩] إِشَارَةٌ لَطِيفَةٌ تُسْتَفَادُ مِنْ كَلِمَةٍ ﴿لَكَ﴾ وَهِيَ أَنَّ النَّوَافِلَ زِيَادَةٌ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَفْعَةٌ فِي مَقَامِهِ، وَهَذَا خَاصٌّ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَاقِي النَّاسِ فَهِيَ مُكْفَرَاتٌ لِلذُّنُوبِ.

✽ الخُشُوعُ

لَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ، وَهَذَا الْأَمْرُ أَكَّدُ فِي حَقِّ حَافِظِ الْقُرْآنِ وَطَالِبِ الْعِلْمِ وَالسَّائِرِ إِلَى اللَّهِ، لِأَنَّ الْخُشُوعَ هُوَ لُبُّ الصَّلَاةِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]، وَظَاهِرُ الْأَمْرِ الْوُجُوبُ، وَالْغَفْلَةُ نُضَادُّ الذِّكْرِ، فَمَنْ غَفَلَ فِي صَلَاتِهِ كَيْفَ يَكُونُ مُقِيمًا لَهَا لِذِكْرِهِ تَعَالَى؟!

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ① الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿[المؤمنون: ١، ٢]، جَعَلَ أَوَّلَ مَرَاتِبِ الْفَلَاحِ الْخُشُوعَ فِي الصَّلَاةِ إِعْلَامًا بِأَنَّ مَنْ فَقَدَهُ فَهُوَ بِمَرَاحِلَ عَنِ الْفَوْزِ وَالنَّجَاحِ الَّذِي هُوَ مَعْنَى الْفَلَاحِ، وَمَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزِدْ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا، وَصَلَاةُ الْغَافِلِ لَا تَمْنَعُ مِنَ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَكَعَتَانِ فِي تَفَكُّرٍ خَيْرٌ مِنْ قِيَامٍ لَيْلَةٍ وَالْقَلْبُ سَاهٍ.

لِيَعْلَمَ الْمُصَلِّي أَنَّ الصَّلَاةَ كَالْإِنْسَانِ، رُوحَهَا وَحَيَاتُهَا الْخُشُوعُ وَحُضُورُ الْقَلْبِ وَالْإِخْلَاصُ كَرُوحِ الْإِنْسَانِ وَحَيَاتِهِ، وَأَرْكَانُهَا تَجَرِّي مِنْهَا مَجْرَى قَلْبِهِ وَرَأْسِهِ وَكَبِدِهِ إِذْ يَفُوتُ وَجُودُ الصَّلَاةِ بِفَوَاتِهَا كَمَا يَنْعَدِمُ الْإِنْسَانُ بِعَدَمِهَا، وَالسُّنَنُ تَجَرِّي مِنْهَا مَجْرَى الْيَدَيْنِ وَالْعَيْنَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ مِنْهُ فَهِيَ لَا تَفُوتُ الْحَيَاةَ بِفَوَاتِهَا وَلَكِنْ يَصِيرُ الْمَرْءُ بِفَقْدِهَا مُشَوَّهَ الْخَلْقَةِ مَذْمُومًا،

وَالْهَيْئَاتُ تَجْرِي مِنْهَا جَرَى أَسْبَابِ الْحُسْنِ مِنَ الْحَاجِبِينَ وَاللَّحِيَّةِ وَالْأَهْدَابِ وَحُسْنِ اللَّوْنِ وَنَحْوَهَا، فَمَنْ اقْتَصَرَ عَلَى أَقَلِّ مَا يُجْزَى مِنَ الصَّلَاةِ كَانَ كَمَنْ أَهْدَى إِلَى مَلِكٍ مِنَ الْمُلُوكِ عَبْدًا مَقْطُوعَ الْأَطْرَافِ، فَالصَّلَاةُ قُرْبَةٌ وَتُحْفَةٌ تَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى حَضْرَةِ مَلِكِ الْمُلُوكِ كَوْصِيفَةٍ يُهْدِيهَا طَالِبُ الْقُرْبَةِ مِنَ السَّلَاطِينِ إِلَيْهِمْ، وَهَذِهِ التُّحْفَةُ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ تُرَدُّ عَلَيْكَ يَوْمَ الْعَرْضِ الْأَكْبَرِ، فَإِلَيْكَ الْخَيْرَةُ فِي تَحْسِينِ صُورَتِهَا وَتَقْبِيحِهَا، فَإِنْ أَحْسَنْتَ فَلِنَفْسِكَ وَإِنْ أَسَأْتَ فَعَلَيْهَا.

وَحَيَاةُ الصَّلَاةِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِسِتَّةِ أُمُورٍ:

١- حُضُورُ الْقَلْبِ، وَنَعْنِي بِهِ أَنْ يُفَرِّغَ طَالِبُ الْعِلْمِ وَحَافِظُ الْقُرْآنِ وَالسَّائِرُ إِلَى اللَّهِ قَلْبَهُ عَنْ كُلِّ الشَّوَاغِلِ، فَيَكُونُ الْعِلْمُ بِالْفِعْلِ وَالْقَوْلِ مَقْرُونًا بِهِمَا، وَلَا يَكُونُ الْفِكْرُ جَائِلًا فِي غَيْرِهِمَا.

وَأَعْلَمُ أَنَّ حُضُورَ الْقَلْبِ سَبَبُهُ الْهِمَّةُ، لِأَنَّ قَلْبَكَ تَابِعُ لِهِمَّتِكَ فَلَا يَحْضُرُ إِلَّا فِيمَا يَهْمُكَ، وَمَهْمَا أَهْمَكَ أَمْرٌ حَضَرَ الْقَلْبُ فِيهِ شَاءَ أَمْ أَبَى فَهُوَ مَجْبُورٌ عَلَى ذَلِكَ وَمُسَخَّرٌ فِيهِ، فَلَا حِيلَةَ وَلَا عِلَاجَ لِإِحْضَارِ الْقَلْبِ إِلَّا بِصَرْفِ الْهِمَّةِ إِلَى الصَّلَاةِ.

٢- التَّهَمُّ، وَسَبَبُهُ بَعْدَ حُضُورِ الْقَلْبِ إِدْمَانُ الْفِكْرِ وَصَرْفُ الذَّهْنِ إِلَى إِدْرَاكِ الْمَعْنَى، وَلَا يَحْصُلُ إِلَّا مَعَ الْإِقْبَالِ عَلَى الْفِكْرِ وَالتَّشَمُّرِ لِدَفْعِ الْخَوَاطِرِ.

٣- التَّعْظِيمُ، هُوَ الْإِسْتِكَانَةُ وَالْإِنْكَسَارُ وَالْخُشُوعُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، وَهُوَ نَتِيجَةُ لِمَعْرِفَةِ جَلَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَظَمَتِهِ، وَمَعْرِفَةِ حَقَارَةِ النَّفْسِ وَخَسَّتِهَا وَكَوْنِهَا عَبْدًا مُسَخَّرًا مَرْبُوبًا حَتَّى يَتَوَلَّدَ مِنَ الْمَعْرِفَتَيْنِ فَيَعْبَرُ عَنْهُ بِالتَّعْظِيمِ.

٤- الهَيْبَةُ، هِيَ حَالَةُ النَّفْسِ تَتَوَلَّدُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِقُدْرَةِ اللَّهِ وَسَطَوَاتِهِ وَنُفُوذِ مَشِيئَتِهِ فِيهِ مَعَ قَلَّةِ الْمُبَالَاهِ بِهِ، وَأَنَّهُ لَوْ أَهْلَكَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْ مُلْكِهِ ذَرَّةٌ. وَكُلَّمَا زَادَ الْعِلْمُ بِعَظَمَةِ اللَّهِ زَادَتْ الْحَشْيَةُ وَالْهَيْبَةُ.

٥- الرَّجَاءُ، وَهِيَ حَالَةُ النَّفْسِ تَتَوَلَّدُ بِمَعْرِفَةِ لُطْفِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَرَمِهِ وَعَمِيمِ إِنْعَامِهِ وَلَطَائِفِ صُنْعِهِ، وَمَعْرِفَةِ صِدْقِهِ فِي وَعْدِهِ الْجَنَّةِ بِالصَّلَاةِ.

٦- الْحَيَاءُ، وَيَكُونُ بِاسْتِشْعَارِ التَّقْصِيرِ فِي الْعِبَادَةِ وَالْعِلْمِ بِالْعَجْزِ عَنِ الْقِيَامِ بِعَظَمِ حَقِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَقْوَى ذَلِكَ بِالْمَعْرِفَةِ بِعُيُوبِ النَّفْسِ وَأَفَاتِهَا وَقِلَّةِ إِخْلَاصِهَا وَمِيلِهَا إِلَى الْحَظِّ الْعَاجِلِ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهَا مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَى السِّرِّ وَخَطَرَاتِ الْقَلْبِ وَإِنْ دَقَّتْ وَخَفِيَتْ.



الْأَمْوَالُ مَحْبُوبَةٌ عِنْدَ الْخَلَائِقِ لِأَنَّهَا آلَةٌ تَمْتَعُهُمْ بِالْدُّنْيَا، وَسَبَبُهَا يَأْتُسُونَ بِهَذَا الْعَالَمِ، وَقَدْ شَرَعَ اللَّهُ الصَّدَقَةَ إِمْتِحَانًا لِلْمُؤْمِنِينَ لِذَلِكَ انْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

قِسْمٌ تَصَدَّقُوا بِجَمِيعِ أَمْوَالِهِمْ فَلَمْ يَدَّخِرُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا كَمَا جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَمِيعِ أَمْوَالِهِ.

وَقِسْمٌ دُونَ هَؤُلَاءِ وَهُمْ الْمُسْكُونَ لِأَمْوَالِهِمْ الْمُرَاقِبُونَ لِمَوَاقِيتِ الْحَاجَاتِ وَمَوَاسِمِ الْخَيْرَاتِ، فَيَكُونُ قَصْدُهُمْ فِي الْإِدْخَارِ الْإِنْفَاقَ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ دُونَ التَّنَعُّمِ، وَصَرَفَ الْفَاضِلِ عَنِ الْحَاجَةِ إِلَى وُجُوهِ الْبِرِّ مَهْمَا ظَهَرَ وَجُوهُهَا، وَهَؤُلَاءِ لَا يَقْتَصِرُونَ عَلَى مِقْدَارِ الزَّكَاةِ.

وَالْقِسْمُ الثَّلَاثُ الَّذِينَ يَقْتَصِرُونَ عَلَى أَدَاءِ الْوَاجِبِ فَلَا يَزِيدُونَ عَلَيْهِ وَلَا يَتَقَفِصُونَ مِنْهُ وَهِيَ أَقَلُّ الرُّتَبِ، وَقَدْ اقْتَصَرَ جَمِيعُ الْعَوَامِّ عَلَيْهِ لِيُخْلِلَهُمْ بِالْمَالِ وَمِنْهُمْ إِلَيْهِ وَضَعَفَ حُبُّهُمْ لِلْآخِرَةِ.

وَالْمُؤْمِنُ الرَّاجِي مَا عِنْدَ اللَّهِ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَصَدِّقِينَ بِأَمْوَالِهِمْ تَصَدِيقًا لِصَدَقِ الْإِيمَانِ، وَتَطْوِيعًا لِلنَّفْسِ عَلَى تَقْدِيمِ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَطْهِيرًا لِنَفْسِهِ مِنْ صِفَةِ الْبُخْلِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمُهْلِكَاتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُوقْ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: 9]، وَإِنَّمَا تَزُولُ صِفَةُ الْبُخْلِ بَأَنْ يَتَعَوَّدَ بَذْلَ الْمَالِ، شُكْرًا عَلَى نِعَمِ اللَّهِ، فَالْعِبَادَاتُ الْبَدَنِيَّةُ شُكْرٌ لِنِعْمَةِ الْبَدَنِ، وَالْمَالِيَّةُ شُكْرٌ لِنِعْمَةِ الْمَالِ، وَمَا أَحْسَنَ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى الْفَقِيرِ وَقَدْ ضَيَّقَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ وَأَحْوَجَ إِلَيْهِ ثُمَّ لَا تَسْمَحُ نَفْسُهُ بِأَنْ يُؤَدِّيَ شُكْرَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى إِغْنَائِهِ عَنِ السُّؤَالِ.

﴿ وَيُبْغِي لِلْمُتَصَدِّقِ أَنْ يَخْرُصَ عِنْدَ الصَّدَقَةِ عَلَى أُمُورٍ: ﴾

١- أَنْ يُسَرَّ بِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْعَدُ عَنِ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِنْ تُخَفُّوْهَا وَتُؤْتُوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

٢- أَنْ يُظْهِرَهَا حَيْثُ يَعْلَمُ أَنَّ فِي إِظْهَارِهَا تَرْغِيبًا لِلنَّاسِ فِي الْاِقْتِدَاءِ بِهِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَخْرُسَ قَلْبُهُ مِنَ الرِّيَاءِ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: ٢٧١].

٣- أَنْ لَا يُفْسِدَ صَدَقَتَهُ بِالْمَنْ وَالْأَذَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]، وَالْمَنْ أَنْ يَذْكُرَهَا وَيَتَحَدَّثَ بِهَا أَوْ يَسْتَخْدِمَهُ بِالْعَطَاءِ أَوْ يَتَكَبَّرَ عَلَيْهِ لِأَجْلِ عَطَائِهِ، وَالْأَذَى أَنْ يُظْهِرَهَا أَوْ يُعَيِّرَهُ بِالْفَقْرِ أَوْ يَنْتَهَرَهُ أَوْ يُؤَبِّخَهُ بِالسَّأَلَةِ.

٤- أَنْ يَسْتَصْغِرَ الْعَطِيَّةَ فَإِنَّهُ إِنْ اسْتَغْظَمَهَا أُعْجِبَ بِهَا، وَالْعُجْبُ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ وَهُوَ مُحْبِطٌ لِلْأَعْمَالِ قِيلَ: لَا يَتِمُّ الْمَعْرُوفُ إِلَّا بِثَلَاثٍ: تَصْغِيرِهِ وَتَعْجِيلِهِ وَسَرِّهِ.

٥- أَنْ يَنْتَقِي مِنَ مَالِهِ أَجُودَهُ وَأَحَبَّهُ إِلَيْهِ وَأَجَلَّهُ وَأَطْيَبَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْمُخْرُجُ مِنْ جِيدِ الْمَالِ فَهُوَ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ، إِذْ قَدْ يُمْسِكُ الْجَيِّدَ لِنَفْسِهِ أَوْ لِعَبْدِهِ أَوْ أَهْلِهِ فَيَكُونُ قَدْ أَثَّرَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُهُ، وَلَوْ فَعَلَ هَذَا بِضَيْفِهِ وَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَرْدَا طَعَامٍ فِي بَيْتِهِ لِأَوْغَرٍ بِذَلِكَ صَدْرُهُ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِءَاخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، أَيُّ لَا تَأْخُذْهُ إِلَّا مَعَ كَرَاهِيَةٍ وَحَيَاءٍ وَهُوَ مَعْنَى الْإِغْمَاضِ.

٦- أَنْ يَطْلُبَ بِصَدَقَتِهِ مَنْ تَزَكُّو بِهِ الصَّدَقَةُ وَلَا يَكْتَفِي بِأَنْ يَكُونَ مِنْ عُمُومِ الْأَصْنَافِ الثَّانِيَةِ، فَإِنَّ فِي عُمُومِهِمْ خُصُوصَ صِفَاتٍ فَلِإِرَاعِ خُصُوصِهَا وَهِيَ سِتَّةٌ:

الأولى: أَنْ يَطْلُبَ الْأَتَقِيَاءَ لِأَنَّهُمْ يَسْتَعِينُونَ بِالْمَالِ عَلَى التَّقْوَى فَيَكُونُ شَرِيكًا لَهُمْ فِي طَاعَتِهِمْ بِإِعَانَتِهِمْ إِيَّاهُمْ.

الثانية: أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ خَاصَّةً فَإِنَّ ذَلِكَ إِعَانَةٌ لَهُ عَلَى الْعِلْمِ، وَالْعِلْمُ أَشْرَفُ الْعِبَادَاتِ مَهْمَا صَحَّتْ فِيهِ النِّيَّةُ، وَكَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يُخَصِّصُ بِمَعْرُوفِهِ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقِيلَ لَهُ: لَوْ عَمَّمْتَ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَعْرِفُ بَعْدَ مَقَامِ النُّبُوَّةِ أَفْضَلَ مِنْ مَقَامِ الْعُلَمَاءِ فَإِذَا اشْتَغَلَ قَلْبُ أَحَدِهِمْ بِحَاجَتِهِ لَمْ يَتَفَرَّغْ لِلْعِلْمِ وَلَمْ يَقْبَلْ عَلَى التَّعَلُّمِ فَتَفْرِغُهُمْ لِلْعِلْمِ أَفْضَلُ.

الثالثة: أَنْ يَكُونَ صَادِقًا فِي تَقْوَاهُ.

الرابعة: أَنْ يَكُونَ مُخْفِيًا حَاجَتَهُ لَا يُكْثِرُ الْبَثَّ وَالشَّكْوَى، أَوْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْمُرُوءَةِ مِمَّنْ ذَهَبَتْ نِعْمَتُهُ وَبَقِيَتْ عَادَتُهُ فَهُوَ يَتَعَيَّشُ فِي جَلَبَاتِ التَّحُمُّلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣] أَيَّ لَا يُلْحُونَ فِي السُّؤَالِ لِأَنَّهُمْ أَغْنِيَاءُ بَيِّنِينَ أَعَزَّةٌ بِصَبْرِهِمْ.

الخامسة: أَنْ يَكُونَ مُعِيلاً أَوْ مُحْبُوسًا بِمَرَضٍ أَوْ بِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ فَيُوجَدُ فِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٣] أَيَّ حُسُّوا فِي طَرِيقِ الْآخِرَةِ بَعِيلَةً أَوْ ضَيْقَ مَعِيشَةٍ أَوْ إِصْلَاحِ قَلْبٍ ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، لِأَنَّهُمْ مَقْصُوصُ الْجَنَاحِ مُقَيَّدُو الْأَطْرَافِ.

السَّادِسَةُ: أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَقَارِبِ وَذَوِي الْأَرْحَامِ فَتَكُونَ صَدَقَةً وَصِلَةً رَحِمٍ، وَفِي صِلَةِ الرَّحِمِ مِنَ الثَّوَابِ مَا لَا يُحْصَى قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: «لَأَنْ أَصِلَ أَخًا مِنْ إِخْوَانِي بِدِرْهِمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِعِشْرِينَ دِرْهَمًا».

وَالْأَصْدِقَاءُ وَإِخْوَانُ الْخَيْرِ أَيْضًا يُقَدِّمُونَ عَلَى الْمَعَارِفِ كَمَا يَتَقَدَّمُ الْأَقَارِبُ عَلَى الْأَجَانِبِ.

وإِنْ إِحْتِيَاجُ طَالِبِ الْعِلْمِ لِلْأَخْذِ مِنَ الصَّدَقَةِ فَعَلَيْهِ أَمْرَانِ:

١- أَنْ يَفْهَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْجَبَ صَرْفَهُ إِلَيْهِ لِيَكْفِيَ هَمَّهُ وَيَكُونَ عَوْنًا لَهُ عَلَى الطَّاعَةِ، فَإِنْ اسْتَعَانَ بِهِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ كَانَ كَافِرًا لِأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَحِقٌّ لِلْبُعْدِ وَالْمُقْتِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

٢- أَنْ يَشْكُرَ الْمُعْطِيَ وَيَدْعُو لَهُ وَيُثْنِيَ عَلَيْهِ، فَقَدْ قَالَ عليه السلام: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ»^(١)، وَقَالَ عليه السلام: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»^(٢).

وَمِنْ تَمَامِ الشُّكْرِ أَنْ يَسْتُرَ عُيُوبَ الْعَطَاءِ إِنْ كَانَ فِيهِ عَيْبٌ وَلَا يُحَقِّرُهُ وَلَا يَذُمُّهُ وَلَا يُعِيرُهُ بِالْمَنْعِ إِذَا مَنَعَ، وَيَفْخُمُ عِنْدَهُ نَفْسَهُ وَعِنْدَ النَّاسِ صَنِيعَهُ، فَوَظِيفَةُ الْمُعْطِيَ الْإِسْتِصْغَارُ وَوَظِيفَةُ الْقَابِضِ الْإِسْتِعْظَامُ.

(١) أخرجه أحمد والترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه الألباني.

❁ مَا أَحْسَنَ الْإِسْتِغْنَاءَ عَنِ النَّاسِ

لِيَحْرِصَ الْمُؤْمِنُ عُمُومًا وَطَالِبُ الْعِلْمِ وَحَافِظُ الْقُرْآنِ خُصُوصًا عَلَى كِفَايَةِ نَفْسِهِ بِالْعَمَلِ، لِأَنَّهُ شَرَفُ الْمُؤْمِنِ، وَسَنَدُ الْفَقِيرِ، وَكَرَامَةُ الضَّعِيفِ، وَمِيزَةُ الْعَزِيزِ، يُبَيِّنُ قِيَمَةَ الشَّرِيفِ مِنَ السَّفِيهِ، وَيُبَيِّنُ حَقِيقَةَ الْعَفِيفِ مِنَ اللَّئِيمِ، يَجْعَلُ مِنَ الْحَقِيرِ نَبِيلًا.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، فَكَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ"، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ".

وَقَالَ رَجُلٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: تَرَى أَنْ أَعْمَلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَتَصَدَّقَ بِالْفَضْلِ عَلَى قَرَابَتِكَ، وَكَانَ يَقُولُ: "مَا أَحْسَنَ الْإِسْتِغْنَاءَ عَنِ النَّاسِ!!".

وَجَاءَ رَجُلٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ وَمَعَهُ ابْنُهُ، فَدَعَا لِابْنِ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ: "الزِّمْمَةُ السُّوقُ، وَجَنَبَهُ أَفْرَانُهُ".

وَقَدْ سَأَلَهُ سَائِلٌ، فَقَالَ: "أَرْبَعَةُ دَرَاهِمٍ: دَرَاهِمٌ مِنْ تِجَارَةِ بَرَّةٍ، وَدَرَاهِمٌ مِنْ صَلَةِ الْإِخْوَانِ، وَدَرَاهِمٌ مِنْ أَجْرِ تَعْلِيمٍ، وَدَرَاهِمٌ مِنْ غَلَّةِ بَغْدَادٍ"، قَالَ الْإِمَامُ: "أَحَبُّهَا إِلَيَّ مِنْ تِجَارَةِ بَرَّةٍ، وَأَكْرَهُهَا عِنْدِي الَّذِي مِنَ صَلَةِ الْإِخْوَانِ، وَأَمَّا أَجْرُ التَّعْلِيمِ، فَإِنْ إِحْتِيَاجَ فُلْيَاخُذِهِ، وَأَمَّا غَلَّةُ بَغْدَادٍ فَأَنْتَ تَعْرِفُهَا، لَمْ تَسْأَلْنِي عَنْهَا؟".

فَالْعَاقِلُ يَحْرِصُ عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ عَنْ ذُلِّ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، وَلِأَنَّهُ لَا يَلِيقُ بِحَافِظِ الْقُرْآنِ وَطَالِبِ الْعِلْمِ وَالسَّاعِينَ لِلدَّرَجَاتِ الْعُلَا أَنْ يَكُونُوا عَالَةً عَلَى النَّاسِ، مُتَذَلِّلِينَ لِعَيْرِ اللَّهِ، سَاكِبِينَ لِمَاءِ وُجُوهِهِمْ أَمَامَ النَّاسِ، وَأَقْبَحُ مَا يَكُونُ عِنْدَمَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لِأَنَّ [مَنْ لَمْ يَمْلِكْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَلِبَاسَهُ لَمْ يَمْلِكْ قَرَارَهُ وَرَأْيَهُ]!! وَأَقْبَحُ مِنْ ذَلِكَ

عِنْدَمَا يَكُونُ السُّؤَالُ تَكْثُرًا، وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سُؤَالِ النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مَاسَّةٍ، وَهَدَّدَ بِالْإِفْتِقَارِ فِي الدُّنْيَا كُلِّ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ، فَقَدْ جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا قِلَّةً"^(١)، قَالَ الْمُنَاوِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ)؛ أَي: طَلَبَ مِنَ النَّاسِ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً فِي مَعَاشِهِ، (إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا قِلَّةً)، بِأَنْ يَمَحَقَ الْبَرَكَةَ مِنْهُ وَيُجَوِّجَهُ حَقِيقَةً. اهـ.

وَجَاءَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثٌ أَفْسِمَ عَلَيْهِنَّ: مَا نَقَصَ مَالٌ قَطُّ مِنْ صَدَقَةٍ فَتَصَدَّقُوا، وَلَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا عِزًّا فَاعْفُوا يَزِدْكُمْ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ يَسْأَلُ النَّاسَ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ"^(٢).

هَذِهِ عَاقِبَةُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ أَنْ يُفْقِرَهُ فِي الدُّنْيَا، وَلَا يُبَارِكَ فِي رِزْقِهِ. وَأَمَّا عَاقِبَةُ سُؤَالِ النَّاسِ تَكْثُرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ أَنَّهُ لَنْ يَكُونَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ، وَبَعْضُهُمْ سَيَكُونُ فِي وَجْهِهِ خُدُوشٌ كَعَلَامَةٍ تُمَيِّزُهُ بِذَنْبِهِ أَمَامَ الْخَلَائِقِ، كَمَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ"^(٣). أَمَّا عِقَابُهُ بَعْدَ الْحِسَابِ، فَهُوَ الْجُمْرُ، لَمَّا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ"^(٤).

(١) أخرجه أحمد والبيهقي، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا.

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه مسلم.

وَلَقَدْ طَلَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَايِعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ عَلَى عَدَمِ سُؤَالِ
النَّاسِ شَيْئًا؛ كَمَا جَاءَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تِسْعَةً أَوْ
ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟»، وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟»، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ:
«أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَامَ تُبَايِعُكَ؟
قَالَ: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَتُطِيعُوا - وَأَسْرَ كَلِمَةً
خَفِيَّةً - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيَّكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا
يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ^(١).



(١) أخرجه مسلم.

الصَّوْمُ

أَعْظَمَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ الْمِنَّةَ بِمَا دَفَعَ عَنْهُمْ كَيْدَ الشَّيْطَانِ وَخَيَّبَ ظَنَّهُ، إِذْ جَعَلَ الصَّوْمَ حِصْنًا لِأَوْلِيَائِهِ وَجَنَّةً كَمَا قَالَ ﷺ: "الصَّوْمُ جُنَّةٌ"^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَرِ: ١٠]، فَقَدْ جَاوَزَ ثَوَابُ الصَّوْمِ قَانُونَ التَّقْدِيرِ وَالْحِسَابِ، وَنَاهَيْكَ فِي مَعْرِفَةِ فَضْلِهِ كَمَا قَالَ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "إِنَّمَا يَذُرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ لِأَجْلِي فَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا الَّذِي أَجْزِي بِهِ"^(٢).

وَقَدْ جَاءَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»^(٣)، وَالْعَاقِلُ مَنْ جَدَّ وَاجْتَهَدَ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ بِهَذَا الْعَمَلِ الْيَسِيرِ، وَأَحَقُّ مَنْ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالِدُّعَاةُ وَطُلَّابُ الْعِلْمِ .

وَلِلصَّوْمِ مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الصَّوْمَ كَفٌّ وَتَرْكٌ وَهُوَ فِي نَفْسِهِ سِرٌّ لَيْسَ فِيهِ عَمَلٌ يُشَاهَدُ، وَجَمِيعُ الطَّاعَاتِ بِمَشْهَدٍ مِنَ الْخَلْقِ وَمَرَأًى، وَالصَّوْمُ لَا يَرَاهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ عَمَلٌ فِي الْبَاطِنِ بِالصَّبْرِ الْمُجَرَّدِ.

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه أحمد.

(٣) متفق عليه.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ قَهَرُ لِعَدُوِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ وَسِيلَةَ الشَّيْطَانِ الشَّهَوَاتُ وَإِنَّمَا تَقْوَى بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَفِي قَمْعِ عَدُوِّ اللَّهِ نُصْرَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَنَاصِرُ اللَّهِ تَعَالَى مَوْقُوفٌ عَلَى النُّصْرَةِ لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ نَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [مُحَمَّدٌ: ٧].

❁ أَنْوَاعُ الصَّوْمِ وَدَرَجَاتُهُ:

وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّوْمَ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ: صَوْمُ الْعُمُومِ، وَصَوْمُ الْخُصُوصِ، وَصَوْمُ خُصُوصِ الْخُصُوصِ.

أَمَّا صَوْمُ الْعُمُومِ: فَهُوَ كَفُّ الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ عَنْ قَضَاءِ الشَّهْوَةِ كَمَا سَبَقَ.

وَأَمَّا صَوْمُ الْخُصُوصِ: فَهُوَ كَفُّ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَاللِّسَانِ وَالْيَدِ وَالرَّجْلِ وَسَائِرِ الْجَوَارِحِ عَنِ الْإِثَامِ.

وَأَمَّا صَوْمُ خُصُوصِ الْخُصُوصِ: فَصَوْمُ الْقَلْبِ عَنِ الْهَمِّ الدُّنْيِيِّ وَالْأَفْكَارِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَكَمُّهُ عَمَّا سِوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْكُلِّيَّةِ.



الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

قَدْ اَمْتَنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ بِنَبِيِّهِ الْمُرْسَلِ، وَكِتَابِهِ الْمُنَزَّلِ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ حَتَّى اتَّسَعَ عَلَى أَهْلِ الْاِفْتِكَارِ طَرِيقُ الْاِعْتِبَارِ بِمَا فِيهِ مِنَ الْقَصَصِ وَالْاَخْبَارِ، وَاتَّضَحَ بِهِ سُلُوكُ الْمَنْهَجِ الْقَوِيمِ وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، بِمَا فَصَّلَ فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَفَرَّقَ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، فَهُوَ الضِّيَاءُ وَالنُّورُ، وَبِهِ النِّجَاةُ مِنَ الْعُرُورِ، وَفِيهِ شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ، مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ فَقَدْ هُدِيَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ فَقَدْ فَازَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وَمِنْ أَسْبَابِ حِفْظِهِ فِي الْقُلُوبِ وَالْمَصَاحِفِ اسْتِدَامَةُ تِلَاوَتِهِ وَالْمُواظَبَةُ عَلَى دِرَاسَتِهِ مَعَ الْقِيَامِ بِآدَابِهِ وَشُرُوطِهِ، وَالْحَافَظَةُ عَلَى مَا فِيهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ.

وَقَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "رُبَّ تَالٍ لِلْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ".

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أُنْزِلَ الْقُرْآنُ لِيَعْمَلُوا بِهِ فَاتَّخَذُوا دِرَاسَتَهُ عَمَلًا، إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَقْرَأُ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مَا يُسْقِطُ مِنْهُ حَرْفًا وَقَدْ أَسْقَطَ الْعَمَلُ بِهِ".

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتْلُو الْقُرْآنَ فَيَلْعَنُ نَفْسَهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ يَقُولُ: ﴿أَلَا لَعْنَةُ

اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، وَهُوَ ظَالِمٌ نَفْسَهُ!! أَلَا: ﴿لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٦١]، وَهُوَ مِنْهُمْ!!

✽ أَعْمَالُ الْبَاطِنِ فِي التَّلَاوَةِ سَبْعَةٌ:

الأَوَّلُ: فَهْمُ عَظَمَةِ الْكَلَامِ وَعُلُوِّهِ وَفَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَطْفِهِ بِخَلْقِهِ فِي إِيْصَالِ كَلَامِهِ إِلَى أَفْهَامِ خَلْقِهِ.

الثَّانِي: التَّعْظِيمُ لِلْمُتَكَلِّمِ، فَالْقَارِئُ عِنْدَ الْبِدَايَةِ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ يَنْبَغِي أَنْ يَخْضُرَ فِي قَلْبِهِ عَظَمَةُ الْمُتَكَلِّمِ، وَلَنْ يَخْضُرَ عَظَمَةُ الْمُتَكَلِّمِ مَا لَمْ يَتَفَكَّرْ فِي صِفَاتِهِ وَجَلَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَأَنَّ الْكُلَّ تَحْتَ قُدْرَتِهِ مَتَرَدِّدُونَ بَيْنَ فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَبَيْنَ نِقْمَتِهِ وَسَطَوْتِهِ، إِنْ أَنْعَمَ فَبِفَضْلِهِ، وَإِنْ عَاقَبَ فَبِعَدْلِهِ، فَبِالتَّفَكُّرِ فِي أَمْثَالِ هَذَا يَخْضُرُ تَعْظِيمُ الْمُتَكَلِّمِ ثُمَّ تَعْظِيمُ الْكَلَامِ.

الثَّالِثُ: حُضُورُ الْقَلْبِ، وَتَرْكُ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَالتَّجَرُّدُ لَهُ عِنْدَ قِرَاءَتِهِ، وَصَرْفُ الْهَمِّ إِلَيْهِ عَنْ غَيْرِهِ.

الرَّابِعُ: التَّدَبُّرُ، لِأَنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ بِحُضُورِ الْقَلْبِ، وَلِذَلِكَ سُنُّ التَّرْتِيلِ لِأَنَّهُ يُعِينُ عَلَى التَّدَبُّرِ بِالْبَاطِنِ، قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: " لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَا فِقْهَ فِيهَا، وَلَا فِي قِرَاءَةٍ لَا تَدَبُّرَ فِيهَا ".

الخَامِسُ: التَّفْهَمُ، وَهُوَ أَنْ يَسْتَوْضِحَ عَنْ كُلِّ آيَةٍ مَا يَلِيقُ بِهَا، إِذِ الْقُرْآنُ يَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَذِكْرِ أَفْعَالِهِ، وَذِكْرِ أَحْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَحْوَالِ الْمُكَذِّبِينَ هُمْ، وَأَتَمُّهُمْ كَيْفَ أَهْلِكُوا، وَذِكْرِ أَوَامِرِهِ وَزَوَاجِرِهِ، وَذِكْرِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

السَّادِسُ: التَّخَلِّيُّ عَنْ مَوَانِعِ الْفَهْمِ، فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ مُنْعَوًا عَنْ فَهْمِ الْقُرْآنِ لِأَسْبَابٍ وَحُجُبٍ أَسَدَهَا الشَّيْطَانُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَعُمِّيَتْ عَلَيْهِمْ عَجَائِبُ أَسْرَارِ الْقُرْآنِ.

وَمِنْ حُجُبِ الْفَهْمِ أَنْ يَكُونَ الْهَمُّ مُنْصَرِفًا إِلَى تَحْقِيقِ الْحُرُوفِ بِإِخْرَاجِهَا عَنْ مَخَارِجِهَا، وَهَذَا يَتَوَلَّى حِفْظَهُ شَيْطَانٌ وَكُلُّ بِالْقُرَّاءِ لِيَصْرِفَهُمْ عَنْ فَهْمِ مَعَانِي كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يَزَالُ

يَحْمِلُهُمْ عَلَى تَرْدِيدِ الْحُرُوفِ يُخَيِّلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ مَخْرَجِهِ، فَهَذَا يَكُونُ تَأَمُّلُهُ مَقْصُورًا عَلَى مَخَارِجِ الْحُرُوفِ فَأَنْتَى تَنْكَشِفُ لَهُ الْمَعَانِي، وَأَعْظَمُ ضَحِكَةٍ لِلشَّيْطَانِ مَنْ كَانَ مُطِيعًا لِمِثْلِ هَذَا التَّلْبِيسِ.

السَّابِعُ: التَّخْصِصُ، وَهُوَ أَنْ يُقَدَّرَ أَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِكُلِّ خِطَابٍ فِي الْقُرْآنِ، فَإِنْ سَمِعَ أَمْرًا أَوْ نَهْيًا قَدَّرَ أَنَّهُ الْمُنْهَيُّ وَالْمَأْمُورُ، وَإِنْ سَمِعَ وَعْدًا أَوْ وَعِيدًا فَكَذَلِكَ.



الأذكارُ

أَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ عُمُومًا بِذِكْرِهِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَيُّ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَالْغِنَى وَالْفَقْرِ، وَالْمَرَضِ وَالصَّحَّةِ، وَالسِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ».

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رحمته الله: إِذَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى اعْتَرَلَ الشَّيْطَانُ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ لِلدُّنْيَا: أَلَا تَرَيْنَ مَا يَصْنَعُونَ؟ فَتَقُولُ الدُّنْيَا: دَعَهُمْ فَأَيْتَهُمْ إِذَا تَفَرَّقُوا أَخَذْتُ بِأَعْنَاقِهِمْ إِلَيْكَ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمته الله أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ قَالَ: أَرَأَيْكُمْ هَهُنَا وَمِيرَاثُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقَسَّمُ فِي الْمَسْجِدِ !!! فَذَهَبَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَتَرَكُوا السُّوقَ، فَلَمْ يَرَوْا مِيرَاثًا !! فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: مَا رَأَيْنَا مِيرَاثًا يُقَسَّمُ فِي الْمَسْجِدِ ؟ قَالَ: فَمَاذَا رَأَيْتُمْ ؟ قَالُوا: رَأَيْنَا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ !! قَالَ: فَذَلِكَ مِيرَاثُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

وَدَمَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

وَالذِّكْرُ الْمُؤَثِّرُ النَّافِعُ هُوَ الذِّكْرُ عَلَى الدَّوَامِ مَعَ حُضُورِ الْقَلْبِ، فَأَمَّا الذِّكْرُ بِاللِّسَانِ وَالْقَلْبُ
لَا هُ فَهُوَ قَلِيلُ الْجِدْوَى، بَلْ حُضُورُ الْقَلْبِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الدَّوَامِ أَوْ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ هُوَ
الْمُقَدَّمُ عَلَى الْعِبَادَاتِ، بَلْ بِهِ تَشْرَفُ سَائِرُ الْعِبَادَاتِ وَهُوَ غَايَةُ وَثَمَرَةُ الْعِبَادَاتِ الْعَمَلِيَّةِ.



قيام الليل

أَتْنَى اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [السَّجْدَةُ: ١٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَنْ هُوَ قَنِيتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ﴾ [الزُّمَرِ: ٩]، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَمًا﴾ [الْفُرْقَانِ: ٦٤]، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ (١٧) وَيَا لَأَسْحَارَ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (١٨) وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذَّارِيَاتِ: ١٧ - ١٩].

وَقَالَ ﷺ: " إِنْ مِّنَ اللَّيْلِ سَاعَةٌ لَا يُوافِقُهَا عَبْدٌ مُّسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ " (١).

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ وَهُوَ قُرْبَةٌ لَّكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ وَمَكْفَرَةٌ لِّلْسَيِّئَاتِ وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ " (٢).

الأسباب المُسهِّلة لقيام الليل

مِنْهَا: أَنْ لَا يُكْثِرَ الْأَكْلَ فَيُكْثِرَ الشُّرْبَ فَيَغْلِبُهُ النَّوْمُ وَيَثْقُلَ عَلَيْهِ الْقِيَامُ.
وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَتْرُكَ الْقِيلُولَةَ بِالنَّهَارِ فَإِنَّهَا سُنَّةٌ لِإِسْتِعَانَةِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ.
وَمِنْهَا: أَنْ يَعْرِفَ فَضْلَ قِيَامِ اللَّيْلِ بِسَمَاعِ هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ حَتَّى يَسْتَحْكِمَ بِهِ رَجَاؤَهُ وَشَوْقَهُ إِلَى ثَوَابِهِ فَيَهَيِّجُهُ الشَّوْقُ لَطَلْبِ الْمَزِيدِ وَالرَّغْبَةُ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَانِ.

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه الترمذي، وحسنه الألباني.

وَمِنْهَا: وَهُوَ أَشْرَفُ الْبَوَاعِثِ، الْحُبُّ وَقُوَّةُ الْإِيمَانِ بِأَنَّهُ فِي قِيَامِهِ لَا يَتَكَلَّمُ بِحَرْفٍ إِلَّا وَهُوَ مُنَاجٍ بِهِ رَبَّهُ وَهُوَ مُطَّلِعٌ عَلَيْهِ مَعَ مُشَاهَدَةٍ مَا يَخْطُرُ بِقَلْبِهِ، وَأَنَّ تِلْكَ الْخَطَرَاتِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى خِطَابٌ مَعَهُ، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى أَحَبَّ لَا مَحَالَةَ الْخُلُوةَ بِهِ وَتَلَذُّذَ بِالْمُنَاجَاةِ، فَتَحْمِلُهُ لَذَّةُ الْمُنَاجَاةِ بِالْحَبِيبِ عَلَى طُولِ الْقِيَامِ.



الكسب

أَمَتَنَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ بِأَنْ هَيَّئَ لَهُمْ طُرُقَ الْكَسْبِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النِّبَأُ: ١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَةً قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ﴾ [الأَعْرَافِ: ١٠] فَجَعَلَهَا رَبُّكَ نِعْمَةً وَطَلَبَ الشُّكْرَ عَلَيْهَا، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الْجُمُعَةِ: ١٠].

وَقَالَ ﷺ: "لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةٍ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكْفِيَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ" (١)، وَكَانَ ﷺ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَظَرُوا إِلَى شَابٍّ ذِي جَلَدٍ وَقُوَّةٍ وَقَدْ بَكَرَ يَسْعَى فَقَالُوا: وَيْحَ هَذَا لَوْ كَانَ شَبَابُهُ وَجَلْدُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ ﷺ: "لَا تَقُولُوا هَذَا فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعْفُفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ" (٢).

وَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: "عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ" (٣)، وَقَالَ ﷺ: "خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ" (٤) أَيُّ بَأْنٍ أَتَقَنَّ وَتَجَنَّبَ الْغِشَّ وَقَامَ بِحَقِّ الصَّنْعَةِ.

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه الطبراني، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد والطبراني والحاكم، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد، وحسنه الألباني.

وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَا يَقْعُدُ أَحَدُكُمْ عَنْ طَلَبِ الرِّزْقِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي فَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ السَّمَاءَ لَا تُمْطِرُ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ فَارِغًا لَا فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ وَلَا فِي أَمْرِ آخِرَتِهِ.

وَقِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رضي الله عنه: مَا تَقُولُ فِيمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ أَوْ مَسْجِدِهِ وَقَالَ: لَا أَعْمَلُ شَيْئًا حَتَّى يَأْتِيَنِي رِزْقِي؟ فَقَالَ أَحْمَدُ: هَذَا رَجُلٌ جَهَلَ الْعِلْمَ أَمَا سَمِعَ قَوْلَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُحْمِي. وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ ذَكَرَ الطَّيْرَ فَقَالَ: تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا فَذَكَرَ أَنَّهَا تَغْدُو فِي طَلَبِ الرِّزْقِ.

وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَجَرَّوْنَ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَيَعْمَلُونَ فِي نَخِيلِهِمْ، وَالْقُدُوءُ بِهِمْ.

وَمَنْ لَيْسَ لَهُ مَالٌ مَوْزُوثٌ فَلَا يُنْجِيهِ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْكَسْبُ وَالتَّجَارَةُ، نَعَمْ تَرَكُ الْكَسْبَ أَفْضَلُ لِعَالِمٍ مُشْتَغِلٍ بِتَرْبِيَةِ عِلْمِ الظَّاهِرِ مِمَّا يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِ فِي دِينِهِمْ كَالْمُفْتِي وَالْفَقِيهِ وَالْمُفَسِّرِ وَالْمُحَدِّثِ وَأَمْثَلِهِمْ أَوْ رَجُلٍ مُشْتَغِلٍ بِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ كَالسُّلْطَانِ وَالْقَاضِي وَالشَّاهِدِ، فَهَؤُلَاءِ إِذَا كَانَ يُكْفُونَ مِنَ الْأَمْوَالِ الْمُرْصَدَةِ لِلْمَصَالِحِ أَوْ الْأَوْقَافِ الْمُسَبَّلَةِ عَلَى الْفُقَرَاءِ أَوْ الْعُلَمَاءِ فَاقْبَاهُمْ عَلَى مَا هُمْ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ اشْتِغَالِهِمْ بِالْكَسْبِ، وَلِهَذَا أَشَارَ الصَّحَابَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه بِتَرْكِ التَّجَارَةِ لِمَا وَلِيَ الْخِلَافَةَ إِذْ كَانَ ذَلِكَ يَشْغَلُهُ عَنِ الْمَصَالِحِ، وَكَانَ يَأْخُذُ كِفَايَتَهُ مِنْ مَالِ الْمَصَالِحِ، وَرَأَى ذَلِكَ أَوْلَى.



الألفة والأخوة والصحبة

❖ فضيلة الألفة والأخوة:

اعْلَمْ أَنَّ الْأُلْفَةَ ثَمَرَةُ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَالتَّفَرُّقُ ثَمَرَةُ سُوءِ الْخُلُقِ، فَحُسْنُ الْخُلُقِ يُوجِبُ التَّحَابَّ وَالتَّلَافَ وَالتَّوَافُقَ، وَسُوءُ الْخُلُقِ يُثْمِرُ التَّبَاغُضَ وَالتَّحَاسُدَ وَالتَّدَابُرَ.

وَحُسْنُ الْخُلُقِ لَا يَخْفَى فِي الدِّينِ فَضِيلَتُهُ وَهُوَ الَّذِي مَدَحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِهِ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ قَالَ: ﴿وَأِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [الْقَلَمِ: ٤].

وَقَالَ ﷺ: "أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ" (١)، وَقَالَ ﷺ: "بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ" (٢).

وَلَا يَخْفَى أَنَّ ثَمَرَةَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ الْأُلْفَةُ وَانْقِطَاعُ الْوَحْشَةِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الثَّنَاءِ عَلَى نَفْسِ الْأُلْفَةِ، سَيِّمًا إِذَا كَانَتِ الرَّابِطَةُ هِيَ التَّقْوَى وَالدِّينَ وَحُبَّ اللَّهِ، مِنْ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ وَالْأَثَارِ مَا فِيهِ كِفَايَةٌ وَمَقْنَعٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُظْهِرًا عَظِيمَ مَنَّتِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٠٣]، أَيُّ بِالْأُلْفَةِ، وَذَمَّ التَّفَرُّقَ وَزَجَرَ عَنْهَا فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٠٣]، وَقَالَ ﷺ: "إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا الْمُوْطُؤُونَ أَكْنَافًا الَّذِينَ يَأْلِفُونَ وَيُؤْلَفُونَ" (٣).

(١) أخرجه الترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مالك، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الطبراني، وحسنه الألباني.

وَقَالَ ﷺ: " الْمُؤْمِنُ يَأْلَفُ وَيُؤْلَفُ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ، وَلَا يُؤْلَفُ " (١)، وَعَنْهُ: " مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ أَفْضَلُهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ " (٢).

وَعَنْهُ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: حُقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحُقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَنَاصِحِينَ فِيَّ، وَحُقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَحُقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ وَهُمْ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ يَغِطُّهُمْ النَّبِيُّونَ وَالصَّادِقُونَ بِمَكَانِهِمْ " (٣).

وَمِنَ الْأَثَارِ مَا رُوِيَ عَنِ الْفُضَيْلِ ﷺ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: " هَاهُ، تُرِيدُ أَنْ تَسْكُنَ الْفِرْدَوْسَ وَمُجَاوِرَ الرَّحْمَنِ فِي دَارِهِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ بِأَيِّ عَمَلٍ عَمَلْتَهُ، بِأَيِّ شَهْوَةٍ تَرَكْتَهَا، بِأَيِّ غَيْظٍ كَظَمْتَهُ، بِأَيِّ رَحِمٍ وَصَلْتَهَا، بِأَيِّ زَلَّةٍ لِأَخِيكَ غَفَرْتَهَا، بِأَيِّ قَرِيبٍ بَاعَدْتَهُ فِي اللَّهِ، بِأَيِّ بَعِيدٍ قَارَبْتَهُ فِي اللَّهِ " وَقَالَ أَيْضًا: " نَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى وَجْهِ أَخِيهِ عَلَى الْمَوَدَّةِ وَالرَّحْمَةِ عِبَادَةٌ ".

❁ تَحْقِيقُ الْمَحَبَّةِ فِي اللَّهِ:

هُوَ أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءُ لَا يُحِبُّهُ لِدَاتِهِ بَلْ إِلَى حُظُوذِهِ الْآخِرَوِيَّةِ مِنْهُ كَمَنْ يُحِبُّ أَسْتَاذَهُ؛ لِأَنَّهُ يَتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى تَحْصِيلِ وَتَحْسِينِ الْعَمَلِ، وَمَقْصُودُهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ الْفَوْزُ فِي الْآخِرَةِ، فَهَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْمُحِبِّينَ فِي اللَّهِ، وَكَذَلِكَ مَنْ يُحِبُّ تَلْمِيذَهُ لِأَنَّهُ يَتَلَقَّفُ مِنْهُ الْعِلْمَ وَيَنَالُ بِوَسِطَتِهِ رُتْبَةَ التَّعْلِيمِ فَهُوَ مُحِبٌّ فِي اللَّهِ،

(١) أخرجه الدارقطني، والضياء في المختارة، وصححه الألباني في الصحيحة.

(٢) أخرجه ابن حبان والحاكم، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن حبان، وصححه الألباني.

وَكَذَا مَنْ نَكَحَ امْرَأَةً صَالِحَةً لِيَتَحَصَّنَ بِهَا عَنْ وَسْوَاسِ الشَّيْطَانِ وَيَصُونَهَا بِهَا دِينَهُ
أَوْ لِيُولَدَ لَهُ مِنْهَا وَلَدٌ صَالِحٌ أَوْ أَحَبَّ زَوْجَتَهُ لِأَنَّهَا آلَةٌ إِلَى هَذِهِ الْمَقَاصِدِ الدِّينِيَّةِ
فَهُوَ مُحِبٌّ فِي اللَّهِ، وَكَذَا إِذَا اجْتَمَعَ فِي قَلْبِهِ مَحَبَّةُ اللَّهِ وَالدُّنْيَا كَمَنْ أَحَبَّ مَنْ
يَعْلَمُهُ الدِّينَ وَيَكْفِيهِ مُهِمَّاتِ الدُّنْيَا بِالْمُوَاسَاةِ فِي الْمَالِ فَهُوَ مُحِبٌّ فِي اللَّهِ.

وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ حُبِّ اللَّهِ أَنْ لَا يُحِبَّ فِي الْعَاجِلِ حَظُّ الْبَتَّةِ، إِذِ الدُّعَاءُ الَّذِي أَمَرَ بِهِ
الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ فِيهِ جَمْعُ بَيْنِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا
حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١].

ثُمَّ إِذَا قَوِيَ الْحُبُّ فِي اللَّهِ حَمَلَ عَلَى الْمَوَالَاةِ وَالنُّصْرَةِ وَالذَّبِّ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ
وَاللِّسَانِ، وَتَقَاوَتْ النَّاسُ فِيهِ بِحَسَبِ تَقَاوُتِهِمْ فِي حُبِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا أَنَّهُ يُمْتَحَنُ
الْحُبُّ بِالْمُقَابَلَةِ بِحُظُوظِ النَّفْسِ، وَقَدْ يَغْلِبُ بِحَيْثُ لَا يُبْقِي لِلنَّفْسِ حَظًّا إِلَّا فِيمَا هُوَ حَظُّ
الْمَحْبُوبِ، وَقَدْ يَكُونُ الْحُبُّ بِحَيْثُ يُتْرَكُ بِهِ بَعْضُ الْحُظُوظِ دُونَ بَعْضٍ كَمَا تَسْمَحُ نَفْسُهُ
بِأَنْ يُشَاطَرَ مَحْبُوبُهُ فِي نِصْفِ مَالِهِ أَوْ فِي ثُلَاثِهِ أَوْ فِي عَشْرِهِ، فَمَقَادِيرُ الْأَمْوَالِ مَوَازِينُ
الْمَحَبَّةِ؛ إِذْ لَا يَعْرِفُ دَرَجَةُ الْمَحْبُوبِ إِلَّا بِمَحْبُوبٍ يُتْرَكُ فِي مُقَابَلَتِهِ، فَمَنْ اسْتَعْرَقَ الْحُبُّ
جَمِيعَ قَلْبِهِ لَمْ يَبْقَ لَهُ مَحْبُوبٌ سِوَاهُ، فَلَا يُمَسِّكُ لِنَفْسِهِ شَيْئًا مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عليه السلام فَإِنَّهُ
سَلَّمَ ابْنَتَهُ الَّتِي هِيَ قُرَّةُ عَيْنِهِ وَبَدَلَ جَمِيعَ مَالِهِ.

فَحَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّ كُلَّ مَنْ أَحَبَّ عَالِمًا أَوْ عَابِدًا أَوْ أَحَبَّ شَخْصًا رَاغِبًا فِي عِلْمٍ
أَوْ فِي عِبَادَةٍ أَوْ فِي خَيْرٍ فَإِنَّمَا أَحَبَّهُ فِي اللَّهِ وَلِلَّهِ، وَلَهُ فِيهِ مِنَ الْأُجْرَةِ وَالثَّوَابِ بِقَدْرِ
قُوَّةِ حُبِّهِ.

☆ الصِّفَاتُ الْمَشْرُوطَةُ فِيمَنْ تَخْتَارُ صُحْبَتَهُ

اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِلصُّحْبَةِ كُلُّ إِنْسَانٍ، قَالَ ﷺ: "الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ"^(١)، وَلَا بُدَّ أَنْ يَتَمَيَّزَ بِخِصَالٍ وَصِفَاتٍ يَرْغَبُ بِسَبَبِهَا فِي صُحْبَتِهِ، وَجُمْلَتُهَا أَنْ يَكُونَ عَاقِلًا حَسَنَ الْخُلُقِ غَيْرَ فَاسِقٍ وَلَا حَرِيصٍ عَلَى الدُّنْيَا.

أَمَّا الْعَقْلُ فَهُوَ رَأْسُ الْمَالِ وَهُوَ الْأَصْلُ فَلَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ الْأَحْمَقِ، فَإِلَى الْوَحْشَةِ وَالْقَطِيعَةِ تَرْجِعُ عَاقِبَتُهَا وَإِنْ طَالَتْ، وَقَدْ قِيلَ: مُقَاطَعَةُ الْأَحْمَقِ قُرْبَانٌ إِلَى اللَّهِ.

وَأَمَّا حُسْنُ الْخُلُقِ فَلَا بُدَّ مِنْهُ، فَإِنْ مَنْ غَلَبَهُ غَضَبٌ أَوْ شَهْوَةٌ أَوْ بُخْلٌ أَوْ جُبْنٌ وَأَطَاعَ هَوَاهُ فَلَا خَيْرَ فِي صُحْبَتِهِ.

وَأَمَّا الْفَاسِقُ الْمَصْرُوعُ عَلَى فِسْقِهِ فَلَا فَائِدَةَ فِي صُحْبَتِهِ، بَلْ مُشَاهَدَتُهُ تُهَوِّنُ أَمْرَ الْمُعْصِيَةِ عَلَى النَّفْسِ وَتُبْطِلُ نَفْرَةَ الْقَلْبِ عَنْهَا، وَلَئِنْ مَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ لَا تُؤْمِنُ غَائِلَتُهُ وَلَا يُوثِقُ بِصِدَاقَتِهِ بَلْ يَتَغَيَّرُ بِتَغْيِيرِ الْأَغْرَاضِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ [الْكَهْفِ:

٢٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [النَّجْمِ: ٢٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ [لُقْمَانَ: ١٥]، وَفِي مَفْهُومِ ذَلِكَ زَجْرٌ عَنِ الْفَاسِقِ.

وَأَوْصَى «عَلَقَمَةُ» ابْنَهُ فَقَالَ: «يَا بُنَيَّ إِذَا عَرَضَتْ لَكَ إِلَى صُحْبَةِ الرِّجَالِ حَاجَةٌ فَاصْحَبْ مَنْ إِذَا خَدَمْتَهُ صَانَكَ، وَإِنْ صَحِبْتَهُ زَانَكَ، وَإِنْ قَعَدْتَ بِكَ مَوْوَنَةً مَانَكَ، وَاصْحَبْ مَنْ إِذَا مَدَدْتَ يَدَكَ بِخَيْرٍ مَدَّهَا، وَإِنْ رَأَى مِنْكَ حَسَنَةً عَدَّهَا، وَإِنْ رَأَى سَيِّئَةً سَدَّهَا.

(١) أخرجه أحمد والترمذي وأبوداود، وحسنه الألباني.

أَصْحَبْ مَنْ إِذَا سَأَلْتَهُ أَعْطَاكَ، وَإِنْ سَكَتَ ابْتَدَاكَ، وَإِنْ نَزَلَتْ بِكَ نَازِلَةٌ وَاسَاكَ، أَصْحَبْ مَنْ إِذَا قُلْتَ صَدَقَ قَوْلُكَ، وَإِنْ حَاوَلْتَ أَمْرًا أَمَرَكَ، وَإِنْ تَنَازَعْتُمَا أَتَرَكَ».

قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام:

إِنَّ أَحَاكَ الْحَقَّ مَنْ كَانَ مَعَكَ وَمَنْ يَضُرُّ - نَفْسَهُ لِيَنْفَعَكَ
وَمَنْ إِذَا رَيْبُ زَمَانٍ صَدَّكَ شَتَّتَ فِيهِ شَمْلَهُ لِيَجْمَعَكَ

وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيُّ رحمته الله: «لَا تَصْحَبْ إِلَّا أَحَدَ رَجُلَيْنِ: رَجُلًا تَرْتَفِقُ بِهِ فِي أَمْرِ دُنْيَاكَ أَوْ رَجُلًا تَزِيدُ مَعَهُ وَتَنْتَفِعُ بِهِ فِي أَمْرِ آخِرَتِكَ، وَالْأَشْتِغَالُ بِغَيْرِ هَذَيْنِ حُمُقٌ كَبِيرٌ، وَأَمَّا الْحَرِيصُ عَلَى الدُّنْيَا فَصُحْبَتُهُ سُمٌّ قَاتِلٌ؛ لِأَنَّ الطَّبَاعَ مَجْبُولَةٌ عَلَى التَّشَبُّهِ وَالْإِقْتِدَاءِ، بَلِ الطَّبَعُ يَسْرِقُ مِنَ الطَّبَعِ مَنْ حَيْثُ لَا يَدْرِي صَاحِبُهُ، فَمَجَالَسَةُ الْحَرِيصِ عَلَى الدُّنْيَا تُحَرِّكُ الْحَرِصَ، وَمَجَالَسَةُ الزَّاهِدِ تُزْهِدُ فِي الدُّنْيَا، فَلِذَلِكَ تُكْرَهُ صُحْبَةُ طُلَّابِ الدُّنْيَا وَتُطَلَّبُ صُحْبَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْحُكَمَاءِ، قَالَ لَقْمَانُ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ جَالِسِ الْعُلَمَاءَ وَزَاحِمِهِمْ بُرْكَبَتِكَ فَإِنَّ الْقُلُوبَ لَتَحْيَا بِالْحِكْمَةِ كَمَا تَحْيَا الْأَرْضُ الْمَيْتَةَ بِوَابِلِ الْمَطَرِ».

❖ حُقُوقُ الْأُخُوَّةِ وَالصُّحْبَةِ:

اعْلَمْ أَنَّ لِأَخِيكَ عَلَيْكَ حَقًّا فِي الْمَالِ، وَفِي الْإِعَانَةِ بِالنَّفْسِ، وَفِي اللِّسَانِ وَالْقَلْبِ، وَفِي الْعَفْوِ، وَفِي الدُّعَاءِ، وَفِي الْوَفَاءِ وَالْإِخْلَاصِ، وَفِي التَّخْفِيفِ، وَفِي تَرْكِ التَّكْلِيفِ وَالتَّكْلِيفِ وَذَلِكَ يَجْعَلُهَا ثِمَانِي جُهْلٍ.

الْحَقُّ الْأَوَّلُ فِي الْمَالِ، رُوي أَنَّ "مَثَلَ الْأَخَوَيْنِ مَثْلَ الْيَدَيْنِ تَغْسِلُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى" وَذَلِكَ لِأَنَّهُمَا يَتَعَاوَنَانِ عَلَى غَرَضٍ وَاحِدٍ، وَكَذَلِكَ الْأَخَوَانِ إِنَّمَا تَتِمُّ أُخُوَّتُهُمَا إِذَا تَرَافَقَا فِي مَقْصِدٍ وَاحِدٍ

فَهُمَا مِنْ وَجْهِ كَالشَّخْصِ الْوَاحِدِ، وَهَذَا يَقْتَضِي الْمُسَاهَمَةَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالْمُشَارَكَةَ فِي الْمَالِ وَالْحَالِ، وَارْتِفَاعَ الْإِخْتِصَاصِ وَالِاسْتِثْنَاءِ.

الحق الثاني في الإعانة بالنفس، وَذَلِكَ فِي قَضَاءِ الْحَاجَاتِ وَالْقِيَامِ بِهَا قَبْلَ السُّؤَالِ وَتَقْدِيمِهَا عَلَى الْحَاجَاتِ الْخَاصَّةِ مَعَ الْبَشَاشَةِ وَالِاسْتِيشَارِ وَإِظْهَارِ الْفَرَحِ وَقَبُولِ الْمِنَّةِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: «وَإِذَا اسْتَقْضَيْتَ أَحَاكَ حَاجَةً فَلَمْ يَقْضِهَا فَذَكَرْهُ ثَانِيَةً فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَسِيَ، فَإِنْ لَمْ يَقْضِهَا فَكَبَّرْ عَلَيْهِ» وَاقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٣٦].

وَكَانَ فِي السَّلَفِ مَنْ يَتَفَقَّدُ عِيَالَهُ أَخِيهِ وَأَوْلَادَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَقُومُ بِحَاجَتِهِمْ يَرُدُّ كُلَّ يَوْمٍ إِلَيْهِمْ وَيَمُوتُهُمْ مِنْ مَالِهِ فَكَانُوا لَا يَفْقِدُونَ مِنْ أَبِيهِمْ إِلَّا عَيْنَهُ، بَلْ كَانُوا يَرَوْنَ مِنْهُمْ مَا لَمْ يَرَوْا مِنْ أَبِيهِ فِي حَيَاتِهِ.

وَكَانَ أَحَدُهُمْ يَرُدُّ إِلَى بَابِ دَارِ أَخِيهِ يَقُومُ بِحَاجَتِهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْرِفُهُ أَخُوهُ وَبِهَذَا تَظْهَرُ الشَّفَقَةُ.

وَالْأُخُوَّةُ إِذَا لَمْ تُثْمِرِ الشَّفَقَةَ حَتَّى يُشْفِقَ عَلَى أَخِيهِ كَمَا يُشْفِقُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَا خَيْرَ فِيهَا.

وَقَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: مَنْ لَمْ تَتَفَعَّ بِصَدَاقَتِهِ لَمْ تَضُرَّكَ عَدَاوَتُهُ. وَقَالَ عَطَاءُ: تَفَقَّدُوا إِخْوَانَكُمْ بَعْدَ ثَلَاثٍ فَإِنْ كَانُوا مَرْضَى فَعُودُوهُمْ أَوْ مَشَاغِيلَ فَأَعِينُوهُمْ أَوْ كَانُوا نَسُوا فَذَكَرُوهُمْ.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] إِشَارَةً إِلَى الشَّفَقَةِ وَالِإِكْرَامِ. وَمِنْ تَمَامِ الشَّفَقَةِ أَنْ لَا يَنْفَرِدَ بِطَعَامٍ لَدِيدٍ أَوْ بِحُضُورٍ فِي مَسَرَّةٍ دُونَهُ، بَلْ يَتَنَغَّصُ لِفِرَاقِهِ وَيَسْتَوْحِشُ بِانْفِرَادِهِ عَنْ أَخِيهِ.

الحقُّ الثالثُ في اللِّسان، وذلكِ بأمْرَيْنِ:

١ - بالسُّكُوتِ عَنْ ذِكْرِ عُيُوبِهِ فِي غَيْبَتِهِ وَحَضَرَتِهِ بَلْ يَتَجَاهَلُ عَنْهُ وَيَسْكُتُ عَنِ الرَّدِّ عَلَيْهِ فِيمَا يَتَكَلَّمُ بِهِ وَلَا يُبَارِيهِ وَلَا يُنَاقِشُهُ، وَأَنْ يَسْكُتَ عَنِ التَّجَسُّسِ وَالسُّؤَالِ عَنْ أَحْوَالِهِ، وَإِذَا رَأَاهُ فِي طَرِيقٍ أَوْ حَاجَةٍ لَمْ يُفَاتِحْهُ بِذِكْرِ عَرَضِهِ مِنْ مَصْدَرِهِ وَمَوْرِدِهِ وَلَا يَسْأَلُ، فَرُبَّمَا يَثْقُلَ عَلَيْهِ ذِكْرُهُ أَوْ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَكْذِبَ فِيهِ، وَلَيْسْكُتَ عَنْ أَسْرَارِهِ الَّتِي بَثَّهَا وَلَا يَبْثُثُهَا إِلَى غَيْرِهِ الْبَتَّةَ وَلَا إِلَى أَحْصَى أَصْدِقَائِهِ، وَلَا يَكْشِفُ شَيْئًا مِنْهَا وَلَوْ بَعْدَ الْقَطِيعَةِ وَالْوَحْشَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ لُؤْمِ الطَّبَعِ وَخُبْثِ الْبَاطِنِ، وَبِالْجُمْلَةِ فَلَيْسْكُتَ عَنْ كُلِّ كَلَامٍ يَكْرَهُهُ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا إِلَّا إِذَا وَجَبَ عَلَيْهِ النُّطْقُ فِي أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ وَلَمْ يَجِدْ رُخْصَةً فِي السُّكُوتِ، فَإِذَا ذَاكَ لَا يُبَالِي بِكَرَاهَتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ إِحْسَانٌ إِلَيْهِ، أَمَّا ذِكْرُ مَسَاوِيهِ وَعُيُوبِهِ وَمَسَاوِيِ أَهْلِهِ فَهُوَ مِنَ الْعِيبَةِ وَذَلِكَ حَرَامٌ فِي حَقِّ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَزْجُرُكَ عَنْهُ أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تُطَالِعَ أَحْوَالَ نَفْسِكَ فَإِنْ وَجَدْتَ فِيهَا شَيْئًا وَاحِدًا مَذْمُومًا فَهَوِّنْ عَلَى نَفْسِكَ مَا تَرَاهُ مِنْ أَخِيكَ وَقَدِّرْ أَنَّكَ عَاجِزٌ عَنْ قَهْرِ نَفْسِهِ فِي تِلْكَ الْخُصْلَةِ الْوَاحِدَةِ كَمَا أَنَّكَ عَاجِزٌ عَمَّا أَنْتَ مُبْتَلَى بِهِ، وَلَا تَسْتَقْبِلْهُ بِخُصْلَةٍ وَاحِدَةٍ مَذْمُومَةٍ، فَأَيُّ الرِّجَالِ الْمُهْذَبِّ.

وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنْ تَعْلَمَ أَنَّكَ لَوْ طَلَبْتَ مُنْزَهًا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ اعْتَزَلْتَ عَنِ الْخَلْقِ كَافَّةً وَلَنْ تَجِدَ مَنْ تُصَاحِبُهُ أَصْلًا، فَمَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَلَهُ مَحَاسِنٌ وَمَسَاوِيٌّ، فَإِذَا غَلَبَتِ الْمَحَاسِنُ الْمَسَاوِيَّ فَهُوَ الْغَايَةُ وَالْمُنْتَهَى، فَالْمُؤْمِنُ الْكَرِيمُ أَبَدًا يُخْضِرُ فِي نَفْسِهِ مَحَاسِنَ أَخِيهِ لِيَنْبُعَثَ مِنْ قَلْبِهِ التَّوْقِيرُ وَالْوُدُّ وَالْإِحْتِرَامُ.

وَأَمَّا الْمُنَافِقُ اللَّئِيمُ فَإِنَّهُ أَبَدًا يُلَاحِظُ الْمَسَاوِيَّ وَالْعُيُوبَ، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: الْمُؤْمِنُ يُطْلَبُ الْمَعَادِيرُ وَالْمُنَافِقُ يُطْلَبُ الْعَثَرَاتُ، وَقَالَ الْفُضَيْلُ: الْفُتُوَّةُ الْعَفْوُ عَنْ زَلَّاتِ الْإِخْوَانِ.

وَكَمَا يَحِبُّ عَلَيْكَ السُّكُوتُ بِلِسَانِكَ عَنْ مَسَاوِيهِ يَحِبُّ عَلَيْكَ السُّكُوتُ بِقَلْبِكَ وَذَلِكَ بِتَرْكِ إِسَاءَةِ الظَّنِّ، فَسُوءُ الظَّنِّ غِيْبَةٌ بِالْقَلْبِ وَهُوَ مِنْهِي عَنْهُ أَيْضًا، وَحَدُّهُ أَنْ لَا تَحْمِلَ فِعْلَهُ عَلَى وَجْهِ فَاسِدٍ مَا أَمَكْنَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى وَجْهِ خَيْرٍ، فَأَمَّا مَا انْكَشَفَ بَيِّقِينَ وَمُشَاهِدَةً فَاحْمِلْهُ عَلَى سَهْوٍ وَنِسْيَانٍ إِنْ أَمَكْنَ، وَسُوءُ الظَّنِّ يَدْعُو إِلَى التَّجَسُّسِ وَالتَّحَسُّسِ وَقَدْ قَالَ ﷺ: " لَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا " (١). وَالتَّجَسُّسُ فِي تَطْلُعِ الْأَخْبَارِ، وَالتَّحَسُّسُ بِالْمُرَاقَبَةِ بِالْعَيْنِ، فَسُتْرُ الْعُيُوبِ وَالتَّجَاهُلُ وَالتَّغَافُلُ عَنْهَا شِيْمَةٌ أَهْلِ الدِّينِ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَتِمُّ إِيمَانُ الْمَرْءِ مَا لَمْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَأَقْلُ دَرَجَاتِ الْأُخُوَّةِ أَنْ يُعَامِلَ أَخَاهُ بِمَا يُحِبُّ أَنْ يُعَامِلَهُ بِهِ، وَمَنْ فِي قَلْبِهِ سَخِيمَةٌ عَلَى مُسْلِمٍ فَإِيْمَانُهُ ضَعِيفٌ، وَأَمْرٌ مُخْطَرٌ، وَقَلْبُهُ خَبِيثٌ لَا يَصْلُحُ لِلِقَاءِ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٩].

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ يَسْكُتَ عَنْ إِفْشَاءِ سِرِّهِ الَّذِي اسْتَوْدَعَهُ، وَلَهُ أَنْ يُنْكِرَهُ وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَلَيْسَ الصَّدْقُ وَاجِبًا فِي كُلِّ مَقَامٍ، فَإِنَّهُ كَمَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُخْفِيَ عُيُوبَ نَفْسِهِ وَأَسْرَارَهُ وَإِنْ احتَاجَ إِلَى الْكَذِبِ فَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ فِي حَقِّ أَخِيهِ، فَإِنَّ أَخَاهُ نَازِلُ مَنْزِلَتِهِ وَهُمَا كَشَخْصٍ وَاحِدٍ لَا يَخْتَلِفَانِ إِلَّا بِالْبَدَنِ، هَذِهِ حَقِيقَةُ الْأُخُوَّةِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: " مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ " (٢)، وَقَالَ ﷺ: " الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ " (٣).

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه ابن حبان، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد وأبوداود، وحسنه الألباني.

قِيلَ لِبَعْضِهِمْ: كَيْفَ حِفْظُكَ لِلسِّرِّ؟ قَالَ: "أَنَا قَبْرُهُ، فَإِنْ صُدُّورَ الْأَحْرَارِ قُبُورُ الْأَسْرَارِ".

وَقَالَ الْعَبَّاسُ لِإِثْنَيْهِ عَبْدَ اللَّهِ: "إِنِّي أَرَى هَذَا الرَّجُلَ - يَعْنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُقَدِّمُكَ عَلَى الْأَشْيَاخِ فَاحْفَظْ مِنِّي خَمْسًا: لَا تُفْشِيَنَّ لَهُ سِرًّا، وَلَا تَغْتَابَنَّ عَنْهُ أَحَدًا، وَلَا يُجَرِّبَنَّ عَلَيْكَ كَذِبًا، وَلَا تَعْصِيَنَّ لَهُ أَمْرًا، وَلَا يَطْلِعَنَّ مِنْكَ عَلَى خِيَانَةٍ"، فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كُلُّ كَلِمَةٍ مِنْ هَذِهِ الْخُمْسِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ: السُّكُوتُ عَلَى الْمَهَارَةِ وَالْمُدَافَعَةُ فِي كُلِّ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ أَخُوكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "لَا تُمَارِ سَفِيهًا فَيُؤْذِيكَ وَلَا حَلِيمًا فَيَقْلِيكَ"، وَأَشَدُّ الْأَسْبَابِ لِإِثَارَةِ نَارِ الْحِقْدِ بَيْنَ الْإِخْوَانِ الْمَهَارَةُ وَالْمُنَافَسَةُ فَإِنَّهُمَا عَيْنُ التَّدَابُرِ وَالتَّقَاطُعِ، فَإِنَّ التَّقَاطُعَ يَقَعُ أَوَّلًا بِالْأَرَاءِ ثُمَّ بِالْأَقْوَالِ ثُمَّ بِالْأَبْدَانِ، وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا"^(١)، وَقَدْ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْرِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ"^(٢)، وَأَشَدُّ الْإِحْتِقَارِ الْمَهَارَةُ، فَإِنَّ مَنْ رَدَّ عَلَى غَيْرِهِ كَلَامًا فَقَدْ نَسَبَهُ إِلَى الْجَهْلِ أَوْ الْغَفْلَةِ وَالسَّهْوِ عَنْ فَهْمِ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ اسْتِحْقَاقٌ وَإِيغَارٌ لِلصَّدْرِ وَإِيحَاشٌ.

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: "مَنْ لَاحَظَ الْإِخْوَانَ وَمَارَاهُمْ قَلَّتْ مُرُوءَتُهُ، وَذَهَبَتْ كَرَامَتُهُ". وَقَالَ غَيْرُهُ: "إِيَّاكَ وَنِهَايَةَ الرِّجَالِ فَإِنَّكَ لَنْ تَعْدِمَ مَكْرَ حَلِيمٍ أَوْ مُفَاجَأَةَ لَيْمٍ". وَقَالَ الْحَسَنُ: "لَا تُشْتَرَى عِدَاوَةُ رَجُلٍ بِمَوَدَّةِ أَلْفِ رَجُلٍ".

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم.

وَعَلَى الْجُمْلَةِ فَلَا بَاعِثَ عَلَى الْمَهَارَةِ إِلَّا إِيَّاهُ التَّمَيُّزُ بِمَزِيدِ الْعَقْلِ وَالْفَضْلِ، وَاحْتِقَارُ الْمَرْدُودِ عَلَيْهِ بِإِظْهَارِ جَهْلِهِ، وَهَذَا يَشْتَمِلُ عَلَى التَّكَبُّرِ وَالِاحْتِقَارِ وَالْإِيْذَاءِ وَالشَّتْمِ بِالْحَقِّ وَالْجَهْلِ، وَالْمَهَارَةُ مُضَادَّةٌ لِحُسْنِ الْخُلُقِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ قَوَامَ الْأُخُوَّةِ بِالْمُوَافَقَةِ فِي الْكَلَامِ وَالْفِعْلِ وَالشَّفَقَةِ.

الْحَقُّ الرَّابِعُ عَلَى اللِّسَانِ بِالنُّطْقِ، الْأُخُوَّةُ كَمَا تَقْتَضِي السُّكُوتَ عَنِ الْمَكَارِهِ وَتَقْتَضِي أَيْضًا النُّطْقَ بِالْمَحَابِّ، بَأَنْ يَتَوَدَّدَ إِلَيْهِ بِلِسَانِهِ وَيَتَفَقَّدَهُ فِي أَحْوَالِهِ الَّتِي يُحِبُّ أَنْ يُتَفَقَّدَ فِيهَا، وَقَدْ قَالَ ﷺ: "إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ أَحَبَّهُ" (١) وَإِنَّمَا أَمَرَ بِالِإِخْبَارِ لِأَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ زِيَادَةَ حُبِّهِ، فَإِنْ عَرَفَ أَنَّكَ تُحِبُّهُ أَحَبَّكَ بِالطَّبْعِ لَا مُحَالَةً، فَلَا يَزَالُ الْحُبُّ يَتَزَايَدُ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَيَتَضَاعَفُ، وَالتَّحَابُّ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ مَطْلُوبٌ فِي الشَّرْعِ وَمَحْبُوبٌ فِي الدِّينِ، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَهَادُّوا تَحَابُّوا" (٢).

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ تَدْعُوهُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ فِي غَيْبَتِهِ وَحُضُورِهِ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "ثَلَاثٌ يُصَفِّينَ لَكَ وَدَّ أَخِيكَ" أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقَيْتَهُ أَوَّلًا، وَتَوَسَّعَ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ، وَتَدْعُوهُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ تُشْنِيَ عَلَيْهِ بِمَا تَعْرِفُ مِنْ مَحَاسِنِ أَحْوَالِهِ عِنْدَ مَنْ يُؤَثِّرُ هُوَ الثَّنَاءُ عِنْدَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ فِي جَلْبِ الْمَحَبَّةِ، وَكَذَلِكَ الثَّنَاءُ عَلَى أَوْلَادِهِ وَأَهْلِهِ وَصَنَعَتِهِ وَفِعْلِهِ حَتَّى عَقْلُهُ وَخُلُقُهُ وَهَيْئَتُهُ وَخَطُّهُ وَتَصْنِيفُهُ وَجَمِيعُ مَا يَفْرَحُ بِهِ وَذَلِكَ مِنْ غَيْرِ كَذِبٍ وَإِفْرَاطٍ.

(١) أخرجه أبوداود والترمذي، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وحسنه الألباني.

وَآكُذُّ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تُبْلَغَهُ ثَنَاءً مَنْ أَتَى عَلَيْهِ مَعَ إِظْهَارِ الْفَرَحِ، فَإِنَّ إِخْفَاءَ ذَلِكَ مُحْضُ الْحَسَدِ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ تَشْكُرَهُ عَلَى صَنِيعِهِ فِي حَقِّكَ بَلْ عَلَى نِيَّتِهِ وَإِنْ لَمْ يَتِمَّ ذَلِكَ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ تَأْثِيرًا فِي جَلْبِ الْمَحَبَّةِ الذَّبُّ عَنْهُ فِي عَيْبَتِهِ مَهْمَا قُصِدَ بِسُوءٍ أَوْ تَعَرَّضَ لِعَرْضِهِ بِكَلَامٍ صَرِيحٍ أَوْ تَعْرِضٍ، فَحَقُّ الْأُخُوَّةِ التَّشْمِيرُ فِي الْحِمَايَةِ وَالنُّصْرَةِ وَتَبْكِيَةُ الْمُتَعَنِّتِ وَتَغْلِيظُ الْقَوْلِ عَلَيْهِ، وَالسُّكُوتُ عَنْ ذَلِكَ مُوْغِرٌ لِلصَّدْرِ، وَمُنْفَرٌّ لِلْقَلْبِ، وَتَقْصِيرٌ فِي حَقِّ الْأُخُوَّةِ، وَإِهْمَالُهُ لِمُزِيْقِ عَرَضِهِ كَاهْمَالِهِ لِمُزِيْقِ لَحْمِهِ، فَأَخْسِسْ بِأَخٍ يَرَاكَ وَالْكِلَابُ تَقْتَرِسُكَ وَتُمَرِّقُ لِحُومَكَ وَهُوَ سَاكِتٌ لَا تَحْرُكُهُ الشَّفَقَةُ وَالْحَمِيَّةُ لِلدَّفْعِ عَنْكَ، وَتَمَزِيْقُ الْأَعْرَاضِ أَشَدُّ عَلَى النَّفْسِ مِنْ تَمَزِيْقِ اللَّحُومِ، وَلِذَلِكَ شَبَّهَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَكْلِ لُحُومِ الْمَيْتَةِ فَقَالَ: ﴿يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٢]، فَإِذَا ذُنِ حِمَايَةُ الْأُخُوَّةِ بِدَفْعِ دَمِ الْأَعْدَاءِ وَتَعَنَّتِ الْمُتَعَنِّتِينَ وَاجِبٌ فِي عَقْدِ الْأُخُوَّةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: "مَا ذُكِرَ أَخٌ لِي بِغَيْبٍ إِلَّا تَصَوَّرْتُهِ جَالِسًا فَقُلْتُ فِيهِ مَا يُحِبُّ أَنْ يَسْمَعَ لَوْ حَضَرَ".

وَمِنْ ذَلِكَ: التَّعْلِيمُ وَالنَّصِيحَةُ فَلَيْسَ حَاجَةً أَخِيهِ إِلَى الْعِلْمِ بِأَقْلٍ مِنْ حَاجَتِهِ إِلَى الْمَالِ، فَإِنْ كُنْتَ غَنِيًّا بِالْعِلْمِ فَعَلَيْكَ مُوَاسَاتُهُ مِنْ فَضْلِكَ وَإِرْشَادُهُ إِلَى كُلِّ مَا يَنْفَعُهُ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، فَإِنْ عَلِمْتَهُ وَأَرَشَدْتَهُ وَلَمْ يَعْمَلْ بِمُقْتَضَى الْعِلْمِ فَعَلَيْكَ النَّصِيحَةُ وَذَلِكَ بِأَنْ تَذْكُرَ آفَاتِ ذَلِكَ الْفِعْلِ وَفَوَائِدَ تَرْكِهِ، وَتُخَوِّفَهُ بِمَا يَكْرَهُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِيَنْزَجِرَ عَنْهُ، وَتُنَبِّهَهُ عَلَى عِيُوبِهِ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي سِرٍّ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَمَا كَانَ عَلَى الْمَلَأِ فَهُوَ فَضِيحَةٌ، وَمَا كَانَ فِي السِّرِّ فَهُوَ شَفَقَةٌ وَنَصِيحَةٌ، قَالَ ذُو النُّونِ: "لَا تَصْحَبْ مَعَ اللَّهِ إِلَّا بِالْمُؤَافَقَةِ، وَلَا مَعَ الْخَلْقِ إِلَّا بِالْمُنَاصَحَةِ، وَلَا مَعَ النَّفْسِ إِلَّا بِالْمُخَالَفَةِ".

وَلَا تَظُنَّ أَنَّ فِي نُصْحِ أَخِيكَ إِحْشَاءً لِقَلْبِهِ، فَإِنَّ فِي تَنْبِيهِهِ عَلَى مَا لَا يَعْلَمُهُ عَيْنَ الشَّفَقَةِ وَهُوَ اسْتِمَالَةُ الْقُلُوبِ - أَعْنِي قُلُوبَ الْعُقَلَاءِ - وَأَمَّا الْحُمَقَى فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِمْ، فَإِنَّ مَنْ يُنَبِّهَكَ عَلَى فِعْلٍ مَذْمُومٍ تَعَاظِيْتَهُ أَوْ صِفَةٍ مَذْمُومَةٍ اتَّصَفْتَ بِهَا لِتُرَكِّي نَفْسَكَ عَنْهَا كَانَ كَمَنْ يُنَبِّهَكَ عَلَى حَيَّةٍ أَوْ عَقْرَبٍ تَحْتَ ذَيْلِكَ وَقَدْ هَمَّتَ بِإِهْلَاكِكَ، فَإِنْ كُنْتَ تَكْرَهُ ذَلِكَ فَمَا أَشَدَّ حُمَقَكَ، وَالصِّفَاتُ الدِّيمِيَّةُ عَقَارِبُ وَحَيَّاتُ وَهِيَ فِي الْآخِرَةِ مُهْلِكَاتُ، فَإِنَّهَا تَلْدَغُ الْقُلُوبَ وَالْأَرْوَاحَ وَأَلْمَهَا أَشَدُّ مِمَّا يَلْدَغُ الظَّوَاهِرَ وَالْأَجْسَادَ، وَهِيَ مَخْلُوقَةٌ مِنْ نَارِ اللَّهِ الْمُوقَدَةِ، وَلِذَلِكَ كَانَ عَمَرُ ﷺ يَسْتَهْدِي ذَلِكَ مِنْ إِخْوَانِهِ وَيَقُولُ: " رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا أَهْدَى إِلَى أَخِيهِ عُيُوبُهُ " .

وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ الْكَاذِبِينَ بِبُغْضِهِمْ لِلنَّاصِحِينَ إِذْ قَالَ: ﴿وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾ [الْأَعْرَافِ: ٧٩]، وَهَذَا فِي عَيْبٍ هُوَ غَافِلٌ عَنْهُ، فَأَمَّا مَا يُظْهِرُهُ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّلَطُّفِ بِنُصْحِهِ بِالتَّعْرِيزِ مَرَّةً وَالتَّصْرِيحِ أُخْرَى إِلَى حَدٍّ لَا يُؤَدِّي إِلَى الْإِحْشَاءِ، فَإِنْ عَلِمْتَ أَنَّ النُّصْحَ غَيْرُ مُؤَثِّرٍ فِيهِ وَأَنَّهُ مُضْطَرٌّ مِنْ طَبْعِهِ إِلَى الْإِصْرَارِ عَلَيْهِ فَالْسُّكُوتُ عَنْهُ أَوْلَى، وَهَذَا كُلُّهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمَصَالِحِ أَخِيكَ فِي دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ.

أَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِتَقْصِيرِهِ فِي حَقِّكَ فَالْوَاجِبُ فِيهِ الْإِحْتِمَالُ وَالْعَفْوُ وَالصَّفْحُ وَالتَّعَامِي عَنْهُ، وَالتَّعَرُّضُ لِذَلِكَ لَيْسَ مِنَ النُّصْحِ فِي شَيْءٍ، نَعَمْ إِنْ كَانَ بِحَيْثُ يُؤَدِّي اسْتِمْرَارُهُ عَلَيْهِ إِلَى الْقَطِيعَةِ فَالْعِتَابُ فِي السَّرِّ خَيْرٌ مِنَ الْقَطِيعَةِ، وَالتَّعْرِيزُ بِهِ خَيْرٌ مِنَ التَّصْرِيحِ، وَالْمُكَاتَبَةُ خَيْرٌ مِنَ الْمُشَافَهَةِ، وَالْإِحْتِمَالُ خَيْرٌ مِنَ الْكُلِّ.

الْحَقُّ الْخَامِسُ الْعَفْوُ عَنِ الزَّلَّاتِ وَالْهَفَوَاتِ، هَفْوَةُ الصَّدِيقِ إِنْ كَانَتْ فِي دِينِهِ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّلَطُّفِ فِي نُصْحِهِ كَمَا قَدَّمْنَا، فَإِنْ أَصَرَ فَمِنْ السَّلَفِ مَنْ رَأَى مُقَاتَعَتَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى إِدَامَةَ

حَقَّ مَوَدَّتِهِ وَبُغْضِ عَمَلِهِ، وَأَمَّا زَلَّتْهُ فِي حَقِّهِ بِمَا يُوجِبُ إِجْحَاشَهُ فَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ الْأَوَّلَى الْعَفْوُ وَالْإِحْتِمَالُ، بَلْ كَانَ مَا يَحْتَمِلُ تَنْزِيلُهُ عَلَى وَجْهِ حَسَنِ وَيَتَصَوَّرُ تَمْهِيدُ عُذْرٍ فِيهِ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ فَهُوَ وَاجِبٌ بِحَقِّ الْأُخُوَّةِ، فَقَدْ قِيلَ: «يَنْبَغِي أَنْ تَسْتَنْبِطَ لِرِزْلَةِ أَخِيكَ سَبْعِينَ عُذْرًا، فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْهُ قَلْبُكَ فَرُدَّ اللَّوْمَ عَلَى نَفْسِكَ فَتَقُولَ لِقَلْبِكَ: مَا أَقْسَاكَ يَعْتَذِرُ إِلَيْكَ أَخُوكَ سَبْعِينَ عُذْرًا فَلَا تَقْبَلْهُ فَإِنَّتَ الْمُعِيبُ لَا أَخُوكَ»، وَقَالَ الْأَخْنَفُ: «حَقُّ الصَّدِيقِ أَنْ تَحْتَمِلَ مِنْهُ ثَلَاثًا: ظُلْمُ الْغَضَبِ، وَظُلْمُ الدَّالَّةِ^(١)، وَظُلْمُ الْهَفْوَةِ»، وَمَهْمَا اعْتَذَرَ إِلَيْكَ أَخُوكَ كَاذِبًا كَانَ أَوْ صَادِقًا فَاقْبَلْ عُذْرَهُ، فَاَلْمُؤْمِنُ إِنْ غَضِبَ فَهُوَ سَرِيعُ الرَّضَاءِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُبَالِغَ فِي الْبَغْضَةِ عِنْدَ الْوُقُوعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً﴾ [الْمُمْتَحَنَةِ: ٧]، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا يَكُنْ حُبَّكَ كَلْفًا، وَلَا بُغْضُكَ تَلْفًا»، وَهُوَ أَنْ تُحِبَّ تَلْفَ صَاحِبِكَ.

الْحَقُّ السَّادِسُ الدُّعَاءُ لِلْأَخِ، فَتَدْعُو لَهُ فِي حَيَاتِهِ وَنَمَاتِهِ بِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ وَلِأَهْلِهِ وَكُلِّ مُتَعَلِّقٍ بِهِ كَمَا تَدْعُو لِنَفْسِكَ، وَفِي الْحَدِيثِ: "دَعْوَةُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلِكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ"^(٢).

وَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: «إِنِّي لَا دَعُو لِسَبْعِينَ مِنْ إِخْوَانِي فِي سُجُودِي أَسْمِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ»، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْفَهَانِي يَقُولُ: «وَأَيْنَ مِثْلُ الْأَخِ الصَّالِحِ؟ أَهْلُكَ يَقْتَسِمُونَ مِيرَاثَكَ وَيَتَنَعَّمُونَ بِمَا خَلَقْتَ وَهُوَ مُتَفَرِّدٌ بِحُزْنِكَ مُهْتَمٌّ بِمَا قَدَّمْتَ وَمَا صِرْتَ إِلَيْهِ، يَدْعُو لَكَ فِي ظُلْمَةِ

(١) الدَّالَّةُ: الْجُرْأَةُ.

(٢) أخرجه مسلم.

اللَّيْلَ وَأَنْتَ تَحْتَ أَطْبَاقِ الثَّرَى». وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: «الدُّعَاءُ لِلْأَمْوَاتِ بِمَنْزِلَةِ الْهُدَايَا لِلْأَحْيَاءِ».

الْحَقُّ السَّابِعُ الْوَفَاءُ وَالْإِخْلَاصُ، وَمَعْنَى الْوَفَاءِ: الثَّبَاتُ عَلَى الْحُبِّ وَإِدَامَتُهُ إِلَى الْمَوْتِ مَعَهُ وَبَعْدَ الْمَوْتِ مَعَ أَوْلَادِهِ وَأَصْدِقَائِهِ، فَإِنَّ الْحُبَّ إِنَّمَا يُرَادُ لِلْآخِرَةِ، فَإِنْ انْقَطَعَ قَبْلَ الْمَوْتِ حَبِطَ الْعَمَلُ وَضَاعَ السَّعْيُ، وَرَوِيَ أَنَّهُ ﷺ أَكْرَمَ عَجُوزًا دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: "إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا أَيَّامَ حَدِيثَةِ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ" (١). فَمِنْ الْوَفَاءِ لِلْأَخِ مُرَاعَاةُ جَمِيعِ أَصْدِقَائِهِ وَأَقَارِبِهِ وَالْمُتَعَلِّقِينَ بِهِ، وَمُرَاعَاتُهُمْ أَوْقَعَ فِي قَلْبِ الصَّدِيقِ مِنْ مُرَاعَاةِ الْأَخِ فِي نَفْسِهِ، فَإِنَّ فَرْحَهُ بِتَفَقُّدِ مَنْ يَتَعَلَّقُ بِهِ أَكْثَرَ لِدَلَالَتِهِ عَلَى قُوَّةِ الشَّفَقَةِ وَالْحُبِّ.

وَمِنْ ثَمَرَاتِ الْمُوَدَّةِ فِي اللَّهِ أَنْ لَا تَكُونَ مَعَ حَسَدٍ فِي دِينٍ وَدُنْيَا، وَكَيْفَ يَحْسُدُهُ وَكُلُّ مَا هُوَ لِأَخِيهِ فَإِلَيْهِ تَرْجِعُ فَايْدَتُهُ، وَبِهِ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُحِبِّينَ فِي اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ [الحشر: ٩].

وَمِنْ الْوَفَاءِ: أَنْ لَا يَتَغَيَّرَ حَالُهُ فِي التَّوَاضُّلِ مَعَ أَخِيهِ وَإِنْ ارْتَفَعَ شَأْنُهُ وَاتَّسَعَتْ وِلَايَتُهُ وَعَظُمَ جَاهُهُ، وَالتَّرَفُّعُ عَلَى الْإِخْوَانِ بِمَا يَتَجَدَّدُ مِنَ الْأَحْوَالِ لَوْمْ، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ الْكِرَامَ إِذَا مَا أَيْسَرُوا ذَكَّرُوا مَنْ كَانَ يَأْلُفُهُمْ بِالْمُنْزِلِ الْحَسَنِ

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْوَفَاءِ مُوَافَقَةُ الْأَخِ فِيمَا يُخَالِفُ الْحَقَّ فِي أَمْرِ يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ بَلْ مِنَ الْوَفَاءِ لَهُ الْمُخَالَفَةُ وَالنُّصْحُ لِلَّهِ.

(١) أخرجه الحاكم، وحسنه الألباني.

وَمِنْ آثَارِ الصَّدَقِ وَالْإِخْلَاصِ وَتَمَامِ الْوَفَاءِ أَنْ تَكُونَ شَدِيدَ الْجَزَعِ مِنَ الْمَفَارَقَةِ، نَفُورَ الطَّبَعِ عَنْ أَسْبَابِهَا كَمَا قِيلَ:

وَجَدْتُ مُصِيبَاتِ الزَّمَانِ جَمِيعَهَا سِوَى فُرْقَةِ الْأَحْبَابِ هَيْئَةَ الْخُطْبِ
وَأَنْشَدَ ابْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْبَيْتَ، وَقَالَ: «لَقَدْ عَهِدْتُ أَقْوَامًا فَارَقْتُهُمْ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً مَا يُحِيلُ
إِلَيَّ أَنْ حَسَرْتَهُمْ ذَهَبَتْ مِنْ قَلْبِي».

وَمِنْ الْوَفَاءِ: أَنْ لَا يَسْمَعَ بَلَاغَاتِ النَّاسِ عَلَى صَدِيقِهِ.
وَمِنْ الْوَفَاءِ: أَنْ لَا يُصَادِقَ عَدُوَّ صَدِيقِهِ، قَالَ الشَّافِعِيُّ رحمته الله: «إِذَا أَطَاعَ صَدِيقُكَ عَدُوَّكَ
فَقَدْ اشْتَرَكَا فِي عَدَاوَتِكَ».

الْحَقُّ الثَّامِنُ التَّخْفِيفُ وَتَرْكُ التَّكْلُفِ وَالتَّكْلِيفِ، وَذَلِكَ بِأَنْ لَا يُكَلِّفَ أَحَاهُ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ
بَلْ يُرَوِّحْ سِرَّهُ مِنْ مِهْمَاتِهِ وَحَاجَاتِهِ وَيُرَفِّهْهُ عَلَى أَنْ يُحْمَلَهُ شَيْئًا مِنْ أَعْبَائِهِ، فَلَا يُكَلِّفُهُ الْقِيَامَ
بِحَقُوقِهِ، بَلْ لَا يَقْصِدُ بِمَحَبَّتِهِ إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى اسْتِعَانَةً بِهِ عَلَى دِينِهِ وَاسْتِئْنَاءًا بِلِقَائِهِ وَتَقَرُّبًا إِلَى
اللَّهِ تَعَالَى بِالْقِيَامِ بِحَقُوقِهِ وَتَحْمُلِ مُؤْنَتِهِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: «مَنْ افْتَضَى مِنْ إِخْوَانِهِ مَا لَا يَقْتَضُونَهُ مِنْهُ فَقَدْ ظَلَمَهُمْ، وَمَنْ افْتَضَى مِنْهُمْ
مِثْلَ مَا يَقْتَضُونَهُ فَقَدْ أَتْبَعَهُمْ، وَمَنْ لَمْ يَقْتَضِ فَهُوَ الْمُتَفَضِّلُ عَلَيْهِمْ»، وَتَمَامُ التَّخْفِيفِ بِطَيِّ بَسَاطِ
التَّكْلِيفِ حَتَّى لَا يَسْتَحْيِيَ مِنْهُ فِيمَا لَا يَسْتَحْيِي مِنْهُ نَفْسُهُ.

وَقَالَ عَلِيُّ رحمته الله: «شَرُّ الْأَصْدِقَاءِ مَنْ تَكَلَّفَ لَكَ، وَمَنْ أَحْوَجَكَ إِلَى مُدَارَاةٍ وَالْجَأَكَ إِلَى
اعْتِدَارٍ».

وَقَالَ الْفَضْلُ: «إِنَّمَا تَقَاطَعَ النَّاسُ بِالتَّكَلُّفِ، يَزُورُ أَحَدُهُمْ أَخَاهُ فَيَتَكَلَّفُ لَهُ فَيَقْطَعُهُ ذَلِكَ عَنْهُ».

وَكَانَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ عليه السلام يَقُولُ: «أَثْقَلُ إِخْوَانِي عَلَيَّ مَنْ يَتَكَلَّفُ وَاتَّحَفَظُ مِنْهُ، وَأَخْفَهُمْ عَلَيَّ قَلْبِي مَنْ أَكُونُ مَعَهُ كَمَا أَكُونُ وَحْدِي».

وَقَدْ قِيلَ: «مَنْ سَقَطَتْ كُلُّفَتُهُ دَامَتْ أُلْفَتُهُ، وَمَنْ خَفَّتْ مُؤَنَّتُهُ دَامَتْ مَوَدَّتُهُ».

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «إِذَا عَمِلَ الرَّجُلُ فِي بَيْتِ أَخِيهِ أَرْبَعَ خِصَالٍ فَقَدْ تَمَّ أَنْسُهُ بِهِ: إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ، وَدَخَلَ الْحَلَاءَ، وَصَلَّى، وَنَامَ»، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِبَعْضِ الْمَشَايخ فَقَالَ: «بَقِيَتْ خَامِسَةٌ وَهِيَ: أَنْ يَخْضِرَ مَعَ الْأَهْلِ فِي بَيْتِ أَخِيهِ»، فَإِذَا فَعَلَ هَذِهِ الْخَمْسَ فَقَدْ تَمَّ الْإِحَاءُ وَارْتَفَعَتِ الْحِشْمَةُ وَتَأَكَّدَ الْإِنْسِاطُ.

وَقَوْلُ الْعَرَبِ فِي تَسْلِيمِهِمْ يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ إِذْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ: «مَرْحَبًا أَهْلًا وَسَهْلًا» أَيُّ لَكَ عِنْدَنَا مَرْحَبٌ وَهُوَ السَّعَةُ فِي الْقَلْبِ وَالْمَكَانِ، وَلَكَ عِنْدَنَا أَهْلٌ تَأْنَسُ بِهِمْ بِلاَ وَحْشَةٍ لَكَ مِنَّا، وَلَكَ عِنْدَنَا سُهُولَةٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ أَيُّ لَا يَشْتَدُّ عَلَيْنَا شَيْءٌ مِمَّا تُرِيدُ.

وَلَا يَتِمُّ التَّخْفِيفُ وَتَرْكُ التَّكَلُّفِ إِلَّا بِأَنْ يَرَى نَفْسَهُ دُونَ إِخْوَانِهِ وَيُحْسِنَ الظَّنَّ بِهِمْ وَيُسَيِّئَ الظَّنَّ بِنَفْسِهِ، وَلَا خَيْرَ فِي صُحْبَةٍ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مِثْلَ مَا تَرَى لَهُ، فَهَذِهِ أَقْلُ الدَّرَجَاتِ وَهُوَ النَّظَرُ بَعَيْنِ الْمَسَاوَاةِ وَالْكَمَالِ فِي رُؤْيَةِ الْفَضْلِ لِلْآخِ، وَمَهْمَا رَأَى الْفَضْلُ لِنَفْسِهِ فَقَدْ احْتَقَرَ أَخَاهُ وَهَذَا فِي عُمُومِ الْمُسْلِمِينَ مَذْمُومٌ، قَالَ عليه السلام: "بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ" (١).

وَمِنْ تِمَمَةِ الْإِنْبِسَاطِ وَتَرْكِ التَّكْلِيفِ أَنْ يُشَاوَرَ إِخْوَانُهُ فِي كُلِّ مَا يَقْصِدُهُ وَيَقْبَلُ إِشَارَتَهُمْ
فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٥٩]، فَهَذَا جَامِعُ حُقُوقِ الصُّحْبَةِ، وَلَا
يَتِمُّ ذَلِكَ إِلَّا بِأَنْ تُنْزِلَ نَفْسَكَ مَنْزِلَةَ الْخَادِمِ لَهُمْ.

✽ آدَابُ الْجَوَارِحِ مَعَ الْإِخْوَانِ

عَلَى كُلِّ جَارِحَةٍ أَدَبٌ تَخْتَصُّ بِهِ:

أَمَّا الْبَصَرُ: فَبِأَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِمْ نَظْرَ مَوَدَّةٍ يَعْرِفُونَهَا مِنْكَ، وَتَنْظُرَ إِلَى مَحَاسِنِهِمْ
وَتَتَعَامَى عَنْ عُيُوبِهِمْ، وَلَا تَصْرِفَ بَصْرَكَ عَنْهُمْ فِي وَقْتِ إِقْبَالِهِمْ عَلَيْكَ وَكَلَامِهِمْ
مَعَكَ، رُويَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْطِي كُلَّ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ نَصِيبًا مِنْ وَجْهِهِ لَا يَظُنُّ
جَلِيسُهُ إِلَّا أَنَّهُ أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيْهِ، وَكَانَ ﷺ أَكْثَرَ النَّاسِ تَبَسُّمًا وَضَحِكًا فِي وُجُوهِ
أَصْحَابِهِ وَتَعْجَبًا مِمَّا يُحَدِّثُونَهُ.

وَأَمَّا السَّمْعُ: بِأَنْ تَسْمَعَ كَلَامَهُمْ مُتَلَذِّذًا بِسَمَاعِهِ وَمُصَدِّقًا بِهِ وَمُظْهِرًا لِلِاسْتِشْارَةِ بِهِ، وَلَا
تَقْطَعَ حَدِيثَهُمْ عَلَيْهِمْ بِمُرَادَةٍ وَلَا مُنَازَعَةٍ وَمُدَاخَلَةٍ وَاعْتِرَاضٍ، فَإِنْ أَرَهَقَكَ عَارِضٌ اعْتَذَرْتَ
إِلَيْهِمْ.

وَأَمَّا اللِّسَانُ: أَنْ تُحَدِّثَ الْإِخْوَانَ بِمَا يُحِبُّونَ فِي وَقْتِ نَشَاطِهِمْ لِسَمَاعِ ذَلِكَ، بِإِذْلَالِهِمْ
النَّصِيحَةَ بِمَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ، مُسْقِطًا مِنْ كَلَامِكَ مَا يَكْرَهُونَهُ، وَلَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ عَلَيْهِمْ، وَلَا
تُخَاطِبُهُمْ إِلَّا بِمَا يَفْقَهُونَ.

وَأَمَّا الْيَدَانِ: بِأَنْ تَبْسُطَهُمَا لِلِإِخْوَانِ بِالْبَرِّ وَالصَّلَةِ، وَلَا تَقْبِضَهُمَا عَنْهُمْ، وَلَا عَنْ الْإِفْصَالِ
عَلَيْهِمْ، وَمُعَاوَنَتِهِمْ فِي كُلِّ مَا يَحْتَاجُونَهُ.

وَأَمَّا الرَّجُلَانِ: أَنْ تُمَاشِي إِخْوَانَكَ عَلَى حَدِّ التَّبَعِ، وَلَا تَتَقَدَّمَهُمْ؛ فَإِنْ قَرَّبَكَ إِلَيْهِ أَحَدٌ تَقَرَّبْ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ، وَتَرَجِّعْ إِلَى مَكَانِكَ؛ وَلَا تَقْعُدْ عَنْ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ ثِقَةً بِالْأُخُوَّةِ، لِأَنَّ الْفُضِيلَ ﷺ قَالَ: «تَرَكُ حُقُوقَهُمْ مَذَلَّةٌ»، وَتَقُومُ لَهُمْ إِذَا أَبْصَرْتَهُمْ مُقْبِلِينَ، وَلَا تَقْعُدُ إِلَّا بِقُعُودِهِمْ، وَتَقْعُدُ حَيْثُ يُقْعِدُونَكَ.

✽ خَاتِمَةٌ فِي جُمْلَةٍ مِنْ آدَابِ الْمَعِيشَةِ وَالْمُجَالَسَةِ مَعَ أَصْنَافِ الْخَلْقِ

قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: «إِنْ أَرَدْتَ حُسْنَ الْمَعِيشَةِ فَالْقُ صَدِيقَكَ وَعَدُوَّكَ بِوَجْهِ الرِّضَا، وَتَوَقَّرْ مِنْ غَيْرِ كِبَرٍ، وَتَوَاضَعْ فِي غَيْرِ مَذَلَّةٍ، وَكُنْ فِي جَمِيعِ أُمُورِكَ فِي أَوْسَطِهَا، فَكَلا طَرَفِي قَصْدِ الْأُمُورِ ذَمِيمٌ».

وَلَا تَنْظُرْ فِي عِطْفِيكَ، وَلَا تُكْثِرِ الْإِلْفَاتِ، وَلَا تَقِفْ عَلَى الْجَمَاعَاتِ، وَإِذَا جَلَسْتَ فَلَا تَسْتَوْفِرْ، وَتَحَفَّظْ مِنْ تَشْيِيكِ أَصَابِعِكَ، وَالْعَبَثِ بِلَحْيَتِكَ وَخَاتَمِكَ، وَتَحْلِيلِ أَسْنَانِكَ، وَإِذْخَالَ أَصْبُعِكَ فِي أَنْفِكَ، وَكَثْرَةَ بُصَافِكَ وَتَنَخُّمِكَ، وَكَثْرَةَ التَّمْطِيِ وَالتَّثَاؤُبِ فِي وُجُوهِ النَّاسِ وَفِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، وَلْيَكُنْ مَجْلِسُكَ هَادِتًا وَحَدِيثُكَ مَنْظُومًا مُرَبَّيًّا.

وَأَضْغِ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ يَمِّنْ حَدَّثَكَ مِنْ غَيْرِ إِظْهَارٍ تَعَجُّبٍ مُفْرِطٍ، وَلَا تَسْأَلْهُ إِعَادَتَهُ.

وَاسْكُتْ عَنِ الْمُصَاحِكِ وَلَا تُحَدِّثْ عَنْ إِعْجَابِكَ بِوَلَدِكَ وَلَا شِعْرِكَ وَلَا تَصْنِيفِكَ وَسَائِرِ مَا يُخْصُّكَ، وَلَا تَتَصَنَّعْ تَصَنُّعَ الْمُرَاةِ فِي التَّزِينِ، وَلَا تَتَبَدَّلْ تَبَدُّلَ الْعَبْدِ، وَلَا تُلَحَّ فِي الْحَاجَاتِ، وَلَا تُشَجِّعْ أَحَدًا عَلَى الظُّلْمِ، وَلَا تُعْلِمِ أَهْلَكَ وَوَلَدَكَ فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمْ مَقْدَارَ مَالِكَ؛ فَإِنَّهُمْ إِنْ رَأَوْهُ قَلِيلًا هُنْتَ عِنْدَهُمْ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا لَمْ تَبْلُغْ قَطُّ رِضَاهُمْ، وَخَوْفُهُمْ مِنْ غَيْرِ عُنْفٍ، وَلِنْ لَهُمْ مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ، وَإِذَا خَاصَمْتَ فَتَوَقَّرْ وَتَحَفَّظْ مِنْ جَهْلِكَ، وَتَجَنَّبْ عَجَلَتَكَ وَتَفَكَّرْ

فِي حُجَّتِكَ، وَلَا تُكْثِرِ الْإِشَارَةَ بِيَدِكَ، وَلَا تُكْثِرِ الْإِلْتِفَاتَ إِلَى مَنْ وَرَاءَكَ، وَإِذَا هَدَأَ غَيْظُكَ فَتَكَلَّمْ، وَلَا تَجْعَلْ مَالَكَ أَكْرَمَ مِنْ عِرْضِكَ.

وَإِنْ دَخَلْتَ مَجْلِسًا فَلَا دَبَّ فِيهِ الْبِدَايَةُ بِالتَّسْلِيمِ، وَتَرَكُ التَّخَطِّيَ لِمَنْ سَبَقَ، وَالْجُلُوسُ حَيْثُ اتَّسَعَ وَحَيْثُ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى التَّوَاضُّعِ، وَأَنْ تُحْيِيَ بِالسَّلَامِ مَنْ قُرْبَ مِنْكَ عِنْدَ الْجُلُوسِ، وَلَا تَجْلِسَ عَلَى الطَّرِيقِ، فَإِنْ جَلَسْتَ فَأَدِّبْهُ:

عَضُّ الْبَصْرِ، وَنُصْرَةُ الْمُظْلُومِ، وَإِعَانَةُ الْمَلْهُوفِ، وَعَوْنُ الضَّعِيفِ، وَإِرْشَادُ الضَّالِّ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَإِعْطَاءُ السَّائِلِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالِازْتِيَادُ لِمَوْضِعِ الْبُصَاقِ، وَلَا تَبْصُقْ فِي جِهَةِ الْقُبْلَةِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُمَارِحَ لَيْبًا أَوْ غَيْرَ لَيْبٍ، فَإِنَّ اللَّيْبَ يَحْقِدُ عَلَيْكَ وَالسَّفِيهَ يَجْتَرِي عَلَيْكَ.

وَمَنْ بُلِيَ فِي مَجْلِسٍ بِمَزَاحٍ أَوْ لَغَطٍ فَلْيَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ قِيَامِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلَّا غُفِرَ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ" (١).



بَيَانُ حَقِّ الْمُسْلِمِ وَالرَّحِمِ وَالْجَوَارِ

﴿ حُقُوقُ الْمُسْلِمِ: ﴾

هِيَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقَيْتَهُ، وَتُحْيِيَهُ إِذَا دَعَاكَ، وَتُشَمِّتَهُ إِذَا عَطَسَ، وَتَعُودَهُ إِذَا مَرَضَ، وَتُشْهَدَ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَتَبَرَّ قَسَمَهُ إِذَا أَقْسَمَ عَلَيْكَ، وَتَنْصَحَ لَهُ إِذَا اسْتَنْصَحَكَ، وَتَحْفَظَهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِذَا غَابَ عَنْكَ، قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ وَهَمَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرْنَا: بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي وَإِبرَارِ الْمُقْسِمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ^(١).

وَمِنْهَا أَنْ تُحِبَّ لَهُ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهُ لَهُ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ، قَالَ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عَضْوٌ مِنْهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ"^(٢)، وَعَنْهُ ﷺ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا"^(٣).

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يُؤْذِيَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِفِعْلٍ وَلَا قَوْلٍ، قَالَ ﷺ: "الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ وَاجْتَنَبَهُ"^(٤)، وَعَنْهُ ﷺ: "لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا"^(٥).

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه الترمذي والنسائي، وصححه الألباني.

(٥) أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

وَمِنْهَا: أَنْ يَتَوَاضَعَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَلَا يَتَكَبَّرَ عَلَيْهِ، قَالَ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ" (١).

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَسْمَعَ بَلَاغَاتِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَا يُبْلَغَ بَعْضُهُمْ مَا يَسْمَعُ مِنْ بَعْضٍ، فِي الْحَدِيثِ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ" (٢).

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَزِيدَ فِي الْهَجْرِ لِمَنْ يَعْرِفُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مَهْمَا غَضِبَ عَلَيْهِ، قَالَ ﷺ: "لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ" (٣). وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "مَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ قَطُّ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَتُهُ اللَّهُ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ" (٤). وَفِي الْحَدِيثِ: "مَا زَادَ اللَّهُ رَجُلًا بِغَفْوٍ إِلَّا عِزًّا" (٥).

وَمِنْهَا: أَنْ يُحْسِنَ إِلَى كُلِّ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ مَا اسْتَطَاعَ لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْأَهْلِ وَغَيْرِ الْأَهْلِ، وَفِي آثَرٍ: "اصْنَعِ الْمَعْرُوفَ فِي أَهْلِهِ وَفِي غَيْرِهِ أَهْلِهِ، فَإِنْ أَصَبْتَ فَهُوَ أَهْلُهُ، وَإِنْ لَمْ تُصِبْ أَهْلُهُ فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِهِ" وَفِي آخَرٍ: "رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الدِّينِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ إِلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ"، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ ثُمَّ لَمْ يَصْرِفْهُ عَنْهُ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ كَلَامِهِ.

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا بِإِذْنِهِ بِأَنْ يَسْتَأْذِنَ ثَلَاثًا فَإِنْ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ انْصَرَفَ.

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه.

(٥) أخرجه مسلم.

وَمِنْهَا: أَنْ يُخَالِقَ الْجَمِيعَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ وَيُعَامِلُهُ بِحَسَبِ طَرِيقَتِهِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يُوقِّرَ الْمَشَائِخَ وَيَرْحَمَ الصَّبِيَّانَ، وَفِي الْحَدِيثِ: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرْ كَبِيرَنَا، وَلَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا" ^(١)، وَالتَّلَطُّفُ بِالصَّبِيَّانِ مِنْ عَادَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرِهِ تُلَقَّى بِالصَّبِيَّانِ ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِمْ فَيَرْفَعُونَ إِلَيْهِ فَيَرْفَعُ مِنْهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، وَيَأْمُرُ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْمِلُوا بَعْضُهُمْ، وَكَانَ يُؤْتِي الصَّبِيَّ الصَّغِيرَ لِيَدْعُو لَهُ بِالْبَرَكَةِ وَلِيُسَمِّيَهُ فَيَأْخُذُهُ فَيَضَعُهُ فِي حَجْرِهِ، فَرَبَّمَا بَالَ الصَّبِيِّ ثُمَّ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ ﷺ بَعْدَ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ مَعَ كَافَّةِ الْخَلْقِ مُسْتَبَشِّرًا طَلَقَ الْوَجْهَ رَقِيقًا، قَالَ ﷺ: "إِلَّا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ وَبِمَنْ تَحْرُمُ النَّارُ عَلَيْهِ؟ عَلَى كُلِّ هَيْنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ" ^(٢)، وَقَالَ ﷺ: "اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكْلِمَةً طَيِّبَةً" ^(٣).

وَمِنْهَا: أَنْ لَا يَعِدَ مُسْلِمًا بِوَعْدٍ إِلَّا وَيَفِي بِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ" ^(٤).

وَمِنْهَا: أَنْ يُنْصِفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ وَلَا يَأْتِيَ إِلَيْهِمْ إِلَّا بِمَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، قَالَ ﷺ: "يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ أَحْسِنْ مُجَاوَرَةً مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا" ^(٥).

(١) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه.

(٥) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

وَمِنْهَا: أَنْ يَزِيدَ فِي تَوْقِيرِ مَنْ تَدُلُّ هَيْئَتُهُ وَثِيَابُهُ عَلَى عُلُوِّ مَنْزِلَتِهِ، فَيُنْزِلَ النَّاسَ مَنْزِلَهُمْ.

وَمِنْهَا: أَنْ يُصْلِحَ ذَاتَ الْبَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مَهْمَا وَجَدَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ ﷺ: "مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ وَصَلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ وَخُلُقٍ حَسَنٍ" ^(١)، وَفِي الْحَدِيثِ: "لَمْ يَكْذِبْ مَنْ نَمَى بَيْنَ اثْنَيْنِ لِيُصْلِحَ" ^(٢) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، لِأَنَّ تَرْكَ الْكَذِبِ وَاجِبٌ، وَلَا يَسْقُطُ الْوَاجِبُ إِلَّا بِوَاجِبٍ آكَدَ مِنْهُ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهُمْ، قَالَ ﷺ: "مَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ سِتْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"، وَقَالَ ﷺ: "لَا يَرَى الْمُؤْمِنُ مِنْ أَخِيهِ عَوْرَةً فَيَسْتُرُهَا عَلَيْهِ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ" ^(٣)، وَقَالَ ﷺ: "يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ لَا تَعْتَابُوا النَّاسَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعِ اللَّهَ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهَ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ كَانَ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ" ^(٤).

وَرَوَى عَنْ بَعْضِ الْخُلَفَاءِ أَنَّهُ كَانَ يَعُشُّ مِنَ اللَّيْلِ فَسَمِعَ صَوْتَ رَجُلٍ فِي بَيْتٍ يَتَعَنَّى، فَتَسَوَّرَ عَلَيْهِ فَوَجَدَ عِنْدَهُ امْرَأَةً وَعِنْدَهُ خَمْرٌ، فَقَالَ: "يَا عَدُوَّ اللَّهِ أَظُنُّتَ أَنَّ اللَّهَ يَسْتُرُكَ وَأَنْتَ عَلَى مَعْصِيَتِهِ؟" فَقَالَ: "وَأَنْتَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ لَا تَعْجَلْ فَإِنْ كُنْتُ عَصَيْتُ اللَّهَ وَاحِدَةً فَقَدْ عَصَيْتُ اللَّهَ فِي ثَلَاثًا" قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٢] وَقَدْ تَجَسَّسْتُ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البَقَرَةِ: ١٨٩] وَقَدْ تَسَوَّرْتُ عَلَيَّ، وَقَدْ

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) أخرجه مسلم.

(٤) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ [النُّور: ٢٧] الْآيَةَ، وَقَدْ دَخَلَتْ بَيْتِي بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلَا سَلَامٍ، فَقَالَ الْأَمِيرُ: "هَلْ عِنْدَكَ مِنْ خَيْرٍ إِنْ عَفَوْتُ عَنْكَ؟" قَالَ: "نَعَمْ وَاللَّهِ لَئِنْ عَفَوْتَ عَنِّي لَا أَعُودُ إِلَى مِثْلِهَا أَبَدًا"، فَعَفَا عَنْهُ وَخَرَجَ وَتَرَكَهُ.

وَقَدْ قَالَ ﷺ: "كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنْ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ الشُّوْءَ سِرًّا ثُمَّ يُخْبِرُ بِهِ" (١)، وَقَالَ ﷺ: "مَنْ أَسْمَعَ خَبَرَ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْتُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (٢).

وَمِنْهَا: أَنْ يَتَّقِيَ مَوَاضِعَ التُّهْمِ صَيَانَةً لِقُلُوبِ النَّاسِ عَنْ سُوءِ الظَّنِّ وَلَا لِسِتِّهِمْ عَنْ الْغِيْبَةِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا عَصَوْا اللَّهَ بِذِكْرِهِ وَكَانَ هُوَ السَّبَبُ فِيهِ كَانَ شَرِيكًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الْأَنْعَام: ١٠٨]، وَقَالَ ﷺ: "مِنَ الْكِبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: "نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ" (٣). وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "مَنْ أَقَامَ نَفْسَهُ مَقَامَ التُّهْمِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ".

وَمِنْهَا: أَنْ يَشْفَعَ لِكُلِّ مَنْ لَهُ حَاجَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَنْ لَهُ عِنْدَهُ مَنْزِلَةٌ وَيَسْعَى فِي قَضَاءِ حَاجَتِهِ بِمَا يَقْدِرُ، قَالَ ﷺ: "اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا" (٤).

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه البخاري.

(٣) أخرجه مسلم.

(٤) أخرجه البخاري ومسلم.

وَمِنْهَا: أَنْ يَبْدَأَ مَنْ يَلْقَى بِالسَّلَامِ قَبْلَ الْكَلَامِ، وَيُصَافِحُهُ عِنْدَ السَّلَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النِّسَاء: ٨٦]، وَقَالَ ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ"، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ " أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ" (١)، وَعَنْهُ ﷺ: " يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي وَإِذَا سَلَّمَ عَنِ الْقَوْمِ وَاحِدٌ أَجْزَأُ عَنْهُمْ" (٢).

وَكَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمُرُّ عَلَى الصَّبِيَّانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمَا، وَيُرْوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ، وَرَوَى أَنَّهُ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ مِنَ النَّاسِ قُعُودٌ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ بِالسَّلَامِ، وَقَالَ ﷺ: " إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ" (٣). وَرَوَى أَنَّ مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الْمُصَافِحَةُ. وَقَالَ الْحَسَنُ: " الْمُصَافِحَةُ تَزِيدُ فِي الْوُدِّ".

وَلَا بَأْسَ بِقُبْلَةِ يَدِ الْمُعْظَمِ فِي الدِّينِ تَبَرُّكًا بِهِ وَتَوْقِيرًا لَهُ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي: ... قَالَ النَّوَوِيُّ: تَقْبِيلُ يَدِ الرَّجُلِ لِرُؤُوسِهِ وَصَلَاحِهِ أَوْ عِلْمِهِ أَوْ شَرَفِهِ أَوْ صِيَانَتِهِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ لَا يَكْرَهُ بَلْ يُسْتَحَبُّ، فَإِنْ كَانَ لِعِغْنَاهُ أَوْ شَوْكَتِهِ أَوْ جَاهِهِ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا، فَمَكْرُوهٌ شَدِيدٌ الْكَرَاهَةِ. اهـ

وَقَدْ قَبَّلَ الصَّحَابَةُ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ (٤).

وَالْإِنْجِنَاءُ عِنْدَ السَّلَامِ مِنْهُيٌّ عَنْهُ.

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه مالك، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الترمذي وأبوداود، وحسنه الألباني.

(٤) أخرجه أبوداود، وصححه الألباني.

وَالْأَخْذُ بِالرَّكَابِ فِي تَوْقِيرِ الْعُلَمَاءِ وَرَدِّهِ الْأَثَرُ، فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ عليه السلام بِرِكَابِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عليه السلام وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا بُلِيَ بِذِي شَرٍّ فَيَنْبَغِي أَنْ يُجَامِلَهُ وَيَتَّقِيَهُ، قَالَ بَعْضُهُمْ: "خَالِصٌ" ^(١) الْمُؤْمِنُ مُخَالَصَةً، وَخَالِقِ الْفَاجِرِ مُخَالَقَةً ^(٢)، فَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرْضَى بِالخُلُقِ الْحَسَنِ فِي الظَّاهِرِ.

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عليه السلام: "إِنَّا لَنَبْشُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَإِنْ قُلُوبُنَا لَتَلْعُنُهُمْ" وَهَذَا مَعْنَى الْمُدَارَةِ وَهُوَ مَعَ مَنْ يُخَافُ شَرَّهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٩٦]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَذَرُهُمْ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ﴾ [الرَّعْدِ: ٢٢] أَيِ الْفُحْشِ وَالْأَذَى بِالسَّلَامِ وَالْمُدَارَةِ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾ [البَقَرَةِ: ٢٥١] قَالَ: "بِالرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ وَالْحَيَاءِ وَالْمُدَارَةِ" وَقَالَتْ عَائِشَةُ عليها السلام: "اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "اِئْذِنُوا لَهُ فَبَسَّ رَجُلٌ الْعَشِيرَةَ هُوَ" فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ لَهُ: "لَمَّا دَخَلَ قُلْتَ الَّذِي قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ! فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءً فُحْشِهِ" ^(٣). وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ: "لَيْسَ بِحَكِيمٍ مَنْ لَا يُعَاشِرُ بِالْمَعْرُوفِ مَنْ لَا يَجِدُ مِنْ مُعَاشَرَتِهِ بُدًّا حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا".

وَمِنْهَا: أَنْ يَخْتَلِطَ بِالْمَسَاكِينِ وَيُحْسِنَ إِلَى الْإِيْتَامِ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا وَأَمِتْنِي مَسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ" ^(٤).

(١) خَالِصٌ: صَافِي.

(٢) أَيِ: عَاشِرِهِ عَلَى خُلُقِهِ بِخُلُقِ حَسَنِ.

(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ "سُلَيْمَانَ" عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مُلْكِهِ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى مُسْكِينًا جَلَسَ إِلَيْهِ وَقَالَ: "مُسْكِينٌ جَالِسٌ مُسْكِينًا" وَفِي الْحَبَرِ: "لَا تَغْبِطَنَّ فَاجِرًا بِنِعْمَةٍ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي إِلَّا مَا يَصِيرُ بَعْدَ الْمَوْتِ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ طَالِبًا حَثِيثًا".

وَهَذِهِ جُمْلُ آدَابٍ تُتَّبَعُ عَلَى آدَابِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ عُمُومِ الْخَلْقِ، وَالْجُمْلَةِ الْجَامِعَةِ فِيهِ:

أَنْ لَا تَسْتَصْغِرَ مِنْهُمْ أَحَدًا حَيًّا كَانَ أَوْ مَيِّتًا فَتَهْلِكَ لِأَنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ، فَإِنَّهُ، وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا، فَلَعَلَّهُ يُخْتَمُ لَكَ بِمِثْلِ حَالِهِ وَيُخْتَمُ لَهُ بِالصَّلَاحِ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَيْهِمْ فِي حَالِ دُنْيَاهُمْ بَعَيْنِ التَّعْظِيمِ فَإِنَّ الدُّنْيَا صَغِيرَةٌ عِنْدَ اللَّهِ صَغِيرٌ مَا فِيهَا، وَلَا تَبْذُلْ لَهُمْ دِينَكَ لِتَنَالَ مِنْ دُنْيَاهُمْ فَتَصْغُرَ فِي أَعْيُنِهِمْ ثُمَّ تُحْرَمَ دُنْيَاهُمْ، وَلَا تُعَادِهِمْ بِحَيْثُ تُظْهِرُ الْعَدَاوَةَ إِلَّا إِذَا رَأَيْتَ مُنْكَرًا فِي الدِّينِ فَتُعَادِي أَعْمَالَهُمُ الْقَبِيحَةَ، وَلَا تَسْكُنْ إِلَيْهِمْ فِي ثَنَائِهِمْ عَلَيْكَ فِي وَجْهِكَ وَحُسْنِ بَشَرِهِمْ لَكَ فَقَدْ لَا يَكُونُ لَدَيْكَ حَقِيقَةُ بَاطِنًا، وَلَا تَشْكُ إِلَيْهِمْ أَحْوَالَكَ فَيَكِلَكَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ، وَلَا تَطْمَعُ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْغَيْبِ وَالسِّرِّ كَمَا فِي الْعَلَانِيَةِ فَذَلِكَ طَمَعٌ كَاذِبٌ، وَلَا تَطْمَعُ فِيمَا فِي أَيْدِيهِمْ فَتَسْتَعْجِلَ الذُّلَّ، وَإِذَا سَأَلْتَ أَخًا مِنْهُمْ حَاجَةً فَصَاهَا فَهُوَ أَخٌ مُسْتَفَادٌ، وَإِنْ لَمْ يَقْضِ فَلَا تُعَاتِبُهُ فَيَصِيرَ عَدُوًّا تَطُولُ عَلَيْكَ مُقَاسَاتُهُ، وَلَا تَشْتَغِلْ بِوَعْظِ مَنْ لَا تَرَى فِيهِ مَخَايِلَ الْقَبُولِ فَلَا يَسْمَعُ مِنْكَ وَيُعَادِيكَ، وَلْيَكُنْ وَعْظُهُ عَرَضًا وَاسْتِرْسَالًا مِنْ غَيْرِ تَنْصِيصٍ عَلَى الشَّخْصِ، وَإِذَا بَلَغَكَ مِنْهُمْ غَيْبَةٌ أَوْ رَأَيْتَ مِنْهُمْ شَرًّا فَكُلْ أَمْرَهُمْ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِمْ، وَلَا تَشْغَلْ نَفْسَكَ بِالْمُكَافَاةِ فَيَزِيدَ الضَّرْرُ، وَكُنْ فِيهِمْ سَمِيعًا لِحَقِّهِمْ، أَصَمَّ عَنْ بَاطِلِهِمْ، نَطُوقًا بِحَقِّهِمْ، وَاحْذَرْ صُحْبَةَ أَكْثَرِ النَّاسِ فَإِنَّهُمْ لَا يُقِيلُونَ عَثْرَةً وَلَا يَغْفِرُونَ زَلَّةً وَلَا يَسْتُرُونَ

عَوْرَةً، وَيُحَاسِبُونَ عَلَى النَّقِيرِ وَالْقَطْمِيرِ وَيَحْسُدُونَ عَلَى الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَلَا تُعَوَّلُ
عَلَى مَوَدَّةٍ مَنْ لَمْ تَخْبِرْهُ حَقَّ الْخَبْرَةِ بِأَنْ تَصْحَبَهُ مُدَّةً فَتُجَرِّبَهُ فِي أَحْوَالِهِ، أَوْ تُعَامِلَهُ
بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ أَوْ تَقَعَ فِي شِدَّةٍ فَتَحْتَاجَ إِلَيْهِ أَوْ تُسَافِرَ مَعَهُ.



الْعُزْلَةُ وَالْمُخَالَطَةُ

اعْلَمْ أَنَّ مِنَ السَّلَفِ مَنْ أَثَرَ الْعُزْلَةَ لِفَوَائِدِهَا كَالْمُوَظَبَةِ عَلَى الْعِبَادَةِ وَالْفِكْرِ وَتَرْبِيَةِ الْعِلْمِ،
وَالْتَّخَلُّصِ مِنَ ارْتِكَابِ الْمُنَاهِي الَّتِي يَتَعَرَّضُ الْإِنْسَانُ لَهَا بِالْمُخَالَطَةِ كَالرِّيَاءِ وَالْغِيَةِ
وَالسُّكُوتِ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمُسَارَقَةِ الطَّنْعِ الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ
وَالْأَعْمَالِ الْخَبِيثَةِ مِنْ جُلُسَاءِ السُّوءِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا أَكْثَرُ السَّلَفِ فَذَهَبُوا إِلَى اسْتِحْبَابِ الْمُخَالَطَةِ وَاسْتِكْثَارِ الْمَعَارِفِ وَالْإِخْوَانِ وَالتَّأَلُّفِ
وَالْتَّحَبُّبِ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِمْ فِي الدِّينِ تَعَاوُنًا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَإِنَّ فَوَائِدَ الْعُزْلَةِ
الْمُتَقَدِّمَةِ يُمَكِّنُ نَيْلُهَا مِنَ الْمُخَالَطَةِ بِالْمُجَاهَدَةِ وَمُغَالَبَةِ النَّفْسِ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَلِلْمُخَالَطَةِ فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ تَفُوتُ بِالْعُزْلَةِ.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا هِيَ فَوَائِدُ الْمُخَالَطَةِ وَالِدَّوَاعِي إِلَيْهَا؟

فَاعْلَمْ: أَنَّهَا هِيَ التَّعْلِيمُ وَالتَّعَلُّمُ، وَالنَّفْعُ وَالِانْتِفَاعُ، وَالتَّأْدِيبُ وَالتَّأْدِيبُ، وَالِاسْتِشْنَاسُ
وَالِإِيْنَاسُ، وَنَيْلُ الثَّوَابِ وَإِنَالَتُهُ فِي الْقِيَامِ بِالْحَقُوقِ، أَوْ اعْتِيَادُ التَّوَاضُّعِ، أَوْ اسْتِفَادَةُ التَّجَارِبِ
مِنْ مُشَاهَدَةِ الْأَحْوَالِ وَالِاعْتِبَارِ بِهَا.

فَأَمَّا الْعِلْمُ وَالتَّعْلِيمُ: فَهُمَا أَعْظَمُ الْعِبَادَاتِ فِي الدُّنْيَا وَلَا يُتَصَوَّرُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْمُخَالَطَةِ،
وَالْمُحْتَاجُ إِلَى التَّعْلِيمِ لِمَا هُوَ فَرَضٌ عَلَيْهِ عَاصٍ بِالْعُزْلَةِ، وَمَنْ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى التَّبَرُّزِ فِي عُلُومِ
الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ فَالْعُزْلَةُ فِي حَقِّهِ قَبْلَ التَّعْلِيمِ غَايَةُ الْخُسْرَانِ، وَلِهَذَا قَالَ النُّعْمِيُّ وَغَيْرُهُ: «تَفَقَّهْتُ ثُمَّ
اعْتَزَلْتُ»، وَمَنْ اعْتَزَلَ قَبْلَ التَّعْلِيمِ فَهُوَ فِي الْأَكْثَرِ مُضَيِّعٌ أَوْ قَاتَهُ بِنَوْمٍ أَوْ فِكْرٍ فِي هَوَسٍ، وَغَايَتُهُ

أَنْ يَسْتَغْرِقَ فِي الْأَوْقَاتِ بِأَوْرَادٍ يَسْتَوْعِبُهَا وَلَا يَنْفُكُ فِي أَعْمَالِهِ بِالْبَدَنِ وَالْقَلْبِ عَنْ أَنْوَاعٍ مِنَ الْغُرُورِ، وَيَكُونُ فِي أَكْثَرِ أَحْوَالِهِ ضَحَكَةً لِلشَّيْطَانِ وَهُوَ يَرَى نَفْسَهُ مِنَ الْعِبَادِ، فَالْعِلْمُ هُوَ أَصْلُ الدِّينِ، وَلَا خَيْرَ فِي عَزْلَةِ الْعَوَامِّ وَالْجُهَّالِ.

وَأَمَّا التَّعْلِيمُ: فَفِيهِ ثَوَابٌ عَظِيمٌ مَهْمَا صَحَّتْ نِيَّةُ الْمُعَلِّمِ وَالْمُتَعَلِّمِ.

وَأَمَّا الْإِنْتِفَاعُ بِالنَّاسِ: فَبِالْكَسْبِ وَالْمُعَامَلَةِ إِذْ لَا يَتَأْتَى إِلَّا بِالْمُخَالَطَةِ.

وَمَنْ اكْتَسَبَ مِنْ وَجْهِهِ وَتَصَدَّقَ مِنْهُ كَانَ أَفْضَلَ مِنَ الْمُعْتَزِلِ الْمُشْتَغِلِ بِالنَّافِلَةِ.

وَأَمَّا النَّفْعُ: فَهُوَ أَنْ يَنْفَعَ النَّاسَ إِمَّا بِإِمَالِهِ أَوْ بِبَدَنِهِ، فَيَقُومُ بِحَاجَاتِهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْحُسْبَةِ، فَفِي النُّهُوضِ بِقَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ ثَوَابٌ، وَذَلِكَ لَا يُنَالُ إِلَّا بِالْمُخَالَطَةِ، وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ مَعَ الْقِيَامِ بِحُدُودِ الشَّرْعِ فَهُوَ أَفْضَلُ لَهُ مِنَ الْعُزْلَةِ.

وَأَمَّا التَّأْدِيبُ بِنُصْحِ الْغَيْرِ وَالتَّأْدِيبُ: وَنَعْنِي بِهِ الْإِرْتِيَاضَ بِمُقَاسَاةِ النَّاسِ وَالْمُجَاهَدَةَ فِي تَحْمِيلِ أَذَاهُمْ كَسْرًا لِلنَّفْسِ وَقَهْرًا لِلشَّهَوَاتِ فَهِيَ مِنَ الْفَوَائِدِ الَّتِي تُسْتَفَادُ بِالْمُخَالَطَةِ.

وَأَمَّا الْإِسْتِنَاسُ وَالْإِيْنَاسُ: فَهُوَ مُسْتَحَبٌّ لِأَمْرِ الدِّينِ وَذَلِكَ فِيمَنْ يُسْتَأْنَسُ بِمُشَاهَدَةِ أَحْوَالِهِ وَأَقْوَالِهِ فِي الدِّينِ، وَقَدْ يَتَعَلَّقُ بِحَظِّ النَّفْسِ.

وَيُسْتَحَبُّ إِذَا كَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ تَرْوِيحَ الْقَلْبِ لِتَهْيِيجِ دَوَاعِي الشَّطَاطِ فِي الْعِبَادَةِ، فَإِنَّ الْقُلُوبَ إِذَا كُرِبَتْ عَمِيَتْ، وَالنَّفْسُ لَا تَأْلُفُ الْحَقَّ عَلَى الدَّوَامِ مَا لَمْ تُرَوِّحْ، وَفِي تَكْلِيفِهَا الْمُلَازِمَةَ دَاعِيَةً لِلْفِتْرَةِ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَوْ لَا خِفَافَةُ الْوَسْوَاسِ لَمْ أَجَالِسِ النَّاسَ»، فَلَا يَسْتَغْنِي الْمُعْتَزِلُ إِذَنْ عَنْ رَفِيقٍ يُسْتَأْنَسُ بِمُشَاهَدَتِهِ وَمُحَادَثَتِهِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ سَاعَةً، فَلْيَجْتَهِدْ

فِي طَلَبِ مَنْ لَا يُفْسِدُ عَلَيْهِ فِي سَاعَتِهِ تِلْكَ سَائِرِ سَاعَاتِهِ، فَقَدْ قَالَ ﷺ: "الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ"^(١).

وَلْيَحْرِضْ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُهُ عِنْدَ اللَّقَاءِ فِي أُمُورِ الدِّينِ وَالْقُصُورِ عَنِ الثَّبَاتِ عَلَى الْحَقِّ، فَفِي ذَلِكَ مُتَرَوِّحٌ لِلنَّفْسِ وَفِيهِ مَجَالٌ رَحْبٌ لِكُلِّ مَشْغُولٍ بِإِصْلَاحِ نَفْسِهِ.

وَأَمَّا نَيْلُ الثَّوَابِ: فَبِحُضُورِ الْجَنَائِزِ وَعِيَادَةِ الْمَرْضَى، وَحُضُورِ الْجَمَاعَةِ فِي سَائِرِ الصَّلَوَاتِ أَيْضًا، لَا رُخْصَةَ فِي تَرْكِهِ إِلَّا لِحُوفِ ضَرَرٍ ظَاهِرٍ يَقَاوِمُ مَا يَمُوتُ مِنْ فَضِيلَةِ الْجَمَاعَةِ وَيَزِيدُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ لَا يَتَّفِقُ إِلَّا نَادِرًا.

وَكَذَلِكَ فِي حُضُورِ الدَّعَوَاتِ وَالْوَلَائِمِ ثَوَابٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ إِدْخَالُ سُرُورٍ عَلَى قَلْبٍ مُسْلِمٍ.

وَأَمَّا إِنَالَةُ الثَّوَابِ: فَهُوَ أَنْ يَأْذَنَ بِعِيَادَتِهِ وَتَعَزُّيَتِهِ فِي الْمَصَائِبِ وَتَهْنِئَتِهِ عَلَى النِّعَمِ فَإِنَّهُمْ يَنَالُونَ بِذَلِكَ ثَوَابًا.

فَيَنْبَغِي أَنْ يَزِنَ ثَوَابَ هَذِهِ الْمُخَالَطَاتِ بِأَفَاتِمَا الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، وَعِنْدَ ذَلِكَ قَدْ تَرَجَّحَ الْعُزْلَةُ، وَقَدْ تَرَجَّحَ الْمُخَالَطَةُ.

وَأَمَّا التَّوَاضُّعُ: فَإِنَّهُ مِنْ أَفْضَلِ الْمَقَامَاتِ وَلَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ فِي الْوَحْدَةِ، وَقَدْ يَكُونُ الْكِبَرُ سَبَبًا فِي اخْتِيَارِ الْعُزْلَةِ، أَوْ مَخَافَةٌ أَنْ لَا يُوقَرَ فِي الْمَحَافِلِ أَوْ لَا يُقَدَّمَ، أَوْ يَرَى التَّرَفُّعَ عَنْ مُحَالَطَتِهِمْ أَرْفَعَ لِمَحَلِّهِ وَأَبْقَى عَلَى اعْتِقَادِ النَّاسِ فِي تَعَبُّدِهِ وَزُهْدِهِ، وَعَلَامَةٌ هَؤُلَاءِ أَنََّّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْ يَزَارُوا، وَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يَزُورُوا، وَيَفْرَحُونَ بِتَقَرُّبِ الْعَوَامِّ وَالْأُمَرَاءِ إِلَيْهِمْ.

(١) أخرجه أبو داود والترمذي، وصححه الألباني.

وَالْعُزْلَةُ بِهَذَا السَّبَبِ جَهْلٌ مِنْ وَجْهِهِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ التَّوَاضُّعَ وَالْمُخَالَطَةَ لَا تَنْقُصُ عَنْ مَنْصِبٍ مَنْ هُوَ مُتَكَبِّرٌ بِعِلْمِهِ أَوْ دِينِهِ.

الثَّانِي: أَنَّ الَّذِي شَغَلَ نَفْسَهُ بِطَلَبِ رِضَاءِ النَّاسِ عَنْهُ وَتَحْسِينِ اعْتِقَادِهِمْ فِيهِ مَغْرُورٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ عَرَفَ اللَّهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ عَلِمَ أَنَّ الْخَلْقَ لَا يُعْنُونَ عَنْهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَأَنَّ ضَرَرَهُ وَنَفْعَهُ بِيَدِ اللَّهِ، بَلْ رِضَاءُ النَّاسِ غَايَةٌ لَا تُنَالُ، فَرِضَاءُ اللَّهِ أَوْلَى بِالطَّلَبِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّافِعِيُّ لِيُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى: «وَاللَّهِ مَا أَقُولُ لَكَ إِلَّا نُصْحًا، إِنَّهُ لَيْسَ إِلَى السَّلَامَةِ مِنَ النَّاسِ مِنْ سَبِيلٍ، فَانْظُرْ مَاذَا يُصْلِحُكَ فَافْعَلْهُ»، فَإِذَا مَنْ حَبَسَ نَفْسَهُ فِي الْبَيْتِ لِتَحْسُنِ اعْتِقَادَاتِ النَّاسِ فِيهِ فَهُوَ فِي عَنَاءٍ حَاضِرٍ فِي الدُّنْيَا، وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا تُسْتَحَبُّ الْعُزْلَةُ إِلَّا لِمُسْتَعْرِقِ الْأَوْقَاتِ فِي عِلْمٍ بِحَيْثُ لَوْ خَالَطَهُ النَّاسُ لَضَاعَتْ أَوْقَاتُهُ أَوْ كَثُرَتْ آفَاتُهُ.

وَأَمَّا التَّجَارِبُ: فَإِنَّهَا تُسْتَفَادُ مِنَ الْمُخَالَطَةِ لِلْخَلْقِ وَمَجَارِي أَحْوَالِهِمْ، وَالْعَقْلُ الْغَرِيزِيُّ لَيْسَ كَافِيًا فِي تَفْهَمِ مَصَالِحِ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا وَإِنَّمَا تُفِيدُهَا التَّجَرُّبَةُ وَالْمُهَارَسَةُ، وَلَا خَيْرَ فِي عُزْلَةٍ مَنْ لَمْ تُحَنِّكْهُ التَّجَارِبُ، فَالْصَّبِيُّ إِذَا اعْتَرَلَ بَقِيَّ عُمَرَا^(١) جَاهِلًا، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَشْتَغَلَ بِالتَّعَلُّمِ وَيُحْصِلَ لَهُ فِي مَدَّةِ التَّعَلُّمِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ التَّجَارِبِ، وَيُحْصِلَ بَقِيَّةَ التَّجَارِبِ بِسَمَاعِ الْأَحْوَالِ، وَبِالْجَهْلِ يَحِطُّ الْعَمَلُ الْكَثِيرُ، وَبِالْعِلْمِ يَزُكُّ الْعَمَلُ الْقَلِيلُ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا فَضَّلَ الْعِلْمُ عَلَى الْعَمَلِ.

(١) لم يجرب الأمور.

وَقَدْ قَضَى الشَّرْعُ بِتَفْضِيلِ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ حَتَّى قَالَ ﷺ: "فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِي" (١).

إِذَا عَرَفْتَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْآفَاتِ يَتَبَيَّنُ لَكَ الْأَفْضَلُ مِنَ الْمُخَالَطَةِ وَالْعُزْلَةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ.



(١) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

تَهْدِيَةُ الْأَخْلَاقِ وَمُعَالَجَةُ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ

إِنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ صِفَةُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَأَفْضَلُ أَعْمَالِ الصَّادِقِينَ، وَهُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ شَطْرُ الدِّينِ، وَثَمَرَةُ مُجَاهَدَةِ الْمُتَّقِينَ، وَرِيَاضَةُ الْمُتَعَبِّدِينَ.

وَالْأَخْلَاقُ السَّيِّئَةُ هِيَ السُّمُومُ الْقَاتِلَةُ، وَالْمَخَازِي الْفَاضِحَةُ، وَالرَّذَائِلُ الْوَاضِحَةُ، وَالْحَبَائِثُ الْمُبْعِدَةُ عَنْ جِوَارِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الْمُنْخَرِطَةُ بِصَاحِبِهَا فِي سِلْكِ الشَّيَاطِينِ، وَهِيَ الْأَبْوَابُ الْمَفْتُوحَةُ إِلَى نَارِ اللَّهِ الْمُوقَدَةِ الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْتِدَةِ، كَمَا أَنَّ الْأَخْلَاقَ الْجَمِيلَةَ هِيَ الْأَبْوَابُ الْمَفْتُوحَةُ مِنَ الْقَلْبِ إِلَى نَعِيمِ الْجَنَانِ، وَجِوَارِ الرَّحْمَنِ.

وَالْأَخْلَاقُ الْخَبِيثَةُ هِيَ أَمْرَاضُ الْقُلُوبِ وَأَسْقَامُ النُّفُوسِ، يَفُوتُ بِهَا حَيَاةُ الْآخِرَةِ، وَالْعِنَايَةُ بِعِلَاجِهَا وَاجِبٌ تَعَلَّمُهُ عَلَى كُلِّ ذِي لُبٍّ، إِذْ لَا يَخْلُقُ قَلْبٌ مِنَ الْقُلُوبِ عَنْ أَسْقَامٍ لَوْ أَهْمِلَتْ تَرَكَمَتْ وَتَرَادَفَتْ الْعِلَلُ وَتَظَاهَرَتْ، فَيَحْتَاجُ الْعَبْدُ إِلَى تَأَنُّقٍ فِي مَعْرِفَةِ عِلَلِهَا وَأَسْبَابِهَا، ثُمَّ إِلَى تَشْمِيرٍ فِي عِلَاجِهَا وَإِصْلَاحِهَا، فَمُعَالَجَتُهَا هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشَّمْسُ: ٩]، وَإِهْمَالُهَا هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشَّمْسُ: ١٠]، وَنَحْنُ نُشِيرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِلَى جُمَلٍ مِنَ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ وَكَيْفِيَّةِ الْقَوْلِ فِي مُعَالَجَتِهَا بِعَوْنِهِ تَعَالَى.

﴿بَيَانُ فَضِيلَةِ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَمَذْمَمَةِ سُوءِ الْخُلُقِ:﴾

قَالَ ﷺ: "بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ" (١).

وَقَالَ ﷺ: " اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَّبِعِ السَّبِيلَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ " (١)، وَقِيلَ لَهُ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَلَانَةً تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَتَفْعَلُ، وَتَصَدُقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا خَيْرَ فِيهَا، هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ " (٢).

وَعَنِ الْحَسَنِ: " مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ "، وَقَالَ وَهْبٌ: " مَثَلُ السَّيِّئِ الْخُلُقِ كَمَثَلِ الْفَخَّارَةِ الْمَكْسُورَةِ لَا تَرْقُعُ وَلَا تُعَادُ طِينًا "، وَقَالَ الْفُضَيْلُ: لِأَنَّهُ يَصْحَبُنِي فَاجِرٌ حَسَنُ الْخُلُقِ أَحَبُّ مِنِّي أَنْ يَصْحَبَنِي عَابِدٌ سَيِّئُ الْخُلُقِ ".

وَحُسْنُ الْخُلُقِ كَمَا قَالَ الْحَسَنُ ﷺ: «حُسْنُ الْخُلُقِ هُوَ بَذْلُ النَّدَى، وَكَفُّ الْأَذَى، وَطَلَاقُ الْوَجْهِ»، وَقَالَ الْوَاسِطِيُّ: «هُوَ إِِرْضَاءُ الْخَلْقِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ»، وَهَذَا كُلُّهُ ثَمَرَاتُ حُسْنِ الْخُلُقِ.

وَأَمَّا حَقِيقَةُ الْخُلُقِ فَهِيَ صِفَةٌ فِي النَّفْسِ رَاسِخَةٌ تَصْدُرُ عَنْهَا الْأَفْعَالُ بِسُهُولَةٍ وَيُسْرٍ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى فِكْرٍ وَرَوِيَّةٍ، فَإِنْ كَانَتِ الصِّفَةُ بِحَيْثُ تَصْدُرُ عَنْهَا الْأَفْعَالُ الْجَمِيلَةُ الْمُحْمُودَةُ عَقْلًا وَشَرْعًا سُمِّيَتْ تِلْكَ الصِّفَةُ خُلُقًا حَسَنًا، وَإِنْ كَانَ الصَّادِرُ عَنْهَا الْأَفْعَالُ الْقَبِيحَةَ سُمِّيَتْ الصِّفَةُ الَّتِي هِيَ الْمُصْدَرُ خُلُقًا سَيِّئًا.

وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّهَا صِفَةٌ رَاسِخَةٌ لِأَنَّ مَنْ يَصْدُرُ عَنْهُ بَذْلُ الْمَالِ عَلَى النَّدْوِ لِحَاجَةٍ عَارِضَةٍ لَا يُقَالُ خُلُقُهُ السَّخَاءُ مَا لَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ ثُبُوتَ رُسُوخٍ.

وَإِنَّمَا اشْتَرَطْنَا أَنَّ تَصْدُرَ مِنْهُ الْأَفْعَالُ بِسُهُولَةٍ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ؛ لِأَنَّ مَنْ تَكَلَّفَ بَذْلَ الْمَالِ أَوْ السُّكُوتَ عِنْدَ الْغَضَبِ بِجُهْدٍ وَرَوِيَّةٍ لَا يُقَالُ: خُلُقُهُ السَّخَاءُ وَالْحِلْمُ.

(١) أخرجه أحمد والترمذي، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد والحاكم والبيهقي، وصححه الألباني.

❁ وَأَمَهَاتُ الْأَخْلَاقِ وَأُصُولُهَا أَرْبَعَةٌ: الْحِكْمَةُ، وَالشَّجَاعَةُ، وَالْعِفَّةُ، وَالْعَدْلُ.

وَنَعْنِي بِالْحِكْمَةِ حَالَةَ النَّفْسِ بِهَا يُدْرِكُ الصَّوَابُ مِنَ الْخَطَا فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ.

وَنَعْنِي بِالْعَدْلِ حَالَةَ النَّفْسِ وَقُوَّةً، بِهَا يَسُوسُ الْغَضَبَ وَالشَّهْوَةَ، وَيَحْمِلُهَا عَلَى مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ، وَيَضْبِطُهَا فِي الْإِسْتِرْسَالِ وَالْإِنْقِبَاضِ عَلَى حَسَبِ مُقْتَضَاهَا.

وَنَعْنِي بِالشَّجَاعَةِ كَوْنُ قُوَّةِ الْغَضَبِ مُنْقَادَةً لِلْعَقْلِ فِي إِقْدَامِهَا وَإِحْجَامِهَا.

وَنَعْنِي بِالْعِفَّةِ تَأْدِيبُ قُوَّةِ الشَّهْوَةِ بِتَأْدِيبِ الْعَقْلِ وَالشَّرْعِ.

فَمِنْ هَذِهِ الْأُصُولِ الْأَرْبَعَةِ تَصْدُرُ الْأَخْلَاقُ الْجَمِيلَةُ كُلُّهَا.

❁ بَيَانُ قَبُولِ الْأَخْلَاقِ لِلتَّغْيِيرِ بِطَرِيقِ الرِّيَاضَةِ:

اعْلَمْ أَنَّ بَعْضَ مَنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْبَطَالَةُ اسْتَقْبَلَ الْمُجَاهَدَةَ وَالرِّيَاضَةَ، وَالِاسْتِعْغَالَ بِتَرْكِيةِ النَّفْسِ وَتَهْدِيبِ الْأَخْلَاقِ، فَلَمْ تَسْمَحْ نَفْسُهُ بِأَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِقُصُورِهِ وَنَقْصِهِ، وَخُبْثِ بَاطِنِهِ، فَرَعَمَ أَنَّ الْأَخْلَاقَ لَا يَتَصَوَّرُ تَغْيِيرُهَا، فَإِنَّ الطَّبَاعَ لَا تَتَغَيَّرُ!!

فَنَقُولُ: لَوْ كَانَتِ الْأَخْلَاقُ لَا تَقْبَلُ التَّغْيِيرَ لَبَطَلَتِ الْوَصَايَا وَالْمَوَاعِظُ وَالتَّأْدِيبَاتُ.

وَكَيْفَ يُنَكِّرُ هَذَا فِي حَقِّ الْأَدَمِيِّ، وَتَغْيِيرُ خُلُقِ الْبَهِيمَةِ مُمَكِّنٌ، إِذْ يُثْقَلُ الْبَازِي مِنَ الْإِسْتِيْحَاشِ إِلَى الْإِنْسِ، وَالْفَرَسُ مِنَ الْجِمَاحِ إِلَى السَّلَاسَةِ وَالِانْقِيَادِ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَغْيِيرٌ لِلْأَخْلَاقِ.

نَعَمْ الْجِبَلَاتُ مُخْتَلِفَةٌ، بَعْضُهَا سَرِيعَةُ الْقَبُولِ وَبَعْضُهَا بَاطِيئَةُ الْقَبُولِ، وَلَيْسَ الْمُقْصُودُ مِنَ الْمُجَاهَدَةِ قَمْعُ هَذِهِ الصِّفَاتِ بِالْكُلِّيَّةِ وَمَحْوُهَا، وَهِيَ هَاتِ فَإِنَّ الشَّهْوَةَ خُلِقَتْ لِفَائِدَةٍ، وَهِيَ ضَرُورِيَّةٌ فِي الْجِبَلَةِ، فَلَوْ انْقَطَعَ الْغَضَبُ بِالْكُلِّيَّةِ لَمْ يَدْفَعْ الْإِنْسَانُ عَنْ نَفْسِهِ مَا يُهْلِكُهُ وَهَلَكَ.

وَمَهْمَا بَقِيَ أَصْلُ الشَّهْوَةِ، فَيَبْقَى لَا مَحَالَةَ حُبُّ الْمَالِ الَّذِي يُوصِلُهُ إِلَى الشَّهْوَةِ حَتَّى يَحْمِلَهُ ذَلِكَ عَلَى إِمْسَاكِ الْمَالِ، وَلَيْسَ الْمَطْلُوبُ إِمَامَةً ذَلِكَ بِالْكُلِّيَّةِ، بَلِ الْمَطْلُوبُ رَدُّهَا إِلَى الْإِعْتِدَالِ الَّذِي هُوَ وَسْطُ بَيْنِ الْإِفْرَاطِ وَالتَّقْرِيطِ.

وَالْمَطْلُوبُ فِي صِفَةِ الْغَضَبِ حُسْنُ الْحَمِيَّةِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَخْلُو عَنِ التَّهَوُّرِ وَعَنِ الْجُبْنِ جَمِيعًا.

وَحُسْنُ الْخُلُقِ يَحْصُلُ بِوَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: بِجُودِ إِلَهِيٍّ وَكَمَالِ فِطْرِيٍّ، بِحَيْثُ يُخْلَقُ الْإِنْسَانُ وَيُولَدُ كَامِلَ الْعَقْلِ حَسَنَ الْخُلُقِ. وَالْوَجْهُ الثَّانِي: اكْتِسَابُ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ بِالْمُجَاهَدَةِ وَالرِّيَاضَةِ، وَأَعْنِي بِهِ حَمْلَ النَّفْسِ عَلَى الْأَعْمَالِ الَّتِي يَقْتَضِيهَا الْخُلُقُ الْمَطْلُوبُ، فَمَنْ أَرَادَ مَثَلًا أَنْ يُحْصَلَ لِنَفْسِهِ خُلُقُ الْجُودِ فَطَرِيقُهُ أَنْ يَتَكَلَّفَ تَعَاطِي فِعْلِ الْجُودِ، وَهُوَ بَذْلُ الْمَالِ، فَلَا يَزَالُ يُطَالِبُ نَفْسَهُ وَيُؤَاطِبُ عَلَيْهِ تَكَلُّفًا مُجَاهِدًا نَفْسَهُ فِيهِ، حَتَّى يَصِيرَ ذَلِكَ طَبْعًا لَهُ، وَيَتَيَسَّرَ عَلَيْهِ فَيَصِيرَ بِهِ جَوَادًا. وَكَذَا مَنْ أَرَادَ أَنْ يُحْصَلَ لِنَفْسِهِ خُلُقُ التَّوَاضُّعِ وَقَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْكِبَرُ، فَطَرِيقُهُ أَنْ يُؤَاطِبَ عَلَى أَفْعَالِ الْمُتَوَاضِعِينَ مَدَّةً مَدِيدَةً، وَهُوَ فِيهَا مُجَاهِدٌ نَفْسَهُ وَمُتَكَلِّفٌ إِلَى أَنْ يَصِيرَ ذَلِكَ خُلُقًا لَهُ وَطَبْعًا فَيَتَيَسَّرَ عَلَيْهِ، وَجَمِيعُ الْأَخْلَاقِ الْمُحْمُودَةِ شَرْعًا تَحْصُلُ بِهَذَا الطَّرِيقِ، وَغَايَتُهُ أَنْ يَصِيرَ الْفِعْلُ الصَّادِرُ مِنْهُ لَذِيذًا، فَالَسَّخِيُّ هُوَ الَّذِي يَسْتَلِذُّ بَذْلَ الْمَالِ دُونَ الَّذِي يَبْذُلُهُ عَنْ كَرَاهَةٍ، وَالْمُتَوَاضِعُ هُوَ الَّذِي يَسْتَلِذُّ التَّوَاضُّعِ.

وَلَنْ تَرَسَخَ الْأَخْلَاقُ الدِّينِيَّةُ فِي النَّفْسِ مَا لَمْ تَتَعَوَّدِ النَّفْسُ جَمِيعَ الْعَادَاتِ الْحَسَنَةِ، وَمَا لَمْ تَتْرُكْ جَمِيعَ الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ، وَمَا لَمْ يُؤَاطِبْ عَلَيْهَا مُوَاطَبَةً مَنْ يَشْتَأِقُ إِلَى الْأَفْعَالِ الْجَمِيلَةِ وَيَتَنَعَّمُ بِهَا، وَيَكْرَهُ الْأَفْعَالِ الْقَبِيحَةَ وَيَتَأَلَّمُ بِهَا.

وَبِالْجُمْلَةِ فَالطَّرِيقُ الْكُلِّيُّ فِي مُعَالَجَةِ الْقُلُوبِ هُوَ سُلوُكُ مَسْلَكِ الْمُضَادَّةِ لِكُلِّ مَا يَهْوَاهُ
النَّفْسُ وَتَمِيلُ إِلَيْهِ، وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا
مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ﴾ [النَّازِعَاتِ: ٤٠، ٤١].

وَالْأَصْلُ الْمُهِمُّ فِي الْمُجَاهَدَةِ الْوَفَاءُ بِالْعَزْمِ، فَإِذَا عَزَمَ عَلَى تَرْكِ شَهْوَةٍ فَقَدْ تَيَسَّرَتْ أَسْبَابُهَا،
وَيَكُونُ ذَلِكَ ابْتِلَاءً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَاخْتِبَارًا، فَيَنْبَغِي أَنْ يَصْبِرَ وَيَسْتَمِرَّ، فَإِنَّهُ إِنْ عَوَدَ نَفْسَهُ تَرْكَ
الْعَزْمِ أَلْفَتْ ذَلِكَ فَفَسَدَتْ، عَافَانَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَسَادِهَا.

غِذَاءُ الْقُلُوبِ

وَعِذَاءُ الْقَلْبِ الْحِكْمَةُ وَالْمُعْرِفَةُ وَحُبُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنْ انْصَرَفَ عَنْ مُقْتَضَى طَبْعِهِ
لِمَرَضٍ قَدْ حَلَّ بِهِ كَمَا قَدْ يَحِلُّ الْمَرَضُ بِالْمُعْدَةِ، فَلَا تَشْتَهِي الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَهُمَا سَبَبَانِ لِحَيَاتِهَا،
فَكُلُّ قَلْبٍ مَالٍ إِلَى حُبِّ شَيْءٍ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّهُ يَمْرُضُ بِقَدْرِ مِيلِهِ.

وَالْأَخْلَاقُ الْجَمِيلَةُ يُمَكِّنُ احْتِسَابُهَا بِالرِّيَاضَةِ، وَتَكْلُفُ الْأَفْعَالِ الصَّادِرَةِ عَنْهَا ابْتِدَاءً،
فَتَصِيرُ طَبْعًا، وَهَذَا مِنْ عَجِيبِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ - أَعْنِي - النَّفْسَ وَالْبَدَنَ، فَإِنْ
كُلَّ صِفَةٍ تَظْهَرُ فِي الْقَلْبِ يَفِيضُ أَثَرُهَا عَلَى الْجَوَارِحِ حَتَّى لَا تَتَحَرَّكَ إِلَّا عَلَى وَفْقِهَا لَا مُحَالَةً،
وَكُلُّ فِعْلٍ يَجْرِي عَلَى الْجَوَارِحِ فَإِنَّهُ يَأْتُرُّ فِي الْقَلْبِ، وَالْأَمْرُ فِيهِ دَوْرٌ.

وَإِذَا تَحَقَّقَتْ أَنَّ الْأَخْلَاقَ الْحَسَنَةَ تَارَةً تَكُونُ بِالطَّبْعِ وَالْفِطْرَةِ، وَتَارَةً تَكُونُ بِاعْتِيَادِ الْأَفْعَالِ
الْجَمِيلَةِ، وَتَارَةً بِمُشَاهَدَةِ أَرْبَابِ الْأَفْعَالِ الْجَمِيلَةِ وَمُصَاحَبَتِهِمْ، وَهُمْ قُرَنَاءُ الْخَيْرِ إِخْوَانُ
الصَّلَاحِ، إِذِ الطَّبْعُ يَسْرِقُ مِنَ الطَّبْعِ الشَّرِّ وَالْخَيْرِ جَمِيعًا، فَمَنْ تَظَاهَرَتْ فِي حَقِّهِ الْجِهَاتُ الثَّلَاثُ
حَتَّى صَارَ ذَا فَضِيلَةٍ طَبْعًا وَاعْتِيَادًا وَتَعَلُّمًا - فَهُوَ غَايَةُ الْفَضِيلَةِ، وَمَنْ كَانَ رَذِلًا بِالطَّبْعِ وَاتَّفَقَ

لَهُ قُرْنَاءُ السُّوءِ، فَتَعَلَّمَ مِنْهُمْ، وَتَيَسَّرَتْ لَهُ أَسْبَابُ الشَّرِّ حَتَّى اعْتَادَهَا - فَهُوَ فِي غَايَةِ الْبُعْدِ مِنَ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَبَيْنَ الرُّتْبَتَيْنِ مَنْ اخْتَلَفَتْ فِيهِ هَذِهِ الْجِهَاتُ، وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ فِي الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ
بِحَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ صِفَتُهُ وَحَالَتُهُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ
يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزَّلْزَلَةُ: ٧، ٨]، ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ
يَظْلِمُونَ﴾ [النَّحْل: ٣٣].

✽ بَيَانُ الطَّرِيقِ الَّذِي يَعْرِفُ بِهِ الْإِنْسَانُ عُيُوبَ نَفْسِهِ:

اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ بَعْدَ خَيْرٍ بَصْرَهُ بِعُيُوبِ نَفْسِهِ، فَمَنْ كَانَتْ بَصِيرَتُهُ نَافِذَةً لَمْ
تَخَفْ عَلَيْهِ عُيُوبُهُ، فَإِذَا عَرَفَ الْعُيُوبَ أَمَكَّنَهُ الْعِلَاجُ. وَلَكِنَّ أَكْثَرَ الْخَلْقِ جَاهِلُونَ بِعُيُوبِ
أَنْفُسِهِمْ، يَرَى أَحَدُهُمُ الْقَذَى فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَلَا يَرَى الْجُدْعَ فِي عَيْنِ نَفْسِهِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ
عُيُوبَ نَفْسِهِ فَلَهُ أَرْبَعَةُ طُرُقٍ:

الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيْ شَيْخٍ بَصِيرٍ بِعُيُوبِ النَّفْسِ، مُطَّلِعٍ عَلَى خَفَايَا الْأَفَاتِ،
وَيَتَّبِعُ إِشَارَتَهُ فِي مُجَاهَدَتِهِ، وَهَذَا شَأْنُ التَّلْمِيزِ مَعَ أَسَاتِذِهِ، فَيَعْرِفُهُ أَسَاتِذُهُ عُيُوبَ نَفْسِهِ، وَيَعْرِفُهُ
طَرِيقَ عِلَاجِهِ.

الطَّرِيقُ الثَّانِي: أَنْ يَطْلُبَ صَدِيقًا صَدُوقًا بَصِيرًا مُتَدَيِّنًا يَلَاحِظُ أَحْوَالَهُ وَأَفْعَالَهُ، فَمَا كَرِهَ
مِنْ أَخْلَاقِهِ وَأَفْعَالِهِ وَعُيُوبِهِ يُنَبِّهُهُ عَلَيْهِ، فَهَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ الْأَكَابِرُ مِنْ أَيْمَةِ الدِّينِ، كَانَ عُمَرُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَهْدَى إِلَيَّ عُيُوبِي»، وَكَانَ يَسْأَلُ حُذَيْفَةَ وَيَقُولُ لَهُ: أَنْتَ صَاحِبُ
سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُنَافِقِينَ فَهَلْ تَرَى عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ آثَارِ النَّفَاقِ؟ فَهُوَ عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِهِ
وَعُلُوِّ مَنْصِبِهِ هَكَذَا كَانَتْ مُهِمَّتُهُ لِنَفْسِهِ ﷺ.

فَكُلُّ مَنْ كَانَ أَوْفَرَ عَقْلاً وَأَعْلَى مَنْصِباً، كَانَ أَقَلَّ إعْجَاباً وَأَعْظَمَ انْتِهَاماً لِنَفْسِهِ وَفَرَحاً بِتَنْبِيهِ غَيْرِهِ عَلَى عُيُوبِهِ، وَقَدْ آلَ الْأَمْرُ فِي أَمْثَالِنَا إِلَى أَنْ أَبْغَضَ الْخَلْقُ إِلَيْنَا مَنْ يَنْصَحُنَا وَيُعَرِّفُنَا عُيُوبَنَا، وَيَكَادُ هَذَا أَنْ يَكُونَ مُفْصِحاً عَنْ ضَعْفِ الْإِيمَانِ، فَإِنَّ الْأَخْلَاقَ السَّيِّئَةَ حَيَاتٌ وَعَقَارِبُ لَدَاعَةٍ، فَلَوْ بَبَّهْنَا مُنَبِّهٌ عَلَى أَنَّ تَحْتَ ثُوبِنَا عَقْرَبًا لَتَقَلَّدْنَا مِنْهُ مَنَةً وَفَرَحْنَا بِهِ، وَاشْتَعَلْنَا بِإِزَالَةِ الْعَقْرَبِ وَقَتْلِهَا، وَإِنَّمَا نَكَايَتُهَا عَلَى الْبَدَنِ، وَلَا يَدُومُ أَلَمُهَا يَوْمًا فَمَا دُونَهُ، وَنَكَايَةُ الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ عَلَى صَمِيمِ الْقَلْبِ أَخْشَى أَنْ تَدُومَ بَعْدَ الْمَوْتِ أَبَدَ الْأَبَادِ، ثُمَّ إِنَّا لَا نَفْرُحُ بِمَنْ يَنْبَهِنَا عَلَيْهَا، وَلَا نَشْتَغِلُ بِإِزَالَتِهَا، بَلْ نَشْتَغِلُ بِمُقَابَلَةِ النَّاصِحِ بِمِثْلِ مَقَالَتِهِ، فنَقُولُ لَهُ: «وَأَنْتَ أَيْضًا تَصْنَعُ كَيْتَ وَكَيْتَ!!» وَتَشْغَلُنَا الْعَدَاوَةُ مَعَهُ عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِنُصَحِهِ، وَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ قِسَاوَةِ الْقَلْبِ الَّتِي أَثْمَرَتْهَا كَثْرَةُ الذُّنُوبِ، وَأَصْلُ كُلِّ ذَلِكَ ضَعْفُ الْإِيمَانِ.

فَسَأَلَ تَعَالَى أَنْ يُلْهِمَنَا رُشْدَنَا، وَيُبَصِّرَنَا بِعُيُوبِنَا، وَيَشْغَلَنَا بِمُدَاوَاتِهَا، وَيُوفِّقَنَا لِلْقِيَامِ بِشُكْرِ مَنْ يُطْلِعُنَا عَلَى مَسَاوِينَا بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ.

الطَّرِيقُ الثَّالِثُ: أَنْ يَسْتَفِيدَ مَعْرِفَةَ عُيُوبِ نَفْسِهِ مِنْ أَلْسِنَةِ أَعْدَائِهِ، فَإِنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي الْمَسَاوِيَا، وَلَعَلَّ انْتِفَاعَ الْإِنْسَانِ بَعْدُ مُشَاحِنٍ يَذْكُرُ عُيُوبَهُ أَكْثَرَ مِنْ انْتِفَاعِهِ بِصَدِيقٍ مُدَاهِنٍ يُثْنِي عَلَيْهِ وَيَمْدَحُهُ، وَيُخْفِي عَنْهُ عُيُوبَهُ، إِلَّا أَنَّ الطَّبْعَ مَجْبُولٌ عَلَى تَكْذِيبِ الْعَدُوِّ وَحَمْلِ مَا يَقُولُهُ عَلَى الْحَسَدِ، وَلَكِنَّ الْبَصِيرَ لَا يَخْلُو عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِقَوْلِ أَعْدَائِهِ، فَإِنَّ مَسَاوِيَهُ لَا بُدَّ وَأَنْ تَنْتَشِرَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ.

الطَّرِيقُ الرَّابِعُ: أَنْ يُخَالِطَ النَّاسَ، فَكُلُّ مَا رَأَاهُ مَذْمُومًا فِيمَا بَيْنَ الْخَلْقِ فَلْيُطَالِبْ نَفْسَهُ بِهِ وَيَنْسُبْهَا إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ مِرَاةَ الْمُؤْمِنِ، فَيَرَى مِنْ عُيُوبِ غَيْرِهِ عُيُوبَ نَفْسِهِ، وَيَعْلَمُ أَنَّ الطَّبَاعَ مُتَقَارِبَةً فِي اتِّبَاعِ الْهَوَى، فَمَا يَتَّصِفُ بِهِ غَيْرُهُ فَلَا يَنْفَكُ هُوَ عَنْ أَصْلِهِ أَوْ عَنْ أَعْظَمَ مِنْهُ أَوْ عَنْ

شَيْءٍ مِنْهُ، فَلْيَتَفَقَّدْ نَفْسَهُ وَيُطَهِّرْهَا عَنْ كُلِّ مَا يَذُمُّهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَنَاهِيكَ بِهَذَا تَأْدِيبًا، فَلَوْ تَرَكَ النَّاسُ كُلَّهُمْ مَا يَكْرَهُونَهُ مِنْ غَيْرِهِمْ، لَأَسْتَغْنَوْا عَنِ الْمُؤَدِّبِ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ حِيلٍ مَنْ فَقَدَ شَيْخًا مُرَبِّيًا نَاصِحًا فِي الدِّينِ، وَإِلَّا فَمَنْ وَجَدَهُ فَقَدَ وَجَدَ الطَّيِّبَ، فَلْيُلَازِمْهُ؛ فَإِنَّهُ يُخَلِّصُهُ مِنْ مَرَضِهِ.

❦ بَيَانُ الطَّرِيقِ فِي رِيَاضَةِ الصَّبِيَّانِ فِي أَوَّلِ نُشُورِهِمْ وَوَجْهُ تَأْدِيبِهِمْ وَتَحْسِينِ أَخْلَاقِهِمْ:

اعْلَمْ أَنَّ الطَّرِيقَ فِي رِيَاضَةِ الصَّبِيَّانِ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ وَأَوْكَدِهَا، وَالصَّبِيُّ أَمَانَةٌ عِنْدَ وَالِدَيْهِ، وَقَلْبُهُ الطَّاهِرُ جَوْهَرَةٌ نَفِيسَةٌ سَادَجَةٌ^(١) خَالِيَةٌ عَنْ كُلِّ نَقْشٍ وَصُورَةٍ، وَهُوَ قَابِلٌ لِكُلِّ مَا نُقِشَ، وَمَائِلٌ إِلَى كُلِّ مَا يُمَالُ بِهِ إِلَيْهِ، فَإِنْ عَوَّدَ الْخَيْرَ وَعَلَّمَهُ نَشَأَ عَلَيْهِ وَسَعِدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَشَارَكَهُ فِي ثَوَابِهِ أَبَوَاهُ وَكُلُّ مُعَلِّمٍ لَهُ وَمُؤَدِّبٍ، وَإِنْ عَوَّدَ الشَّرَّ وَاهْمَلَ إِهْمَالَ الْبَهَائِمِ شَقِيَ وَهَلَكَ، وَكَانَ الْوِزْرُ فِي رَقَبَةِ الْقِيَمِ عَلَيْهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التَّحْرِيم: ٦]، وَمَهْمَا كَانَ الْأَبُ يَصُونُهُ عَنْ نَارِ الدُّنْيَا فَبَانَ يَصُونُهُ عَنْ نَارِ الْآخِرَةِ أَوْلَى، وَصِيَانَتُهُ بِأَنْ يُؤَدَّبَهُ وَيَهْدَبَهُ وَيُعَلِّمَهُ مُحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ، وَيَحْفَظَهُ مِنْ قُرْنَاءِ السُّوءِ، وَلَا يُعَوِّدُهُ التَّنَعُّمَ، وَلَا يُحِبُّ إِلَيْهِ الزَّيْنَةَ وَأَسْبَابَ الرَّفَاهِيَةِ، فَيَضِيعُ عُمُرُهُ فِي طَلَبِهَا إِذَا كَبُرَ فِيهِلُكَ هَلَاكَ الْأَبَدِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُرَاقِبَهُ مِنْ أَوَّلِ أَمْرِهِ، فَلَا يَسْتَعْمِلُ فِي حَضَانَتِهِ وَإِرْصَاعِهِ إِلَّا امْرَأَةً صَالِحَةً مُتَدَيِّنَةً تَأْكُلُ الْحَلَالَ.

وَمَهْمَا رَأَى فِيهِ مَخَايِلَ التَّمْيِيزِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْسِنَ مُرَاقَبَتَهُ، وَأَوَّلَ ذَلِكَ ظُهُورُ أَوَائِلِ الْحَيَاءِ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ يَحْشَشُ وَيَسْتَحْيِ وَيَتْرُكُ بَعْضَ الْأَفْعَالِ فَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا لِإِشْرَاقِ نُورِ الْعَقْلِ عَلَيْهِ،

(١) رجل ساذج: بسيط يصدق كل ما يُقَالُ له.

وَهَذِهِ بَشَارَةٌ تَدُلُّ عَلَى اعْتِدَالِ الْأَخْلَاقِ وَصَفَاءِ الْقَلْبِ، فَالصَّبِيُّ الْمُسْتَحْيِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُهْمَلَ، بَلْ يُسْتَعَانُ عَلَى تَأْدِيهِ بِحَيَاتِهِ وَتَمْيِيزِهِ.

وَأَوَّلُ مَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَاتِ: شَرُّهُ الطَّعَامِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُؤَدَّبَ فِيهِ، مِثْلُ أَنْ لَا يَأْخُذَ الطَّعَامَ إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَأَنْ يَقُولَ عَلَيْهِ: «بِسْمِ اللَّهِ» عِنْدَ أَخْذِهِ، وَأَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يَلِيهِ، وَأَنْ لَا يُبَادِرَ إِلَى الطَّعَامِ قَبْلَ غَيْرِهِ، وَأَنْ لَا يُحَدِّقَ فِي النَّظَرِ إِلَيْهِ وَلَا إِلَى مَنْ يَأْكُلُ، وَأَنْ لَا يُسْرِعَ فِي الْأَكْلِ، وَأَنْ يُجِدِّدَ الْمَضْغَ، وَأَنْ لَا يُوَالِيَ بَيْنَ اللَّقْمِ، وَلَا يُلَطِّخَ يَدَهُ وَلَا ثَوْبَهُ، وَأَنْ يُعَوِّدَ الْخُبْزَ الْقَفَارَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ حَتَّى لَا يَصِيرَ بِحَيْثُ يَرَى الْأَذْمَ حَتْمًا، وَأَنْ يُقَبَّحَ عِنْدَهُ كَثْرَةُ الْأَكْلِ، بِأَنْ يُشَبَّهَ كُلُّ مَنْ يُكْثِرُ الْأَكْلَ بِالْبَهَائِمِ، وَبِأَنْ يَذُمَّ بَيْنَ يَدَيْهِ الصَّبِيُّ الَّذِي يُكْثِرُ الْأَكْلَ، وَيُمْدَحُ عِنْدَهُ الصَّبِيُّ الْمُتَادِّبُ الْقَلِيلُ الْأَكْلَ، وَأَنْ يُحَبَّبَ إِلَيْهِ الْإِيثَارُ بِالطَّعَامِ، وَقَلَّةُ الْمُبَالَاهَةِ بِهِ، وَالْقَنَاعَةُ بِالطَّعَامِ الْخَشِنِ، أَيْ طَعَامٍ كَانَ، وَأَنْ يُحَبَّبَ إِلَيْهِ مِنَ الثِّيَابِ مَا لَيْسَ بِمُلَوَّنٍ وَحَرِيرٍ، وَيُقَرَّرَ عِنْدَهُ أَنَّ ذَلِكَ شَأْنُ النِّسَاءِ وَالْمُخَنَّثِينَ، وَأَنَّ الرَّجَالَ يَسْتَنْكِفُونَ مِنْهُ وَيَكْرَهُونَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَمَهْمَا رَأَى عَلَى صَبِيٍّ ثَوْبًا مِنَ الْحَرِيرِ أَوْ مُلَوَّنًا فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَنْكَرَهُ وَيَذُمَّهُ، وَأَنْ يُحْفَظَ عَنِ الصَّبْيَانِ الَّذِينَ عُوِّدُوا التَّنَعُّمَ وَالرَّفَاهِيَةَ وَلُبَسَ الثِّيَابِ الْفَاحِشَةِ، وَعَنْ مُخَالَطَةِ كُلِّ مَنْ يُسْمِعُهُ مَا يُرَغِّبُهُ فِيهِ، فَإِنَّ الصَّبِيَّ مَهْمَا أَهْمَلَ فِي ابْتِدَاءِ نُشُوءِهِ، خَرَجَ فِي الْأَغْلَبِ رَدِيءَ الْأَخْلَاقِ، كَذَّابًا حَسُودًا سَرُوقًا تَمَامًا لِحُوحًا، ذَا فُضُولٍ وَضَحِكٍ وَكِيَادٍ وَمَجَانَةٍ، وَإِنَّمَا يُحْفَظُ عَنْ جَمِيعِ ذَلِكَ بِحُسْنِ التَّأْدِيبِ.

ثُمَّ يَشْتَغِلُ فِي الْمَكْتَبِ، فَيَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ وَأَحَادِيثَ الْأَخْيَارِ وَحِكَايَاتِ الْأَبْرَارِ وَأَحْوَالَهُمْ؛ لِيَنْعَرِسَ فِي نَفْسِهِ حُبُّ الصَّالِحِينَ، وَلَا يَحْفَظُ مِنَ الْأَشْعَارِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الْعِشْقِ وَأَهْلِهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَغْرِسُ فِي قُلُوبِ الصَّبْيَانِ بَذْرَ الْفَسَادِ، ثُمَّ مَهْمَا ظَهَرَ مِنَ الصَّبِيِّ خُلُقٌ جَمِيلٌ وَفِعْلٌ مَحْمُودٌ

فَيَنْبَغِي أَنْ يُكْرَمَ عَلَيْهِ، وَيُجَازَى عَلَيْهِ بِمَا يَفْرُحُ بِهِ وَيُمْدَحُ بَيْنَ أَظْهَرِ النَّاسِ، فَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ مَرَّةً وَاحِدَةً فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَغَافَلَ عَنْهُ، وَلَا يَهْتَنِكَ سِتْرُهُ، وَلَا يُكَاشِفُهُ، وَلَا يُظْهِرَ لَهُ أَنَّهُ يَتَصَوَّرُ أَنْ يَتَجَاسَرَ أَحَدٌ عَلَى مِثْلِهِ، وَلَا سِيَّامًا إِذَا سَتَرَهُ الصَّبِيُّ وَاجْتَهَدَ فِي إِخْفَائِهِ، فَإِنْ أَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ رَبِّمَا يُفِيدُهُ جَسَارَةً حَتَّى لَا يُبَالِيَ بِالْمُكَاشَفَةِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ إِنْ عَادَ ثَانِيًا أَنْ يُعَاتَبَ سِرًّا، وَيُعْظَمَ الْأَمْرُ فِيهِ، وَيُقَالُ لَهُ: «إِيَّاكَ أَنْ تَعُودَ بَعْدَ ذَلِكَ لِثَلْ هَذَا، وَأَنْ يُطْلَعَ عَلَيْكَ فِي مِثْلِ هَذَا، فَتَفْتَضِّحَ بَيْنَ النَّاسِ». وَلَا تُكْثِرِ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِالْعِتَابِ فِي كُلِّ حِينٍ؛ فَإِنَّهُ يَهُونُ عَلَيْهِ سَمَاعُ الْمَلَامَةِ وَرُكُوبُ الْقَبَائِحِ، وَيَسْقُطُ وَقَعُ الْكَلَامِ مِنْ قَلْبِهِ.

وَلْيَكُنِ الْأَبُ حَافِظًا هَيْئَةَ الْكَلَامِ مَعَهُ، فَلَا يُوبِّخُهُ إِلَّا أَحْيَانًا، وَالْأُمُّ تُخَوِّفُهُ بِالْأَبِ وَتَزْجُرُهُ عَنِ الْقَبَائِحِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُمْنَعَ عَنِ النَّوْمِ مَهَارًا؛ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْكَسَلَ، وَلَا يُمْنَعُ مِنْهُ لَيْلًا، وَلَكِنْ يُمْنَعُ الْفُرْشُ الْوَطِئَةُ؛ حَتَّى تَتَصَلَّبَ أَعْضَاؤُهُ، وَلَا يُسَخَفَ بَدَنُهُ فَلَا يَصْبِرُ عَلَى التَّعْنُمِ، بَلْ يُعَوِّدُ الْحُشُونَةَ فِي الْمَفْرِشِ وَالْمَلْبَسِ وَالْمُطْعَمِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُمْنَعَ مِنْ كُلِّ مَا يَفْعَلُهُ فِي خَفِيَّةٍ، فَإِنَّهُ لَا يُخْفِيهِ إِلَّا وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ قَبِيحٌ، فَإِذَا تَعَوَّدَ تَرَكَ فِعْلَ الْقَبِيحِ، وَيُعَوِّدُ فِي بَعْضِ النَّهَارِ الْمُشْيَ وَالْحَرَكَةَ وَالرِّيَاضَةَ؛ حَتَّى لَا يَغْلِبَ عَلَيْهِ الْكَسَلُ، وَيُعَوِّدُ أَنْ لَا يَكْشِفَ أَطْرَافَهُ، وَلَا يُسْرِعَ الْمُشْيَ.

وَيُمْنَعُ مِنْ أَنْ يَفْتَخِرَ عَلَى أَقْرَانِهِ بِشَيْءٍ مِمَّا يَمْلِكُهُ وَالِدَاهُ، أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ مَطَاعِمِهِ وَمَلَابِسِهِ، بَلْ يُعَوِّدُ التَّوَاضُّعَ وَالْإِكْرَامَ لِكُلِّ مَنْ عَاشَرَهُ، وَالتَّلَطُّفَ فِي الْكَلَامِ مَعَهُمْ، وَيُمْنَعُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الصَّبِيَّانِ شَيْئًا بَدَا لَهُ، بَلْ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّفْعَةَ فِي الْإِعْطَاءِ لَا فِي الْأَخْذِ، وَأَنَّ الْأَخْذَ لُوْمٌ وَخَسَّةٌ وَدَنَاءَةٌ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ دَابِ الْكَلْبِ، فَإِنَّهُ يُصْبِصُ فِي انْتِظَارِ لُقْمَةٍ وَالطَّمَعِ فِيهَا.

وَبِالْجُمْلَةِ يُقْبَحُ إِلَى الصَّبِيَّانِ حُبُّ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالطَّمَعِ فِيهِمَا، وَيُحَذَّرُ مِنْهُمَا أَكْثَرُ مِمَّا يُحَذَّرُ مِنَ الْحَيَاتِ وَالْعَقَارِبِ؛ فَإِنَّ آفَةَ حُبِّ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ أَضَرُّ مِنْ آفَةِ السُّمُومِ عَلَى الصَّبِيَّانِ، بَلْ وَعَلَى الْكِبَارِ أَيْضًا.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعَوَّدَ أَنْ لَا يَبْصُقَ فِي مَجْلِسِهِ وَلَا يَتَمَخَّطَ وَلَا يَتَشَاءَبَ بِحَضْرَةِ غَيْرِهِ، وَلَا يَسْتَدْبِرَ غَيْرَهُ، وَلَا يَضَعُ رِجْلًا عَلَى رِجْلٍ، وَلَا يَضَعُ كَفَّهُ تَحْتَ ذَقْنِهِ، وَلَا يَعْمَدُ رَأْسَهُ بِسَاعِدِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلُ الْكَسَلِ، وَيُعَلِّمُ كَيْفِيَّةَ الْجُلُوسِ، وَيُمْنَعُ كَثْرَةَ الْكَلَامِ، وَيُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى الْوَقَاحَةِ وَأَنَّهُ فَعُلْ أَبْنَاءُ اللَّثَامِ، وَيُمْنَعُ الْيَمِينُ رَأْسًا - صَادِقًا كَانَ أَوْ كَاذِبًا - حَتَّى لَا يَعْتَادَ ذَلِكَ فِي الصَّغَرِ، وَيُعَوَّدُ حُسْنَ الْإِسْتِمَاعِ مَهْمَا تَكَلَّمَ غَيْرُهُ مِمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا، وَأَنْ يَقُومَ لِمَنْ فَوْقَهُ وَيُوسِّعَ لَهُ الْمَكَانَ، وَيَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيُمْنَعُ مِنْ لَعْوِ الْكَلَامِ وَفُحْشِهِ، وَمِنْ اللَّعْنِ وَالسَّبِّ، وَمِنْ مُخَالَطَةِ مَنْ يَجْرِي عَلَى لِسَانِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْرِي لَا مَحَالَهَ مِنْ قُرْنَاءِ السُّوءِ.

وَأَصْلُ تَأْدِيبِ الصَّبِيَّانِ: الْحِفْظُ مِنْ قُرْنَاءِ السُّوءِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ بَعْدَ الْإِنْصِرَافِ مِنَ الْكُتَّابِ أَنْ يَلْعَبَ لَعَبًا جَمِيلًا يَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ مِنْ تَعَبِ الْمَكْتَبِ، فَإِنَّ مَنَعَ الصَّبِيِّ مِنَ اللَّعِبِ وَإِرْهَاقَهُ إِلَى التَّعَلُّمِ دَائِمًا يُمِيتُ قَلْبَهُ، وَيُطْلِقُ ذِكَاةَهُ، وَيُنْغِصُ عَلَيْهِ الْعَيْشَ، حَتَّى يَطْلُبَ الْحِيلَةَ فِي الْخُلَاصِ مِنْهُ رَأْسًا.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعَلِّمَ طَاعَةَ وَالِدَيْهِ وَمُعَلِّمِهِ وَمُؤَدِّبِهِ، وَكُلٌّ مِنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا مِنْ قَرِيبٍ وَأَجْنَبِيٍّ، وَأَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِمْ بِعَيْنِ الْجَلَالَةِ وَالتَّعْظِيمِ، وَأَنْ يَتْرَكَ اللَّعِبَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَمَهْمَا بَلَغَ سِنَّ التَّمْيِيزِ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُسَامَحَ فِي تَرْكِ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ، وَيُؤْمَرُ بِالصَّوْمِ فِي بَعْضِ أَيَّامِ رَمَضَانَ،

وَيُعَلِّمُ كُلَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ حُدُودِ الشَّرْعِ، وَيُخَوِّفُ مِنَ السَّرِقَةِ، وَأَكْلِ الْحَرَامِ، وَمِنَ الْخِيَانَةِ،
وَالْكَذِبِ، وَالْفُحْشِ، فَإِذَا وَقَعَ نُسُوءُهُ كَذَلِكَ فِي الصَّبَا فَمَهْمَا قَارَبَ الْبُلُوغَ أَمْكَنَ أَنْ يَعْرِفَ
أَسْرَارَ هَذِهِ الْأُمُورِ.



آفات اللسان

❁ بَيَانُ خَطَرِ اللِّسَانِ:

اعْلَمْ أَنَّ خَطَرَ اللِّسَانِ عَظِيمٌ، وَلَا نَجَاةَ مِنْهُ إِلَّا بِالنُّطْقِ بِالْخَيْرِ، فَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ الْعَبْدِ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»^(١).

وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْوَخِذُ بِمَا تَقُولُ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»^(٢).

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «يَا لِسَانُ: قُلْ خَيْرًا تَغْنَمْ، وَاسْكُتْ عَنْ شَرٍّ تَسْلَمْ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْدَمْ».

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ، وَمَنْ خَزَنَ لِسَانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ إِعْتَذَرَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ اللَّهِ عُدْرَهُ»^(٣).

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد وابن أبي الدنيا، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد والترمذي والحاكم وابن ماجه، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبويعلى والضياء في المختارة، وصححه الألباني.

(٤) متفق عليه.

﴿جُلُّ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ﴾

الْأَفَةُ الْأُولَى: الْكَلَامُ فِيمَا لَا يَعْنِي:

اعْلَمْ أَنَّ رَأْسَ مَالِ الْعَبْدِ أَوْقَاتُهُ، فَمَهْمَا صَرَفَهَا إِلَى مَا لَا يَعْنِيهِ وَلَمْ يَدَّخِرْ بِهَا ثَوَابًا فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ ضَيَّعَ رَأْسَ مَالِهِ؛ وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حُسِّنَ إِسْلَامُ الْمَرْءِ تَرَكَّهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»^(١).

وَسَبَبُهُ الْبَاعْثُ عَلَيْهِ هُوَ الْحِرْصُ عَلَى مَعْرِفَةِ مَا لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَيْهِ، أَوْ تَرْجِيَةِ الْأَوْقَاتِ بِحِكَايَاتِ أَحْوَالٍ لَا فَائِدَةَ فِيهَا.

وَعِلَاجُ ذَلِكَ كُلِّهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ أَنْفَاسَهُ رَأْسُ مَالِهِ، وَأَنَّ لِسَانَهُ شَبَكَةٌ يَقْدِرُ أَنْ يَقْتَتِصَ بِهَا الْخَيْرَاتِ الْحَسَنَ، فَإِهْمَالُهُ ذَلِكَ وَتَضْيِيعُهُ خُسْرَانٌ مُبِينٌ.

الْأَفَةُ الثَّانِيَّةُ: فُضُولُ الْكَلَامِ:

وَهُوَ الْخَوْضُ فِيمَا لَا يَعْنِي، وَالزِّيَادَةُ فِيمَا يَعْنِي عَلَى قَدَرِ الْحَاجَةِ، فَإِنَّ مَنْ يَعْنِيهِ أَمْرٌ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَذْكُرَهُ بِكَلَامٍ مُخْتَصَرٍ، وَيُمَكِّنُهُ أَنْ يُجَسِّمَهُ وَيُكْرِّرَهُ، وَمَهْمَا تَأَدَّى مَقْصُودُهُ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَذَكَرَ كَلِمَتَيْنِ، فَالثَّانِيَّةُ فُضُولٌ - أَيُّ فَضْلٌ عَنِ الْحَاجَةِ - وَهُوَ أَيْضًا مَذْمُومٌ؛ لِمَا سَبَقَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِثْمٌ وَلَا ضَرَرٌ.

وَاعْلَمْ أَنَّ فُضُولَ الْكَلَامِ لَا يَنْحَصِرُ، بَلِ الْمُهْمُ مُحْضُورٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النِّسَاء: ١١٤].

(١) أخرجه الترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

قَالَ عَطَاءٌ: إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ فُضُولَ الْكَلَامِ، وَكَانُوا يَعُدُّونَ فُضُولَ الْكَلَامِ مَا عَدَا كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ تَنْطِقُ لِحَاجَتِكَ فِي مَعِيشَتِكَ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا.

أَتُنْكِرُونَ أَنَّ عَلَيْكُمْ حَافِظِينَ ﴿كَرَامًا كُنِينَ﴾ [الْإِنْفِطَارِ: ١١]، ﴿إِذْ يُلْقَى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ ﴿١٧﴾ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿ق: ١٧، ١٨﴾، أَمَا يَسْتَحْيِي أَحَدُكُمْ إِذَا نُشِرَتْ صَحِيفَتُهُ الَّتِي أَمْلَاهَا صَدْرَ نَهَارِهِ كَانَ أَكْثَرُ مَا فِيهَا لَيْسَ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ وَلَا دُنْيَاهُ؟!

وَقَالَ ابْنُ عُمرَ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا طَهَّرَ الرَّجُلُ لِسَانَهُ». وَفِي أَثَرٍ: «مَا أُوتِيَ رَجُلٌ شَرًّا مِنْ فَضْلِ فِي لِسَانٍ».

الْأَفَةُ الثَّالِثَةُ: الْخَوْضُ فِي الْبَاطِلِ:

وَهُوَ الْكَلَامُ فِي الْمَعَاصِي، كَحِكَايَةِ أَحْوَالِ النِّسَاءِ، وَمَجَالِسِ الْخَمْرِ، وَمَقَامَاتِ الْفُسَّاقِ، وَتَكْبِيرِ الْجَبَابِرَةِ، وَمَرَاسِمِهِمُ الْمَذْمُومَةِ، وَأَحْوَالِهِمُ الْمَكْرُوهَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَحِلُّ الْخَوْضُ فِيهِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَتَجَالَسُونَ لِلتَّفَرُّجِ بِالْحَدِيثِ، وَلَا يَعُدُّو كَلَامَهُمْ التَّفَكُّهَ بِأَعْرَاضِ النَّاسِ أَوْ الْخَوْضُ فِي الْبَاطِلِ.

وَأَنْوَاعُ الْبَاطِلِ لَا يُمَكِّنُ حَصْرَهَا؛ لِكَثْرَتِهَا وَتَفَنُّنِهَا، فَلِذَلِكَ لَا مَخْلَصَ مِنْهَا إِلَّا بِالْإِقْتِصَارِ عَلَى مَا يَعْنِي مِنَ مُهِمَّاتِ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا.

وَعَنْهُ عليه السلام: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

الْأَفَقَةُ الرَّابِعَةُ: الْمِرَاءُ وَالْجِدَالُ:

قَالَ عليه السلام: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ أَنْ هَدَاهُمُ اللَّهُ إِلَّا أُوْتُوا الْجَدَلَ»^(٢)، وَقَالَ بِلَالُ بْنُ سَعْدٍ: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ لَجُوجًا مُمَارِيًا مُعْجَبًا بِرَأْيِهِ فَقَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ»، وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى: "لَا أُمَارِي صَاحِبِي، فَإِمَّا أَنْ أَكْذِبُهُ وَإِمَّا أَنْ أُغْضِبَهُ"، وَمَا وَرَدَ فِي دَمِّ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى.

وَحَدُّ الْمِرَاءِ هُوَ كُلُّ اعْتِرَاضٍ عَلَى كَلَامِ الْغَيْرِ بِإِظْهَارِ خَلَلٍ فِيهِ، إِمَّا فِي اللَّفْظِ، وَإِمَّا فِي الْمَعْنَى، وَإِمَّا فِي قَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ، وَتَرَكُ الْمِرَاءِ بَتْرُكُ الْإِنْكَارِ وَالْإِعْتِرَاضِ، فَكُلُّ كَلَامٍ سَمِعْتَهُ فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَصَدَّقْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا أَوْ كَذِبًا وَلَمْ يَكُنْ مُتَعَلِّقًا بِأُمُورِ الدِّينِ فَاسْكُتْ عَنْهُ.

وَالْوَاجِبُ إِنْ جَرَى الْجَدَلُ فِي مَسْأَلَةٍ عِلْمِيَّةٍ السُّكُوتُ أَوْ السُّؤَالُ فِي مَعْرِضِ الْإِسْتِفَادَةِ، لَا عَلَى وَجْهِ الْعِنَادِ وَالنَّكَادَةِ، أَوْ التَّلَطُّفِ فِي التَّعْرِيفِ لَا فِي مَعْرِضِ الطَّعْنِ، وَأَمَّا قَصْدُ إِفْحَامِ الْغَيْرِ وَتَعْجِيزِهِ وَتَنْقِصِهِ بِالْقَدَحِ فِي كَلَامِهِ وَنَسْبَتِهِ إِلَى الْقُصُورِ وَالْجَهْلِ فِيهِ فَهِيَ الْمُجَادَلَةُ الْمُحْظُورَةُ الَّتِي لَا نَجَاةَ مِنْ إِثْمِهَا إِلَّا بِالسُّكُوتِ، وَمَا الْبَاعِثُ عَلَيْهَا إِلَّا التَّرَفُّعُ بِإِظْهَارِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، وَالتَّهَجُّمُ عَلَى الْغَيْرِ بِإِظْهَارِ نَقْصِهِ، وَهُمَا صِفَتَانِ مُهْلِكَتَانِ.

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

وَلَا تَنْفَكُ الْمَهَارَةَ عَنِ الْإِيذَاءِ، وَتَهَيِّجِ الْغَضَبَ، وَحَمَلِ الْمُعْتَرِضِ عَلَيْهِ عَلَى أَنْ يَعُودَ فَيَنْصُرَ
كَلَامَهُ بِمَا يُمَكِّنُهُ مِنْ حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ، وَيَقْدَحَ فِي قَائِلِهِ بِكُلِّ مَا يُتَصَوَّرُ لَهُ، فَيَثُورَ الشَّجَارُ بَيْنَ
الْمُتَمَارِئِينَ.

وَأَمَّا عِلَاجُهُ فَهُوَ بِأَنْ يَكْسِرَ الْكِبَرَ الْبَاعِثَ لَهُ عَلَى إِظْهَارِ فَضْلِهِ، وَالسَّبْعِيَّةَ الْبَاعِثَةَ لَهُ عَلَى
تَنْقِصِ غَيْرِهِ.

الْأَفَقَةُ الْخَامِسَةُ: الْخُصُومَةُ:

وَهِيَ ثَمَرَةُ الْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ، وَحَقِيقَتُهَا لِحَاجٍ فِي الْكَلَامِ لِيُسْتَوْفَى بِهِ مَالٌ أَوْ حَقٌّ مَقْصُودٌ،
وَفِي الْحَدِيثِ: "إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخُصِمُ" ^(١).

وَلَا تَكُونُ الْخُصُومَةُ مَذْمُومَةً إِلَّا إِنْ كَانَتْ بِالْبَاطِلِ أَوْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، كَالَّذِي يُدَافِعُ قَبْلَ أَنْ
يَعْلَمَ الْحَقَّ فِي أَيِّ جَانِبٍ، أَوْ يَمْزُجُ بِخُصُومَتِهِ كَلِمَاتٍ مُؤْذِيَةً لَا حَاجَةَ لَهَا فِي نُصْرَةِ الْحُجَّةِ
وَإِظْهَارِ الْحَقِّ، أَوْ يَحْمِلُهُ عَلَى الْخُصُومَةِ مُحْضٍ الْعِنَادَ؛ لِقَهْرِ الْخُصِمِ وَكُسْرِهِ، وَفِي النَّاسِ مَنْ
يُصْرِّحُ بِمَقْصُودِهِ هَذَا، وَهُوَ مَذْمُومٌ جِدًّا.

فَأَمَّا الْمَطْلُوبُ الَّذِي يَنْصُرُ حُجَّتَهُ بِطَرِيقِ الشَّرْعِ مِنْ غَيْرِ لَدَدٍ وَإِسْرَافٍ وَزِيَادَةٍ لِحَاجٍ عَلَى قَدَرِ
الْحَاجَةِ، وَمِنْ غَيْرِ قَصْدٍ عِنَادٍ وَإِيذَاءٍ فَفَعَلُهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ، وَلَكِنْ الْأَوَّلَى تَرْكُهُ مَا وَجَدَ إِلَيْهِ سَبِيلًا،
فَإِنْ ضَبَطَ اللِّسَانَ فِي الْخُصُومَةِ مُتَعَدِّرًا، وَالْخُصُومَةُ تُوغِرُ الصَّدْرَ، وَتَهَيِّجُ الْغَضَبَ، وَإِذَا هَاجَ
نُسْبِي الْمُنْتَازِعُ فِيهِ وَبَقِيَ الْحَقْدُ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ، حَتَّى يَفْرَحَ كُلُّ وَاحِدٍ بِمَسَاءَةِ صَاحِبِهِ وَيَخْزَنَ
بِمَسَرَّتِهِ، وَيُطْلِقَ اللِّسَانَ فِي عَرْضِهِ، فَمَنْ بَدَأَ بِالْخُصُومَةِ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِهَذِهِ الْمُحْدُورَاتِ، وَأَقْلُ
مَا فِيهِ تَشْوِيشُ خَاطِرِهِ، حَتَّى إِنَّهُ فِي صَلَاتِهِ يَشْتَغِلُ بِمُحَاجَّةِ خُصْمِهِ.

(١) متفق عليه.

فَالْخُصُومَةُ مَبْدَأُ كُلِّ شَرٍّ وَكَذَا الْمِرَاءُ وَالْجِدَالُ، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَفْتَحَ الْعَاقِلُ بَابَهُ إِلَّا لِضَرُورَةٍ، وَعِنْدَ الضَّرُورَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَحْفَظَ اللِّسَانَ وَالْقَلْبَ عَنْ تَبَعَاتِ الْخُصُومَةِ، وَذَلِكَ مُتَعَدِّرٌ جَدًّا.

نَعَمْ أَقَلُّ مَا يَفُوتُهُ فِي الْخُصُومَةِ وَالْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ طَيِّبُ الْكَلَامِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: "مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ مِنْ خَلْقٍ اللَّهُ فَارْزُدْ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَإِنْ كَانَ مُجُوسِيًّا؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِحِجَّةٍ فَحِوُّا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَيْضًا: "لَوْ قَالَ لِي فِرْعَوْنُ خَيْرًا لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ"، وَفِي الْحَدِيثِ: "الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ"^(١)، وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: "الْبِرُّ شَيْءٌ هَيْنٌ، وَجَهٌ طَلِيقٌ، وَكَلَامٌ لَيِّنٌ".

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: "الْكَلَامُ اللَّيِّنُ يَغْسِلُ الضَّغَائِنَ الْمُسْتَكِنَّةَ فِي الْجَوَارِحِ"، وَقَالَ آخَرُ: "كُلُّ كَلَامٍ لَا يُسَخِّطُ رَبَّكَ إِلَّا أَنَّكَ تُرْضِي بِهِ جَلِيسَكَ، فَلَا تَكُنْ بِهِ عَلَيْهِ بَخِيلًا، فَلَعَلَّهُ يُعَوِّضُكَ مِنْهُ ثَوَابَ الْمُحْسِنِينَ".

الْأَفَقَةُ السَّادِسَةُ: التَّقَرُّعُ فِي الْكَلَامِ:

وَهُوَ التَّشْدُّقُ، وَتَكْلُفُ السَّجْعِ، وَالْفَصَاحَةِ، وَالتَّصْنُوعِ فِيهِ، فَإِنَّهُ مِنَ التَّكْلُفِ الْمُمَقُوتِ، إِذْ يَنْبَغِي أَنْ يَقْتَصِرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ عَلَى مَقْصُودِهِ، وَمَقْصُودُ الْكَلَامِ التَّفْهِيمُ لِلْغَرَضِ، وَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ تَصْنُوعٌ مَذْمُومٌ، وَلَا يَدْخُلُ فِي هَذَا تَحْسِينُ أَلْفَاظِ التَّذْكِيرِ وَالْخُطَابَةِ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا إِغْرَابٍ، فَلِرِّشَاقَةِ اللَّفْظِ تَأْثِيرٌ فِي ذَلِكَ.

(١) متفق عليه.

الآفة السابعة: الفُحْشُ وَالسَّبُّ وَبَذَاءَةُ اللِّسَانِ:

وَهُوَ مَذْمُومٌ وَمَنْهِيٌّ عَنْهُ، وَمَصْدَرُهُ الْحُبْثُ وَاللُّؤْمُ، قَالَ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ»^(١)، وَقَالَ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ»^(٢).

وَاحِدُ الْفُحْشِ هُوَ التَّغْيِيرُ عَنِ الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَحَةِ بِالْعِبَارَاتِ الصَّرِيحَةِ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ يَجْرِي فِي أَلْفَافِ الْوِقَاعِ وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ، فَإِنَّ لِأَهْلِ الْفَسَادِ عِبَارَاتٍ صَرِيحَةً فَاحِشَةً يَسْتَعْمِلُونَهَا فِيهِ، وَأَهْلُ الصَّلَاحِ يَتَحَاشَوْنَ عَنْهَا، بَلْ يَدُلُّونَ عَلَيْهَا بِالرُّمُوزِ وَالْكِنَايَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّ اللَّهَ حَيٌّ كَرِيمٌ، يَغْفُو وَيَكْنُو، كُنِيَ بِاللَّمْسِ عَنِ الْجَمَاعِ». فَالْمُسِيءُ وَالْمُسُّ وَالذُّخُولُ كِنَايَاتٌ عَنِ الْوِقَاعِ وَلَيْسَتْ بِفَاحِشَةٍ.

وَهُنَاكَ عِبَارَاتٌ فَاحِشَةٌ يُسْتَقْبَحُ ذِكْرُهَا، وَيُسْتَعْمَلُ أَكْثَرُهَا فِي الشَّتْمِ وَالتَّغْيِيرِ، وَكُلُّ مَا يُسْتَحْيَا مِنْهُ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُذْكَرَ أَلْفَاظُهُ الصَّرِيحَةُ؛ فَإِنَّهُ فُحْشٌ.

وَالْبَاعِثُ عَلَى الْفُحْشِ إِمَّا قَصْدُ الْإِيذَاءِ، وَإِمَّا الْإِعْتِيَادُ الْحَاصِلُ مِنْ مُحَاظَةِ الْفُسَّاقِ، وَأَهْلِ الْحُبْثِ وَاللُّؤْمِ، وَمَنْ عَادَهُمُ السَّبُّ.

رُوِيَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَوْصِنِي، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَإِنْ امْرُؤٌ عَيْرَكَ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِشَيْءٍ تَعْلَمُهُ فِيهِ، يَكُنْ وَبَالُهُ عَلَيْهِ وَأَجْرُهُ لَكَ، وَلَا تَسُبَّنَّ شَيْئًا» قَالَ: فَمَا سَبَبْتَ شَيْئًا بَعْدَهُ^(٣).

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن حبان والبخاري في الأدب المفرد، وصححه الألباني.

وَعَنْهُ عليه السلام: «سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١).

وَعَنْهُ عليه السلام: «مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ وَالِدَيْهِ»، وَفِي رَوَايَةٍ: «مَنْ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ أَنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ الْآخَرَ أَبَاهُ»^(٢).

الْأَفَةُ الثَّامِنَةُ: اللَّعْنُ:

اللَّعْنُ إِمَّا لِحَيَوَانٍ أَوْ جَمَادٍ أَوْ إِنْسَانٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَذْمُومٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «الْمُؤْمِنُ لَيْسَ بِلَعَّانٍ»^(٣).

وَاللَّعْنُ عِبَارَةٌ عَنِ الطَّرْدِ وَالْإِبْعَادِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ إِلَّا عَلَى مَنْ اتَّصَفَ بِصِفَةٍ تُبْعَدُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ الْكُفْرُ وَالظُّلْمُ، وَفِي لَعْنٍ فَاسِقٍ مُعَيَّنٍ خَطَرٌ، فَلْيُجْتَنَّبْ وَلَوْ بَعْدَ مَوْتِهِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ أَشَدَّ إِنْ كَانَ فِيهِ أَذَى لِلْحَيِّ، وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا بِهِ الْأَحْيَاءَ»^(٤)، وَيَقْرُبُ مِنَ اللَّعْنِ الدُّعَاءُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِالشَّرِّ.

الْأَفَةُ التَّاسِعَةُ: الْغِنَاءُ وَالشُّعْرُ:

وَالْمَذْمُومُ مِنْهُمَا مَا اشْتَمَلَ عَلَى مُحَرَّمَ أَوْ دُعَاءٍ إِلَيْهِ، كَتَشْيِيبِ بِمُعَيَّنٍ، وَهَجَاءٍ، وَتَشْبِهِ بِالنِّسَاءِ، وَتَهْيِيجٍ لِفَاحِشَةٍ، وَحُقُوقٍ بِأَهْلِ الْخُلَاعَةِ وَالْمُجُونِ، وَصَرْفِ الْوَقْتِ إِلَيْهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَمَا خَلَا عَنْ ذَلِكَ فَهُوَ مُبَاحٌ.

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو يعلى، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد وابن حبان، وصححه الألباني.

الآفة العاشرة: المزاح:

وَالْمُنْهِي عَنْهُ هُوَ الْمُدَاوَمَةُ عَلَيْهِ وَالْإِفْرَاطُ فِيهِ، فَأَمَّا الْمُدَاوَمَةُ فَلِأَنَّهُ اشْتَغَالَ بِاللَّعِبِ وَالهَزْلِ، وَأَمَّا الْإِفْرَاطُ فِيهِ فَإِنَّهُ يُورِثُ كَثْرَةَ الضَّحِكِ، وَالضَّغِينَةَ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ، وَيُسْقِطُ الْمُهَابَةَ وَالْوَقَارَ، وَأَمَّا مَا يَخْلُو عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، فَلَا يُدْمُ، كَمَا رَجَاءُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي لَا مَزْحَ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»^(١)، أَلَا إِنَّ مِثْلَهُ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَمَزَحَ وَلَا يَقُولَ إِلَّا حَقًّا، وَأَمَّا غَيْرُهُ إِذَا فَتَحَ بَابَ الْمَزَاحِ كَانَ غَرَضُهُ أَنْ يُضْحِكَ النَّاسَ كَيْفَمَا كَانَ.

وَقَدْ قَالَ عُمَرُ: «مَنْ مَزَحَ اسْتُخِفَّ بِهِ»، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ، لَا تُمَازِحِ الشَّرِيفَ فَيَحْقِدَ عَلَيْكَ، وَلَا الدَّنِيَّ فَيَجْتَرِيَ عَلَيْكَ».

وَقِيلَ: لِكُلِّ شَيْءٍ بَذْرٌ، وَبَذْرُ الْعَدَاوَةِ الْمَزَاحُ، وَيُقَالُ: الْمَزَاحُ مَسْلَبَةٌ لِلنُّهْيِ، مَقْطَعَةٌ لِلْأَصْدِقَاءِ.

وَمِنَ الْغَلَطِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَّخِذَ الْمَزَاحَ حِرْفَةً يُوَاطِبُ عَلَيْهِ، وَيُفْرِطُ فِيهِ، ثُمَّ يَتَمَسَّكَ بِفِعْلِ الرَّسُولِ ﷺ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَإِنْ كُنْتَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَمَزَحَ، وَلَا تَقُولَ إِلَّا حَقًّا، وَلَا تُؤْذِيَ قَلْبًا، وَلَا تُفَرِّطَ فِيهِ، وَتَقْتَصِرَ عَلَيْهِ أَحْيَانًا عَلَى النُّدُورِ فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ فِيهِ.

وَقَالَ أَنَسُ: كَانَ لِأَبِي طَلْحَةَ ابْنٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَمِيرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيهِمْ وَيَقُولُ: «أَبَا عَمِيرَ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ» النُّغَيْرُ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، وَهُوَ فَرْخُ الْعُصْفُورِ.

(١) أخرجه الطبراني، وصححه الألباني.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْذُنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: "تَقَدَّمُوا" فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: "تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ" فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَذَنْتُ وَنَسِيتُ، خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: "تَقَدَّمُوا" فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ: "تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ" فَسَابَقْتُهُ، فَسَبَقَنِي، فَجَعَلَ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: "هَذِهِ بَيْتُكَ" ^(١).

الآفة الحادية عشرة: السُّخْرِيَّةُ وَالِاسْتِهْزَاءُ:

وَهُوَ مُحَرَّمٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ [الحُجُرَاتِ: ١١].

وَمَعْنَى السُّخْرِيَّةِ الْإِسْتِهْزَاءُ وَالتَّحْقِيرُ، وَالتَّنْيِيبُ عَلَى الْعُيُوبِ وَالنَّقَائِصِ، عَلَى وَجْهِ يَضْحَكُ مِنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ بِالمُحَاكَاةِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَقَدْ يَكُونُ بِالإِشَارَةِ وَالِإِيْمَاءِ.

وَمَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى اسْتِحْقَارِ الْغَيْرِ، وَالضَّحِكِ عَلَيْهِ، وَالِاسْتِهْزَاءِ بِهِ، وَالِاسْتِصْغَارِ لَهُ، وَعَلَيْهِ نَبَأُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ [الحُجُرَاتِ: ١١] أَيْ لَا تَسْتَحْقِرْهُ اسْتِصْغَارًا؛ فَلَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ، وَهَذَا إِنَّمَا يَحْرُمُ فِيهِ حَقٌّ مِّنْ يَتَأَذَّى بِهِ، فَأَمَّا مَنْ جَعَلَ نَفْسَهُ مَسْخَرَةً، وَرُبَّمَا فَرِحَ مَنْ أَن يُسْخَرَ بِهِ كَانَتِ السُّخْرِيَّةُ فِي حَقِّهِ مِنْ جُهْلَةِ الْمَرْحِ، وَقَدْ سَبَقَ مَا يُذَمُّ مِنْهُ وَمَا يُمْدَحُّ، وَإِنَّمَا الْمُحَرَّمُ اسْتِصْغَارُ يَتَأَذَّى بِهِ الْمُسْتَهْزَأُ بِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّحْقِيرِ وَالتَّهَاوُنِ، وَذَلِكَ تَارَةً بِأَن يَضْحَكَ عَلَى كَلَامِهِ إِذَا تَحَبَّطَ فِيهِ وَلَمْ يَنْتَظِمْ، أَوْ عَلَى أَفْعَالِهِ إِذَا كَانَتْ مُشَوَّشَةً، كَالضَّحِكِ عَلَى حِفْظِهِ، وَعَلَى صَنْعَتِهِ، أَوْ عَلَى صُورَتِهِ وَخِلْقَتِهِ لِعَيْبٍ فِيهِ، فَالضَّحِكُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي السُّخْرِيَّةِ الْمُنْهِي عَنْهَا.

(١) أخرجه الحميدي في مسنده والنسائي في عشرة النساء وأحمد وابن ماجه، وصححه الألباني.

الآفة الثانية عشرة: إفشاء السر:

وَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيذَاءِ وَالتَّهَاؤُنِ بِحَقِّ الْمَعَارِفِ وَالْأَصْدِقَاءِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ ثُمَّ التَّفَتَ فِيهِ أَمَانَةٌ»^(١) فَإِفْشَاءُ السَّرِّ خِيَانَةٌ، وَهُوَ حَرَامٌ إِذَا كَانَ فِيهِ إِضْرَارٌ، وَلَوْ أَنَّ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِضْرَارٌ.

الآفة الثالثة عشرة: الوعد الكاذب:

فَإِنَّ اللِّسَانَ سَبَاقٌ إِلَى الْوَعْدِ، ثُمَّ النَّفْسُ رَبِّمَا لَا تَسْمَحُ بِالْوَفَاءِ، فَيَصِيرُ الْوَعْدُ خُلْفًا، وَذَلِكَ مِنْ أَمَارَاتِ النِّفَاقِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مريم: ٥٤].

وَلَمَّا حَضَرَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْوَفَاةُ قَالَ: "إِنَّهُ كَانَ خَطَبَ إِلَيَّ ابْنَتِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقَدْ كَانَ مِنِّي إِلَيْهِ شِبْهُ الْوَعْدِ، فَوَاللَّهِ لَا أَلْقَى اللَّهَ بِثُلْثِ النِّفَاقِ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ زَوَّجْتُه ابْنَتِي".

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَا يَعِدُ وَعْدًا إِلَّا وَيَقُولُ: "إِنْ شَاءَ اللَّهُ"، وَهُوَ الْأَوَّلَى، ثُمَّ إِذَا فِيهِمْ مَعَ ذَلِكَ الْجُزْمُ فِي الْوَعْدِ فَلَا بُدَّ مِنَ الْوَفَاءِ إِلَّا أَنْ يُتَعَذَّرَ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَ الْوَعْدِ عَازِمًا عَلَى أَنْ لَا يَفِي فَهَذَا هُوَ النِّفَاقُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ"^(٢)، وَقَالَ ﷺ: "أَرْبَعٌ مَنْ

(١) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي، وحسنه الألباني.

(٢) متفق عليه.

كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خُلَّةٌ مِنْهُمْ كَانَ فِيهِ خُلَّةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ" (١).

وَهَذَا يَنْزِلُ عَلَى مَنْ إِذَا وَعَدَ وَهُوَ عَازِمٌ عَلَى الْخُلْفِ أَوْ تَرَكَ الْوَفَاءَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، فَأَمَّا مَنْ عَزَمَ عَلَى الْوَفَاءِ فَعَنْ لَهُ عُذْرٌ مَنَعَهُ مِنَ الْوَفَاءِ، لَمْ يَكُنْ مُنَافِقًا، وَإِنْ جَرَى عَلَيْهِ مَا هُوَ صُورَةُ النِّفَاقِ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَخْتَرَزَ مِنْ صُورَةِ النِّفَاقِ أَيْضًا كَمَا يَخْتَرِزُ مِنْ حَقِيقَتِهِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ نَفْسَهُ مَعْدُورًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ.

الآفَةُ الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: الْكَذِبُ فِي الْقَوْلِ وَالْيَمِينِ:

وَهُوَ مِنْ قَبَائِحِ الذُّنُوبِ وَفَوَاحِشِ الْعُيُوبِ، قَالَ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ» (٢)، وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: الْمُنَانُ بِعَطِيَّتِهِ، وَالْمُنْفِقُ سَلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ» (٣). وَعَنْهُ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِإِثْمٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» (٤).

بَيَانُ مَا رُخِّصَ فِيهِ مِنَ الْكَذِبِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْكَذِبَ إِنَّمَا حَرَّمَ لِمَا فِيهِ مِنَ الضَّرَرِ عَلَى الْمُخَاطَبِ أَوْ عَلَى غَيْرِهِ، وَقَدْ يَتَعَلَّقُ بِهِ مَصْلَحَةٌ، فَيَكُونُ مَأْذُونًا فِيهِ، وَرُبَّمَا كَانَ وَاجِبًا كَمَا إِذَا كَانَ فِي الصَّدَقِ سَفْكٌ دَمِ امْرِئٍ قَدْ اخْتَفَى مِنْ ظَالِمٍ، فَالْكَذِبُ فِيهِ وَاجِبٌ، وَكَمَا إِذَا كَانَ لَا يَتِمُّ مَقْصُودُ الْحَرْبِ، أَوْ إِصْلَاحُ ذَاتِ

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه أحمد وابن ماجه، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه مسلم.

(٤) أخرجه ابن حبان، وصححه الألباني.

الْبَيْنِ، أَوْ اسْتِمَالَةَ قَلْبِ الْمَجْنِيِّ عَلَيْهِ، أَوْ تَعَاشُرَ الزَّوْجَيْنِ إِلَّا بِكَذِبٍ فَالْكَذِبُ مُبَاحٌ، إِلَّا أَنَّهُ يُقْتَصَرُ فِيهِ عَلَى حَدِّ الضَّرُورَةِ؛ لِئَلَّا يُتَجَاوَزَ إِلَى مَا يُسْتَعْنَى عَنْهُ، وَفِي مَعْنَى ذَلِكَ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ.

بَيَانُ الْحَذَرِ مِنَ الْكَذِبِ بِالْمَعَارِيضِ:

قَدْ نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ: «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ مَنُذُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ». وَإِنَّمَا أَرَادُوا إِذَا اضْطَرَّ الْإِنْسَانُ إِلَى الْكَذِبِ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَاجَةً وَضُرُورَةً فَلَا يَجُوزُ التَّعْرِيضُ وَلَا التَّضْرِيحُ جَمِيعًا، وَلَكِنَّ التَّعْرِيضَ أَهْوَنُ، وَمِثَالُ التَّعْرِيضِ مَا رُوِيَ أَنَّ «مُطَرِّفًا» دَخَلَ عَلَى «زِيَادٍ»، فَاسْتَبْطَأَهُ، فَتَعَلَّلَ بِمَرَضٍ وَقَالَ: «مَا رَفَعْتُ جَنْبِي مُذْ فَارَقْتُ الْأَمِيرَ إِلَّا مَا رَفَعَنِي اللَّهُ»، وَكَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَامِلًا لِعُمَرَ رضي الله عنه، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: «مَا جِئْتَ بِهِ مِمَّا يَأْتِي بِهِ الْعُمَالُ إِلَى أَهْلِهِمْ؟» وَمَا كَانَ قَدْ أَتَاهَا بِشَيْءٍ فَقَالَ: «كَانَ عِنْدِي ضَاغِطٌ^(١)» قَالَتْ: «كُنْتَ أَمِينًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ، فَبَعَثَ عُمَرُ مَعَكَ ضَاغِطًا؟» وَقَامَتْ بِذَلِكَ بَيْنَ نِسَائِهَا، وَاشْتَكَتْ «عُمَرَ»، فَلَمَّا بَلَغَهُ ذَلِكَ دَعَا «مُعَاذًا» وَقَالَ: «بَعَثْتُ مَعَكَ ضَاغِطًا؟» قَالَ: «مَا أَجِدُ مَا أَعْتَذِرُ بِهِ إِلَيْهَا إِلَّا ذَلِكَ!! فَضَحِكَ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُ شَيْئًا، فَقَالَ: أَرْضِهَا بِهِ.

وَكَانَ النَّخَعِيُّ إِذَا طَلَبَهُ مَنْ يَكْرَهُ أَنْ يُخْرَجَ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي الدَّارِ قَالَ لِلْجَارِيَةِ: قُولِي لَهُ: اطْلُبْهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَا تَقُولِي: لَيْسَ هَاهُنَا؛ كَيْلَا يَكُونَ كَذِبًا.

وَمِمَّا يُتَسَامَحُ بِهِ مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ فِي الْمُبَالِغَةِ كَقَوْلِهِ: قُلْتُ لَكَ كَذَا مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهُ لَا يُرِيدُ بِهِ تَفْهِيمَ الْمَرَّاتِ بَعْدَ دَهَا، بَلْ تَفْهِيمَ الْمُبَالِغَةِ، إِلَّا أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً كَانَ كَذِبًا.

(١) يقصد رقيبًا، وأراد به الله تعالى.

وَأَمَّا مَا يُعْتَادُ التَّسَاهُلُ بِهِ فِي الْكَذِبِ مِثْلَ أَنْ يُقَالَ: كُلِّ الطَّعَامِ، فَيَقُولُ: لَا أَشْتَهِيهِ، فَذَلِكَ مِنْهُي عَنْهُ، وَهُوَ حَرَامٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي غَرَضٍ صَحِيحٍ. وَمِثْلُ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: «يَعْلَمُ اللَّهُ» فِيمَا لَا يَعْلَمُهُ.

وَأَمَّا الْكَذِبُ فِي حِكَايَةِ الْمَنَامِ فَالْإِثْمُ فِيهِ عَظِيمٌ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفُرْيَةِ - ثَلَاثًا - أَنْ يَفْرِيَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرَ شَيْئًا فِي الْمَنَامِ أَوْ يَقُولَ الرَّجُلُ عَلَى وَالِدَيْهِ فَيَدَّعِي إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يَقُولَ: سَمِعَ مِنِّي وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ»^(١).

الْأَفَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ: الْغِيْبَةُ:

قَدْ نَصَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى ذَمِّهَا فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، وَشَبَّهَ صَاحِبَهُ بِأَكْلِ لَحْمِ الْمَيْتَةِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٢]، وَقَالَ ﷺ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»^(٢).

وَالْغِيْبَةُ تَتَنَاوَلُ الْعِرْضَ، وَقَالَ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ»^(٣).

وَعَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الْهُمَزَةُ: ١] الْهُمَزَةُ: الطَّعَانُ فِي النَّاسِ، وَاللُّمَزَةُ: الَّذِي يَأْكُلُ لَحْمَ النَّاسِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَدْرَكْنَا السَّلَفَ وَهُمْ لَا

(١) أخرجه ابن حبان، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) أخرجه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

يَرُونَ الْعِبَادَةَ فِي الصَّوْمِ وَلَا فِي الصَّلَاةِ، وَلَكِنْ فِي الْكَفِّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ عُيُوبَ صَاحِبِكَ فَادْكُرْ عُيُوبَكَ.

بَيَانُ مَعْنَى الْغَيْبَةِ وَحُدُودِهَا:

اعْلَمْ أَنَّ حَدَّ الْغَيْبَةِ أَنْ تَذْكُرَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُهُ لَوْ بَلَغَهُ، سَوَاءٌ ذَكَرْتَهُ بِنَقْصٍ فِي بَدَنِهِ،
أَوْ نَسَبِهِ، أَوْ فِي خُلُقِهِ، أَوْ فِي فِعْلِهِ، أَوْ فِي قَوْلِهِ، أَوْ فِي دِينِهِ، أَوْ فِي دُنْيَاهُ، حَتَّى فِي ثَوْبِهِ
وَدَارِهِ وَدَابَّتِهِ.

وَالْقَوْلُ الْجَامِعُ فِي الْغَيْبَةِ مَا جَاءَ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «الْغَيْبَةُ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُهُ»^(١)، وَإِنَّمَا
حَرَّمَ الذِّكْرَ بِاللِّسَانِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَفْهِيمِ الْغَيْرِ نُقْصَانَ أَخِيهِ وَتَعْرِيفَهُ بِمَا يَكْرَهُهُ؛ وَلِذَا كَانَ
التَّعْرِيفُ بِهِ كَالْتَضَرِّيحِ، وَالْفِعْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ، وَالْإِشَارَةُ، وَالْإِيْمَاءُ، وَالْغَمَزُ، وَالْهَمْزُ، وَالْكِتَابَةُ،
وَالْحَرَكَةُ، وَكُلُّ مَا يُفْهِمُ الْمُقْصُودَ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْغَيْبَةِ وَهُوَ حَرَامٌ.

فَمَنْ أَوْ مَا بِيَدِهِ إِلَى قِصْرِ أَحَدٍ، أَوْ طُولِهِ، أَوْ حَاكَاهُ فِي الْمَشْيِ كَمَا يَمْشِي فَهُوَ غَيْبَةٌ، وَالْكِتَابَةُ
عَنْ شَخْصٍ فِي عَيْبٍ بِهِ غَيْبَةٌ؛ لِأَنَّ الْقَلَمَ أَحَدُ اللِّسَانَيْنِ، وَكَذَا قَوْلُكَ: «مَنْ قَدِمَ مِنَ السَّفَرِ أَوْ
بَعْضُ مَنْ مَرَّ بِنَا الْيَوْمَ» إِذَا كَانَ الْمُخَاطَبُ يَفْهَمُهُ فَهُوَ غَيْبَةٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ الْإِصْغَاءُ إِلَى الْغَيْبَةِ عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُظْهِرُ التَّعَجُّبَ لِيَزِيدَ نَشَاطُ
الْمُعْتَابِ فِي الْغَيْبَةِ فَيَنْدَفِعُ فِيهَا، وَلَئِنَّهُ يَسْتَخْرِجُ الْغَيْبَةَ مِنْهُ بِهَذَا الطَّرِيقِ فَيَقُولُ: «عَجِيبٌ، مَا
عَلِمْتُ أَنَّهُ كَذَلِكَ، كُنْتُ أَحْسَبُ فِيهِ غَيْرَ هَذَا، عَافَانَا اللَّهُ مِنْ بَلَائِهِ» فَإِنَّ كُلَّ ذَلِكَ تَصَدِيقٌ
لِلْمُعْتَابِ، وَالتَّصَدِيقُ بِالْغَيْبَةِ غَيْبَةٌ، بَلِ السَّائِكُ شَرِيكَ الْمُعْتَابِ، إِلَّا أَنْ يُنْكَرَ بِلِسَانِهِ أَوْ يَقْلِبِهِ

(١) أخرجه مسلم.

إِنْ خَافَ، وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بِالْغَيْبِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

الْأَسْبَابُ الْبَاعِثَةُ عَلَى الْغِيْبَةِ:

مِنْهَا: الْحِقْدُ وَالْغَضَبُ، هُمَا مِنَ الْبَوَاعِثِ الْعَظِيمَةِ عَلَى الْغِيْبَةِ، لِأَنَّهَا يَحْمِلَانِ عَلَى التَّشْفِي بِذِكْرِ الْمَسَاوِي إِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَّ دَيْنٌ وَازْعٌ.

وَمِنْهَا: مُوَافَقَةُ الرَّفَقَاءِ وَمُسَاعَدَتُهُمْ عَلَى الْكَلَامِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا كَانُوا يَتَفَكَّهُونَ بِذِكْرِ الْأَعْرَاضِ، فَيَرَى أَنَّهُ لَوْ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ أَوْ قَطَعَ الْمَجْلِسَ وَاسْتَتَقْلَوْهُ وَنَفَرُوا عَنْهُ، فَيَسَاعِدُهُمْ وَيَرَى ذَلِكَ مِنْ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ، وَقَدْ يَغْضَبُ رُفَقَاؤُهُ، فَيَضْطَرُّ إِلَى أَنْ يَغْضَبَ لِعُضْبِهِمْ إِظْهَارًا لِلْمُسَاهَمَةِ فِي السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ، فَيَخُوضُ مَعَهُمْ فِي ذِكْرِ الْعُيُوبِ وَالْمَسَاوِي.

وَمِنْهَا: إِرَادَةُ التَّصَنُّعِ وَالْمُبَاهَاةِ، وَهُوَ أَنْ يَرْفَعَ نَفْسَهُ بِتَنْقِصِ غَيْرِهِ.

وَمِنْهَا: الْحَاسِدُ يَحْسُدُ مَنْ يُثْنِي النَّاسُ عَلَيْهِ وَيُحِبُّونَهُ وَيُكْرِمُونَهُ، فَيُرِيدُ زَوَالَ تِلْكَ النِّعَمَةِ عَنْهُ، فَلَا يَجِدُ سَبِيلًا إِلَيْهِ إِلَّا بِالْقَدْحِ فِيهِ حَتَّى يَكْفُوا عَنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَإِكْرَامِهِ؛ لِأَنَّهُ يَثْقُلُ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: اللَّعِبُ وَالهَزْلُ وَتَرْجِيَةُ الْوَقْتِ بِالضَّحِكِ، فَيَذْكُرُ عُيُوبَ غَيْرِهِ بِمَا يُضْحِكُ النَّاسَ عَلَى سَبِيلِ الْمُحَاكَاةِ وَالتَّعَجُّبِ.

وَمِنْهَا: السُّخْرِيَّةُ وَالِاسْتِهْزَاءُ اسْتِحْقَارًا لَهُ، وَمَنْشَوُهُ التَّكَبُّرُ وَاسْتِجْهَالُ الْمُسْتَهِزِّ بِهِ.

(١) أخرجه أحمد والطبراني، وصححه الألباني.

بَيَانُ الْعِلَاجِ الَّذِي بِهِ يَمْنَعُ اللِّسَانَ عَنِ الْغِيْبَةِ:

اعْلَمْ - حَفِظَكَ اللَّهُ - أَنَّ مَسَاوِيَ الْأَخْلَاقِ كُلَّهَا إِنَّمَا تُعَالَجُ بِمَعْجُونِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.
وَعِلَاجُ كَفِّ اللِّسَانِ عَنِ الْغِيْبَةِ إِجْمَالًا أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ يَتَعَرَّضُ لِسَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا اغْتَابَ
لَا زِتْكَابِهِ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَمَهْمَا آمَنَ الْعَبْدُ بِمَا وَرَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي الْغِيْبَةِ لَمْ يُطْلَقْ لِسَانُهُ بِهَا
خَوْفًا مِنْ ذَلِكَ.

وَيَنْفَعُهُ أَيْضًا أَنْ يَتَدَبَّرَ فِي نَفْسِهِ، فَإِنْ وَجَدَ فِيهَا عَيْبًا اشْتَغَلَ بِعَيْبِ نَفْسِهِ، وَمَهْمَا وَجَدَ عَيْبًا
فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَحْيِيَ مِنْ أَنْ يَتْرَكَ دَمَ نَفْسِهِ وَيَذُمَّ غَيْرَهُ، وَهَذَا إِنْ كَانَ ذَلِكَ عَيْبًا يَتَعَلَّقُ بِفِعْلِهِ
وَاخْتِيَارِهِ، وَإِنْ كَانَ أَمْرًا خَلْقِيًّا فَالذَّمُّ لَهُ ذَمٌّ لِلْخَالِقِ، فَإِنْ مَنَ دَمَ صُنْعَةٍ فَقَدْ ذَمَّ صَانِعَهَا.

وَإِذَا لَمْ يَجِدِ الْعَبْدُ عَيْبًا فِي نَفْسِهِ فَلْيَشْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَا يُلَوِّثَنَّ نَفْسَهُ بِأَعْظَمِ الْعُيُوبِ، فَإِنَّ
تَلَبَّ النَّاسِ وَأَكْلَ لَحْمِ الْمِيْتَةِ مِنْ أَعْظَمِ الْعُيُوبِ، بَلْ لَوْ أَنْصَفَ لَعَلِمَ أَنَّ ظَنَّهُ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ بَرِيءٌ
مِنْ كُلِّ عَيْبٍ جَهْلٌ بِنَفْسِهِ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ.

وَيَنْفَعُهُ أَيْضًا أَنْ تَأْلُمَ غَيْرَهُ بِغِيْبَتِهِ كَتَأْلُمِهِ بِغِيْبَةِ غَيْرِهِ لَهُ، فَإِذَا كَانَ لَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ أَنْ
يُعْتَابَ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَرْضَى لَغَيْرِهِ مَا لَا يَرْضَاهُ لِنَفْسِهِ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَمَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ انْكَفَتْ عَنِ الْغِيْبَةِ لِسَانُهُ.

بَيَانُ تَحْرِيمِ الْغِيْبَةِ بِالْقَلْبِ وَذَلِكَ بِسُوءِ الظَّنِّ:

اعْلَمْ أَنَّ سُوءَ الظَّنِّ حَرَامٌ مِثْلُ سُوءِ الْقَوْلِ، فَكَمَا يَحْرُمُ عَلَيْكَ أَنْ تُحَدِّثَ غَيْرَكَ بِلِسَانِكَ
بِمَسَاوِي الْغَيْرِ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُحَدِّثَ نَفْسَكَ وَتُسِيءَ الظَّنَّ بِأَخِيكَ، وَلَسْتُ أَعْنِي بِهِ إِلَّا عَقْدَ

الْقَلْبِ وَحُكْمَهُ عَلَى غَيْرِهِ ظَنًّا بِأَمْرِ سَيِّئٍ، فَأَمَّا الْخَوَاطِرُ وَحَدِيثُ النَّفْسِ فَهُوَ مَعْفُودٌ عَنْهُ، وَلَكِنَّ الْمُنْهَيَّ عَنْهُ أَنْ يَظُنَّ، وَالظَّنُّ عِبَارَةٌ عَمَّا تَرَكَّنُ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَيَمِيلُ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحُجُرَاتِ: ١٢]، وَسَبَبُ تَحْرِيمِهِ أَنَّ أَسْرَارَ الْقُلُوبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا عَلَامُ الْغُيُوبِ، فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَعْتَقِدَ فِي غَيْرِكَ سُوءًا إِلَّا إِذَا انْكَشَفَ لَكَ بَعْيَانٍ لَا يَقْبَلُ التَّأْوِيلَ، فَإِنْ لَمْ يَنْكَشِفْ كَذَلِكَ فَإِنَّمَا الشَّيْطَانُ يُلْقِيهِ إِلَيْكَ، فَيَنْبَغِي أَنْ تُكَذِّبَهُ؛ فَإِنَّهُ أَفْسَقَ الْفُسَّاقِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِمِجْهَلَةٍ﴾ [الحُجُرَاتِ: ٦]، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الْمُسْلِمِ دَمَهُ وَمَالَهُ، وَأَنْ يُظَنَّ بِهِ ظَنُّ السُّوءِ»^(١) وَحِينَئِذٍ فَإِذَا خَطَرَ لَكَ وَسْوَاسُ سُوءِ الظَّنِّ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَدْفَعَهُ عَنْ نَفْسِكَ، وَتَقَرَّرَ عَلَيْهَا أَنَّ حَالَهُ عِنْدَكَ مَسْتُورٌ كَمَا كَانَ، وَأَنْ مَا رَأَيْتَهُ مِنْهُ يَحْتَمِلُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، فَإِنْ قُلْتَ: «فَبِمَاذَا يُعْرِفُ عَقْدُ الظَّنِّ وَالشُّكُوكُ تَحْتَلِجُ وَالنَّفْسُ تُحَدِّثُ؟» فنَقُولُ: «أَمَارَةٌ عَقْدُ الظَّنِّ أَنْ يَتَغَيَّرَ الْقَلْبُ مَعَهُ عَمَّا كَانَ، فَيَنْفِرَ عَنْهُ نُفُورًا مَا، وَيَسْتَقْبِلُهُ وَيَقْتَرِعُ عَنْ مُرَاعَاتِهِ وَتَقَفُّدِهِ وَإِكْرَامِهِ وَالْإِعْتِمَادِ بِسَبَبِهِ».

وَالْمَخْرُجُ مِنْهُ أَنْ لَا يُحَقِّقَهُ، أَيْ لَا يُحَقِّقُ فِي نَفْسِهِ بِعَقْدٍ وَلَا فِعْلٍ لَا فِي الْقَلْبِ وَلَا فِي الْجَوَارِحِ. وَرَبَّمَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ أَنَّ هَذَا مِنْ فِطْنَتِكَ وَسُرْعَةٍ تَنْبُهِكَ وَذَكَائِكَ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ نَاطِرٌ بِغُرُورِ الشَّيْطَانِ وَظُلْمَتِهِ.

وَمَهْمَا عَرَفْتَ هَفْوَةَ مُسْلِمٍ بِحُجَّةٍ، فَاَنْصَحْهُ فِي السَّرِّ، وَلَا يَخْدَعَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَيَدْعُوكَ إِلَى اِغْتِيَابِهِ.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وصححه الألباني.

مِنْ ثَمَرَاتِ سُوءِ الظَّنِّ:

التَّجَسُّسُ، لِأَنَّ الْقَلْبَ لَا يَقْنَعُ بِالظَّنِّ، وَيَطْلُبُ التَّحْقِيقَ، فَيَشْتَغِلُ بِالتَّجَسُّسِ وَهُوَ أَيْضًا مَنَهِيٌّ عَنْهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٢]، فَالْغَيْبَةُ وَسُوءُ الظَّنِّ وَالتَّجَسُّسُ مَنَهِيٌّ عَنْهُ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ.

وَمَعْنَى التَّجَسُّسِ أَنْ لَا يَتْرُكَ عِبَادَ اللَّهِ تَحْتَ سِتْرِ اللَّهِ، فَيَتَوَصَّلُ إِلَى الْإِطْلَاعِ وَهَتْكِ السِّتْرِ، حَتَّى يَنْكَشِفَ لَهُ مَا لَوْ كَانَ مَسْتُورًا عَنْهُ كَانَ أَسْلَمَ لِقَلْبِهِ وَدِينِهِ.

بَيَانُ الْأَعْذَارِ الْمُرْخِصَةِ فِي الْغَيْبَةِ:

اعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُمَكِّنِ التَّوَصُّلُ إِلَى غَرَضٍ صَحِيحٍ فِي الشَّرْعِ إِلَّا بِذِكْرِ مَسَاوِي الْعَيْرِ فَإِنَّهُ يُرَخِّصُ فِيهِ، وَلَا إِثْمَ، وَذَلِكَ فِي أُمُورٍ:

مِنْهَا: التَّظْلُمُ، وَذَلِكَ كَمَظْلُومٍ يَرْفَعُ ظُلَامَتَهُ عَلَى إِنْسَانٍ إِلَى أَمِيرٍ لِيَسْتَوْفِيَ لَهُ حَقَّهُ، إِذَا لَا يُمَكِّنُهُ اسْتِيفَاءُ حَقِّهِ إِلَّا بِنِسْبَتِهِ إِلَى الظُّلْمِ، قَالَ ﷺ: "إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا"^(١)، وَعَنْهُ: "مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ"^(٢).

وَمِنْهَا: الْإِسْتِعَانَةُ عَلَى تَغْيِيرِ الْمُتَنَكَّرِ، وَرَدُّ الْعَاصِي إِلَى مَنَهِجِ الصَّلَاحِ.

وَمِنْهَا: الْإِسْتِفْتَاءُ، كَمَا يَقُولُ لِلْمُفْتِي: ظَلَمَنِي أَبِي أَوْ زَوْجَتِي أَوْ أَخِي، إِذَا لَمْ يُفِيدِ الْإِبْهَامَ أَوْ التَّعْرِيصَ، وَذَلِكَ لِمَا جَاءَ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ عُتْبَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: "إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

شَحِيحٌ، لَا يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، أَفَأَخْذُ مِنْ غَيْرِ عِلْمِهِ؟ فَقَالَ: "خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ" (١)، فَذَكَرَتِ الشُّحَّ وَالظُّلْمَ لَهَا وَلَوْلَدَهَا، وَلَمْ يَزُجْهَا ﷺ؛ إِذْ كَانَ قَصْدُهَا الْإِسْتِفْتَاءَ.

وَمِنْهَا: تَحْذِيرُ الْمُسْلِمِ مِنَ الشَّرِّ، كَمَا إِذَا عَلِمْتَ مِنْ إِنْسَانٍ ضَرَرًا فَحَذَّرْتَ شَخْصًا مِنْهُ، وَكَالْمُرَكَّبِي يَطْعَنُ فِي الشَّاهِدِ إِذَا سُئِلَ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ الْمُسْتَشَارُ فِي التَّرْوِيجِ وَإِدَاعِ الْأَمَانَةِ لَهُ أَنْ يَذْكُرَ مَا يَعْرِفُهُ عَلَى قَصْدِ النُّصْحِ لِلْمُسْتَشِيرِ، لَا عَلَى قَصْدِ الْوَقِيعَةِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مَعْرُوفًا بِلَقَبٍ يُعْرِبُ عَنْ عَيْبِهِ، كَالْأَعْرَجِ وَالْأَعْمَشِ، فَلَا حَرَجَ فِي ذِكْرِهِ؛ لِضَرُورَةِ التَّعْرِيفِ، وَلِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ صَارَ بِحَيْثُ لَا يَكْرَهُهُ صَاحِبُهُ لَوْ عِلْمُهُ بَعْدَ أَنْ قَدْ صَارَ مَشْهُورًا بِهِ، نَعَمْ إِنْ وَجَدَ عَنْهُ مَعْدَلًا وَأَمَكْنَهُ التَّعْرِيفُ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى فَهُوَ أَوْلَى؛ وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلْأَعْمَى: الْبَصِيرُ؛ عُدُولًا عَنْ اسْمِ النِّقْصِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا بِالْفِسْقِ مُتَظَاهِرًا بِهِ، وَلَا يَكْرَهُ أَنْ يُذْكَرَ بِهِ، فَلَا غِيْبَةَ لَهُ بِمَا يَنْتَظَاهِرُ بِهِ.

بَيَانُ كَفَّارَةِ الْغِيْبَةِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُعْتَابِ أَنْ يَنْدَمَ وَيَتُوبَ وَيَتَأَسَّفَ عَلَى مَا فَعَلَهُ؛ لِيُخْرَجَ مِنْ حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، ثُمَّ يَسْتَحِلَّ الْمُعْتَابَ لِيُحِلَّهُ، فَيُخْرَجَ مِنْ مَظْلَمَتِهِ إِنْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَخْشَ مُحْذُورًا، وَقَالَ الْحَسَنُ: "يَكْفِيهِ الْإِسْتِغْفَارُ دُونَ الْإِسْتِحْلَالِ"، وَفِي الْحَدِيثِ: "أَيَعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمْصَمَ، كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعَرَضِي عَلَى النَّاسِ

(١) متفق عليه.

"أَيُّ لَا أَطْلُبُ مَظْلِمَةً فِي الْقِيَامَةِ مِنْهُ وَلَا أَحَاصِيَهُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ إِبَاحَةَ تَنَاوُلِ عَرَضِهِ، بَلِ الْعَفْوُ عَنْ جَرِيمَتِهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

الآفَةُ السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: النَّيْمَةُ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَمَزٌ مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَلِّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةً﴾ [الهمزة: ١] قِيلَ: الْهُمَزَةُ: «النَّمَامُ»، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿حَمَالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد: ٤]، وَقَالَ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ»^(١) وَالْقَتَاتُ هُوَ النَّمَامُ.

وَحَدُّ النَّيْمَةِ هُوَ كَشْفُ مَا يُكْرَهُ كَشْفُهُ، سَوَاءٌ كَرِهَهُ الْمَنْقُولُ عَنْهُ أَوْ الْمَنْقُولُ إِلَيْهِ، أَوْ كَرِهَهُ ثَالِثٌ، وَسَوَاءٌ كَانَ الْكَشْفُ بِالْقَوْلِ، أَوْ بِالكِتَابَةِ، أَوْ بِالرَّمْزِ، أَوْ بِالْإِيْمَاءِ، وَسَوَاءٌ كَانَ الْمَنْقُولُ مِنَ الْأَعْمَالِ أَوْ مِنَ الْأَقْوَالِ، وَسَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ عِيًّا وَنَقْصًا فِي الْمَنْقُولِ عَنْهُ أَوْ لَمْ يَكُنْ.

بَلْ حَقِيقَةُ النَّيْمَةِ إِفْشَاءُ السَّرِّ وَهَتْكُ السِّرِّ عَمَّا يُكْرَهُ كَشْفُهُ، بَلْ كُلُّ مَا رَأَى الْإِنْسَانُ مِنْ أَحْوَالِ النَّاسِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْكُتَ عَنْهُ، إِلَّا مَا فِي حِكَايَتِهِ فَائِدَةٌ لِلْمُسْلِمِ، أَوْ دَفْعٌ لِمَعْصِيَةٍ، كَمَا إِذَا رَأَى مَنْ يَتَنَاوَلُ مَالَ غَيْرِهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَشْهَدَ بِهِ مُرَاعَاةً لِحَقِّ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ.

وَالْبَاعِثُ عَلَى النَّيْمَةِ إِمَّا إِرَادَةُ الشُّوْءِ لِلْمَحْكِيِّ عَنْهُ، أَوْ إِظْهَارُ الْحُبِّ لِلْمَحْكِيِّ لَهُ، أَوْ التَّفَرُّجُ بِالْحَدِيثِ وَالْخَوْضُ فِي الْفُضُولِ وَالْبَاطِلِ.

(١) متفق عليه.

وَكُلُّ مَنْ حُمِلَتْ إِلَيْهِ نَيْمَةٌ فَعَلَيْهِ أَنْ لَا يُسَارِعَ إِلَى تَصَدِيقِهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ
بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنْهُ﴾ [الحجرات: ٦] وَأَنْ يَنْهَاهُ وَيَنْصَحَهُ، وَأَنْ لَا يَظُنَّ بِالْغَائِبِ سُوءًا، وَأَنْ لَا يَحْمِلَهُ
ذَلِكَ عَلَى التَّجَسُّسِ.

قَالَ الْحَسَنُ: «مَنْ نَمَّ إِلَيْكَ نَمَّ عَلَيْكَ»، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ النَّمَّ يَنْبَغِي أَنْ يُبْغَضَ وَلَا
يُوثَقَ بِقَوْلِهِ وَلَا بِصِدْقَتِهِ، وَكَيْفَ لَا وَهُوَ لَا يَنْفُكُ عَنِ الْغَدْرِ وَالْخِيَانَةِ وَالْإِفْسَادِ بَيْنَ النَّاسِ،
وَهُوَ مِمَّنْ يَسْعَى فِي قَطْعِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا
السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الشورى: ٤٢] وَالنَّمَامُ مِنْهُمْ.

وَقِيلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ: أَيُّ خِصَالِ الْمُؤْمِنِ أَوْضَعُ لَهُ؟ قَالَ: كَثْرَةُ الْكَلَامِ،
وِإِفْشَاءُ السِّرِّ، وَقَبُولُ قَوْلِ كُلِّ أَحَدٍ.

الْأَفَةُ السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: كَلَامُ ذِي الْوَجْهَيْنِ:

وَهُوَ ذُو اللَّسَانَيْنِ الَّذِي يَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ، وَيُكَلِّمُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِكَلَامٍ يُوَافِقُهُ
مِنَ الشَّئِءِ عَلَيْهِ فِي مُعَادَاتِهِ، وَذَمِّهِ الْآخَرَ، وَوَعْدِهِ بِأَنْ يَنْصُرَهُ عَلَى خَصْمِهِ، وَهُوَ مِنْ
عَلَامَاتِ النِّفَاقِ.

نَعَمْ إِذَا دَخَلَ عَلَى مُتَعَادِيَيْنِ وَجَامَلَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَكَانَ صَادِقًا فِيهِ لَمْ يَكُنْ ذَا لِسَانَيْنِ
وَلَا مُنَافِقًا، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُصَادِقُ مُتَعَادِيَيْنِ، وَأَمَّا لَوْ نَقَلَ كَلَامَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى الْآخَرِ
فَهُوَ ذُو لِسَانَيْنِ، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ النَّمَامِ؛ لِأَنَّ النَّمَامَ يَنْقُلُ مِنْ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ فَقَطْ، وَهَذَا يَزِيدُ النِّقْلَ
مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ وَيَزِيدُ أَنْ يُحْسِنَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُعَادَاةِ مَعَ صَاحِبِهِ. نَعَمْ

مِنْ ابْتِلَاءٍ بِمُرَاعَاةِ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ فِي قَوْلٍ مَا لِضُرُورَةٍ وَخَافَ مِنْ تَرْكِهِ فَهُوَ مُعْذُورٌ؛ فَإِنْ اتَّقَاءَ الشَّرَّ جَائِزٌ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه: "إِنَّا لَنُكْشِّرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَإِنَّا قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ".

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ: «اُذْنُوا لَهُ فَبَسَّ أَخُو الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ. فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لَهُ: كَذَا وَكَذَا ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَتَى عَهْدَتَنِي فَحَاشَا؟ إِنْ شَرَّ النَّاسَ مَنْزِلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ شَرِّهِ» وَفِي رِوَايَةٍ: «اتَّقَاءَ فُحْشِهِ»^(١)، وَلَكِنَّ هَذَا وَرَدَ فِي الْإِقْبَالِ وَفِي الْكُشْرِ وَالتَّبَسُّمِ، وَإِلَّا فَلَا يَجُوزُ الثَّنَاءُ، وَلَا التَّصْدِيقُ، وَلَا تَحْرِيكُ الرَّأْسِ فِي مَعْرِضِ التَّقْرِيرِ عَلَى كُلِّ كَلَامٍ بَاطِلٍ، فَإِنْ فَعَلَ فَهُوَ مُنَافِقٌ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُنْكَرَ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَيَسْكُتْ بِلِسَانِهِ وَيُنْكَرُ بِقَلْبِهِ، وَلِلضَّرُورَاتِ حُكْمُهَا.

الْأَفَةُ الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: الْمَدْحُ:

وَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، لِأَنَّ الْمَدْحَ يَدْخُلُهُ سِتُّ آفَاتٍ: أَرْبَعٌ مِنَ الْمَادِحِ، وَاثْنَتَانِ فِي الْمُمْدُوحِ، فَأَمَّا الْمَادِحُ:

فَالْأُولَى: أَنَّهُ قَدْ يُفْرِطُ فِيهِ فَيَنْتَهِي بِهِ إِلَى الْكَذِبِ.

وَالثَّانِيَّةُ: أَنَّهُ قَدْ يَدْخُلُهُ الرِّيَاءُ، فَإِنَّهُ بِالْمَدْحِ مُظْهِرٌ لِلْحُبِّ، وَقَدْ لَا يَكُونُ مُضْمِرًا وَلَا مُعْتَقِدًا لِجَمِيعِ مَا يَقُولُهُ، فَيَصِيرُ بِهِ مُرَائِيًا مُنَافِقًا.

وَالثَّالِثَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَقُولُ مَا لَا يَتَحَقَّقُهُ وَلَا سَبِيلَ إِلَى الْإِطْلَاعِ عَلَيْهِ.

(١) متفق عليه.

وَالرَّابِعَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَفْرَحُ الْمَمْدُوحُ وَهُوَ ظَالِمٌ أَوْ فَاسِقٌ، وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ، قَالَ الْحَسَنُ: مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِطُولِ الْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ.

وَأَمَّا الْمَمْدُوحُ فَيُضَرُّهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يُخْدِثُ فِيهِ كِبَرًا وَإِعْجَابًا، وَهُمَا مُهْلِكَانِ.

الثَّانِي: هُوَ أَنَّهُ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ فَرَحٌ، وَقَتَرٌ، وَرَضِيَ عَنْ نَفْسِهِ، وَقَلَّ تَشْمِيرُهُ لِلْعَمَلِ، فَإِنَّ سَلِمَ الْمَدْحُ مِنْ هَذِهِ الْأَفَاتِ فِي حَقِّ الْمَادِحِ وَالْمَمْدُوحِ، لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ، بَلْ رَبَّمَا كَانَ مَمْدُوبًا إِلَيْهِ.

وَعَلَى الْمَمْدُوحِ أَنْ يَكُونَ شَدِيدَ الْإِحْتِرَازِ عَنْ آفَةِ الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ وَآفَةِ الْفُتُورِ، وَيَتَذَكَّرُ أَنَّهُ يَعْلَمُ مِنْ نَفْسِهِ مَا لَا يَعْلَمُهُ الْمَادِحُ، وَأَنَّهُ لَوْ انْكَشَفَ لَهُ جَمِيعُ أَسْرَارِهِ وَمَا يَجْرِي عَلَى خَوَاطِرِهِ لَكَفَّ الْمَادِحُ عَنْ مَدْحِهِ، وَكَانَ عَلَيَّ ﷺ إِذَا أُتِنِيَ عَلَيْهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا لَا يَعْلَمُونَ، وَلَا تَوَاحِدْنِي بِمَا يَقُولُونَ، وَاجْعَلْنِي خَيْرًا مِمَّا يَظُنُّونَ».

وَعَلَى الْمَادِحِ أَنْ لَا يَجْزِمَ الْقَوْلَ إِلَّا بَعْدَ خَبْرَةٍ بَاطِنَةٍ، سَمِعَ عُمَرُ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: «أَسَافَرْتَ مَعَهُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «أَخَالَطْتُهُ فِي الْمُبَايَعَةِ وَالْمُعَامَلَةِ؟» قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَأَنْتَ جَارُهُ صَبَاحَهُ وَمَسَاءَهُ؟ قَالَ: «لَا»، فَقَالَ: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا أُرَاكَ تَعْرِفُهُ».

وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ لَا بُدَّ مَادِحًا أَخَاهُ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فَلَانًا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ وَلَا أَرْكَبِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحْسِبُهُ كَذًّا وَكَذًّا إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ» (١).

الآفة التاسعة عشرة: سؤال العوام عن الغوامض:

مِنْ حَقِّ الْعَوَامِّ الْإِشْتِغَالُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، إِلَّا أَنَّ الْفُضُولَ خَفِيفٌ عَلَى الْقَلْبِ، وَالْعَامِّيُّ قَدْ يَفْرَحُ بِالْخَوْصِ فِي الْعِلْمِ، إِذِ الشَّيْطَانُ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَأَهْلِ الْفَضْلِ، وَلَا يَزَالُ يُحِبُّ إِلَيْهِ ذَلِكَ حَتَّى يَتَكَلَّمَ بِمَا هُوَ كُفْرٌ وَلَا يَدْرِي.

وَكُلُّ مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمٍ غَامِضٍ وَلَمْ يَبْلُغْ فَهْمُهُ تِلْكَ الدَّرَجَةَ فَهُوَ مَذْمُومٌ، فَإِنَّهُ بِالْإِضَافَةِ إِلَيْهِ عَامِّيٌّ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمّهَاتِ وَوَادَ الْبَنَاتِ وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»^(١).

وَفِي قِصَّةِ مُوسَى وَالْخِضَرِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ تَنْبِيهُ عَلَى الْمَنْعِ مِنَ السُّؤَالِ قَبْلَ أَوَانِ اسْتِحْقَاقِهِ، إِذْ قَالَ: ﴿قَالَ فَإِنْ أَتَبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ [الْكَهْفِ: ٧٠]، فَلَمَّا سَأَلَ عَنِ السَّفِينَةِ أَنْكَرَ عَلَيْهِ، حَتَّى اعْتَذَرَ وَقَالَ: ﴿قَالَ لَا تُؤْخِذْنِي بِمَا نَسِيتَ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الْكَهْفِ: ٧٣]، فَلَمَّا لَمْ يَصْبِرْ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا قَالَ: ﴿هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾ [الْكَهْفِ: ٧٨] وَفَارَقَهُ.

فَسُؤَالُ الْعَوَامِّ عَنْ غَوَامِضِ الدِّينِ مِنْ أَعْظَمِ الْآفَاتِ، فَيَجِبُ مَنْعُهُمْ مِنْ ذَلِكَ وَرَجْرُهُمْ.



(١) متفق عليه.

ذَمُّ الْغَضَبِ وَالْحِقْدِ وَالْحَسَدِ

إِنَّ الْغَضَبَ شُعْلَةٌ نَارٍ، اقْتُبِسَتْ مِنْ نَارِ اللَّهِ الْمُوقَدَةِ، الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْنَدَةِ، وَإِنَّهَا لَمُسْتَكَنَّةٌ فِي طَيِّ الْفُؤَادِ اسْتِكْنَانِ الْجُمْرِ تَحْتَ الرَّمَادِ، وَيَسْتَخْرِجُهَا الْكِبَرُ الدَّفِينُ فِي قَلْبِ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَقَدْ انْكَشَفَ لِلنَّاظِرِينَ بِنُورِ الْيَقِينِ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْزِعُ مِنْهُ عِرْقٌ إِلَى الشَّيْطَانِ اللَّعِينِ، فَمَنْ اسْتَفْزَتْهُ نَارُ الْغَضَبِ فَقَدْ قَوِيَتْ فِيهِ قَرَابَةُ الشَّيْطَانِ، حَيْثُ قَالَ: ﴿خَلَقَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، فَإِنْ شَأْنُ الطِّينِ السُّكُونُ وَالْوَقَارُ، وَشَأْنُ النَّارِ التَّلَطِّي وَالِاسْتِعَارُ وَالْحَرَكَةُ وَالِاضْطِرَابُ.

وَمِنْ نَتَائِجِ الْغَضَبِ: الْحِقْدُ وَالْحَسَدُ، وَبِهَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ وَفَسَدَ مَنْ فَسَدَ، يَنْبَغَانِ مِنْ مُضْغَةٍ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ.

وَإِذَا كَانَ الْحِقْدُ وَالْحَسَدُ وَالْغَضَبُ مِمَّا يَسُوقُ الْعَبْدَ إِلَى مُوَاطِنِ الْعَطَبِ، فَمَا أَحْوَجُهُ إِلَى مَعْرِفَةِ مَعَاطِيهِ وَمَسَاوِيهِ؛ لِيَحْذَرَ ذَلِكَ وَيَتَّقِيَهُ، وَيُمِيطَهُ عَنِ الْقَلْبِ إِنْ كَانَ وَيَنْفِيَهُ، وَهََاكَ بَيَانُ ذَلِكَ بِعَوْنِهِ تَعَالَى.

❖ بَيَانُ ذَمِّ الْغَضَبِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٦] فِي الْآيَةِ: ذَمَّ اللَّهُ الْكُفَّارَ بِمَا تَظَاهَرُوا بِهِ مِنْ الْحَمِيَّةِ الصَّادِرَةِ عَنِ الْغَضَبِ بِالْبَاطِلِ، وَمَدَحَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّكِينَةِ.

وَرُوي أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ وَأَقْلَلٍ، قَالَ ﷺ: "لَا تَغْضَبْ"، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "لَا تَغْضَبْ" ^(١). وَقَالَ ﷺ: "مَا تَعُدُّونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟" قُلْنَا "الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرِّجَالُ"، قَالَ: "لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ" ^(٢).

وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: «الْغَضَبُ مُفْتَاخُ كُلِّ شَرٍّ»، وَقَالَ بَعْضُ الْأَنْصَارِ: «رَأْسُ الْحُمُقِ الْحِدَّةُ، وَقَائِدُهُ الْغَضَبُ، وَمَنْ رَضِيَ بِالْجَهْلِ اسْتَعْنَى عَنِ الْحِلْمِ، وَالْحِلْمُ زَيْنٌ وَمَنْفَعَةٌ، وَالْجَهْلُ شَيْنٌ وَمَصْرَّةٌ، وَالسُّكُوتُ عَنْ جَوَابِ الْأَحْمَقِ جَوَابُهُ».

وَقَالَ الْحَسَنُ: «مِنْ عَلَامَاتِ الْمُسْلِمِ: قُوَّةٌ فِي دِينٍ، وَحَزْمٌ فِي لِينٍ، وَإِيمَانٌ فِي يَقِينٍ، وَعِلْمٌ فِي حِلْمٍ، وَكَيْسٌ فِي رَفِيقٍ، وَإِعْطَاءٌ فِي حَقٍّ، وَقَصْدٌ فِي غِنَى، وَتَجَمُّلٌ فِي فَاقَةٍ، وَإِحْسَانٌ فِي قُدْرَةٍ، وَتَحَمُّلٌ فِي رَفَاقَةٍ، وَصَبْرٌ فِي شِدَّةٍ، لَا يَغْلِبُهُ الْغَضَبُ، وَلَا تَجْمَحُ بِهِ الْحَمِيَّةُ، وَلَا تَغْلِبُهُ شَهْوَةٌ، وَلَا تَقْضَحُهُ بِطَنَةٌ، وَلَا يَسْتَخِفُّهُ حِرْصُهُ، وَلَا تَقْصُرُ بِهِ نِيَّتُهُ، فَيَنْصُرُ الْمَظْلُومَ، وَيَرْحَمُ الضَّعِيفَ، وَلَا يَبْخُلُ، وَلَا يُبَذِّرُ، وَلَا يُسْرِفُ، وَلَا يُقَتِّرُ، يَغْفِرُ إِذَا ظَلِمَ، وَيَعْفُو عَنِ الْجَاهِلِ، نَفْسُهُ مِنْهُ فِي عَنَاءٍ، وَالنَّاسُ مِنْهُ فِي رَخَاءٍ».

دَرَجَاتُ النَّاسِ مَعَ الْغَضَبِ:

اعْلَمْ أَنَّ قُوَّةَ الْغَضَبِ مَحَلُّهَا الْقَلْبُ، وَمَعْنَاهَا عَلَيَانُ دَمِ الْقَلْبِ، وَانْتِشَارُهُ فِي الْعُرُوقِ، وَارْتِفَاعُهُ إِلَى أَعَالِي الْبَدَنِ كَمَا تَرْتَفِعُ النَّارُ وَالْمَاءُ يَغْلِي فِي الْقِدْرِ، فَلِذَلِكَ يَنْصَبُّ إِلَى الْوَجْهِ فَيَحْمَرُّ الْوَجْهُ وَالْعَيْنُ، وَالْبَشَرَةُ لِصَفَائِهَا تَحْكِي لَوْنَ مَا وَرَاءَهَا مِنْ حُمْرَةِ الدَّمِ كَمَا تَحْكِي الزُّجَاجَةُ لَوْنَ مَا فِيهَا.

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه مسلم.

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ فِي هَذِهِ الْقُوَّةِ عَلَى دَرَجَاتٍ ثَلَاثٍ مِنَ التَّفْرِيطِ وَالْإِفْرَاطِ وَالْإِعْتِدَالِ:
أَمَّا التَّفْرِيطُ: فَفَقْدُ هَذِهِ الْقُوَّةِ أَوْ ضَعْفُهَا، وَذَلِكَ مَذْمُومٌ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ فِيهِ:
«إِنَّهُ لَا حِمِيَّةَ لَهُ»، وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِالشَّدَّةِ وَالْحِمِيَّةِ
فَقَالَ: ﴿أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الْفَتْحُ: ٢٩]، وَقَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ
وَالْمُنَافِقِينَ وَاعْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧٣، وَالتَّحْرِيمُ: ٩]، وَإِنَّمَا الْغِلْظَةُ وَالشَّدَّةُ مِنْ آثَارِ
قُوَّةِ الْحِمِيَّةِ وَهُوَ الْعَضْبُ.

وَأَمَّا الْإِفْرَاطُ: فَهُوَ أَنْ تَغْلِبَ هَذِهِ الصِّفَةُ حَتَّى تَخْرُجَ عَنْ سِيَاسَةِ الْعَقْلِ وَالِدِّينِ وَطَاعَتِهِ،
وَلَا يَبْقَى لِلْمَرْءِ مَعَهُ بَصِيرَةٌ وَفِكْرَةٌ وَلَا اخْتِيَارٌ، بَلْ يَصِيرُ فِي صُورَةِ الْمُضْطَرِّ، وَمِنْ آثَارِ هَذَا
الْغَضَبِ فِي الظَّاهِرِ: تَغْيِيرُ اللَّوْنِ، وَشِدَّةُ الرَّعْدَةِ فِي الْأَطْرَافِ، وَخُرُوجُ الْأَفْعَالِ عَنِ التَّرْتِيبِ
وَالنِّظَامِ، وَاضْطِرَابُ الْحَرَكَةِ وَالْكَلَامِ، حَتَّى يَظْهَرَ الزَّبْدُ عَلَى الْأَشْدَاقِ، وَتَحْمَرُّ الْأَحْدَاقُ،
وَتَنْقَلِبُ الْمَنَاخِرُ، وَتَسْتَحِيلُ الْخِلْقَةُ.

وَلَوْ رَأَى الْغَضْبَانُ فِي حَالِ غَضَبِهِ قُبْحَ صُورَتِهِ لَسَكَنَ غَضَبُهُ حَيَاءً مِنْ قُبْحِ صُورَتِهِ،
وَاسْتِحَالَةِ خِلْقَتِهِ، وَقُبْحَ بَاطِنِهِ أَعْظَمَ مِنْ قُبْحِ ظَاهِرِهِ، فَإِنَّ الظَّاهِرَ عُنْوَانُ الْبَاطِنِ، وَإِنَّمَا قُبِحَتْ
صُورَةُ الْبَاطِنِ أَوَّلًا ثُمَّ انْتَشَرَ قُبْحُهَا إِلَى الظَّاهِرِ ثَانِيًا، فَتَغْيِيرُ الظَّاهِرِ ثَمَرَةُ تَغْيِيرِ الْبَاطِنِ، فَكَيْفَ
الْمُثْمَرُ بِالثَّمَرَةِ.

فَهَذَا أَثَرُهُ فِي الْجَسَدِ.

وَأَمَّا أَثَرُهُ فِي اللِّسَانِ: فَاِنْطِلَاقُهُ بِالشَّتْمِ، وَالْفُحْشِ مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي يَسْتَحْيِي مِنْهُ دُو
الْعَقْلِ، وَيَسْتَحْيِي مِنْهُ قَائِلُهُ عِنْدَ قُتُورِ الْغَضَبِ، وَذَلِكَ مَعَ تَحْبُطِ النَّظْمِ وَاضْطِرَابِ اللَّفْظِ.

وَأَمَّا أَثَرُهُ عَلَى الْأَعْضَاءِ: فَالضَّرْبُ، وَالتَّهَجُّمُ، وَالتَّمْزِيقُ، وَالْقَتْلُ وَالْجَرْحُ عِنْدَ التَّمَكُّنِ، وَقَدْ يَمَرُّ ثَوْبَ نَفْسِهِ، وَيَلْطُمُ نَفْسَهُ، وَقَدْ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأَرْضِ، وَرَبَّمَا يَعْتَرِيهِ مِثْلُ الْغَشْيَةِ، وَرَبَّمَا يَضْرِبُ الْجِمَادَاتِ وَالْحَيَوَانَاتِ، أَوْ يَكْسِرُ الْقُصْعَةَ، أَوْ يَشْتُمُ الْبَهِيمَةَ، أَوْ تَرْفُسُهُ دَابَّةٌ فَيَرْفُسُهَا، وَيُقَابِلُهَا بِذَلِكَ كَالْمَجْنُونِ.

وَأَمَّا أَثَرُهُ فِي الْقَلْبِ: فَالْحِقْدُ وَالْحَسَدُ، وَإِضْمَارُ الشُّوْءِ، وَالشَّيْئَةُ بِالمَسَاءَاتِ، وَالْحَزْنُ بِالشُّرُورِ، وَالْعَزْمُ عَلَى إِفْشَاءِ السَّرِّ وَهَتِكِ السِّرِّ، وَالِاسْتِهْزَاءُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْقَبَائِحِ، فَهَذِهِ ثَمَرَةُ الْغَضَبِ الْمُفْرِطِ.

وَأَمَّا ثَمَرَةُ الْحَمِيَّةِ الضَّعِيفَةِ: فَقِلَّةُ الْأَنْفَةِ مِمَّا يُؤْنَفُ مِنْهُ مِنَ التَّعَرُّضِ لِلْحُرْمِ وَالزُّوجَةِ، وَاحْتِمَالُ الذُّلِّ مِنَ الْأَخْسَاءِ، وَصِغَرُ النَّفْسِ، وَهُوَ أَيْضًا مَذْمُومٌ، إِذْ مِنْ ثَمَرَاتِهِ عَدَمُ الْغَيْرَةِ عَلَى الْحُرْمِ وَهُوَ صَوْنُهَا، قَالَ ﷺ: «إِنْ سَعِدَا لَغَيُورٌ، وَأَنَا أَعْيَرُ مِنْ سَعِدَ، وَاللَّهُ أَعْيَرُ مِنِّي»^(١).

وَأِنَّمَا خُلِقَتِ الْغَيْرَةُ لِحِفْظِ الْأَنْسَابِ، وَلَوْ تَسَامَحَ النَّاسُ بِذَلِكَ لَاجْتَلَطَتِ الْأَنْسَابُ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: «كُلُّ أُمَةٍ وَضَعَتِ الْغَيْرَةَ فِي رِجَالِهَا وَضَعَتِ الصِّيَانَةَ فِي نِسَائِهَا».

وَمِنْ ضَعْفِ الْغَضَبِ: الْحَوَرُ وَالسُّكُوتُ عِنْدَ مُشَاهَدَةِ الْمُتَكْرَاتِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النُّور: ٢].

فَقَدْ الْغَضَبُ مَذْمُومٌ، وَإِنَّمَا الْمُحْمُودُ غَضَبٌ يَنْتَظِرُ إِشَارَةَ الْعَقْلِ وَالِدِّينِ، فَيَنْبُعُ حَيْثُ تَحِبُّ الْحَمِيَّةُ، وَيَنْطَفِئُ حَيْثُ يَحْسُنُ الْحِلْمُ، وَحِفْظُهُ عَلَى حَدِّ الْإِعْتِدَالِ هُوَ الْإِسْتِقَامَةُ الَّتِي كَلَّفَ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ.

(١) أخرجه مسلم.

زَوَالُ الْغَضَبِ بِالرِّيَاضَةِ وَغَيْرِهَا:

اعْلَمْ أَنَّهُ مَا دَامَ الْإِنْسَانُ يُحِبُّ شَيْئًا وَيَكْرَهُ شَيْئًا فَلَا يَخْلُو مِنَ الْغَيْظِ وَالْغَضَبِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ مُقْتَضَى الطَّبْعِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ تُفِيدُ الرِّيَاضَةُ فِي مَحْوِ قُوَّتِهِ، وَذَلِكَ بِالْمُجَاهَدَةِ، وَتَكْلُفِ الْحِلْمِ، وَالْإِحْتِمَالِ مُدَّةً حَتَّى يَصِيرَ الْحِلْمُ وَالْإِحْتِمَالُ خُلُقًا رَاسِخًا، فَالرِّيَاضَةُ لَيْسَتْ لِيُنْعَدَمَ غَيْظُ الْقَلْبِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُمَكِّنٍ، وَلَكِنْ لِيَسْتَعْمَلَهُ عَلَى حَدِّ يَسْتَحِبُّهُ الشَّرْعُ وَيَسْتَحْسِنُهُ الْعَقْلُ، وَذَلِكَ بِكَسْرِ سَوْرَتِهِ وَتَضْعِيفِهِ حَتَّى لَا يَشْتَدَّ هَيْجَانُ الْغَيْظِ فِي الْبَاطِنِ، وَيَنْتَهِيَ ضَعْفُهُ إِلَى أَنْ لَا يَظْهَرَ أَثَرُهُ فِي الْوَجْهِ.

وَقَدْ يُتَصَوَّرُ فَقْدُ الْغَيْظِ بِغَلَبَةِ التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ، أَوْ بِأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْهُ أَنْ لَا يَغْتَاظَ، فَتُطْفِئُ شِدَّةُ حُبِّهِ لِلَّهِ تَعَالَى غَيْظَهُ، أَوْ بِأَنْ يَشْتَغَلَ الْقَلْبُ بِضُرُورِيٍّ أَهَمَّ مِنَ الْغَضَبِ، فَلَا يَكُونُ فِي الْقَلْبِ مَتَسَعٌ لِلْغَضَبِ لِاشْتِغَالِهِ بِغَيْرِهِ، فَإِنَّ اسْتِغْرَاقَ الْقَلْبِ بِبَعْضِ الْمُهَيِّمَاتِ يَمْنَعُ الْإِحْسَاسَ بِهَا عَدَاهُ.

بَيَانُ الْأَسْبَابِ الْمُهَيِّجَةِ لِلْغَضَبِ:

قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ عِلَاجَ كُلِّ عِلَّةٍ بِحَسْمِ مَادَّتِهَا وَإِزَالَةِ أَسْبَابِهَا، فَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ أَسْبَابِ الْغَضَبِ.

وَأَسْبَابُهُ الْمُهَيِّجَةُ لَهُ هِيَ:

الزَّهْوُ، وَالْعُجْبُ، وَالْمِزَاحُ، وَالْهَزْلُ، وَالْهَزْءُ، وَالتَّعْيِيرُ، وَالْمُهَارَاةُ، وَالْمُضَادَّةُ، وَالْغَدْرُ، وَشِدَّةُ الْحَرِصِ عَلَى حُصُولِ الْمَالِ وَالْجَاهِ، وَهِيَ بِأَجْمَعِهَا أَخْلَاقٌ رَدِيئَةٌ مَذْمُومَةٌ شَرْعًا، وَلَا

خَلَّاصَ مِنَ الْغَضَبِ مَعَ بَقَاءِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِزَالَتِهَا بِأُضْدَادِهَا، فَيَبْغِي أَنْ تُبَيِّنَ
الزَّهْوَ بِالتَّوَاضُّعِ، وَتُبَيِّنَ الْعُجْبَ بِمَعْرِفَتِكَ بِنَفْسِكَ، وَتُزِيلَ الْفَخْرَ بِأَنَّكَ مِنْ جِنْسِ أَقَلِّ
مَخْلُوقٍ، إِذِ النَّاسُ يَجْمَعُهُمْ فِي الْإِنْتِسَابِ أَبٌ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا الْفَخْرُ بِالْفَضَائِلِ، وَالْفَخْرُ وَالْعُجْبُ
أَكْبَرُ الرَّذَائِلِ، وَأَمَّا الْمِزَاحُ فَتُزِيلُهُ بِالتَّشَاغُلِ بِالْمُهَيِّمَاتِ الدِّينِيَّةِ الَّتِي تَسْتَوْعِبُ الْعُمَرَ وَتَفْضُلُ
عَنْهُ، وَأَمَّا الْهَزْلُ فَتُزِيلُهُ بِالْجِدِّ فِي طَلَبِ الْفَضَائِلِ وَالْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ، وَالْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ الَّتِي
تُبْلِغُكَ إِلَى سَعَادَةِ الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْهَزْءُ فَتُزِيلُهُ بِالتَّكْرُّمِ عَنْ إِيْدَاءِ النَّاسِ، وَبِصَيَانَةِ النَّفْسِ عَنْ أَنْ
يُسْتَهْزَأَ بِكَ، وَأَمَّا التَّعْيِيرُ فَبِالْحَذَرِ عَنِ الْقَوْلِ الْقَبِيحِ، وَصَيَانَةِ النَّفْسِ عَنْ مَرِّ الْجَوَابِ، وَأَمَّا
شِدَّةُ الْحَرَصِ فَبِالصَّبْرِ عَلَى مَرِّ الْعَيْشِ، وَبِالْقَنَاعَةِ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ طَلَبًا لِعِزِّ الْإِسْتِغْنَاءِ، وَتَرْفُوعًا
عَنْ ذَلِكَ الْحَاجَةِ.

وَكُلُّ خُلُقٍ مِنْ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ وَصِفَةٍ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ يَفْتَقِرُ فِي عِلَاجِهِ إِلَى رِيَاضَةٍ وَتَحَمُّلٍ
وَمَشَقَّةٍ، وَحَاصِلُ رِيَاضَتِهَا الرُّجُوعُ إِلَى مَعْرِفَةِ غَوَائِلِهَا؛ لِتَرْغَبِ النَّفْسِ عَنْهَا، وَتَنْفَرِ عَنْ
قُبْحِهَا، ثُمَّ الْمُوَاطَّظَةُ عَلَى مُوَاطَّظَةِ أُضْدَادِهَا مُدَّةً مَدِيدَةً حَتَّى تَصِيرَ بِالْعَادَةِ هَيْئَةً مَأْلُوفَةً عَلَى
النَّفْسِ، فَإِذَا انْمَحَتْ عَنِ النَّفْسِ فَقَدْ زَكَّتْ وَتَطَهَّرَتْ عَنْ هَذِهِ الرَّذَائِلِ، وَتَخَلَّصَتْ أَيْضًا مِنَ
الْغَضَبِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ مِنْهَا.

وَأَشَدُّ الْبَوَاعِثِ لِلْغَضَبِ عِنْدَ أَكْثَرِ الْجُهَّالِ تَسْمِيَّتُهُمُ الْعَضَبَ شَجَاعَةً وَعِزَّةَ نَفْسٍ، حَتَّى
تَمِيلَ النَّفْسُ إِلَيْهِ وَتَسْتَحْسِنُهُ، وَهَذَا مِنَ الْجُهْلِ، بَلْ هُوَ مَرَضُ قَلْبٍ وَنُقْصَانُ عَقْلِ، وَيُعَالَجُ
هَذَا الْجَاهِلُ بِأَنْ تُتْلَى عَلَيْهِ حِكَايَاتُ أَهْلِ الْحِلْمِ وَالْعَفْوِ، وَمَا اسْتَحْسِنَ مِنْهُمْ مِنْ كَظْمِ الْغَيْظِ،
فَإِنَّ ذَلِكَ مَنْقُولٌ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ.

بَيَانُ عِلَاجِ الْغَضَبِ بَعْدَ هَيَجَانِهِ:

مَا تَقَدَّمَ هُوَ حَسْمٌ لِمَوَادِّ الْغَضَبِ حَتَّى لَا يَهِيَجَ، فَإِذَا جَرَى سَبَبُ هَيَجِهِ فَعِنْدَهُ يَحِبُّ التَّثَبُّتَ؛ حَتَّى لَا يَضْطَرَّ صَاحِبُهُ إِلَى الْعَمَلِ بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْمُومِ، وَإِنَّمَا يُعَالِجُ الْغَضَبُ عِنْدَ هَيَجَانِهِ بِمَعْجُونِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَأَمَّا الْعِلْمُ فَهُوَ أَمُورٌ:

الأوّل: أَنْ يَتَفَكَّرَ فِيمَا وَرَدَ فِي فَضْلِ كَظْمِ الْغَيْظِ وَالْعَفْوِ وَالْحِلْمِ وَالِاحْتِمَالِ، فَيَرْغَبَ فِي تَوَابِهِ، وَتَمْنَعُهُ الرَّغْبَةُ فِي الْأَجْرِ عَنِ الْإِنْتِقَامِ، وَيَنْطَفِئُ عَنْهُ غَيْظُهُ.

الثاني: أَنْ يُخَوِّفَ نَفْسَهُ بِعِقَابِ اللَّهِ لَوْ أَمْضَى غَضَبُهُ، وَهَلْ يَأْمَنُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَى الْعَفْوِ.

الثالث: أَنْ يُحَذِّرَ نَفْسَهُ عَاقِبَةَ الْعِدَاوَةِ وَالْإِنْتِقَامِ، وَتَشْمُرُ الْعُدُوَّ لِمُقَابَلَتِهِ، وَالسَّعْيِ فِي هَدْمِ أَغْرَاضِهِ، وَالشَّمَاتَةِ بِمَصَائِبِهِ، وَهُوَ لَا يَخْلُو عَنِ الْمَصَائِبِ، فَيُخَوِّفُ نَفْسَهُ بِعَوَاقِبِ الْغَضَبِ فِي الدُّنْيَا إِنْ كَانَ لَا يَخَافُ مِنَ الْآخِرَةِ.

الرابع: أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي قُبْحِ صُورَتِهِ عِنْدَ الْغَضَبِ، بِأَنْ يَتَذَكَّرَ صُورَةَ غَيْرِهِ فِي حَالَةِ الْغَضَبِ، وَيَتَفَكَّرَ فِي قُبْحِ الْغَضَبِ فِي نَفْسِهِ، وَمُشَابَهَةِ صَاحِبِهِ لِلْكَلْبِ الضَّارِي وَالسَّبُعِ الْعَادِي، وَمُشَابَهَةِ الْحَلِيمِ الْهَادِي التَّارِكِ لِلْغَضَبِ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْحُكَمَاءِ، وَيُخَيِّرُ نَفْسَهُ بَيْنَ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِالْكِلَابِ وَالسَّبَاعِ وَأَرَاذِلِ النَّاسِ، وَبَيْنَ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِالْعُلَمَاءِ وَالْأَنْبِيَاءِ فِي عَادَتِهِمْ؛ لَتَمِيلَ نَفْسُهُ إِلَى حُبِّ الْإِقْتِدَاءِ بِهِؤُلَاءِ إِنْ كَانَ قَدْ بَقِيَ مَعَهُ مُسْكَةٌ مِنْ عَقْلِ.

الخامس: أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي السَّبَبِ الَّذِي يَدْعُوهُ إِلَى الْإِنْتِقَامِ وَيَمْنَعُهُ مِنْ كَظْمِ الْغَيْظِ، مِثْلَ قَوْلِ الشَّيْطَانِ لَهُ: إِنَّ هَذَا يُحْمَلُ مِنْكَ عَلَى الْعَجْزِ وَالذَّلَّةِ وَتَصِيرُ حَقِيرًا فِي أَعْيُنِ النَّاسِ فَيَقُولُ

لِنَفْسِهِ: «مَا أَعْجَبَكَ! تَأْنِفِينَ مِنَ الْإِحْتِمَالِ الْآنَ، وَلَا تَأْنِفِينَ مِنْ خِزْيِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَحْذَرِينَ مِنْ أَنْ تَصْغُرِيَ عِنْدَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ».

فَمَهْمَا كَظَمَ الْغَيْظَ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكْظِمَهُ لِلَّهِ، وَذَلِكَ يُعْظِمُهُ عِنْدَ اللَّهِ، فَمَا لَهُ وَلِلنَّاسِ؟
وَأَمَّا الْعَمَلُ فَإِنْ تَقُولَ بِلِسَانِكَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَإِنْ كُنْتَ قَائِمًا فَاجْلِسْ،
وَإِنْ كُنْتَ جَالِسًا فَاضْطَجِعْ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَوَضَّأَ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ؛ فَإِنَّ الْغَضَبَ مِنَ النَّارِ، وَالنَّارُ
لَا يُطْفِئُهَا إِلَّا الْمَاءُ.

فَضِيلَةُ كَظْمِ الْغَيْظِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ
أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ
النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿[آلِ عِمْرَانَ: ١٣٣، ١٣٤]، دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الْكََاظِمِينَ
مِنَ الْمُتَّقِينَ، وَأَنَّ مَغْفِرَةَ رَبِّهِمْ تَنَالُهُمْ، وَجَنَّتُهُ أُعِدَّتْ لَهُمْ، فَمَا أَفْضَلَ هَذَا الْجَزَاءَ.

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ، وَمَنْ اعْتَدَرَ إِلَى رَبِّهِ قَبْلَ اللَّهِ عُدْرَهُ، وَمَنْ
خَزَنَ لِسَانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ»^(١).

وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُفَاةِ الْأَعْرَابِ قَالَ لِعَمْرٍو رضي الله عنه: «وَاللَّهِ مَا تَقْضِي بِالْعَدْلِ، وَلَا تُعْطِي
الْجَزْلَ»، فَغَضِبَ عَمْرٌو حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَمْ تَسْمَعْ
قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الْأَعْرَافِ: ١٩٩]، وَإِنْ هَذَا
مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَسَكَنَ عَمْرٌو رضي الله عنه وَعَفَا عَنْهُ.

(١) أخرجه أبو يعلى والضياء في المختارة، وصححه الألباني.

فَضِيلَةُ الْحِلْمِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْحِلْمَ أَفْضَلُ مِنْ كَظْمِ الْغَيْظِ؛ لِأَنَّ كَظْمَ الْغَيْظِ عِبَارَةٌ عَنِ التَّحَلُّمِ، أَيْ تَكْلُفِ الْحِلْمِ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى كَظْمِ الْغَيْظِ إِلَّا مِنْ هَاجَ غَيْظُهُ، وَيَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى مُجَاهَدَةٍ شَدِيدَةٍ، وَلَكِنْ إِذَا تَعَوَّدَ ذَلِكَ مُدَّةً صَارَ ذَلِكَ اعْتِيَادِيًّا فَلَا يَهِيْجُ الْغَيْظُ، وَإِنْ هَاجَ فَلَا يَكُونُ فِي كَظْمِهِ تَعَبٌ، وَهُوَ الْحِلْمُ الطَّبِيعِيُّ، وَهُوَ دَلَالَةٌ كَمَالِ الْعَقْلِ وَاسْتِيْلَائِهِ، وَانْكِسَارِ قُوَّةِ الْغَضَبِ وَخُضُوعِهَا لِلْعَقْلِ، وَلَكِنْ ابْتِدَاؤُهُ التَّحَلُّمُ وَكَظْمُ الْغَيْظِ تَكْلُفًا، وَفِي الْحَدِيثِ: "إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَالْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ" ^(١) إِمَارَةٌ إِلَى أَنَّ اكْتِسَابَ الْحِلْمِ طَرِيقُهُ التَّحَلُّمُ أَوَّلًا وَتَكْلُفُهُ، كَمَا أَنَّ اكْتِسَابَ الْعِلْمِ طَرِيقُهُ التَّعَلُّمُ.

وَعَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الْفُرْقَان: ٦٣]، قَالَ: حُلَمَاءُ إِنْ جُهِلَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَجْهَلُوا.

وَعَنْ مُجَاهِدٍ فِي آيَةِ: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الْفُرْقَان: ٧٢] أَيْ: إِذَا أُودُوا صَفَحُوا، وَعَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: "لَيْسَ الْخَيْرُ أَنْ يَكْثُرَ مَالُكَ وَوَلَدُكَ، وَلَكِنَّ الْخَيْرَ أَنْ يَكْثُرَ عِلْمُكَ وَيَعْظُمَ حِلْمُكَ، وَأَنْ لَا تُبَاهِيَ النَّاسَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَإِذَا أَحْسَنْتَ حَمِدَتَ اللَّهَ تَعَالَى، وَإِذَا أَسَأْتَ اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ تَعَالَى"، وَقَالَ أَكْثَمُ بْنُ صَيْفِي: "دِعَامَةُ الْعَقْلِ الْحِلْمُ، وَجَمَاعُ الْأَمْرِ الصَّبْرُ"، وَقَالَ مُعَاوِيَةُ: "لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ مَبْلَغَ الرَّأْيِ حَتَّى يَغْلِبَ حِلْمُهُ جَهْلَهُ وَصَبْرُهُ شَهْوَتَهُ، وَلَا يَبْلُغُ ذَلِكَ إِلَّا بِقُوَّةِ الْعِلْمِ".

(١) أخرجه أبودود، وصححه الألباني.

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِعَمْرُو بْنِ الْأَهْتَمِ: أَيُّ الرَّجَالِ أَشْجَعُ؟ قَالَ: مَنْ رَدَّ جَهْلَهُ بِحِلْمِهِ، قَالَ: "أَيُّ الرَّجَالِ أَسْخَى؟" قَالَ "مَنْ بَذَلَ دُنْيَاهُ لِصَلَاحِ دِينِهِ". وَسُئِلَ مُعَاوِيَةُ: "مَ سُدَّتْ قَوْمَكَ؟"، فَقَالَ: كُنْتُ أَحْلَمُ عَنْ جَاهِلِيهِمْ، وَأُعْطِي سَائِلِيهِمْ، وَأَسْعَى فِي حَوَائِجِهِمْ، فَمَنْ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِي فَهُوَ مِثْلِي، وَمَنْ جَاوَزَنِي فَهُوَ أَفْضَلُ مِنِّي، وَمَنْ قَصَرَ عَنِّي فَأَنَا خَيْرٌ مِنْهُ"، وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) وَمَا يُلْقِيهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِيهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ ﴿﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٤، ٣٥]، هُوَ الرَّجُلُ يَشْتُمُهُ أَخُوهُ فَيَقُولُ: "إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَغَفَرَ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ كُنْتُ صَادِقًا فَغَفَرَ اللَّهُ لِي".

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) أَنَّهُ سَبَّهَ رَجُلًا، فَرَمَى إِلَيْهِ بِخَمِيصَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ وَأَمَرَ لَهُ بِالْفِ ذَرَاهِمٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: "جَمَعَ لَهُ خَمْسَ خِصَالٍ مَحْمُودَةٍ: الْحِلْمُ، وَإِسْقَاطُ الْأَذَى، وَتَخْلِيصُ الرَّجُلِ مِمَّا يُبْعِدُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحُمْلُهُ عَلَى النَّدَمِ وَالتَّوْبَةِ، وَرُجُوعُهُ إِلَى الْمَدْحِ بَعْدَ الذَّمِّ، اشْتَرَى جَمِيعَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا يَسِيرٌ".

بَيَانُ الْقَدْرِ الَّذِي يَجُوزُ بِهِ الْإِنْتِصَارُ مِنَ الْكَلَامِ:

اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ ظُلْمٍ صَدَرَ مِنْ شَخْصٍ فَلَا يَجُوزُ مُقَابَلَتُهُ بِمِثْلِهِ، فَلَا تَجُوزُ مُقَابَلَةُ الْغِيْبَةِ بِالْغِيْبَةِ، وَلَا مُقَابَلَةُ التَّجَسُّسِ بِالتَّجَسُّسِ، وَلَا السَّبُّ بِالسَّبِّ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْمَعَاصِي، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُقَابَلَةِ التَّغْيِيرِ فَقَالَ: "إِنْ أَمَرُوا عَيْرَكَ بِمَا فِيكَ فَلَا تُعِيرُهُ بِمَا فِيهِ" (١).

وَقَالَ قَوْمٌ: "تَجُوزُ الْمُقَابَلَةُ بِمَا لَا كَذِبَ فِيهِ"، قَالُوا: وَالنَّهْيُ النَّبَوِيُّ عَنْ مُقَابَلَةِ التَّغْيِيرِ بِمِثْلِهِ نَهْيٌ تَنْزِيهِ، وَالْأَفْضَلُ تَرْكُهُ، وَلَكِنَّهُ لَا يُعْصَى بِهِ، قَالُوا: وَالَّذِي يُرَخَّصُ فِيهِ أَنْ تَقُولَ: "مَنْ أَنْتَ،

وَيَا أَحْمَقُ، وَيَا جَاهِلٌ، " إِذْ مَا أَحَدٌ إِلَّا وَفِيهِ حُمُقٌ وَجَهْلٌ، فَقَدْ آذَاهُ بِمَا لَيْسَ بِكَذِبٍ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: " يَا سَيِّئَ الْخَلْقِ، يَا ثَلَابًا لِلْأَعْرَاضِ "، وَكَانَ ذَلِكَ فِيهِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: " لَوْ كَانَ فِيكَ حَيَاءٌ لَمَا تَكَلَّمْتَ، وَمَا أَحْقَرَكَ فِي عَيْنِي بِمَا فَعَلْتَ ".

فَهَذَا الْقَدْرُ هُوَ الَّذِي أَبَاحَهُ هُوْلَاءُ، وَهُوَ رُخْصَةٌ فِي الْإِيذَاءِ جَزَاءً عَلَى إِيْذَائِهِ السَّابِقِ.
قَالَ الْغَزَالِيُّ: وَلَا تَبْعُدِ الرُّخْصَةَ فِي هَذَا الْقَدْرِ، وَلَكِنَّ الْأَفْضَلَ تَرْكُهُ، فَإِنَّهُ يَجْرُهُ إِلَى مَا وَرَاءَهُ، وَلَا يُمْكِنُهُ الْإِفْتِصَارُ عَلَى قَدْرِ الْحَقِّ فِيهِ، وَالسُّكُوتُ عَنْ أَصْلِ الْجَوَابِ لَعَلَّهُ أَيْسَرُ مِنَ الشَّرُوعِ فِي الْجَوَابِ وَالْوُقُوفُ عَلَى حَدِّ الشَّرْعِ فِيهِ، وَلَكِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى ضَبْطِ نَفْسِهِ فِي فُورَةِ الْغَضَبِ، وَلَكِنْ يَعُودُ سَرِيعًا.

مَعْنَى الْحِقْدِ وَتَنَائِجُهُ الْوَحِيمَةُ وَفَضِيلَةُ الرَّفْقِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْغَضَبَ إِذَا لَزِمَ كَظْمُهُ لِعَجْزٍ عَنِ التَّشَفِّي فِي الْحَالِ، رَجَعَ إِلَى الْبَاطِنِ وَاحْتَقَنَ فِيهِ، فَصَارَ حِقْدًا، وَمَعْنَى الْحِقْدِ أَنْ يُلْزَمَ قَلْبُهُ اسْتِثْقَالُهُ وَالْبِغْضَةَ لَهُ وَالنَّفَارَ عَنْهُ، وَأَنْ يَدُومَ ذَلِكَ وَيَبْقَى، وَالْحِقْدُ ثَمَرَةُ الْغَضَبِ، وَالْحِقْدُ يُثْمِرُ أُمُورًا مُنْكَرَةً:

الْأَوَّلُ: الْحَسَدُ وَهُوَ أَنْ يَحْمِلَكَ الْحِقْدُ عَلَى أَنْ تَتَمَنَّى زَوَالَ النُّعْمَةِ عَنْهُ، فَتَغْتَمَّ بِنِعْمَةٍ إِنْ أَصَابَهَا، وَتُسَرَّ بِمُصِيبَةٍ إِنْ نَزَلَتْ بِهِ، وَهَذَا مِنْ فِعْلِ الْمُنَافِقِينَ.

الثَّانِي: أَنْ يَزِيدَ عَلَى إِضْمَارِ الْحَسَدِ فِي الْبَاطِنِ فَيَشْتَمَ بِمَا أَصَابَهُ مِنَ الْبَلَاءِ.

الثَّالِثُ: أَنْ تَهْجُرَهُ وَتُصَارِمَهُ وَتَنْقَطِعَ عَنْهُ وَإِنْ طَلَبَكَ وَأَقْبَلَ عَلَيْكَ.

الرَّابِعُ: وَهُوَ دُونُهُ أَنْ تُعْرِضَ عَنْهُ اسْتِصْغَارًا لَهُ.

الخامس: أَنْ تَتَكَلَّمَ فِيهِ بِمَا لَا يَحِلُّ مِنْ كَذِبٍ، وَغِيْبَةٍ، وَإِفْشَاءِ سِرٍّ، وَهَتْكِ سِتْرِ وَعَوْرَةٍ.

السادس: أَنْ تُحَاكِيهَ اسْتِهْزَاءً بِهِ وَسُخْرِيَةً مِنْهُ.

السابع: إِيدَاؤُهُ بِالضَّرْبِ وَمَا يُؤْلِمُ بَدَنَهُ.

الثامن: أَنْ تَمْنَعَهُ حَقَّهُ مِنْ قَضَاءِ دَيْنٍ، أَوْ صِلَةِ رَحِمٍ، أَوْ رَدِّ مَظْلَمَةٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ حَرَامٌ.

وَأَقْلَ دَرَجَاتِ الْحَقْدِ لَوْ اخْتَرَزَ عَنْ هَذِهِ الْأَفَاتِ الثَّمَانِي أَنْ يَتْرَكَ الْبَشَاشَةَ، أَوْ الرَّفْقَ، وَالْعِنَايَةَ، وَالْقِيَامَ بِحَاجَاتِهِ، أَوْ الْمَعَاوَنَةَ عَلَى الْمُنْفَعَةِ لَهُ، وَكُلُّهُ مِمَّا يُنْقِصُ الدَّرَجَةَ فِي الدِّينِ، وَيَقْوَتُ الثَّوَابَ الْجَزِيلَ.

وَلَمَّا حَلَفَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَنْ لَا يُنْفِقَ عَلَى مِسْطَحٍ وَكَانَ قَرِيبَهُ لِأَمْرِ مَا، نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «نَعَمْ نَحِبُّ ذَلِكَ» وَعَادَ إِلَى الْإِنْفَاقِ عَلَيْهِ.

وَالأُولَى أَنْ يَبْقَى عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، فَإِنْ أَمَكَّنَهُ أَنْ يَزِيدَ فِي الْإِحْسَانِ مُجَاهِدَةً لِلنَّفْسِ وَإِزْغَامًا لِلشَّيْطَانِ، فَذَلِكَ مَقَامُ الصَّدِيقِينَ، وَهُوَ مِنْ فَضَائِلِ أَعْمَالِ الْمُقَرَّبِينَ.

فَضِيلَةُ الْعَفْوِ وَالْإِحْسَانِ:

اعْلَمْ أَنَّ مَعْنَى الْعَفْوِ أَنْ يَسْتَحِقَّ حَقًّا فَيُسْقِطَهُ وَيَبْرَأَ عَنْهُ مِنْ قِصَاصٍ أَوْ غَرَامَةٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٧].

وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رحمه الله أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَمِيرٍ يُعَرِّضُ لَهُ بِالْعَفْوِ، فَذَكَرَ الْحَسَنُ قِصَّةَ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا صَنَعَ بِهِ إِخْوَتُهُ، وَمِنْ بَيْعِهِمْ إِيَّاهُ، وَطَرَحَهُمْ لَهُ فِي الْجُبِّ، فَقَالَ: "بَاعُوا أَخَاهُمْ وَأَخَزُّوا آبَاءَهُمْ"، وَذَكَرَ مَا لَقِيَ مِنْ كَيْدِ النِّسَاءِ وَمِنْ الْحُبْسِ، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّهَا الْأَمِيرُ مَاذَا صَنَعَ اللَّهُ بِهِ؟ أَأَدَّاهُ^(١) مِنْهُمْ، وَرَفَعَ ذِكْرَهُ، وَأَعْلَى كَلِمَتَهُ، وَجَعَلَهُ عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَمَاذَا صَنَعَ حِينَ أَكْمَلَ لَهُ أَمْرَهُ وَجَمَعَ أَهْلَهُ؟ قَالَ: ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يُونُسَ: ٩٢] فَعَمَّا ذَلِكَ الْأَمِيرُ.

وَرَوَى أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رحمه الله سُرِقَتْ لَهُ دَرَاهِمٌ، فَجَعَلُوا يَدْعُونَ عَلَى مَنْ أَخَذَهَا، فَقَالَ لَهُمْ: "اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ حَمَلَتْهُ عَلَى أَخْذِهَا حَاجَةً فَبَارِكْ لَهُ فِيهَا، وَإِنْ كَانَ حَمَلَتْهُ جَرَاءَةً عَلَى الذَّنْبِ فَاجْعَلْهُ آخِرَ ذُنُوبِهِ".

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ رحمه الله: "عَلَيْكُمْ بِالْحِلْمِ وَالِاحْتِمَالِ، فَإِذَا أُمَكَّتْكُمْ الْفُرْصَةُ فَعَلَيْكُمْ بِالصَّفْحِ وَالْإِفْصَالِ".

فَضِيلَةُ الرَّفْقِ:

اعْلَمْ أَنَّ الرَّفْقَ مَحْمُودٌ وَيُضَادُّهُ الْعُنْفُ وَالْحِدَّةُ، وَالْعُنْفُ نَتِيجَةُ الْعَصَبِ وَالْفُطَاظَةِ، وَالرَّفْقُ وَاللِّينُ نَتِيجَةُ حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّلَامَةِ، وَلَا يَحْسُنُ الْخُلُقُ إِلَّا بِضَبْطِ قُوَّةِ الْعَصَبِ وَحِفْظِهَا عَلَى حَدِّ الْإِعْدَالِ؛ وَلَا جُلَّ هَذَا أَثْنَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الرَّفْقِ، وَبَالَغَ فِيهِ فَقَالَ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ حُرِمَ حَظُّهُ مِنَ الرَّفْقِ

(١) أداله: نصره، وأظفره، وغلبه عليهم.

حُرِّمَ حَظُّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(١)، وَقَالَ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ أَهْلَ بَيْتٍ أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ»^(٢)، وَقَالَ ﷺ لِعَائِشَةَ: «عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»^(٣).

وَسِرُّ التَّرْغِيبِ فِي الرَّفْقِ وَالشَّاءِ عَلَيْهِ هُوَ كَوْنُ الطَّبَاعِ إِلَى الْعُنْفِ وَالْحِدَّةِ أَمِيلَ، وَإِنْ كَانَ الْعُنْفُ فِي مَحَلِّهِ حَسَنًا فَإِنَّ الْحَاجَةَ قَدْ تَدْعُو إِلَيْهِ وَلَكِنْ عَلَى النُّدُورِ، وَالْكَامِلُ مَنْ يُمَيِّزُ مَوَاقِعَ الرَّفْقِ عَنْ مَوَاقِعِ الْعُنْفِ، فَيُعْطِي كُلَّ أَمْرٍ حَقَّهُ.

❖ دَمُّ الْحَسَدِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْحَسَدَ أَيْضًا مِنْ نَتَائِجِ الْحِقْدِ الدِّمِيمِ، وَلِلْحَسَدِ مِنَ الْفُرُوعِ الدِّمِيمَةِ مَا لَا يَكَادُ يُحْصَى، وَقَدْ وَرَدَ فِي دَمِّهِ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا قَوْلُهُ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابُرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٤).

وَمِنَ الْأَثَارِ قَوْلُ بَعْضِ السَّلَفِ: «إِنَّ أَوَّلَ خَطِيئَةٍ كَانَتْ هِيَ الْحَسَدُ، حَسَدُ إِبْلِيسَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رُتْبَتِهِ، فَأَبَى أَنْ يَسْجُدَ لَهُ، فَحَمَلَهُ الْحَسَدُ عَلَى الْمُعْصِيَةِ».

وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ رحمته الله: «مَا حَسَدْتُ أَحَدًا عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَيْفَ أَحْسَدُهُ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا وَهِيَ حَقِيرَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَكَيْفَ أَحْسَدُهُ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا وَهُوَ يَصِيرُ إِلَى النَّارِ».

(١) أخرجه أحمد والترمذي، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد والبخاري في التاريخ، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه مسلم.

(٤) أخرجه مسلم.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «الْحَاسِدُ لَا يَنَالُ مِنَ الْمَجَالِسِ إِلَّا مَذْمَةً وَذُلًّا، وَلَا يَنَالُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا لَعْنَةً وَبُغْضًا، وَلَا يَنَالُ مِنَ الْخَلْقِ إِلَّا جَزَعًا وَغَمًّا، وَلَا يَنَالُ عِنْدَ الْمُوقِفِ إِلَّا فَضِيحَةً وَنِكَالًا».

حَقِيقَةُ الْحَسَدِ وَحُكْمُهُ وَأَفْسَامُهُ:

الْحَسَدُ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: كَرَاهَةُ النِّعْمَةِ وَحُبُّ زَوَالِهَا عَنِ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ.

وِثَانِيهِمَا: عَدَمُ مَحَبَّةِ زَوَالِهَا وَتَمَنِّي مِثْلِهَا، وَهَذَا يُسَمَّى غِبْطَةً.

فَالْأَوَّلُ حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ، إِلَّا نِعْمَةً أَصَابَهَا فَاجِرٌ وَهُوَ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مُحَرِّمٍ، كَالْفَسَادِ، وَإِيْدَاءٍ، فَلَا يَضُرُّ مَحَبَّةَ زَوَالِهَا عَنْهُ مِنْ حَيْثُ هِيَ آلَةُ الْفَسَادِ، وَيَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ الْحَسَدِ الْأَخْبَارُ الَّتِي نَقَلْنَاهَا، وَإِنَّ هَذِهِ الْكَرَاهَةَ تَسْخُطُ لِقَضَاءِ اللَّهِ فِي تَفْضِيلِ بَعْضِ عِبَادِهِ عَلَى بَعْضٍ، وَذَلِكَ لَا عُذْرَ فِيهِ وَلَا رُخْصَةَ، وَأَيُّ مَعْصِيَةٍ تَزِيدُ عَلَى كَرَاهَتِكَ لِرَاحَةِ مُسْلِمٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَكَ مِنْهُ مَضَرَّةٌ؟

وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الْقُرْآنُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنْ تَمَسَّكْتُمْ حَسَنَةً تَسُوهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٢٠] وَهَذَا الْفَرْحُ شِمَاتَةٌ، وَالْحَسَدُ وَالشِّمَاتَةُ يَتَلَاوِزَانِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِدُّونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ [الحشر: ٩] أَيْ لَا تَضِيقُ صُدُورُهُمْ بِهِ، وَلَا يَعْتَمُونَ، فَأَتْنَى عَلَيْهِمْ بَعْدَ الْحَسَدِ، وَأَمَّا الْمُنَافَسَةُ فَلَيْسَتْ بِحَرَامٍ، بَلْ قَدْ تَكُونُ مَطْلُوبَةً، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الحديد: ٢١]، وَقَالَ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ

اللَّهُ مَا لَا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَهُوَ يَعْمَلُ بِهِ وَيُعَلِّمُهُ النَّاسَ»^(١)، فَلَا حَرَجَ عَلَى مَنْ يَغْبِطُ غَيْرَهُ فِي نِعْمَةٍ وَيَشْتَهِي لِنَفْسِهِ مِثْلَهَا مَهْمَا لَمْ يُحِبَّ زَوَالَهَا عَنْهُ وَلَمْ يَكْرَهُ دَوَامَهَا لَهُ، وَأَمَّا تَمَيُّ عَيْنِ نِعْمَةِ الْغَيْرِ بِانْتِقَالِهَا إِلَيْهِ لِرَغْبَتِهِ فِيهَا بِحَيْثُ يَكُونُ مَطْلُوبُهُ تِلْكَ النِّعْمَةُ لَا زَوَالُهَا فَهُوَ مَذْمُومٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النِّسَاء: ٣٢]، وَأَمَّا تَمَيُّهِ لِثُلِّ ذَلِكَ فَلَيْسَ مَذْمُومًا، فَأَعْرِفِ الْفَرْقَ.

أَسْبَابُ الْحَسَدِ:

لِلْحَسَدِ الْمَذْمُومِ مَدَاخِلُ كَثِيرَةٌ وَأَسْبَابٌ عَدِيدَةٌ:

فَمِنْهَا: الْعَدَاوَةُ وَالْبُغْضَاءُ، وَهَذَا أَشَدُّ أَسْبَابِ الْحَسَدِ، فَإِنَّ مَنْ آذَاهُ شَخْصٌ بِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ وَخَالَفَهُ فِي عَرَضٍ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ أَبْغَضَهُ قَلْبُهُ، وَغَضِبَ عَلَيْهِ، وَرَسَخَ فِي نَفْسِهِ الْحِقْدُ، وَالْحِقْدُ يَقْتَضِي مِنْهُ التَّشْفِي وَالْإِنْتِقَامَ، فَإِنْ عَجَزَ الْمُتَنَعِّصُ عَنْ أَنْ يَتَشَفَّى بِنَفْسِهِ أَحَبَّ أَنْ يَتَشَفَّى مِنْهُ الزَّمَانُ، وَرُبَّمَا يُحِيلُ ذَلِكَ عَلَى كَرَامَةِ نَفْسِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، فَمَهْمَا أَصَابَتْ عَدُوَّهُ بَلِيَّةٌ فَرَحَ بِهَا، وَظَنَّهَا مُكَافَأَةً لَهُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ عَلَى بُغْضِهِ، وَأَتَّهَا لِأَجْلِهِ، وَمَهْمَا أَصَابَتْهُ نِعْمَةٌ سَاءَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ ضِدُّ مُرَادِهِ، وَرُبَّمَا يَخْطُرُ لَهُ أَنَّهُ لَا مَنَزِلَةَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ، حَيْثُ لَمْ يَتَّقِمْ لَهُ مِنْ عَدُوِّهِ الَّذِي آذَاهُ، بَلْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَالْحَسَدُ يَلْزِمُ الْبُغْضَ وَالْعَدَاوَةَ وَلَا يُفَارِقُهُمَا، وَإِنَّمَا غَايَةُ التَّقْيِّ أَنْ لَا يَبْغِيَ، وَأَنْ يَكْرَهُ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ.

وَمِنْهَا: التَّعَزُّزُ، وَهُوَ أَنْ يَثْقُلَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَرَفَّعَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ.

(١) متفق عليه.

وَمِنْهَا: حُبُّ الرِّيَاسَةِ وَطَلَبُ الْجَاهِ، بَأَنْ يَكُونَ مُتَفَرِّدًا عَدِيمَ النَّظَرِ، غَيْرَ مُشَارِكٍ فِي الْمُنْزَلَةِ، يَسُوءُهُ وُجُودُ مُنَاطِرٍ لَهُ فِي الْمُنْزَلَةِ.

وَمِنْهَا: حُبُّ النَّفْسِ وَشُحُّهَا بِالْخَيْرِ لِعِبَادِ اللَّهِ، بِحَيْثُ يَشُقُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوصَفَ عِنْدَهُ حُسْنُ حَالِ عَبْدٍ فِيمَا أَنْعَمَ عَلَيْهِ، وَيَفْرَحُ بِذِكْرِ فَوَاتِ مَقَاصِدِ أَحَدٍ وَاضْطِرَابِ أُمُورِهِ وَتَنَغُّصِ عَيْشِهِ، فَهُوَ أَبَدًا يُحِبُّ الْإِدْبَارَ لِعَيْرِهِ، وَيَبْخُلُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، كَأَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ ذَلِكَ مِنْ مَلِكِهِ! وَهَذَا لَيْسَ لَهُ سَبَبٌ ظَاهِرٌ إِلَّا حُبُّ فِي النَّفْسِ، وَرَذَالَةٌ فِي الطَّبْعِ، وَمُعَالَجَتُهُ شَدِيدَةٌ؛ لِأَنَّهُ حُبٌّ فِي الْجَبِلَةِ لَا فِي عَارِضٍ حَتَّى يُتَصَوَّرَ زَوَالُهُ.

وَقَدْ يَجْتَمِعُ بَعْضُ هَذِهِ الْأَسْبَابِ أَوْ أَكْثَرُهَا أَوْ جَمِيعُهَا فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، فَيَعُظُمُ فِيهِ الْحَسَدُ بِذَلِكَ، وَيَقْوَى قُوَّةً لَا يَقْدِرُ مَعَهَا عَلَى الْإِخْفَاءِ وَالْمُجَامَلَةِ، بَلْ يَنْهَتْكَ حِجَابُ الْمُجَامَلَةِ، وَتَظْهَرُ الْعَدَاوَةُ بِالْمُكَاشَفَةِ، أَعَادْنَا الْمُؤَلَّى مِنْ ذَلِكَ بِطُفْهِهِ وَكَرَمِهِ.

بَيَانُ الدَّوَاءِ الَّذِي يَنْفِي مَرَضَ الْحَسَدِ عَنِ الْقَلْبِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْحَسَدَ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْعَظِيمَةِ لِلْقُلُوبِ، وَلَا تُدَاوَى أَمْرَاضُ الْقُلُوبِ إِلَّا بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ؛ وَالْعِلْمُ النَّافِعُ لِمَرَضِ الْحَسَدِ هُوَ أَنْ تَعْرِفَ تَحْقِيقًا أَنَّ الْحَسَدَ ضَرَرٌ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنَّهُ لَا ضَرَرَ فِيهِ عَلَى الْمُحْسُودِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، بَلْ يَنْتَفِعُ بِهِ فِيهِمَا.

وَمَهْمَا عَرَفْتَ هَذَا عَنْ بَصِيرَةٍ وَلَمْ تَكُنْ عَدُوًّا نَفْسِكَ وَصَدِيقَ عَدُوِّكَ فَارَقْتَ الْحَسَدَ لَا مُحَالَةً.

أَمَّا كَوْنُهُ ضَرَرًا عَلَيْكَ فِي الدِّينِ فَهُوَ أَنَّكَ بِالْحَسَدِ سَخِطْتَ قَضَاءَ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَرِهْتَ نِعْمَتَهُ الَّتِي قَسَمَهَا بَيْنَ عِبَادِهِ، وَعَدْلُهُ الَّذِي أَقَامَهُ فِي مُلْكِهِ بِخَفِيِّ حِكْمَتِهِ، فَاسْتَنْكَرْتَ ذَلِكَ

وَاسْتَبَشَعْتُهُ، وَهَذِهِ جِنَايَةٌ فِي حَدَقَةِ التَّوْحِيدِ، وَقَذَى فِي عَيْنِ الْإِيمَانِ، وَنَاهِيكَ بِهِمَا جِنَايَةً عَلَى الدِّينِ، وَقَدْ انْضَافَ إِلَى ذَلِكَ أَنَّكَ فَارَقْتَ أَوْلِيَاءَهُ وَأَنْبِيَاءَهُ فِي حُبِّهِمُ الْخَيْرَ لِعِبَادِهِ تَعَالَى، وَشَارَكَتَ إِبْلِيسَ وَالْكَفَّارَ فِي مَحَبَّتِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ الْبَلَايَا وَزَوَالَ النِّعَمِ، وَهَذِهِ خَبَائِثُ فِي الْقَلْبِ تَأْكُلُ حَسَنَاتِ الْقَلْبِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ.

وَأَمَّا كَوْنُهُ ضَرَرًا فِي الدُّنْيَا، فَهُوَ أَنَّكَ تَتَأَلَّمُ بِحَسَدِكَ فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَتَعَذَّبُ بِهِ، وَلَا تَزَالُ فِي كَمَدٍ وَغَمٍّ، إِذْ أَعْدَاؤُكَ لَا يُخْلِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نِعَمٍ يُفِيضُهَا عَلَيْهِمْ، فَلَا تَزَالُ تَتَعَذَّبُ بِكُلِّ نِعْمَةٍ تَرَاهَا، وَتَتَأَلَّمُ بِكُلِّ بَلِيَّةٍ تَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَتَبْقَى مَغْمُومًا ضَيِّقَ الصَّدْرِ، فَقَدْ نَزَلَ بِكَ مَا يَسْتَهِيهِ الْأَعْدَاءُ لَكَ وَتَسْتَهِيهِ لِأَعْدَائِكَ، فَقَدْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمِحْنَةَ لِعَدُوِّكَ فَتَنَجَزَتْ فِي الْحَالِ مُحِنتُكَ وَغَمُّكَ نَقْدًا، وَلَا تَزُولُ النِّعْمَةُ عَنِ الْمُحْسُودِ بِحَسَدِكَ، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ تُؤْمِنُ بِالْبُعْثِ وَالْحِسَابِ لَكَانَ مُقْتَضَى الْفِطْنَةِ - إِنْ كُنْتَ عَاقِلًا - أَنْ تَحْذَرَ مِنَ الْحَسَدِ، لِمَا فِيهِ مِنْ أَلَمِ الْقَلْبِ وَمَسَاءَتِهِ مَعَ عَدَمِ النَّفْعِ، فَكَيْفَ وَأَنْتَ عَالِمٌ بِمَا فِي الْحَسَدِ مِنَ الْعَذَابِ الشَّدِيدِ فِي الْآخِرَةِ؟

فَمَا أَعْجَبَ مَنْ يَتَعَرَّضُ لِسَخَطِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ نَفْعٍ يَنَالُهُ، بَلْ مَعَ ضَرَرٍ يَحْتَمِلُهُ، وَأَلَمٍ يُقَاسِيهِ، فَيَهْلِكُ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ مِنْ غَيْرِ جَدْوَى وَلَا فَائِدَةٍ.

وَأَمَّا أَنَّهُ لَا ضَرَرَ عَلَى الْمُحْسُودِ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ فَوَاضِحٌ؛ لِأَنَّ النِّعْمَةَ لَا تَزُولُ عَنْهُ بِحَسَدِكَ. وَأَمَّا أَنَّ الْمُحْسُودَ يَنْتَفِعُ بِهِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا فَوَاضِحٌ، أَمَّا مَنْفَعَتُهُ فِي الدِّينِ فَهُوَ أَنَّهُ مَظْلُومٌ مِنْ جِهَتِكَ، لَا سِيَّيَا إِذَا أَخْرَجَكَ الْحَسَدُ إِلَى الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ بِالْغِيْبَةِ وَالْقَدْحِ فِيهِ، وَهَنَكَ سِتْرُهُ، وَذَكَرَ مَسَاوِيَهُ، فَهَذِهِ هَدَايَا تُهْدِيهَا إِلَيْهِ، إِذْ تُهْدِي إِلَيْهِ حَسَنَاتِكَ، حَتَّى تَلْقَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُفْلِسًا مَحْرُومًا كَمَا حُرِمْتَ فِي الدُّنْيَا عَنِ النِّعْمَةِ.

فَإِذَا تَأَمَّلْتَ هَذَا عَرَفْتَ أَنَّكَ عَدُوٌّ نَفْسِكَ وَصَدِيقُ عَدُوِّكَ؛ إِذْ تَعَاطَيْتَ مَا تَضَرَّرْتَ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَانْتَفَعَ بِهِ عَدُوُّكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِرْتَ مَذْمُومًا عِنْدَ الْخَالِقِ وَالْخَلَائِقِ، شَقِيًّا فِي الْحَالِ وَالْمَالِ، وَنِعْمَةً الْمَحْسُودِ دَائِمَةً، شِئْتَ أَمْ أَبَيْتَ بَاقِيَةً.

وَمَنْ تَفَكَّرَ بِهَذَا بِذَهْنٍ صَافٍ وَقَلْبٍ حَاضِرٍ، انْطَفَأَتْ نَارُ الْحَسَدِ مِنْ قَلْبِهِ.

وَأَمَّا الْعَمَلُ النَّافِعُ فِيهِ فَهُوَ أَنْ يُكَلِّفَ نَفْسَهُ نَقِيضَ مَا يَتَقَاضَاهُ الْحَسَدُ، وَذَلِكَ بِالتَّوَاضُّعِ لِلْمَحْسُودِ، وَالشَّنَاءِ، وَالْمَدْحِ، وَإِظْهَارِ السُّرُورِ بِالنِّعْمَةِ، فَتَعُودُ الْقُلُوبُ إِلَى التَّالِفِ وَالتَّحَابِّ، وَبِذَلِكَ تَسْتَرِيحُ الْقُلُوبُ مِنْ أَلَمِ الْحَسَدِ وَغَمِّ التَّبَاغُضِ.

فَهَذِهِ هِيَ أَدْوِيَةُ الْحَسَدِ، وَهِيَ نَافِعَةٌ جَدًّا، إِلَّا أَنَّهَا مُرَّةٌ عَلَى الْقُلُوبِ جَدًّا، وَلَكِنَّ النَّفْعَ فِي الدَّوَاءِ الْمُرِّ، فَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى مَرَارَةِ الدَّوَاءِ لَمْ يَنْلِ حَلَاوَةَ الشِّفَاءِ، وَإِنَّمَا تَهُونُ مَرَارَةُ هَذَا الدَّوَاءِ - أَغْنِي التَّوَاضُّعَ لِلْأَعْدَاءِ وَالتَّقَرُّبَ إِلَيْهِمْ بِالْمَدْحِ وَالشَّنَاءِ بِقُوَّةِ الْعِلْمِ بِالْمَعَانِي الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، وَقُوَّةِ الرَّغْبَةِ فِي ثَوَابِ الرِّضَاءِ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى.



ذمُّ الدُّنْيَا

الآيَاتُ الْوَارِدَةُ فِي ذَمِّ الدُّنْيَا كَثِيرَةٌ، وَأَكْثَرُ الْقُرْآنِ مُشْتَمِلٌ عَلَى ذَمِّ الدُّنْيَا، وَصَرَفَ الْخَلْقَ عَنْهَا، وَعَوَّدَتْهُمْ إِلَى الْآخِرَةِ، بَلْ هُوَ مَقْصُودُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَمْ يُعْثُوا إِلَّا لِذَلِكَ، وَقَدْ جَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى شَاةٍ مَيِّتَةٍ، فَقَالَ: «أَتَرُونَ هَذِهِ الشَّاةَ هَيِّنَةً عَلَى أَهْلِهَا؟» قَالُوا: «مِنْ هَوَانِهَا أَلْقَوْهَا»، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الشَّاةِ عَلَى أَهْلِهَا، وَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ»^(١)، وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ»^(٢).

بَيَانُ الدُّنْيَا الْمَذْمُومَةِ:

اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ ذَمِّ الدُّنْيَا لَا تَكْفِيكَ مَا لَمْ تَعْرِفِ الدُّنْيَا الْمَذْمُومَةَ مَا هِيَ، وَمَا الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُجْتَنَبَ مِنْهَا وَمَا الَّذِي لَا يُجْتَنَبُ، فَلَا بُدَّ وَأَنْ نُبَيِّنَ الدُّنْيَا الْمَذْمُومَةَ الْمَأْمُورَ بِاجْتِنَابِهَا لِكُونِهَا عُدْوَةً قَاطِعَةً لِطَرِيقِ اللَّهِ مَا هِيَ، فَنَقُولُ:

كُلُّ مَا لَكَ فِيهِ حَظٌّ وَنَصِيبٌ، وَغَرَضٌ، وَشَهْوَةٌ، وَلَذَّةٌ عَاجِلِ الْحَالِ قَبْلَ الْوَفَاةِ، فَهِيَ الدُّنْيَا فِي حَقِّكَ، إِلَّا أَنْ جَمِيعَ مَا لَكَ إِلَيْهِ مَيْلٌ وَفِيهِ نَصِيبٌ وَحَظٌّ فَلَيْسَ بِمَذْمُومٍ، بَلْ هُوَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ:

(١) أخرجه أحمد، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم.

القِسْمُ الْأَوَّلُ: مَا يَصْحَبُكَ فِي الْآخِرَةِ وَيَبْقَى مَعَكَ ثَمَرُهُ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَهُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ.

القِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ الْمُقَابِلُ لَهُ عَلَى الطَّرَفِ الْأَقْصَى: كُلُّ مَا فِيهِ حَظٌّ عَاجِلٌ وَلَا ثَمَرَةٌ لَهُ فِي الْآخِرَةِ أَصْلًا، كَالْتَلَذُّذِ بِالْمَعَاصِي كُلِّهَا، وَالتَّسْنُّعِ بِالْمُبَاحَاتِ الزَّائِدَةِ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَاتِ، وَالضَّرُورَاتِ الدَّاخِلَةِ فِي جُمْلَةِ الرَّفَاهِيَةِ وَالرُّعُونَاتِ أَيْ فِي السَّرَفِ حَظُّ الْعَبْدِ مِنْ هَذَا كُلِّهِ هِيَ الدُّنْيَا الْمَذْمُومَةُ.

القِسْمُ الثَّالِثُ: وَهُوَ مُتَوَسِّطٌ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ: كُلُّ حَظٍّ عَاجِلٍ مُعِينٍ عَلَى أَعْمَالِ الْآخِرَةِ، وَهُوَ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ لِيَتَأَتَّى لِلْإِنْسَانِ الْبَقَاءُ وَالصَّحَّةُ الَّتِي بِهَا يَصِلُ إِلَى الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَهَذَا لَيْسَ مِنَ الدُّنْيَا بَلْ هُوَ كَالْقِسْمِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ مُعِينٌ عَلَى الْأَوَّلِ وَوَسِيلَةٌ إِلَيْهِ، فَمَهْمَا تَنَاولَهُ الْعَبْدُ عَلَى قَصْدِ الْإِسْتِعَانَةِ بِهِ عَلَى الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ لَمْ يَكُنْ بِهِ مُتَنَاولًا لِلدُّنْيَا، وَلَمْ يَصِرْ بِهِ مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، وَكَانَتْ الدُّنْيَا فِي حَقِّهِ مَرْعَةً لِلْآخِرَةِ، وَإِنْ أَخَذَ ذَلِكَ بِقَصْدِ حَظِّ النَّفْسِ فَهُوَ مِنَ الدُّنْيَا.

وَبِالْجُمْلَةِ فَكُلُّ مَا لَيْسَ لِلَّهِ فَهُوَ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا هُوَ لِلَّهِ فَذَلِكَ لَيْسَ مِنَ الدُّنْيَا.

فَإِذِنْ الدُّنْيَا: حَظُّ نَفْسِكَ الْعَاجِلِ الَّذِي لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ لِأَمْرِ الْآخِرَةِ، وَيُعْبَرُ عَنْهُ بِالْهُوَى، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنَّ الْهَوَىَٰ الْفِتْنَةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النَّازِعَاتِ: ٤٠]، [٤١]، وَجَمَاعُ الْهُوَى خَمْسَةُ أُمُورٍ، وَهِيَ مَا جَمَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحَدِيدِ: ٢٠].

وَلَا يُعْلَمُ تَفْصِيلُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْإِفْتِدَاءِ بِالْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، وَهُمْ الصَّحَابَةُ، فَقَدْ كَانُوا عَلَى الْمُنْهَجِ الْقَصْدِ، وَعَلَى السَّبِيلِ الْوَاضِحِ، فَإِنَّهُمْ مَا كَانُوا يَأْخُذُونَ الدُّنْيَا لِلدُّنْيَا، بَلْ لِلدِّينِ، وَمَا

كَأَنَّهُمْ يَتَرَهَّبُونَ وَيَهْجُرُونَ الدُّنْيَا بِالْكُلِّيَّةِ، وَمَا كَانَ هُمْ فِي الْأُمُورِ تَفْرِيطٌ وَلَا إِفْرَاطٌ، بَلْ كَانَ
أَمْرُهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا، وَذَلِكَ هُوَ الْعَدْلُ وَالْوَسْطُ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، وَهُوَ أَحَبُّ الْأُمُورِ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى.



ذَمُّ الْبُخْلِ وَذَمُّ الْمَالِ

❖ بَيَانُ ذَمِّ الْمَالِ وَكَرَاهَةِ حُبِّهِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التَّعَابُثِ: ١٥]، فَمَنْ اخْتَارَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ عَلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَظَنٍ ﴿١﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى﴾ [الْعَلَقِ: ٦، ٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَهَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ [التَّكَاثُرِ: ١]، وَقَالَ ﷺ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدُّنْيَا وَتَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهِمِ، تَعَسَّ وَلَا انْتَعَشَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ»^(١) بَيِّنَ أَنَّ مُحِبَّيْهَا عَابِدٌ لَهَا، وَمَنْ عَبْدٌ حَاجِرًا فَهُوَ عَابِدٌ صَنِمٍ، أَيْ مَنْ قَطَعَهُ ذَلِكَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَنْ أَدَاءِ حَقِّهِ فَهُوَ كَعَابِدِ صَنِمٍ، وَهُوَ شِرْكٌ، إِلَّا أَنْ الشِّرْكَ خَفِيٌّ وَجَلِيٌّ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْهُمَا.

وَقَالَ ﷺ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي! وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ»^(٢). وَقَالَ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْمُكْثِرِينَ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، أَرْبَعُ: عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ قُدَّامِهِ وَمِنْ وَرَائِهِ»^(٣).

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: «الدَّرْهِمُ عَقْرَبٌ، فَإِنْ لَمْ تُحَسِّنْ رُقِيَّتَهُ فَلَا تَأْخُذْهُ، فَإِنَّهُ إِنْ لَدَغَكَ قَتَلَكَ سُمُّهُ، قِيلَ: وَمَا رُقِيَّتُهُ؟ قَالَ: أَخْذُهُ مِنْ حِلِّهِ وَوَضْعُهُ فِي حَقِّهِ»، وَعَنْهُ ﷺ: «مُصِيبَتَانِ لَمْ

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) أخرجه ابن ماجه، وصححه الألباني.

يَسْمَعِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ بِمِثْلِهَا لِلْعَبْدِ فِي مَالِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ، قِيلَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: «يُؤْخَذُ مِنْهُ كُلُّهُ، وَيُسْأَلُ عَنْهُ كُلُّهُ».

❖ بَيَانُ مَذْحِ الْمَالِ وَالْجَمْعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الدِّمِّ:

اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَمَّى الْمَالَ خَيْرًا فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ [البقرة: ١٨٠]، وَقَالَ تَعَالَى مُتَنَتًّا عَلَى عِبَادِهِ: ﴿وَيُمَدِّدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: ١٢]، وَقَالَ ﷺ: «نِعَمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ».

وَلَا تَقِفْ عَلَى وَجْهِ الْجَمْعِ بَيْنَ الدِّمِّ وَالْمَذْحِ إِلَّا بِأَنْ تَعْرِفَ حِكْمَةَ الْمَالِ وَمَقْصُودَهُ وَأَفَاتَهُ؛ حَتَّى يَنْكَشِفَ لَكَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ وَجْهِ وَشَرٌّ مِنْ وَجْهِ، وَأَنَّهُ مُحْمُودٌ مِنْ حَيْثُ هُوَ خَيْرٌ وَمَذْمُومٌ مِنْ حَيْثُ هُوَ شَرٌّ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِخَيْرٍ مُحْضٍ وَلَا هُوَ شَرٌّ مُحْضٌ، بَلْ هُوَ سَبَبُ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا، وَمَا هَذَا وَصْفُهُ، فَيُمَدِّحُ تَارَةً وَيُذَمُّ أُخْرَى.

❖ بَيَانُ تَفْصِيلِ أَفَاتِ الْمَالِ وَفَوَائِدِهِ

قَدَمْنَا أَنَّ الْمَالَ فِيهِ خَيْرٌ وَشَرٌّ، فَمَنْ عَرَفَ فَوَائِدَهُ وَغَوَائِلَهُ أَمَكَنَهُ أَنْ يَخْتَرِزَ مِنْ شَرِّهِ وَيَسْتَلِدِّرَ مِنْ خَيْرِهِ.

أَمَّا الْفَوَائِدُ فَدُنْيَوِيَّةٌ وَدِينِيَّةٌ، أَمَّا الدُّنْيَوِيَّةُ فَمَعْرُوفَةٌ، وَأَمَّا الدِّينِيَّةُ فَتَنْحَصِرُ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: أَنْ يُنْفِقَهُ إِمَّا عَلَى عِبَادَةِ كَالسَّفَرِ لِلْحَجِّ وَالْعِلْمِ، وَإِمَّا فِيمَا يُقَوِّيه عَلَى الْعِبَادَةِ مِنْ مَطْعَمٍ، وَمَلْبَسٍ، وَمَسْكَنِ، وَمَنْكَحٍ، وَضُرُورَاتِ الْمَعِيشَةِ، وَمَا لَا يَتَوَصَّلُ إِلَى الْعِبَادَةِ إِلَّا بِهِ فَهُوَ عِبَادَةٌ.

النَّوعُ الثَّانِي: مَا يَصْرِفُهُ إِلَى النَّاسِ، وَهُوَ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٌ: الصَّدَقَةُ، وَالْمُرُوءَةُ، وَوَقَايَةُ الْعَرَضِ، وَأَجْرَةُ الْإِسْتِخْدَامِ.

أَمَّا الصَّدَقَةُ: فَلَا يَخْفَى ثَوَابُهَا.

وَأَمَّا الْمُرُوءَةُ: فَتَنْعِي بِهَا صَرْفَ الْمَالِ إِلَى الْأَغْنِيَاءِ وَالْأَشْرَافِ فِي ضِيَاةٍ، وَهَدِيَّةٍ، وَإِعَانَةٍ، وَمَا يَجْرِي مَجَرَّاهَا، فَإِنَّ هَذِهِ لَا تُسَمَّى صَدَقَةً، بَلِ الصَّدَقَةُ مَا يُسَلَّمُ إِلَى الْمُحْتَاجِ، إِلَّا أَنَّ هَذَا مِنَ الْفَوَائِدِ الدِّينِيَّةِ؛ إِذْ بِهِ يَكْتَسِبُ الْعَبْدُ الْإِخْوَانَ وَالْأَصْدِقَاءَ، وَبِهِ يَكْتَسِبُ صِفَةَ السَّخَاءِ وَيَلْتَحِقُ بِزُمرَةِ الْأَسْخِيَاءِ، فَلَا يُوصَفُ بِالْجُودِ إِلَّا مَنْ يَصْطَنِعُ الْمَعْرُوفَ، وَيَسْلُكُ سَبِيلَ الْمُرُوءَةِ وَالْفُتُوَّةِ، وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يَعْظُمُ الثَّوَابُ فِيهِ، فَقَدْ وَرَدَتْ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ فِي الْهَدَايَا، وَالضِّيَافَاتِ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ، مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ فِي مَصَارِفِهَا.

وَأَمَّا وَقَايَةُ الْعَرَضِ: فَتَنْعِي بِهِ بَذْلَ الْمَالِ لِدَفْعِ هَجْوِ الشُّعْرَاءِ، وَثَلْبِ السُّفَهَاءِ وَدَفْعِ شَرِّهِمْ، وَهُوَ أَيْضًا - مَعَ تَنْجِزِ فَايِدَتِهِ فِي الْعَاجِلَةِ - مِنَ الْحُظُوظِ الدِّينِيَّةِ، وَكَيْفَ لَا وَفِيهِ مَنْعُ الْمُعْتَابِ عَنْ مَعْصِيَةِ الْغَيْبَةِ، وَاحْتِرَازُ عَمَّا يَثُورُ مِنْ كَلَامِهِ مِنَ الْعَدَاوَةِ الَّتِي تَحْمِلُ فِي الْمُكَافَأَةِ وَالِانْتِقَامِ عَلَى مُجَاوِزَةِ حُدُودِ الشَّرِيعَةِ.

وَأَمَّا الْإِسْتِخْدَامُ: فَهُوَ أَنَّ الْأَعْمَالَ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْإِنْسَانُ كَثِيرَةٌ، وَلَوْ تَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ ضَاعَتْ أَوْقَاتُهُ.

النَّوعُ الثَّلَاثُ: مَا لَا يَصْرِفُهُ إِلَى إِنْسَانٍ مُعَيَّنٍ، وَلَكِنْ يَحْصُلُ بِهِ خَيْرٌ عَامٌّ؛ كِبْنَاءِ الْمَسَاجِدِ، وَالْقَنَاطِرِ، وَالرَّبَّاطَاتِ، وَدُورِ الْمَرْضَى، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَوْقَافِ الْمُرَصَّدَةِ لِلْخَيْرَاتِ، وَهِيَ مِنَ الْخَيْرَاتِ الْمُؤَبَّدَةِ الدَّارَةِ بَعْدَ الْمَوْتِ، الْمُسْتَجْلِبَةِ بَرَكَهَ أَدْعِيَةِ الصَّالِحِينَ، وَنَاهِيكَ بِهَا خَيْرًا، فَهَذِهِ جُمْلَةُ فَوَائِدِ الْمَالِ فِي الدِّينِ.

وَأَمَّا الْآفَاتُ: فَدُنييَّةٌ وَدُنيويَّةٌ، وَأَمَّا الدِّنيَّةُ فَثَلَاثُ:

الأولى: أَنْ تَجْرِيَ إِلَى الْمَعَاصِي، فَإِنَّ الْمَالَ يُحَرِّكُ دَاعِيَةَ الْمَعَاصِي وَازْتِكَابِ الْفُجُورِ.

الثَّانِيَّةُ: أَنْ يَجْرِيَ إِلَى التَّنَعُّمِ فِي الْمُبَاهَاةِ، وَالتَّمَرُّنِ عَلَيْهِ، حَتَّى يَصِيرَ مَأْلُوفًا عِنْدَهُ وَمَحْبُوبًا لَا يَصْبِرُ عَنْهُ، وَإِذَا اشْتَدَّ أُنْسُهُ بِهِ رَبَّمَا لَا يَقْدِرُ عَلَى التَّوَصُّلِ إِلَيْهِ بِالْكَسْبِ الْحَلَالِ، فَيَقْتَحِمُ الشُّبُهَاتِ، وَيَخْوُضُ فِي الْكَذِبِ وَالنِّفَاقِ، وَسَائِرِ الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ؛ لِيَتَنَزَّهَ لَهُ أَمْرُ دُنْيَاهُ، وَيَتَيَسَّرَ لَهُ تَنَعُّمُهُ، وَذَلِكَ مِنْ سُوءِ الْمَالِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ يُلْهِمُهُ إِضْلَاحُ مَالِهِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكُلُّ مَا شَغَلَ الْعَبْدَ عَنِ اللَّهِ فَهُوَ خُسْرَانٌ.

وَأَمَّا الْآفَاتُ الدُّنيويَّةُ فَكَثِيرَةٌ؛ كَالْخَوْفِ، وَالْحُزْنِ، وَالْغَمِّ، وَالْهَمِّ، وَالتَّعَبِ فِي دَفْعِ الْحِسَابِ، وَتَجَشُّمِ الْمَصَاعِبِ فِي حِفْظِ الْمَالِ وَكَسْبِهِ، وَالْفِكْرِ فِي خُصُومَةِ الشُّرَكَاءِ وَمُنَازَعَتِهِمْ. وَأَدْوِيَّةُ أَفْكَارِ الدُّنْيَا لَا نِهَايَةَ لَهَا. فَإِنَّ تَرِيَاقَ الْمَالِ أَخَذَهُ مِنْ حِلِّهِ، وَصَرَفَهُ فِي الْخَيْرَاتِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ سُوءٌ وَأَفَاتٌ.

نَسْأَلُهُ تَعَالَى السَّلَامَ وَالْعَوْنَ بِلُطْفِهِ وَكَرَمِهِ.



ذم الجاه والرياء

حُبُّ الْجَاهِ هُوَ الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ الَّتِي يَعِجْزُ عَنِ الْوُقُوفِ عَلَى غَوَائِلِهَا كِبَارُ الْعُلَمَاءِ، فَضْلاً عَنْ عَامَّةِ الْعِبَادِ، وَإِنَّمَا يُبْتَلَى بِهَا الْعُلَمَاءُ وَالْعِبَادُ الْمُشَمَّرُونَ عَنْ سَاقِ الْجِدِّ لِسُلُوكِ سَبِيلِ الْآخِرَةِ، فَإِنَّهُمْ لَمَّا قَهَرُوا أَنْفُسَهُمْ وَفَطَمُوا عَنْ الشَّهَوَاتِ، وَحَمَلُوا بِالْقَهْرِ عَلَى أَسْبَابِ الْعِبَادَاتِ، لَمْ تَطْمَعْ فِي الْمَعَاصِي الظَّاهِرَةِ، الْوَاقِعَةِ عَلَى الْجَوَارِحِ، فَاسْتَرَاخَتْ إِلَى التَّظَاهُرِ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَوَجَدَتْ مَخْلَصًا مِنْ شِدَّةِ الْمُجَاهِدَةِ فِي لَذَّةِ الْقَبُولِ عِنْدَ الْخَلْقِ، وَنَظَرُ هُمْ إِلَيْهَا بَعَيْنِ الْوَقَارِ وَالتَّعْظِيمِ، فَأَصَابَتْ النَّفْسَ فِي ذَلِكَ لَذَّةٌ عَظِيمَةٌ، فَاحْتَقَرَتْ فِيهَا تَرَكَ الْمَعَاصِي، فَأَحَدَهُمْ يَظُنُّ أَنَّهُ مُخْلِصٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ أُثْبِتَ فِي دِيْوَانِ الْمُتَأَفِّقِينَ، وَهَذِهِ مَكِيدَةُ عَظِيمَةٌ لَا يُسَلِّمُ مِنْهَا إِلَّا الْمُقَرَّبُونَ.

وَلِذَلِكَ قِيلَ: آخِرُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رُؤُوسِ الصَّادِقِينَ حُبُّ الرِّيَاسَةِ، وَإِذَا كَانَ هُوَ الدَّاءُ الدَّفِينُ، الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ شَبَكَةٍ لِلشَّيَاطِينِ، وَجَبَ شَرْحُ الْقَوْلِ فِي سَبَبِهِ، وَحَقِيقَتِهِ وَأَقْسَامِهِ. وَأَعْلَمَ: أَنَّ أَصْلَ الْجَاهِ هُوَ حُبُّ انْتِشَارِ الصِّيتِ وَالِاشْتِهَارِ، وَذَلِكَ خَطَرٌ عَظِيمٌ، وَالسَّلَامَةُ فِي الْخُمُولِ.

وَالْجَاهُ مَذْمُومٌ، بَلِ الْمُخْمُودُ الْخُمُولُ إِلَّا مَنْ شَهَرَهُ اللَّهُ لِنَشْرِ دِينِهِ مِنْ غَيْرِ تَكَلُّفٍ طَلَبِ الشُّهْرَةِ مِنْهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ [الْقَصَصِ: ٨٣] جَمَعَ بَيْنَ إِرَادَةِ الْفَسَادِ وَالْعُلُوِّ فِي الْأَرْضِ وَبَيَّنَّ أَنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لِلْخَالِي عَنِ الْإِرَادَتَيْنِ جَمِيعًا، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا

وَهُمْ فِيهَا لَا يَبْخُسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّكَارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿هُود: ١٥، ١٦﴾.

وَجَاءَ فِي فَضِيلَةِ الْحُمُولِ عَنْهُ ﷺ: «رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ»^(١)، وَعَنْهُ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتْلٍ جَوَاطٍ مُسْتَكْبِرٍ»^(٢).

وَأَهْلُ الْخَيْرِ لَمْ يَقْصِدُوا الشُّهْرَةَ، وَلَمْ يَتَعَرَّضُوا لَهَا وَلَا لِأَسْبَابِهَا، فَإِنَّ وَقَعَتْ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى، فَرُّوا عَنْهَا، وَكَانُوا يُؤَثِّرُونَ الْحُمُولَ، كَمَا جَاءَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ، فَتَبِعَهُ جَمَاعَةٌ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: عَلَامَ تَتَّبِعُونِي؟ فَوَاللَّهِ لَوْ عَلِمْتُمْ مَا أُغْلِقَ عَلَيْهِ بَابِي مَا اتَّبَعَنِي مِنْكُمْ رَجُلَانِ.

وَفِي لَفْظٍ آخَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِرْجِعُوا، فَإِنَّهُ ذِلَّةٌ لِلتَّابِعِ وَفِتْنَةٌ لِلْمَتَّبِعِ.

وَكَانَ أَبُو الْعَالِيَةِ ﷺ إِذَا جَلَسَ إِلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةٍ قَامَ.

وَكَانَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ ﷺ إِذَا عَظُمَتْ حَلَقَتُهُ، قَامَ وَانْصَرَفَ كَرَاهَةً الشُّهْرَةَ.

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ ﷺ: مَا رَأَيْنَا الزُّهْدَ فِي شَيْءٍ أَقَلَّ مِنْهُ فِي الرِّيَاسَةِ، نَرَى الرَّجُلَ يَزْهَدُ فِي الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَالِ، فَإِذَا نُوزِعَ الرِّيَاسَةَ، حَامَى عَلَيْهَا وَعَادَى.

وَقَالَ رَجُلٌ لِبِشْرِ الْحَافِي ﷺ: أَوْصِنِي، فَقَالَ: أَخْهِلْ ذِكْرَكَ، وَطَيِّبْ مَطْعَمَكَ.

(١) أخرجه الترمذي، وحسنه الألباني.

(٢) متفق عليه.

وَقَالَ: لَا يَجِدُ حَلَاوَةَ الْآخِرَةِ رَجُلٌ يُحِبُّ فِي الدُّنْيَا أَنْ يَعْرِفَهُ النَّاسُ.

وَجَاءَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَتَزَلَّ فَقَالَ لَهُ: أَنْزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟! فَضْرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيِّ الْخَفِيَّ" (١).

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُوصِي أَصْحَابَهُ، فَيَقُولُ: كَوْنُوا يَنَابِيعَ الْعِلْمِ، مَصَابِيحَ الْهُدَى، أَحْلَاسَ الْبُيُوتِ، سُرُجَ اللَّيْلِ، جَدَدَ الْقُلُوبِ، خُلُقَانِ الثِّيَابِ، تُعْرِفُونَ فِي السَّمَاءِ، وَتُخْفُونَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ.

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا فِيهِ فَضِيلَةُ الْخُمُولِ، وَدَمَّ الشُّهْرَةِ وَأَيُّ شُهُرَةٍ أَكْثَرَ مِنْ شُهُرَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَيْمَةِ الْعُلَمَاءِ.

قُلْنَا: الْمَذْمُومُ طَلَبُ الْإِنْسَانِ لِلشُّهْرَةِ، وَأَمَّا وَجُودُهَا مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ طَلَبِ الْإِنْسَانِ فَلَيْسَ بِمَذْمُومٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي وَجُودِهَا فِتْنَةً عَلَى الضَّعَفَاءِ، فَإِنَّ مِثْلَ الضَّعِيفِ كَالْغَرِيقِ الْقَلِيلِ الصَّنْعَةِ فِي السَّبَاحَةِ، إِذَا تَعَلَّقَ بِهِ أَحَدٌ غَرَقَ وَغَرَّقَهُ، فَأَمَّا السَّابِحُ النَّحِيرُ، فَإِنْ تَعَلَّقَ الْغَرَقَى بِهِ سَبَبَ لِنَجَاتِهِمْ وَخَلَاصِهِمْ.

❖ بَيَانُ الْحَدِّ الَّذِي يُبَاحُ فِيهِ الْجَاهُ:

إِنَّ الْجَاهَ وَالْمَالُ هُمَا رُكْنَا الدُّنْيَا، وَمَعْنَى الْمَالِ مِلْكُ الْأَعْيَانِ الْمُتَمَتِّعِ بِهَا، وَمَعْنَى الْجَاهِ مِلْكُ الْقُلُوبِ الْمُطْلُوبِ تَعْظِيمُهَا وَطَاعَتُهَا وَالتَّصَرُّفُ فِيهَا.

(١) أخرجه مسلم.

فَاجَاهُ هُوَ قِيَامُ الْمُنْزِلَةِ فِي قُلُوبِ النَّاسِ، وَهُوَ اعْتِقَادُ الْقُلُوبِ نَعْتًا مِنْ نُعُوتِ الْكَمَالِ فِي هَذَا الشَّخْصِ، إِمَّا مِنْ عِلْمٍ أَوْ عِبَادَةٍ، أَوْ نِسْبٍ أَوْ قُوَّةٍ، أَوْ حُسْنِ صُورَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَعْتَقِدُهُ النَّاسُ كَمَا لَا فَبِقَدْرِ مَا يَتَعَقَّدُونَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ، تُدْعِن قُلُوبُهُمْ لِبَطَاعَتِهِ، وَمَدَحِهِ وَخِدْمَتِهِ، وَتَوْقِيرِهِ.

فَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْجَاهَ مَحْبُوبٌ بِالطَّبْعِ وَأَنَّهُ أَبْلَغُ مِنْ حُبِّ الْمَالِ، لِأَنَّ الْمَالَ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرَضُ بَعِيْنُهُ، بَلْ لِكَوْنِهِ وَسِيلَةً إِلَى الْمَحْبُوبَاتِ، فَاشْتِرَاكَ الْجَاهِ وَالْمَالِ فِي السَّبَبِ اقْتَضَى الْإِشْتِرَاكَ فِي الْمَحَبَّةِ، وَالْجَاهُ فِي ذَلِكَ أَرْجَحُ مِنَ الْمَالِ.

وَاعْلَمْ: أَنَّ مِنَ الْجَاهِ مَا يُحْمَدُ وَمَا يَذُمُّ، لِأَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ مِنْ مَالٍ لِضَرُورَةِ الْمَطْعَمِ وَالْمَلْبَسِ وَنَحْوِهِمَا، فَكَذَلِكَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ جَاهٍ لِضَرُورَةِ الْمَعِيشَةِ مَعَ الْخَلْقِ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو مِنَ الْحَاجَةِ إِلَى سُلْطَانٍ يَخْرُسُهُ، وَرَفِيقٍ يُعِينُهُ، وَخَادِمٍ يَخْدُمُهُ، فَحُبُّهُ ذَلِكَ لَيْسَ بِمَذْمُومٍ، لِأَنَّ الْجَاهَ وَسِيلَةً إِلَى الْأَعْرَاضِ، كَالْمَالِ.

وَالْتَحَقِيقُ فِي هَذَا أَنَّ لَا يَكُونُ الْمَالُ وَالْجَاهُ مَحْبُوبَيْنِ لِأَعْيَانِهِمَا، وَمَتَى طَلَبَ الْإِنْسَانُ قِيَامَ جَاهِهِ لِأَجْلِ صِفَةٍ هُوَ مُتَّصِفٌ بِهَا لِغَرَضٍ صَحِيحٍ، كَقَوْلِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَايِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا﴾ [يُونُسُ: ٥٥]، أَوْ قَصْدِ إِخْفَاءِ عَيْبٍ مِنْ عِيُوبِهِ لئَلَّا تَزُولَ مَنْزِلَتُهُ، كَانَ ذَلِكَ مُبَاحًا، فَإِنَّ طَلَبَ الْمُنْزِلَةِ بِاعْتِقَادِهِمْ فِيهِ صِفَةً لَيْسَتْ فِيهِ، كَالْعِلْمِ، وَالْوَرَعِ، وَالنَّسَبِ، فَذَلِكَ مَحْظُورٌ.

وَكَذَلِكَ لَوْ حَسَنَ الصَّلَاةَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ لَيَعْتَقِدُوا فِيهِ الْخُشُوعَ!! فَإِنَّهُ يَكُونُ مُرَائِيًا بِذَلِكَ، فَلَا يَجُوزُ تَمَلُّكُ الْقُلُوبِ بِتَزْوِيرٍ، وَلَا تَمَلُّكُ الْمَالِ بِتَلْبِيسٍ.

علاج حب الجاه

إِنَّ مَنْ غَلَبَ عَلَى قَلْبِهِ حُبُّ الْجَاهِ، صَارَ مَقْصُورَ الْهَمِّ عَلَى مُرَاعَاةِ الْخَلْقِ، مَشْغُوفًا بِالتَّرَدُّدِ إِلَيْهِمْ، وَالْمُرَآة هُمْ، وَلَا يَزَالُ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ مُلْتَفِتًا إِلَى مَا يُعْظَمُ مَنْزِلَتُهُ عِنْدَهُمْ، وَذَلِكَ بِذُرِّ النِّفَاقِ، وَأَصْلُ الْفَسَادِ، لِأَنَّ كُلَّ مَنْ طَلَبَ الْمُنْزِلَةَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ اضْطَرَّ أَنْ يَنَافِقَهُمْ بِإِظْهَارِ مَا هُوَ خَالٍ عَنْهُ، وَيَجُورُ ذَلِكَ إِلَى الْمُرَآة بِالْعِبَادَاتِ وَافْتِحَامِ الْمُحْظُورَاتِ، لِلتَّوَصُّلِ إِلَى اقْتِنَاصِ الْقُلُوبِ.

وَلِذَلِكَ شَبَّهَ الرَّسُولُ ﷺ حُبَّ الْمَالِ وَالشَّرَفِ وَفُسَادِهِمَا لِلدِّينِ بِذَنْبَيْنِ صَارِيَيْنِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ.

فَإِذَا ذُنُ حُبُّ الْجَاهِ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ فَيَجِبُ عِلَاجُهُ وَإِزَالَتُهُ عَنِ الْقَلْبِ، وَعِلَاجُهُ مُرَكَّبٌ مِنْ عِلْمٍ وَعَمَلٍ: أَمَّا الْعِلْمُ فَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ السَّبَبَ الَّذِي لِأَجْلِهِ أَحَبَّ الْجَاهُ، وَهُوَ كَيْفَ الْقُدْرَةِ عَلَى قُلُوبِ النَّاسِ إِنْ صَفَا وَسَلَّم فَآخِرُهُ الْمَوْتُ فَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْبَاقِيَّاتِ الصَّالِحَاتِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَبْذُرَ بِهِ الدِّينَ الَّذِي هُوَ الْحَيَاةُ الْأَبَدِيَّةُ الَّتِي لَا انْقِطَاعَ لَهَا.

فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي نَفْسِهِ فِي الْأَخْطَارِ وَالْآفَاتِ اللَّاحِقَةِ لِأَصْحَابِ الْجَاهِ فِي الدُّنْيَا، مِنْ تَطَرُّقِ الْحَسَدِ إِلَيْهِمْ، وَقَصْدِهِمْ بِالْإِيذَاءِ، فَتَرَاهُمْ خَائِفِينَ عَلَى الدَّوَامِ مِنْ زَوَالِ جَاهِهِمْ، مُحْتَزِّينَ مَنْ تَغَيَّرَ مَنْزِلَتُهُمْ فِي الْقُلُوبِ، وَالِاشْتِغَالَ بِمُرَاعَاةِ ذَلِكَ غُمُومٌ عَاجِلَةٌ، مُكَدَّرَةٌ لِحِفْظِ الْجَاهِ، فَضْلًا عَمَّا يَفُوتُ فِي الْآخِرَةِ.

وَأَمَّا الْعَمَلُ فَبِأَنْ يَأْنَسَ بِالْخُمُولِ لِيَسْقُطَ مِنْ نَفْسِهِمْ وَيَسْتَعِينَ عَلَيْهِ بِالْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي دَمِّ الْجَاهِ وَمَدْحِ الْخُمُولِ، وَيَنْظُرَ فِي أَحْوَالِ السَّلَفِ وَإِثَارِهِمْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ عَلَى زُخْرَفِ الدُّنْيَا.

وَأَنَّ انْقِطَاعَ الزُّهَاءِ عَنِ النَّاسِ يُوجِبُ جَاهًا لَهُ عِنْدَهُمْ، فَإِذَا خَافَ مِنْ تِلْكَ الْفِتْنَةِ، فَلْيُخَالِطَهُمْ عَلَى وَجْهِ السَّلَامَةِ، وَلِيَمْشِ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلِيَشْتَرِ حَاجَتَهُ وَيَحْمِلَهَا، وَلِيَقْطَعَ طَمَعَهُ مِنْ دُنْيَاهُمْ، وَقَدْ تَمَّ مُرَادُهُ، وَكَانَ بَشَرُ الْخَافِي يَجْلِسُ إِلَى عَطَّارٍ.

بَيَانُ وَجْهِ الْعِلَاجِ لِحُبِّ الْمَدْحِ وَكَرَاهَةِ الدَّمِّ:

اعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ الْخَلْقِ إِنَّمَا هَلَكُوا بِخَوْفِ مَذْمَةِ النَّاسِ وَحُبِّ مَدْحِهِمْ فَصَارَتْ حَرَكَاتُهُمْ كُلُّهَا مَوْفُوفَةً عَلَى مَا يُوَافِقُ رِضَا النَّاسِ رَجَاءً لِلْمَدْحِ وَخَوْفًا مِنَ الدَّمِّ، وَذَلِكَ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ فَيَجِبُ مُعَالَجَتُهُ.

وَطَرِيقُ ذَلِكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى الصِّفَةِ الَّتِي مُدِّحَتْ بِهَا، إِنَّ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِيكَ فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ تَكُونَ مِمَّا يُفْرَحُ بِهِ كَالْعِلْمِ وَالْوَرَعِ، أَوْ مِمَّا لَا يَصْلُحُ أَنْ يُفْرَحَ بِهَا، كَالْجَاهِ وَالْمَالِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَيَنْبَغِي أَنْ يُحَذَّرَ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ، فَإِنَّ الْخَوْفَ مِنْهَا شَاغِلٌ عَنِ الْفَرَحِ بِالْمَدْحِ، ثُمَّ إِنْ كَانَتْ مِمَّا يُفْرَحُ بِهَا عَلَى رَجَاءِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فَرَحُكَ بِفَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ وَالتَّقْوَى لَا بِمَدْحِ النَّاسِ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي، وَهُوَ الْمَدْحُ بِسَبَبِ الْجَاهِ وَالْمَالِ، فَالْفَرَحُ بِذَلِكَ، كَالْفَرَحِ بِنَبَاتِ الْأَرْضِ الَّذِي يَصِيرُ عَنْ قَرِيبٍ هَشِيمًا، وَلَا يَفْرَحُ بِذَلِكَ إِلَّا مِنْ قَلِّ عَقْلُهُ، وَإِنْ كُنْتَ خَالِيًا عَنْ الصِّفَةِ الَّتِي مُدِّحَتْ بِهَا، فَفَرَحُكَ بِالْمَدْحِ غَايَةِ الْجُنُونِ.

وَقَدْ ذَكَّرْنَا آفَاتَ الْمَدْحِ فِيمَا تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ آفَاتِ اللِّسَانِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تَفْرَحَ بِهِ، بَلْ تَكْرَهُهُ، كَمَا كَانَ السَّلَفُ يَكْرَهُونَهُ، وَيَغْضَبُونَ عَلَى فَاعِلِهِ.

بَيَانُ عِلَاجِ كَرَاهَةِ الذَّمِّ:

يُفْهَمُ ذَلِكَ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَالْقَوْلُ الْوَجِيزُ فِيهِ أَنَّ مَنْ ذَمَّكَ لَا يَخْلُو مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ: إِمَّا قَدْ يَكُونُ قَدْ صَدَقَ فِيهَا قَالَ وَقَصَدَ بِهِ النُّصْحَ وَالشَّفَقَةَ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ صَادِقًا وَلَكِنَّ قَصْدَهُ الْإِيذَاءَ وَالتَّعَنُّتُ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ كَاذِبًا.

فَإِنْ كَانَ صَادِقًا وَقَصْدُهُ النُّصْحَ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تَذُمَّهُ وَتَغْضَبَ عَلَيْهِ وَتَحْقِدَ بِسَبَبِهِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ تَتَقَلَّدَ مِنْتَهُ، فَإِنَّ مَنْ أَهْدَى إِلَيْكَ عُيُوبَكَ فَقَدْ أَرَشَدَكَ إِلَى الْمُهِلِكَ حَتَّى تَتَّقِيَهُ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَفْرَحَ بِهِ وَتَسْتَغْلِلَ بِإِزَالَةِ الصِّفَةِ الْمَذْمُومَةِ عَنْ نَفْسِكَ إِنْ قَدَرْتَ عَلَيْهَا، فَأَمَّا اعْتِمَاؤُكَ بِسَبَبِهِ وَكَرَاهَتُكَ لَهُ وَذَمُّكَ إِيَّاهُ فَإِنَّهُ غَايَةُ الْجَهْلِ.

الْحَالَةُ الثَّلَاثَةُ: أَنْ يَقْتَرِيَ عَلَيْكَ بِمَا أَنْتَ بَرِيءٌ مِنْهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى فَيَنْبَغِي أَنْ لَا تَكْرَهُ ذَلِكَ، وَلَا تَسْتَغْلِلَ بِذَمِّهِ، بَلْ تَتَفَكَّرُ فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: إِنْ خَلَوْتَ مِنْ ذَلِكَ الْعَيْبِ فَلَا تَخْلُو عَنْ أَمْثَالِهِ وَأَشْبَاهِهِ، وَمَا سَرَّهُ اللَّهُ مِنْ عُيُوبِكَ أَكْثَرَ، فَاشْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى إِذْ لَمْ يُطْلِعْهُ عَلَى عُيُوبِكَ وَدَفَعَهُ عَنْكَ بِذِكْرِ مَا أَنْتَ بَرِيءٌ عَنْهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِبَقِيَّةِ مَسَاوِيئِكَ وَذُنُوبِكَ، وَكُلُّ مَنْ اغْتَابَكَ فَقَدْ أَهْدَى إِلَيْكَ حَسَنَاتِهِ، وَكُلُّ مَنْ مَدَحَكَ فَقَدْ قَطَعَ ظَهْرَكَ، فَمَا بِأَلْكَ تَفْرَحُ بِقَطْعِ الظَّهْرِ وَتَحْزَنُ لِهَدَايَا الْحَسَنَاتِ الَّتِي تُقَرِّبُكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَأَنْتَ تَرْعُمُ أَنَّكَ تُحِبُّ الْقُرْبَ مِنَ اللَّهِ.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَهُوَ أَنَّ الْمُسْكِينَ قَدْ جَنَى عَلَى دِينِهِ حَتَّى سَقَطَ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ وَأَهْلَكَ نَفْسَهُ بِإِفْتِرَائِهِ وَتَعَرَّضَ لِعِقَابِهِ الْأَلِيمِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تَغْضَبَ عَلَيْهِ مَعَ غَضَبِ اللَّهِ فَتُشَمِّتَ بِهِ الشَّيْطَانُ وَتَقُولَ: "اللَّهُمَّ أَهْلِكْهُ"، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ تَقُولَ: "اللَّهُمَّ أَصْلِحْهُ، اللَّهُمَّ تُبِّ عَلَيْهِ،

اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ " كَمَا قَالَ ﷺ: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، لَمَّا أَنْ كَسَرُوا ثَنِيَّتَهُ وَشَجُّوا وَجْهَهُ وَقَتَلُوا عَمَّهُ " حمزة " يَوْمَ أُحُدٍ.

وَمَّا يَهُونَ عَلَيْكَ كَرَاهِيَةُ الْمَذْمَةِ قَطْعُ الطَّمْعِ، فَإِنَّ مَنْ اسْتَعْنَيْتَ عَنْهُ مَهْمَا ذَمَّكَ لَمْ يَعْظُمَ أَثَرُ ذَلِكَ فِي قَلْبِكَ، وَأَصْلُ الدِّينِ الْقَنَاعَةُ، وَبِهَا يَنْقَطِعُ الطَّمْعُ عَنِ الْمَالِ وَالْجَاهِ، وَمَا دَامَ الطَّمْعُ قَائِمًا كَانَ حُبُّ الْجَاهِ وَالْمَدْحِ فِي قَلْبٍ مَنْ طَمَعَتْ فِيهِ غَالِبًا، وَكَانَتْ هِمَّتُكَ إِلَى تَحْصِيلِ الْمُنْزَلَةِ فِي قَلْبِهِ مَصْرُوفَةً، وَلَا يُنَالُ ذَلِكَ إِلَّا بِهَدْمِ الدِّينِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَطْمَعَ طَالِبُ الْجَاهِ وَحُبُّ الْمَدْحِ وَمُبْغِضُ الدِّينِ فِي سَلَامَةِ دِينِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ بَعِيدٌ جِدًّا.

❁ ذَمُّ الرِّيَاءِ

وَهُوَ طَلَبُ الْجَاهِ وَالْمُنْزَلَةِ بِالْعِبَادَاتِ، وَالرِّيَاءِ حَرَامٌ، وَالْمُرَائِي عِنْدَ اللَّهِ مَمْقُوتٌ، وَقَدْ شَهِدَتْ لِدَلِيلِكَ الْآيَاتُ وَالْأَخْبَارُ:

أَمَّا الْآيَاتُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ۖ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۖ﴾ ٥ الَّذِينَ هُمْ يَرَاءُونَ ﴿ ۖ﴾ [الماعون: ٤، ٦]، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يُبْزَرُ ۖ﴾ [فاطر: ١٠]، قَالَ «مجاهد»: «هُمْ أَهْلُ الرِّيَاءِ». وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا نَطْعُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾ [الإنسان: ٩].

فَمَدْحُ الْمُخْلِصِينَ بِنَفْيِ كُلِّ إِرَادَةٍ سِوَى وَجْهِ اللَّهِ وَالرِّيَاءِ ضِدُّهُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُتْرَكْ لِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، هَذِهِ الْآيَةُ فِيمَنْ يُطَلَّبُ الْأَجْرُ وَالْحَمْدُ بِعِبَادَاتِهِ وَأَعْمَالِهِ.

وَمِنَ الْأَحَادِيثِ: قَوْلُهُ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَهُوَ لَهُ كُلُّهُ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَأَنَا أَغْنَى الْأَغْنِيَاءِ عَنِ الشَّرِّكَ»^(١).

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرِّكَ الْأَصْغَرَ» قَالُوا: «وَمَا الشَّرِّكَ الْأَصْغَرُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: «الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جَزَى الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمُ الْجُزَاءَ»^(٢).

وَمِنَ الْأَثَارِ مَا رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه رَأَى رَجُلًا يُطَاطِعُ رَقَبَتَهُ فَقَالَ: يَا صَاحِبَ الرَّقَبَةِ ارْفَعْ رَقَبَتَكَ لَيْسَ الْخُشُوعُ فِي الرَّقَابِ إِنَّمَا الْخُشُوعُ فِي الْقُلُوبِ.

بَيَانُ حَقِيقَةِ الرِّيَاءِ وَجَوَامِعِ مَا يُرَاءَى بِهِ:

الرِّيَاءُ مُشْتَقٌّ مِنَ الرُّؤْيَةِ وَأَصْلُهُ طَلَبُ الْمُنْزِلَةِ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بِإِرَائِهِمْ خِصَالِ الْخَيْرِ، وَالْمُرَاءَى بِهِ كَثِيرٌ وَيَجْمَعُهُ خَمْسَةٌ أَفْسَامٍ وَهِيَ جَمَاعٌ مَا يَتَزَيَّنُّ بِهِ الْعَبْدُ لِلنَّاسِ، وَهُوَ الْبَدَنُ، وَالزِّيُّ، وَالْقَوْلُ، وَالْعَمَلُ، وَالْأَتْبَاعُ وَالْأَشْيَاءُ الْخَارِجَةُ.

فَأَمَّا الرِّيَاءُ فِي الدِّينِ بِالْبَدَنِ كَإِظْهَارِ النُّحُولِ وَالصَّفَارِ لِيُوهَمَ بِذَلِكَ شِدَّةَ الْاجْتِهَادِ وَعِظَمَ الْحُزْنِ عَلَى أَمْرِ الدِّينِ غَلَبَةَ خَوْفِ الْآخِرَةِ.

وَأَمَّا الرِّيَاءُ بِالْهَيْئَةِ وَالزِّيِّ فَمِثْلُ إِنْقَاءِ أَثَرِ السُّجُودِ عَلَى الْوَجْهِ وَغِلَظِ الثِّيَابِ، وَتُبْسِ الصُّوفِ وَتَشْمِيرِهَا إِلَى قَرِيبٍ مِنَ السَّاقِ وَتَقْصِيرِ الْأَكْثَامِ، كُلُّ ذَلِكَ يُرَائِي بِهِ لِيُظْهَرَ أَنَّهُ مُتَّبِعٌ لِلْسُّنَّةِ وَمُقْتَدٍ بِالصَّالِحِينَ.

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه أحمد، وصححه الألباني.

وَالْمُرَأُونَ بِالزِّيِّ عَلَى طَبَقَاتٍ كُلُّ طَبَقَةٍ مِنْهُمْ يَرَى مَنْزِلَتَهُ فِي زِيٍّ مَخْصُوصٍ فَيَنْقُلُ عَلَيْهِ
الْإِنْتِقَالَ إِلَى مَا دُونَهُ وَإِلَى مَا فَوْقَهُ وَإِنْ كَانَ مُبَاحًا.

وَأَمَّا الرِّيَاءُ بِالْقَوْلِ فَرِيَاءُ أَهْلِ الدِّينِ بِالْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ وَالنُّطْقِ بِالْحِكْمَةِ وَحِفْظِ الْأَخْبَارِ
وَالْأَثَارِ لِإِظْهَارِ شِدَّةِ الْعِنَايَةِ بِأَحْوَالِ الصَّالِحِينَ، وَتَحْرِيكِ الشَّفَتَيْنِ بِالذِّكْرِ فِي مَخْصَرِ النَّاسِ،
وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِمَشْهَدِ الْخَلْقِ، وَإِظْهَارِ الْعُصْبِ لِلْمُنْكَرَاتِ، وَإِظْهَارِ
الْأَسَفِ عَلَى مُقَارَفَةِ النَّاسِ لِلْمَعَاصِي، وَتَضْعِيفِ الصَّوْتِ فِي الْكَلَامِ وَالْمُبَادَرَةِ إِلَى أَنَّ الْحَدِيثَ
صَحِيحٌ أَوْ غَيْرُ صَحِيحٍ لِإِظْهَارِ الْفَضْلِ فِيهِ، وَالْمُجَادَلَةِ عَلَى قَصْدِ إِفْحَامِ الْخُصْمِ.

وَأَمَّا الرِّيَاءُ بِالْعَمَلِ فَكُمْرَاءَةُ الْمُصَلِّي بِطُولِ الْقِيَامِ وَطُولِ السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ وَإِطْرَاقِ
الرَّأْسِ وَتَرْكِ الْإِلْتِفَاتِ.

وَأَمَّا الْمُرَاءَةُ بِالْأَصْحَابِ وَالزَّائِرِينَ وَالْمُخَالَطِينَ كَالَّذِي يَتَكَلَّفُ أَنْ يَسْتَزِيرَ عَالِمًا أَوْ عَابِدًا
لِيُقَالَ: "إِنْ فَلَانًا قَدْ زَارَ فَلَانًا"، وَكَالَّذِي يُكْثِرُ ذِكْرَ الشُّيُوخِ وَطَوَافَ الْبِلَادِ لِيَتَبَاهَى عِنْدَ
خُصْمِهِ.

فَهَذِهِ مَجَامِعُ مَا يُرَائِي بِهِ الْمُرَأُونَ، وَكُلُّهُمْ يَطْلُبُونَ بِذَلِكَ الْجَاهَ وَالْمَنْزِلَةَ فِي قُلُوبِ
الْعِبَادِ.

وَمِنَ الْمُرَائِينَ مَنْ لَا يَقْنَعُ بِقِيَامِ مَنْزِلَتِهِ، بَلْ يَلْتَمِسُ مَعَ ذَلِكَ إِطْلَاقَ اللِّسَانِ بِالشَّعْرِ
وَالْحَمْدِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُرِيدُ انْتِشَارَ الصِّيتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُرِيدُ الْإِشْتِهَارَ عِنْدَ الْأُمَرَاءِ لِتَقْبَلِ
شَفَاعَتُهُ فَيَقُومَ لَهُ جَاهٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْصِدُ التَّوَصُّلَ بِذَلِكَ إِلَى جَمْعِ حُطَامٍ وَكَسْبِ
مَالٍ وَلَوْ كَانَ مِنَ الْحَرَامِ، وَهَؤُلَاءِ شَرُّ طَبَقَاتِ الْمُرَائِينَ.

بَيَانُ الرِّيَاءِ الْخَفِيِّ الَّذِي هُوَ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ:

اعْلَمْ أَنَّ الرِّيَاءَ جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ، فَالْجَلِيُّ هُوَ الَّذِي يَبْعَثُ عَلَى الْعَمَلِ وَيَحْمِلُ عَلَيْهِ وَلَوْ قَصَدَ الثَّوَابَ، وَهُوَ أَجْلَاهُ، وَأَخْفَى مِنْهُ قَلِيلًا هُوَ مَا لَا يَحْمِلُ عَلَى الْعَمَلِ بِمُجَرَّدِهِ إِلَّا أَنَّهُ يُخَفِّفُ الْعَمَلَ الَّذِي يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ كَالَّذِي يَعْتَادُ التَّهَجُّدَ كُلَّ لَيْلَةٍ وَيَثْقُلُ عَلَيْهِ، فَإِذَا نَزَلَ عِنْدَهُ صَيْفٌ تَنَشَّطَ لَهُ وَخَفَّ عَلَيْهِ.

وَأَخْفَى مِنْ ذَلِكَ مَا لَا يُؤَثِّرُ فِي الْعَمَلِ، وَلَا بِالتَّسْهِيلِ وَالتَّخْفِيفِ أَيْضًا وَلَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ مُسْتَبْطِنٌ فِي الْقَلْبِ، وَأَجَلَى عِلَامَاتِهِ أَنْ يُسَرَّ بِاطِّلَاعِ النَّاسِ عَلَى طَاعَتِهِ، فَرَبَّ عَبْدٍ يُخْلِصُ فِي عَمَلِهِ، وَلَا يَعْتَقِدُ الرِّيَاءَ، بَلْ يَكْرَهُهُ وَيُرْذُهُ وَيَتِمُّ الْعَمَلَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ إِذَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ سَرَّهُ ذَلِكَ وَازْتَوَّاهُ لَهُ، وَهَذَا الشُّرُورُ يَدُلُّ عَلَى رِيَاءٍ خَفِيِّ مِنْهُ، وَلَوْ لَا التَّفَاتُ الْقَلْبِ إِلَى النَّاسِ مَا ظَهَرَ سُورُهُ عِنْدَ اطِّلَاعِ النَّاسِ، فَلَقَدْ كَانَ الرِّيَاءُ مُسْتَكِنًا فِي الْقَلْبِ.

وَلَمْ يَزَلِ الْمُخْلِصُونَ خَائِفِينَ مِنَ الرِّيَاءِ الْخَفِيِّ يَجْتَهِدُونَ فِي إِخْفَائِهَا أَعْظَمَ مِمَّا يَخْرِصُ النَّاسُ عَلَى إِخْفَاءِ فَوَاحِشِهِمْ، كُلُّ ذَلِكَ رَجَاءٌ أَنْ تَخْلُصَ أَعْمَالُهُمُ الصَّالِحَةُ فَيُجَازِيَهُمُ اللَّهُ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِإِخْلَاصِهِمْ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا نَرَى أَحَدًا يَنْفَكُ عَنِ الشُّرُورِ إِذَا عُرِفَتْ طَاعَاتُهُ، فَالشُّرُورُ مَذْمُومٌ كُلُّهُ أَوْ بَعْضُهُ مَحْمُودٌ وَبَعْضُهُ مَذْمُومٌ؟ فنَقُولُ: الشُّرُورُ مُنْقَسِمٌ إِلَى مَحْمُودٍ وَمَذْمُومٍ، فَاَلْمَحْمُودُ مِثْلُ أَنْ يَكُونَ قَصْدُهُ إِخْفَاءَ الطَّاعَةِ وَالْإِخْلَاصَ لِلَّهِ وَلَكِنْ لَمَّا اطَّلَعَ عَلَيْهِ الْخَلْقُ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ أَطْلَعَهُمْ وَأَظْهَرَ الْجَمِيلَ مِنْ أَحْوَالِهِ، فَيَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى حُسْنِ صُنْعِ اللَّهِ بِهِ وَالطَّافِي بِهِ، إِذْ لَا لُطْفَ أَعْظَمَ مِنْ سِتْرِ الْقَبِيحِ وَإِظْهَارِ الْجَمِيلِ.

وَأَمَّا الشُّرُورُ الْمَذْمُومُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ فَرَحُهُ لِقِيَامِ مَنْزِلَتِهِ فِي قُلُوبِ النَّاسِ حَتَّى يَمْدَحُوهُ وَيُعَظِّمُوهُ وَيَقُومُوا بِقَضَاءِ حَوَائِجِهِ وَيَقَابِلُوهُ بِالْإِكْرَامِ فَهَذَا مَكْرُوهٌ.

بَيَانُ مَا يُحِبُّ الْعَمَلُ مِنَ الرِّيَاءِ وَمَا لَا يُحِبُّ:

إِذَا عَقَدَ الْعَبْدُ الْعِبَادَةَ عَلَى الْإِخْلَاصِ ثُمَّ وَرَدَ عَلَيْهِ وَارِدُ الرِّيَاءِ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَرِدَ عَلَيْهِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْعَمَلِ أَوْ قَبْلَ الْفَرَاغِ، فَإِنْ وَرَدَ بَعْدَ الْفَرَاغِ سُرُورٌ مُجَرَّدٌ بِالظُّهُورِ مِنْ غَيْرِ إِظْهَارٍ فَهَذَا لَا يُفْسِدُ الْعَمَلَ، إِذِ الْعَمَلُ قَدْ تَمَّ عَلَى نَعْتِ الْإِخْلَاصِ سَالِمًا عَنِ الرِّيَاءِ، إِلَّا إِذَا ظَهَرَتْ لَهُ بَعْدَهُ رَغْبَةٌ فِي الْإِظْهَارِ فَتَحَدَّثَ بِهِ وَأَظْهَرَهُ، فَهَذَا مَخُوفٌ، وَفِي الْأَثَارِ وَالْأَخْبَارِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُحِبُّ.

وَأَمَّا إِذَا وَرَدَ وَارِدُ الرِّيَاءِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنَ الْعَمَلِ وَكَانَ عَقْدَ عَلَى الْإِخْلَاصِ فَإِنْ كَانَ مُجَرَّدَ سُرُورٍ فَلَا يُؤَثِّرُ فِي الْعَمَلِ وَإِنْ كَانَ رِيَاءً بَاعِثًا عَلَى الْعَمَلِ وَخَتَمَ الْعِبَادَةَ بِهِ حَبِطَ أَجْرُهُ، لِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ أَدَاءُ عَمَلٍ خَالِصٍ لَوْجِهَةِ اللَّهِ، وَالْخَالِصُ مَا لَا يَشُوْبُهُ شَيْءٌ، فَلَا يَكُونُ مُؤَدِّيًا لِلْوَاجِبِ مَعَ هَذَا الشُّوبِ.

وَأَمَّا الرِّيَاءُ الَّذِي يُقَارَنُ حَالُ الْعَقْدِ كَأَن يَتَدَيُّ الصَّلَاةَ عَلَى قَصْدِ الرِّيَاءِ، فَإِنْ اسْتَمَرَ عَلَيْهِ حَتَّى سَلَّمَ فَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ يَقْضِي، وَلَا يُعْتَدُّ بِصَلَاتِهِ، وَإِنْ نَدِمَ عَلَيْهِ فِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ وَاسْتَغْفَرَ وَرَجَعَ قَبْلَ التَّامِّ فَلَا رَجْعَ أَنَّهُ لَا تَنْعَقِدُ صَلَاتُهُ مَعَ قَصْدِ الرِّيَاءِ فَلَيْسَتْ أَنْفُ، لِأَنَّ بَاعِثَهُ فِي الرِّيَاءِ فِي ابْتِدَاءِ الْعَقْدِ دُونَ امْتِثَالِ الْأَمْرِ فَلَمْ يَنْعَقِدْ افْتِتَاحُهُ فَلَمْ يَصَحَّ مَا بَعْدَهُ.

بَيَانُ دَوَاءِ الرِّيَاءِ وَطَرِيقُ مُعَالَجَةِ الْقَلْبِ فِيهِ:

عَرَفْنَا مِمَّا سَبَقَ أَنَّ الرِّيَاءَ مُحِبٌّ لِلْأَعْمَالِ وَسَبَبٌ لِلْمَقْتِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ مِنْ كَبَائِرِ الْمُهْلِكَاتِ، وَمَا هَذَا وَصْفُهُ فَجَدِيرٌ بِالتَّشْمِيرِ عَنْ سَاقِ الْجَدِّ فِي إِزَالَتِهِ.

وَفِي عِلَاجِهِ مَقَامَانِ:

أَحَدُهُمَا: قَلْعُ عُزُوقِهِ وَأُصُولِهِ الَّتِي مِنْهَا انْشَعَابُهُ.

وَالثَّانِي: دَفْعُ مَا يَخْطُرُ مِنْهُ فِي الْحَالِ.

الْمَقَامُ الْأَوَّلُ فِي قَلْعِ عُزُوقِهِ وَأُصُولِهِ:

يَحِبُّ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ الَّذِي يُحَرِّكُ الْمُرَائِي إِلَى الرِّيَاءِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ هِيَ: حُبُّ لَذَّةِ الْمُحَمَدَةِ، وَالْفِرَارُ مِنْ أَلَمِ الذَّمِّ، وَالطَّمَعُ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ.

وَعِلَاجُهُ أَنْ يَعْلَمَ مَضَرَّةَ الرِّيَاءِ وَمَا يَفُوتُهُ مِنْ صَلَاحِ قَلْبِهِ، وَمَا يَحْرُمُ عَنْهُ فِي الْحَالِ مِنَ التَّوْفِيقِ وَفِي الْآخِرَةِ مِنَ الْمُنْزِلَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا يَتَعَرَّضُ لَهُ مِنَ الْعِقَابِ وَالْمَقْتِ الشَّدِيدِ وَالْحَزَنِ الظَّاهِرِ.

وَأَيُّ غَرَضٍ لَهُ فِي مَدْحِ النَّاسِ وَإِثَارِ ذَمِّ اللَّهِ لِأَجْلِ حَمْدِهِمْ، وَلَا يَزِيدُهُ حَمْدُهُمْ رِزْقًا، وَلَا أَجَلًا، وَلَا يَنْفَعُهُ يَوْمَ فَقْرِهِ وَفَاقَتِهِ، وَهُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ.

وَأَمَّا الطَّمَعُ فِيمَا فِي أَيْدِيهِمْ فَبِأَنَّ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْمُسَخِّرُ لِلْقُلُوبِ بِالْمَنْعِ وَالْإِعْطَاءِ، وَأَنَّ الْخُلُقَ مُضْطَرُونَ فِيهِ، وَلَا رَازِقَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ طَمَعَ فِي الْخُلُقِ لَمْ يَخْلُ مِنَ الدُّلِّ وَالْحَيْبَةِ، وَإِنْ وَصَلَ إِلَى الْمُرَادِ لَمْ يَخْلُ عَنِ الْمُنَّةِ وَالْمَهَانَةِ، وَأَمَّا ذَمُّهُمْ فَلَمْ يَحْذَرِ مِنْهُ، وَلَا يَزِيدُهُ ذَمُّهُمْ شَيْئًا مَا لَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَا يُعَجِّلُ أَجَلَهُ، وَلَا يُؤَخِّرُ رِزْقَهُ، وَلَا يَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

وَالْعَاقِلُ لَا يَرْغَبُ فِيمَا يَكْثُرُ ضَرَرُهُ وَيَقِلُّ نَفْعُهُ، فَهَذَا مِنَ الْأَدْوِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْقَالِعَةِ مَغَارِسَ الرِّيَاءِ.

وَأَمَّا الدَّوَاءُ الْعَمَلِيُّ فَهُوَ أَنْ يُعَوِّدَ نَفْسَهُ إِخْفَاءَ الْعِبَادَاتِ وَإِغْلَاقِ الْأَبْوَابِ دُونَهَا كَمَا تُغْلَقُ
الْأَبْوَابُ دُونَ الْفَوَاحِشِ فَلَا تُتَارَعُهُ نَفْسُهُ إِلَى طَلَبِ عِلْمٍ غَيْرِ اللَّهِ بِهِ.

المَقَامُ الثَّانِي فِي دَفْعِ الْعَارِضِ مِنْهُ أَثْنَاءَ الْعِبَادَةِ:

لَا بُدَّ أَنْ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ بِقَلْعِ مَغَارِسِ الرِّيَاءِ وَقَطْعِ الطَّمَعِ وَاسْتِحْقَارِ مَدْحِ الْمَخْلُوقِينَ
وَدَمْنِهِمْ فَقَدْ لَا يَتْرُكُهُ الشَّيْطَانُ فِي أَثْنَاءِ الْعِبَادَةِ، بَلْ يُعَارِضُهُ بِخَطَرَاتِ الرِّيَاءِ، فَإِذَا خَطَرَ لَهُ
مَعْرِفَةُ أَطْلَاعِ الْخَلْقِ دَفَعَ ذَلِكَ بِأَنْ قَالَ: مَا لَكَ وَلِلْخَلْقِ عِلْمُوا أَوْ لَمْ يَعْلَمُوا وَاللَّهُ عَالِمٌ بِحَالِكَ
فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي عِلْمٍ غَيْرِهِ، فَإِنْ هَاجَتِ الرَّغْبَةُ إِلَى لَذَّةِ الْحَمْدِ ذَكَرَ مَا رَسَخَ فِي قَلْبِهِ مِنْ قَبْلُ مِنْ
آفَةِ الرِّيَاءِ وَتَعَرَّضِهِ لِلْمَقْتِ الْإِلَهِيِّ وَخُسْرَانِهِ الْأَخْرَوِيِّ.

بَيَانُ الرُّخْصَةِ فِي قَصْدِ إِظْهَارِ الطَّاعَاتِ:

اعْلَمْ أَنَّ فِي إِسْرَارِ الْأَعْمَالِ فَائِدَةَ الْإِخْلَاصِ وَالنَّجَاةِ مِنَ الرِّيَاءِ، وَفِي الْإِظْهَارِ فَائِدَةُ
الْإِقْتِدَاءِ وَتَرْغِيبِ النَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَلَكِنْ فِيهِ آفَةُ الرِّيَاءِ، قَالَ الْحَسَنُ: إِنَّ السِّرَّ أَحْرَزُ الْعَمَلَيْنِ.

وَلَكِنْ فِي الْإِظْهَارِ أَيْضًا فَائِدَةٌ، وَلِذَلِكَ أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ فَقَالَ: ﴿إِنْ
تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

وَالْإِظْهَارُ قِسْمَانِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: إِظْهَارُ نَفْسِ الْعَمَلِ كَالصَّدَقَةِ فِي الْمَلَأِ لِتَرْغِيبِ النَّاسِ فِيهَا، كَمَا جَاءَ فِي قِصَّةِ
الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَاءَ بِالْصُّرَّةِ فَتَتَابَعَ النَّاسُ بِالْعَطِيَّةِ لَمَّا رَأَوْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةَ
فَعَمِلَ بِهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ اتَّبَعَهُ» وَتَجَرَّى سَائِرُ الْأَعْمَالِ هَذَا الْمَجْرَى مِنَ الصَّلَاةِ

وَالصَّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْعَزْوِ وَغَيْرِهِ، وَلَكِنَّ الْاِقْتِدَاءَ فِي الصَّدَقَةِ عَلَى الطَّبَاعِ أَغْلَبُ، فَالسِّرُّ أَفْضَلُ مِنْ عِلَانِيَةٍ لَا قُدُورَةَ فِيهَا، أَمَّا الْعِلَانِيَةُ لِلْقُدُورَةِ فَأَفْضَلُ مِنَ السِّرِّ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ الْأَنْبِيَاءَ بِإِظْهَارِ الْعَمَلِ لِلْاِقْتِدَاءِ، وَقَوْلُهُ ﷺ: «لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا»، وَلَكِنْ عَلَى مَنْ يُظْهِرُ الْعَمَلَ وَظِيفَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنْ يُظْهِرَهُ حَيْثُ يَعْلَمُ أَوْ يَظُنُّ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ، وَرَبَّ رَجُلٍ يَقْتَدِي بِهِ أَهْلُهُ دُونَ جِيرَانِهِ، وَرَبِّمَا يَقْتَدِي بِهِ جِيرَانُهُ دُونَ أَهْلِ السُّوقِ، وَرَبِّمَا يَقْتَدِي بِهِ أَهْلُ مَحَلَّتِهِ، وَإِنَّمَا الْعَالَمُ الْمَعْرُوفُ هُوَ الَّذِي يَقْتَدِي بِهِ النَّاسُ كَافَّةً.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يُرَاقِبَ قَلْبُهُ فَإِنَّهُ رَبِّمَا يَكُونُ فِيهِ حُبُّ الرِّيَاءِ الْخَفِيِّ فَيَدْعُوهُ إِلَى الْإِظْهَارِ بِعُذْرِ الْاِقْتِدَاءِ وَإِنَّمَا شَهْوَتُهُ التَّجَمُّلُ بِالْعَمَلِ، وَبِكَوْنِهِ مُقْتَدَى بِهِ، فَلْيَحْذَرِ الْعَبْدُ خِدَاعَ النَّفْسِ، فَإِنَّ النَّفْسَ خِدَاعَةٌ، وَالشَّيْطَانَ مُتَرَصِّدٌ، وَحُبُّ الْجَاهِ عَلَى الْقَلْبِ غَالِبٌ.

وَقَلِّمَا تَسْلَمُ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ عَنِ الْآفَاتِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْدَلَ بِالسَّلَامَةِ شَيْئًا، وَالسَّلَامَةُ فِي الْإِخْفَاءِ، وَفِي الْإِظْهَارِ مِنَ الْأَخْطَارِ مَا لَا يَقْوَى عَلَيْهِ أَمْثَالُنَا، فَالْحَذَرُ مِنَ الْإِظْهَارِ أَوَّلَى بِنَا وَبِجَمِيعِ الضُّعَفَاءِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَتَحَدَّثَ بِمَا فَعَلَهُ بَعْدَ الْفَرَاحِ، وَحُكْمُهُ حُكْمُ إِظْهَارِ الْعَمَلِ نَفْسِهِ، وَالْخَطَرُ فِي هَذَا أَشَدُّ، لِأَنَّ مُؤَنَةَ النُّطْقِ خَفِيفَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، وَقَدْ تَجَرَّى فِي الْحِكَايَةِ زِيَادَةٌ وَمُبَالَغَةٌ، وَلِلنَّفْسِ لَذَّةٌ فِي إِظْهَارِ الدَّعَاوَى عَظِيمَةٌ إِلَّا أَنَّهُ لَوْ تَطَرَّقَ إِلَيْهِ الرِّيَاءُ لَمْ يُؤَثِّرْ فِي إِفْسَادِ الْعِبَادَةِ الْمَاضِيَةِ بَعْدَ الْفَرَاحِ مِنْهَا فَهُوَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَهْوَنُ، وَالْحُكْمُ فِيهِ أَنَّ مَنْ قَوِيَ قَلْبُهُ وَتَمَّ إِخْلَاصُهُ وَصَغُرَ النَّاسُ فِي عَيْنِهِ وَاسْتَوَى عِنْدَهُ مَدْحُهُمْ وَذَمُّهُمْ وَذَكَرُ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ يَرْجُو

الْإِقْتِدَاءُ بِهِ وَالرَّغْبَةُ فِي الْخَيْرِ بِسَبَبِهِ فَهُوَ جَائِزٌ، بَلْ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ إِنْ صَفَتِ النَّيَّةُ وَسَلِمَتْ عَنْ جَمِيعِ الْآفَاتِ، لِأَنَّهُ تَرْغِيبٌ فِي الْخَيْرِ، وَالتَّرْغِيبُ فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ، وَقَدْ نُقِلَ مِثْلُ ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ الْأَفْوِيَاءِ.

بَيَانُ الْخَطَا فِي تَرْكِ الطَّاعَاتِ خَوْفًا مِنَ الرِّيَاءِ:

مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتْرُكُ الْعَمَلَ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَكُونَ مُرَائِيًّا بِهِ، وَذَلِكَ غَلَطٌ وَمُوَافَقَةٌ لِلشَّيْطَانِ وَجَرٌّ إِلَى الْبَطَالَةِ وَتَرْكٌ لِلْخَيْرِ، فَمَا دُمْتَ تَجِدُ بَاعِثًا دِينِيًّا عَلَى الْعَمَلِ فَلَا تَتْرُكُ الْعَمَلَ وَجَاهِدْ خَاطِرَ الرِّيَاءِ وَالزِّمْ قَلْبَكَ الْحَيَاءَ مِنَ اللَّهِ إِذَا دَعَاكَ نَفْسُكَ إِلَى أَنْ تَسْتَبْدِلَ بِحَمْدِهِ حَمْدَ الْمَخْلُوقِينَ، وَهُوَ مُطْلَعٌ عَلَى قَلْبِكَ، بَلْ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى أَنْ تَزِيدَ فِي الْعَمَلِ حَيَاءً مِنْ رَبِّكَ وَعُقُوبَةً لِنَفْسِكَ فَافْعَلْ، فَإِنْ قَالَ لَكَ الشَّيْطَانُ: أَنْتَ مُرَاءٍ فَاعْلَمْ كَذِبَهُ وَخُدْعَهُ بِمَا تَصَادَفَ فِي قَلْبِكَ مِنْ كَرَاهِيَةِ الرِّيَاءِ وَإِبَائِهِ وَخَوْفِكَ مِنْهُ وَحَيَاثُكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ بَاعِثٌ دِينِيٌّ، بَلْ تَجَرَّدَ بَاعِثُ الرِّيَاءِ فَاتْرُكِ الْعَمَلَ عِنْدَ ذَلِكَ.



ذَمُّ الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ

قَالَ تَعَالَى فِي ذَمِّ الْكِبَرِ: ﴿سَاصِرُفٌ عَنْ ءَايَتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾^(١)
 [الأعراف: ١٤٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]،
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٥]، وَقَالَ تَعَالَى:
 ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ [النحل: ٢٣]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي
 سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

وَقَالَ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ»^(١).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: الْكِبَرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعِظَمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي
 وَاحِدًا مِنْهُمَا أَدْخَلْتُهُ النَّارَ". وَفِي رِوَايَةٍ: «قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ»^(٢).

وَقَالَ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا»^(٣).

وَقَالَ ﷺ فِي فَضْلِ التَّوَاضُّعِ: «مَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا
 رَفَعَهُ اللَّهُ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه مسلم.

وَقَدْ سُئِلَ الْفُضَيْلُ عَنِ التَّوَاضُّعِ فَقَالَ: أَنْ تَخْضَعَ لِلْحَقِّ وَتَتَّقَادَ لَهُ، وَلَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ صَبِيٍّ قَبْلَتَهُ، وَلَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ أَجْهَلِ النَّاسِ قَبْلَتَهُ.

بَيَانُ حَقِيقَةِ الْكِبَرِ وَأَفْتِهِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْكِبَرَ يَنْقَسِمُ إِلَى بَاطِنٍ وَظَاهِرٍ، فَالْبَاطِنُ هُوَ خُلُقٌ فِي النَّفْسِ، وَالظَّاهِرُ هُوَ أَعْمَالٌ تَصْدُرُ مِنَ الْجَوَارِحِ، وَتِلْكَ الْأَعْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى، وَأَفْتُهُ عَظِيمَةٌ وَغَائِلَتُهُ هَائِلَةٌ، وَكَيْفَ لَا تَعْظُمُ أَفْتُهُ وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» وَإِنَّمَا صَارَ حِجَابًا دُونَ الْجَنَّةِ، لِأَنَّهُ يَحُولُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ كُلِّهَا، وَتِلْكَ الْأَخْلَاقُ هِيَ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَالْكَبَرُ وَعِزَّةُ النَّفْسِ يُغْلِقُ تِلْكَ الْأَبْوَابَ كُلَّهَا، لِأَنَّ الْمُتَكَبِّرَ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى التَّوَاضُّعِ، وَهُوَ رَأْسُ أَخْلَاقِ الْمُتَّقِينَ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَرْكِ الْحَقْدِ، وَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَدُومَ عَلَى الصَّدْقِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَرْكِ الْغَضَبِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى كَظْمِ الْغَيْظِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَرْكِ الْحَسَدِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى النُّصْحِ اللَّطِيفِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى قَبُولِ النُّصْحِ، وَلَا يَسْلَمُ مِنَ الْإِزْرَاءِ بِالنَّاسِ وَمِنْ اغْتِيَابِهِمْ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَمَا مِنْ خُلُقٍ ذَمِيمٍ إِلَّا وَصَاحِبُ الْعِزِّ وَالْكَبَرِ مُضْطَرٌّ إِلَيْهِ لِيَحْفَظَ بِهِ عِزَّهُ، وَمَا مِنْ خُلُقٍ مَحْمُودٍ إِلَّا وَهُوَ عَاجِزٌ عَنْهُ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَفُوتَهُ عِزُّهُ، فَمِنْ هَذَا لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْهُ.

وَشَرُّ أَنْوَاعِ الْكِبَرِ مَا يَمْنَعُ مِنَ اسْتِفَادَةِ الْعِلْمِ وَقَبُولِ الْحَقِّ وَالْإِنْقِيَادِ لَهُ، وَفِيهِ وَرَدَتْ الْآيَاتُ الَّتِي فِيهَا ذَمُّ الْكِبَرِ وَالْمُتَكَبِّرِينَ.

وَمَشْهُوَ اسْتِحْقَارِ الْغَيْرِ وَازْدِرَاؤُهُ وَاسْتِصْغَارُهُ، وَلِذَلِكَ شَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَرَ بِهَاتَيْنِ الْأَفْتَيْنِ بِقَوْلِهِ: «الْكِبَرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ»^(١) أَيِ اِزْدِرَاؤُهُمْ وَاسْتِحْقَارُهُمْ وَهُمْ عِبَادُ اللَّهِ أَمْثَالُهُ أَوْ خَيْرٌ مِنْهُ وَهَذِهِ الْأَفَةُ الْأُولَى، وَبَطْرُ الْحَقِّ هُوَ رَدُّهُ وَهِيَ الْأَفَةُ الثَّانِيَةُ.

فَكُلُّ مَنْ رَأَى أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ أَخِيهِ وَاحْتَقَرَ أَخَاهُ وَازْدَرَاهُ وَنَظَرَ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الْإِسْتِصْغَارِ أَوْ رَدَّ الْحَقَّ، وَهُوَ يَعْرِفُهُ فَقَدْ تَكَبَّرَ وَنَازَعَ اللَّهَ فِي حَقِّهِ.

وَوَجْهُ الْأَفَةِ الْأُولَى أَنَّ الْكِبَرَ وَالْعِزَّ وَالْعِظَمَةَ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِالْمَلِكِ الْقَادِرِ، فَأَمَّا الْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ الضَّعِيفُ الْعَاجِزُ الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ فَمِنْ أَيْنَ يَلِيْقُ بِحَالِهِ الْكِبَرُ وَاسْتِعْظَامُ النَّفْسِ وَاسْتِحْقَارُ الْغَيْرِ؟ فَمَهْمَا تَكَبَّرَ الْعَبْدُ فَقَدْ نَازَعَ اللَّهَ تَعَالَى فِي صِفَةٍ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِجَلَالِهِ، فَمَا أَشَدَّ اسْتِجْرَاءَهُ عَلَى مَوْلَاهُ، وَمَا أَفْبَحَ مَا تَعَاطَاهُ.

فَاخْلُقْ كُلَّهُمْ عِبَادُ اللَّهِ وَلَهُ الْعِظَمَةُ وَالْكَرِيَاءُ عَلَيْهِمْ، فَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى عَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ فَقَدْ نَازَعَ اللَّهَ فِي حَقِّهِ.

وَوَجْهُ الْأَفَةِ الثَّانِيَةِ أَنَّهُ مَنْ سَمِعَ الْحَقَّ مِنْ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَاسْتَنْكَفَ عَنْ قَبُولِهِ وَتَشَمَّرَ لِحُجْدِهِ فَمَا ذَاكَ إِلَّا لِلتَّرَفُّعِ وَالتَّعَاضُمِ وَاسْتِحْقَارِ غَيْرِهِ حَتَّى تَأْبَى أَنْ يَنْقَادَ لَهُ، وَذَلِكَ مِنْ أَخْلَاقِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِذْ وَصَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فُصِّلَتْ: ٢٦].

فَكُلُّ مَنْ يَتَّضِعُ لَهُ الْحَقُّ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ وَيَأْتِيهِ مِنْ قَبُولِهِ، أَوْ يُنَاطِرُ لِلْغَلْبَةِ وَالْإِفْحَامِ لَا لِيَغْتَنِمَ الْحَقَّ إِذَا ظَفَرَ بِهِ فَقَدْ شَارَكَهُمْ فِي هَذَا الْخُلُقِ، وَكَذَلِكَ مَنْ تَحْمِلُهُ الْأَنَفَةُ عَلَى عَدَمِ قَبُولِ

(١) أخرجه مسلم.

الْوَعظُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾ [البقرة: ٢٠٦].

أسباب التَّكَبُّرِ:

اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَتَكَبَّرُ إِلَّا مَنْ اسْتَعْظَمَ نَفْسَهُ، وَلَا يَسْتَعْظِمُهَا إِلَّا وَهُوَ يَعْتَقِدُ لَهَا صِفَةً مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَجَمَاعُ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى كَمَالِ دِينِيٍّ أَوْ دُنْيَوِيٍّ، فَالِدِينِيُّ هُوَ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ، وَالدُّنْيَوِيُّ هُوَ السَّبَبُ وَالْجَمَالُ وَالْقُوَّةُ وَالْمَالُ وَكَثْرَةُ الْأَنْصَارِ، فَهَذِهِ سَبْعَةُ أَسْبَابٍ:

الأوَّل: الْعِلْمُ، وَمَا أَسْرَعَ الْكِبَرِ إِلَى بَعْضِ الْعُلَمَاءِ فَلَا يَلْبَثُ أَنْ يَسْتَشْعِرَ فِي نَفْسِهِ كَمَالَ الْعِلْمِ فَيَسْتَعْظِمَ نَفْسَهُ وَيَسْتَحْقِرَ النَّاسَ وَيَسْتَجْهَلُهُمْ وَيَسْتَخْدِمُ مَنْ خَالَطَهُ مِنْهُمْ.

وَقَدْ يَرَى نَفْسَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَعْلَى وَأَفْضَلَ مِنْهُمْ فَيَخَافُ عَلَيْهِمْ أَكْثَرَ مِمَّا يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ، وَيَرْجُو لِنَفْسِهِ أَكْثَرَ مِمَّا يَرْجُو لَهُمْ، وَسَبَبُ كِبَرِهِ بِالْعِلْمِ أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ اشْتِغَالُهُ بِمَا يُسَمَّى عِلْمًا وَلَيْسَ عِلْمًا فِي الْحَقِيقَةِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ الْحَقِيقِيَّ مَا يَعْرِفُ بِهِ الْعَبْدُ رَبَّهُ وَنَفْسَهُ وَخَطَرَ أَمْرِهِ فِي لِقَاءِ اللَّهِ وَالْحِجَابِ مِنْهُ، وَهَذَا يُورِثُ الْحَشْيَةَ وَالتَّوَاضُّعَ دُونَ الْكِبَرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

ثَانِيَهُمَا: أَنْ يُخَوِّضَ فِي الْعِلْمِ، وَهُوَ خَبِيثُ الدُّخْلَةِ رَدِيءُ النَّفْسِ سَيِّئُ الْأَخْلَاقِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْتَغْلِ أَوْ لَا يَتَهَذِّبِ نَفْسَهُ وَتَرْكِيبَةَ قَلْبِهِ بِأَنْوَاعِ الْمُجَاهَدَاتِ فَبَقِيَ خَبِيثُ الْجَوْهَرِ، فَإِذَا خَاصَ فِي الْعِلْمِ صَادَفَ الْعِلْمَ مِنْ قَلْبِهِ مَنْزِلًا خَبِيثًا فَلَمْ يَطْبُقْ ثَمَرُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ فِي الْخَيْرِ أَثَرُهُ، وَقَدْ ضَرَبَ وَهْبُ بْنُ مُنْبِهِ هَذَا مَثَلًا فَقَالَ: الْعِلْمُ كَالْغَيْثِ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ حُلُومًا صَافِيًا فَتَشْرِبُهُ الْأَشْجَارُ بِعُرُوقِهَا فَتَحْوِلُهُ عَلَى قَدَرِ طُعُومِهَا فَيَزِدَادُ الْمُرَّ مَرَارَةً وَالْحُلُومُ حَلَاوَةً، فَكَذَلِكَ الْعِلْمُ يَحْفَظُهُ

الرَّجَالُ فَتُحَوَّلُهُ عَلَى قَدْرِ هِمَمِهَا وَأَهْوَائِهَا، فَيَزِيدُ الْمُتَكَبِّرَ كِبَرًا وَالتَّوَّاضِعَ تَوَاضُعًا، وَهَذَا لِأَنَّ مَنْ كَانَتْ هِمَّتُهُ الْكِبَرُ هُوَ جَاهِلٌ فَإِذَا حَفِظَ الْعِلْمَ وَجَدَ مَا يَتَكَبَّرُ بِهِ فَازْدَادَ كِبَرًا، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ خَائِفًا مَعَ عِلْمِهِ فَازْدَادَ عِلْمًا عَلِمَ أَنَّ الْحُجَّةَ قَدْ تَأَكَّدَتْ عَلَيْهِ فَيَزْدَادُ خَوْفًا.

الثَّانِي الْعَمَلُ وَالْعِبَادَةُ: وَلَيْسَ يَخْلُو عَنْ رَذِيلَةِ الْكِبَرِ وَاسْتِمَالَةِ قُلُوبِ النَّاسِ الْعِبَادِ فَيَتَرَشَّحُ مِنْهُمْ الْكِبَرُ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَهُوَ أَنَّهُمْ يَتَوَقَّعُونَ ذِكْرَهُمْ بِالْوَرَعِ وَالتَّقْوَى وَتَقْدِيمَهُمْ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ، وَكَأَنَّهُمْ يَرَوْنَ عِبَادَتَهُمْ مَنَّةً عَلَى الْخَلْقِ، وَأَمَّا فِي الدِّينِ فَهُوَ أَنْ يَرَى النَّاسُ هَالِكِينَ وَيَرَى نَفْسَهُ نَاجِيًا، وَهُوَ الْهَالِكُ مُحَقِّقًا مَهْمَا رَأَى ذَلِكَ، قَالَ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»^(١) وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ، لِأَنَّ هَذَا الْقَوْلَ مِنْهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُزْدَرٍ بِخَلْقِ اللَّهِ مُعْتَرٍّ آمِنٌ مِنْ مَكْرِهِ غَيْرُ خَائِفٍ مِنْ سَطْوَتِهِ، وَكَيْفَ لَا يَخَافُ وَيَكْفِيهِ شَرًّا احْتِقَارُهُ لِعَيرِهِ، قَالَ ﷺ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»^(٢).

وَكَثِيرٌ مِنَ الْعِبَادِ إِذَا اسْتَخَفَّ بِهِ مُسْتَخَفٌّ أَوْ آذَاهُ مُؤَذٍ اسْتَبَعَدَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ، وَلَا يَشْكُ فِي أَنَّهُ صَارَ مُمَقُوتًا عِنْدَ اللَّهِ، وَذَلِكَ لِعِظَمِ قَدْرِ نَفْسِهِ عِنْدَهُ، وَهُوَ جَهْلٌ وَجَمَعَ بَيْنَ الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ وَالْإِغْتِرَارِ.

وَقَدْ يَنْتَهِي الْحُمُقُ وَالْعَبَاوَةُ بِبَعْضِهِمْ إِلَى أَنْ يَتَحَدَّى وَيَقُولَ: «سَتَرُونَ مَا يَجْرِي عَلَيْهِ»، وَإِذَا أُصِيبَ بِنَكْبَةٍ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ كَرَامَاتِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ مَا أَرَادَ إِلَّا الْإِنْتِقَامَ لَهُ مَعَ أَنَّهُ يَرَى طَبَقَاتٍ مِنَ الْكُفَّارِ يَسُبُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَعُرِفَ جَمَاعَةٌ آذَوْا الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَمِنْهُمْ مَنْ قَتَلَهُمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُمْ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ أَمْهَلَ أَكْثَرَهُمْ، وَلَا يُعَاقِبُهُمْ فِي الدُّنْيَا، بَلْ

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه مسلم.

رَبِّمَا أَسْلَمَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يُصِبْهُ مَكْرُوهٌ فِي الدُّنْيَا، وَلَا فِي الْآخِرَةِ: أَقِظُنْ هَذَا الْجَاهِلُ الْمَغْرُورُ أَنَّهُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْبِيَائِهِ، وَأَنَّهُ قَدْ انْتَقَمَ لَهُ بِمَا لَمْ يَنْتَقِمْ لِأَنْبِيَائِهِ بِهِ، وَلَعَلَّهُ فِي مَقْتِ اللَّهِ بِإِعْجَابِهِ وَكِبَرِهِ، وَهُوَ غَافِلٌ عَنْ هَلَاكِ نَفْسِهِ، فَهَذِهِ عَقِيدَةُ الْمُغْتَرِّينَ، وَأَمَّا الْأَكْيَاسُ مِنَ الْعِبَادِ فَيَخْشَوْنَ أَنْ يَكُونُوا سَبَبًا فِي حَرَمَانِ الْعِبَادِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِ وَنَقْصِيرِهِ فَيَنْظُرُ إِلَى الْفَرْقِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ: هَذَا يَتَّقِي اللَّهَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَهُوَ وَجَلٌ عَلَى نَفْسِهِ مُزْدِرٍ لِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ يُضْمِرُ مِنَ الرِّيَاءِ وَالْكِبرِ وَالْغِلِّ مَا هُوَ ضَحَكَةٌ لِلشَّيْطَانِ بِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ يَمْتَنُّ عَلَى اللَّهِ بِعَمَلِهِ.

الثَّالِثُ: التَّكَبُّرُ بِالْحَسَبِ وَالنَّسَبِ، فَالَّذِي لَهُ نَسَبٌ شَرِيفٌ يَسْتَحَقِرُّ مَنْ لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ النَّسَبُ وَإِنْ كَانَ أَرْفَعَ مِنْهُ عَمَلًا وَعِلْمًا، وَقَدْ يَتَكَبَّرُ بَعْضُهُمْ فَيَأْتِفُ مِنْ مُحَاظَةِ النَّاسِ وَجُمَالَسَتِهِمْ، وَقَدْ يَجْرِي عَلَى لِسَانِهِ التَّفَاخُرُ بِهِ فَيَقُولُ لِغَيْرِهِ: مَنْ أَنْتَ وَمَنْ أَبُوكَ فَأَنَا فَلَانُ ابْنُ فَلَانٍ، وَمَعَ مِثْلِي تَتَكَلَّمُ!!

وَقَدْ جَاءَ عَنِ الْمَغْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمَّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمَّهِ؟ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»^(١). وَجَاءَ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ وَقُلْتُ لِلرَّجُلِ: قُمْ فَطَأْ عَلَى خَدِّي.

فَانْظُرْ كَيْفَ نَبَهُهُ ﷺ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ جَهْلٌ، وَاَنْظُرْ كَيْفَ تَابَ وَقَالَ مِنْ نَفْسِهِ شَجَرَةَ الْكِبرِ إِذْ عَرَفَ أَنَّ الْعِزَّ لَا يَقْمَعُهُ إِلَّا الدُّلُّ.

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

الرَّابِعُ: التَّفَاخُرُ بِالْجَمَالِ، وَذَلِكَ أَكْثَرُ مَا يَجْرِي بَيْنَ النِّسَاءِ وَيَدْعُو ذَلِكَ إِلَى التَّنْقِصِ وَالتَّلَبِّ وَالْغِيْبَةِ وَذِكْرِ عُيُوبِ النَّاسِ.

الخَامِسُ: الْكِبَرُ بِالْمَالِ وَذَلِكَ يَجْرِي بَيْنَ الْأُمَرَاءِ وَالتُّجَّارِ فِي لِبَاسِهِمْ وَخِيُولِهِمْ وَمَرَاجِيهِمْ فَيَسْتَحْفِرُ الْغَنِيُّ الْفَقِيرَ وَيَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ جَهْلٌ بِفَضِيلَةِ الْفَقْرِ وَآفَةِ الْغِنَى.

السَّادِسُ: الْكِبَرُ بِالْقُوَّةِ وَشِدَّةِ الْبَطْشِ وَالتَّكَبُّرُ بِهِ عَلَى أَهْلِ الضَّعْفِ.

السَّابِعُ: التَّكَبُّرُ بِالْإِتْبَاعِ وَالْأَنْصَارِ وَالْعَشِيرَةِ وَالْأَقَارِبِ.

فَهَذِهِ مَجَامِعُ مَا يَتَكَبَّرُ بِهِ الْعِبَادُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

نَسْأَلُهُ تَعَالَى الْعَوْنَ بِلُطْفِهِ وَرَحْمَتِهِ.

بَيَانُ أَخْلَاقِ الْمُتَوَاضِعِينَ وَمَجَامِعُ مَا يَظْهَرُ فِيهِ أَثَرُ التَّوَاضُّعِ وَالتَّكَبُّرِ:

اعْلَمْ أَنَّ التَّكَبُّرَ يَظْهَرُ فِي شَمَائِلِ الرَّجُلِ كَصَعْرِ فِي وَجْهِهِ^(١) وَنَظَرِهِ شَزْرًا^(٢) وَإِطْرَاقِهِ رَأْسَهُ^(٣) وَجُلُوسِهِ مُتَرَبِّعًا أَوْ مُتَكَيِّئًا، وَفِي أَقْوَالِهِ حَتَّى فِي صَوْتِهِ وَنَعَمَتِهِ وَصِيغَتِهِ فِي الْإِيرَادِ، وَيَظْهَرُ فِي مَشْيِهِ وَتَبَخُّرِهِ وَقِيَامِهِ وَجُلُوسِهِ وَحَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ.

فَمِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ مَنْ يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَكَبَّرُ فِي بَعْضٍ وَيَتَوَاضِعُ فِي بَعْضٍ، فَمِنْهَا التَّكَبُّرُ بِأَنْ يُحِبَّ قِيَامَ النَّاسِ لَهُ أَوْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمِنْهَا أَنْ لَا يَمْشِي إِلَّا وَمَعَهُ غَيْرُهُ يَمْشِي خَلْفَهُ،

(١) يميل بوجهه إلى أحد الجانبين.

(٢) نظر بمؤخرة عينه استهانة أو إعراض أو غضبًا.

(٣) أماله إلى صدره.

وَمِنْهَا أَنْ لَا يَزُورَ غَيْرُهُ وَإِنْ كَانَ يَحْصُلُ مِنْ زِيَارَتِهِ خَيْرٌ لِّغَيْرِهِ فِي الدِّينِ، وَهُوَ ضِدُّ التَّوَاضُّعِ،
وَمِنْهَا أَنْ يَسْتَنْكِفَ مِنْ جُلُوسِ غَيْرِهِ بِالْقُرْبِ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَالتَّوَاضُّعُ خِلَافُهُ،
وَمِنْهَا أَنْ لَا يَتَعَاطَى بِيَدِهِ شُغْلًا فِي بَيْتِهِ وَالتَّوَاضُّعُ خِلَافُهُ.

رُويَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَاهُ لَيْلَةً ضَيْفٌ وَكَانَ يَكْتُبُ فَكَادَ السَّرَاجُ يُطْفَأُ، فَقَالَ
الضَّيْفُ: أَقُومُ إِلَى الْمَصْبَاحِ فَأُصْلِحْهُ؟ فَقَالَ: لَيْسَ مِنْ كَرَمِ الرَّجُلِ أَنْ يَسْتَحْدِمَ ضَيْفَهُ، قَالَ:
أَفَأَتَّبِعُهُ الْغُلَامَ؟ فَقَالَ: هِيَ أَوَّلُ نَوْمَةٍ نَامَهَا، فَقَامَ وَمَلَأَ الْمَصْبَاحَ زَيْتًا، فَقَالَ الضَّيْفُ: قُمْتَ أَنْتَ
بِنَفْسِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟!!

فَقَالَ: ذَهَبْتُ وَأَنَا عَمْرٍ، وَرَجَعْتُ وَأَنَا عَمْرٍ مَا نَقَصَ مِنِّي شَيْءٌ، وَخَيْرُ النَّاسِ مَنْ كَانَ
عِنْدَ اللَّهِ مُتَوَاضِعًا.

وَمِنْهَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مَتَاعَهُ وَيَحْمِلَهُ إِلَى بَيْتِهِ، وَهُوَ خِلَافُ عَادَةِ الْمُتَوَاضِعِينَ، كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَقَالَ عَلِيٌّ: «لَا يَنْقُصُ الرَّجُلُ الْكَامِلُ مِنْ كَمَالِهِ مَا حَمَلَ مِنْ
شَيْءٍ إِلَى عِيَالِهِ، وَمِنْهَا اللَّبَاسُ إِذَا يَظْهَرُ بِهِ التَّكَبُّرُ وَالتَّوَاضُّعُ، وَعَلَامَةُ الْمُتَكَبِّرِ فِيهِ حِرْصُهُ
عَلَى التَّزَيُّنِ لِلنَّاسِ لِلشُّهْرَةِ وَالْمَخِيلَةِ، وَأَمَّا طَلَبُ التَّجَمُّلِ لِدَاتِهِ فِي غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ
فَلَيْسَ مِنَ الْكِبَرِ، وَالْمَحْبُوبُ الْوَسْطُ مِنَ اللَّبَاسِ الَّذِي لَا يُوجِبُ شُهْرَةً بِالْجُودَةِ، وَلَا
بِالرَّدَاءَةِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ سَرَفٍ، وَلَا مَخِيلَةٍ، إِنَّ
اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ»^(١)، وَمِنْهَا أَنْ يَتَوَاضَعَ بِالْإِحْتِمَالِ إِذَا سُبَّ وَأُوذِيَ
وَأَخَذَ حَقُّهُ، فَذَلِكَ هُوَ الْأَصْلُ.

(١) أخرجه البخاري.

وَبِالْجُمْلَةِ فَمَجَامِعُ حُسْنِ الْأَخْلَاقِ وَالتَّوَاضُّعِ سِيرَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ: فَيَنْبَغِي أَنْ يُفْتَدَى بِهِ،
وَمِنْهُ يَنْبَغِي أَنْ يُتَعَلَّمَ.

وَقَدْ قَالَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ: قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: مَا تَرَى فِيمَا أَحَدَثَ النَّاسُ مِنَ الْمُلْبَسِ
وَالْمُشْرَبِ وَالْمَرْكَبِ وَالْمُطْعَمِ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي كُلُّ لَلِّهِ، وَاشْرَبْ لَلِّهِ، وَابْسُ لَلِّهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ
مِنْ ذَلِكَ دَخَلَهُ زَهُوٌّ أَوْ مُبَاهَاةٌ أَوْ رِيَاءٌ أَوْ سُمْعَةٌ فَهُوَ مَعْصِيَةٌ وَسَرَفٌ، وَعَالِجٌ فِي بَيْتِكَ مِنْ
الْخِدْمَةِ مَا كَانَ يُعَالِجُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، كَانَ يَحْلُبُ الشَّاةَ، وَيَخْصِفُ النَّعْلَ، وَيَرْفَعُ الثَّوبَ،
وَيَأْكُلُ مَعَ خَادِمِهِ، وَيَشْتَرِي الشَّيْءَ مِنَ السُّوقِ، وَلَا يَمْنَعُهُ الْحَيَاءُ أَنْ يُعَلِّقَهُ بِيَدِهِ، يُصَافِحُ الْغَنِيَّ
وَالْفَقِيرَ، وَيُسَلِّمُ مُبْتَدِئًا عَلَى كُلِّ مَنْ اسْتَقْبَلَهُ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، يُجِيبُ إِذَا دُعِيَ، وَلَا يُحَقِّرُ مَا
دُعِيَ إِلَيْهِ، لَيْسَ الْخُلُقُ، جَمِيلُ الْمَعَاشَرَةِ، طَلِيقُ الْوَجْهِ، شَدِيدٌ فِي غَيْرِ عُنْفٍ، مُتَوَاضِعٌ فِي غَيْرِ مَذَلَّةٍ،
جَوَادٌ مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ، رَقِيقُ الْقَلْبِ.

زَادَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَإِنَّهُ ﷺ لَمْ يَمْتَلِئْ قَطُّ شَبْعًا، وَلَمْ يَبْثْ إِلَى أَحَدٍ شَكْوَى، وَإِنْ كَانَتْ
الْفَاقَةُ لِأَحَبِّ إِلَيْهِ مِنَ الْيَسَارِ وَالْغِنَى.

فَمَنْ طَلَبَ التَّوَاضُّعَ فَلْيَقْتَدِ بِهِ ﷺ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ لِنَفْسِهِ بِذَلِكَ فَمَا أَشَدَّ جَهْلُهُ، فَلَقَدْ كَانَ
أَعْظَمَ خَلَقَ اللَّهُ مَنْصِبًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَا عِزَّ، وَلَا رِفْعَةَ إِلَّا فِي الْاِقْتِدَاءِ بِهِ.

بَيَانُ الطَّرِيقِ فِي مُعَالَجَةِ الْكِبَرِ وَاتِّسَابِ التَّوَاضُّعِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْكِبَرَ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ وَإِزَالَتُهُ فَرَضٌ عَيْنٍ، وَلَا يَزُولُ بِمُجَرَّدِ التَّمَنِّيِ بَلْ بِالْمُعَالَجَةِ،
وَفِي مُعَالَجَتِهِ مَقَامَانِ:

أَحَدُهُمَا: قَلْعُ شَجَرَتِهِ مِنْ مَغْرِسِهَا فِي الْقَلْبِ.

الثاني: دَفْعُ الْعَارِضِ مِنْهُ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي قَدْ يُتَكَبَّرُ بِهَا.

الْمَقَامُ الْأَوَّلُ فِي اسْتِئْصَالِ أَصْلِهِ:

عِلَاجُهُ عِلْمِيٌّ وَعَمَلِيٌّ، وَلَا يَتِمُّ الشِّفَاءُ إِلَّا بِمَجْمُوعِهِمَا:

أَمَّا الْعِلْمِيُّ: فَهُوَ أَنْ يَعْرِفَ نَفْسَهُ وَيَعْرِفَ رَبَّهُ تَعَالَى، وَيَكْفِيهِ ذَلِكَ فِي إِزَالَةِ الْكِبَرِ، فَإِنَّهُ مَهْمَا عَرَفَ نَفْسَهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ عَلِمَ أَنََّّهُ لَا يَلِيقُ بِهِ إِلَّا التَّوَاضُّعُ، وَإِذَا عَرَفَ رَبَّهُ عَلِمَ أَنََّّهُ لَا تَلِيقُ الْعِظَمَةُ وَالْكَِبَرِيَاءُ إِلَّا بِاللَّهِ.

أَمَّا مَعْرِفَتُهُ رَبَّهُ وَعِظَمَتَهُ وَمَجْدَهُ فَالْقَوْلُ فِيهِ يَطُولُ، وَأَمَّا مَعْرِفَتُهُ نَفْسَهُ فَهُوَ أَيْضًا يَطُولُ وَلَكِنَّا نَذْكُرُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَنْفَعُ فِي إِثَارَةِ التَّوَاضُّعِ، وَيَكْفِيهِ أَنْ يَعْرِفَ مَعْنَى آيَةٍ وَاحِدَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّ فِي الْقُرْآنِ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِمَنْ فُتِحَتْ بَصِيرَتُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرُهُ﴾ (١٧) مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ، (١٨) مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ، فَقَدَرَهُ (١٩) ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرُهُ (٢٠) ثُمَّ أَمَانَهُ، فَأَقْبَرَهُ (٢١) ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ ﴿عَبَسَ: ١٧ ٢٢﴾ فَقَدْ أَشَارَتْ الْآيَةُ إِلَى أَوَّلِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ وَإِلَى آخِرِ أَمْرِهِ وَإِلَى وَسْطِهِ، فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ ذَلِكَ لِيَفْهَمَ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، أَمَّا أَوَّلُ الْإِنْسَانِ فَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا، وَقَدْ كَانَ فِي حَيِّزِ الْعَدَمِ دُھُورًا، وَأَيُّ شَيْءٍ أَحْسَنُ مِنَ الْعَدَمِ، ثُمَّ خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ أَفْذَرِ الْأَشْيَاءِ إِذْ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ ثُمَّ جَعَلَهُ عَظْمًا ثُمَّ كَسَا الْعَظْمَ لَحْمًا، فَهَذَا بَدَايَةُ وُجُودِهِ، فَمَا صَارَ شَيْئًا مَذْكُورًا إِلَّا وَهُوَ عَلَى أَحْسَنِ الْأَوْصَافِ وَالنُّعُوتِ، إِذْ لَمْ يُخْلَقْ فِي ابْتِدَائِهِ كَامِلًا، بَلْ خَلَقَهُ جَمَادًا مَيِّتًا لَا يَسْمَعُ، وَلَا يُبْصِرُ، وَلَا يُحِسُّ، وَلَا يَتَحَرَّكُ، وَلَا يَنْطِقُ، وَلَا يَبْطِشُ، وَلَا يَذْرُكُ، وَلَا يَعْلَمُ، فَبَدَأَ بِمَوْتِهِ قَبْلَ حَيَاتِهِ، وَبِضَعْفِهِ قَبْلَ قُوَّتِهِ، وَبِجَهْلِهِ قَبْلَ عِلْمِهِ، وَبِعَمَاهُ قَبْلَ بَصَرِهِ، وَبِصَمَمِهِ قَبْلَ سَمْعِهِ، وَبِكَفَمِهِ قَبْلَ نُطْقِهِ، وَبِضَلَالِهِ قَبْلَ هُدَاهُ، وَبِفَقْرِهِ قَبْلَ غِنَاهُ،

وَبِعَجْزِهِ قَبْلَ قُدْرَتِهِ، فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ (١٨) مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ، فَقَدَرَهُ ﴿[عَبَسَ: ١٨، ١٩]، ثُمَّ ائْتَنَّ عَلَيْهِ فَقَالَ: ﴿ثُمَّ السَّيْلَ يَسْرُهُ﴾ [عَبَسَ: ٢٠] وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى مَا تَيَسَّرَ لَهُ فِي مُدَّةِ حَيَاتِهِ إِلَى الْمَوْتِ. وَإِنَّمَا خَلَقَهُ مِنَ التُّرَابِ الدَّلِيلُ الَّذِي يُوطَأُ بِالْأَقْدَامِ وَالنُّطْفَةِ الْقَدِرَةِ بَعْدَ عَدَمِهَا لِيَعْرِفَ خِسَّةَ ذَاتِهِ فَيَعْرِفَ بِهَا ذَاتَهُ، فَيَعْرِفَ بِهَا نَفْسَهُ، وَإِنَّمَا أَكْمَلَ النِّعْمَةَ عَلَيْهِ لِيَعْرِفَ بِهَا رَبَّهُ وَيَعْلَمَ بِهَا عَظَمَتَهُ وَجَلَالَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَلِيْقُ الْكِبْرِيَاءُ إِلَّا بِهِ جَلَّ وَعَلَا.

فَمَنْ كَانَ هَذَا بَدَأَهُ وَهَذِهِ أَحْوَالُهُ فَمِنْ أَيْنَ لَهُ الْبَطَرُ وَالْكَبْرِيَاءُ وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ، وَهُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ أَضْعَفُ الضُّعَفَاءِ، وَلَكِنَّ هَذِهِ عَادَةُ الْخَسِيسِ إِذَا رُفِعَ مِنْ خِسَّتِهِ شَمَخَ بِأَنْفِهِ وَتَعَظَّمَ، وَذَلِكَ لِدَلَالَةِ خِسَّةِ أَوَّلِهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

نَعَمْ، لَوْ أَكْمَلَهُ وَفَوَّضَ إِلَيْهِ أَمْرَهُ وَأَدَامَ لَهُ الْوُجُودَ بِاخْتِيَارِهِ لَجَازَ أَنْ يَطْغَى وَيَنْسَى الْمُبْدَأَ وَالْمُنْتَهَى، وَلَكِنَّهُ سَلَّطَ عَلَيْهِ فِي دَوَامِ وُجُودِهِ الْأَمْرَاضَ وَالْآفَاتِ يَنْدِمُ الْبَعْضُ مِنْ أَجْزَائِهِ الْبَعْضُ شَاءَ أَمْ أَبَى، فَيَجُوعُ كُرْهًا وَيَعْطَشُ كُرْهًا، وَيَمْرُضُ كُرْهًا، وَيَمُوتُ كُرْهًا، لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا، وَلَا ضَرًّا، وَلَا خَيْرًا، وَلَا شَرًّا.

يُرِيدُ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءَ فَيَجْهَلُهُ، وَيُرِيدُ أَنْ يَذْكُرَ الشَّيْءَ فَيَنْسَاهُ، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْسَى الشَّيْءَ وَيَعْفُلَ عَنْهُ فَلَا يَعْفُلُ عَنْهُ، وَلَا يَأْمَنُ فِي لَحْظَةٍ مِنْ لَيْلِهِ أَوْ نَهَارِهِ أَنْ يُسَلَبَ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ، وَتُقَلَّبَ أَعْضَاؤُهُ، وَيُخْتَلَسَ عَقْلُهُ، وَيُخْتَطَفَ رُوحُهُ، وَيُسَلَبَ جَمِيعُ مَا يَهْوَاهُ فِي دُنْيَاهُ، فَهُوَ مُضْطَرٌّ ذَلِيلٌ، إِنْ تَرَكَ بَقِيَّ وَإِنْ اخْتُطِفَ فَنِيَّ، عَبْدٌ مَمْلُوكٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَلَا شَيْءٍ مِنْ غَيْرِهِ، فَأَيُّ شَيْءٍ أَذَلُّ مِنْهُ لَوْ عَرَفَ نَفْسَهُ، وَأَنَّى يَلِيْقُ الْكِبَرُ بِهِ لَوْ لَا جَهْلُهُ، فَهَذَا وَسَطُ أَحْوَالِهِ فَلْيَتَأَمَّلْهُ.

وَأَمَّا آخِرُهُ فَهُوَ الْمَوْتُ الْمُشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ﴾ (٢١) ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ﴾ ﴿عَبَسَ: [٢٢ ٢١] وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يُسَلِّبُ رُوحَهُ وَسَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَعِلْمَهُ وَقُدْرَتَهُ وَحِسَّهُ وَإِدْرَاكَهُ وَحَرَكَتَهُ فَيَعُودُ جَمَادًا كَمَا كَانَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، لَا يَبْقَى إِلَّا شَكْلُ أَعْضَائِهِ وَصُورَتِهِ، لَا حِسَّ فِيهِ، وَلَا حَرَكَه، ثُمَّ يُوَضَّعُ فِي التُّرَابِ فَيَصِيرُ حَيْفَةً مُتَبَتَّةً قَدْرَةً، ثُمَّ تَبَلُّ أَعْضَاؤُهُ، وَتَتَفَتَّتْ أَجْزَاؤُهُ، وَتَنْخَرُ عِظَامُهُ، وَيَأْكُلُ الدُّودُ أَجْزَاءَهُ فَيَصِيرُ رَوْنًا فِي أَجْوَابِ الدِّيدَانِ وَيَكُونُ حَيْفَةً يَهْرُبُ مِنْهُ الْحَيَوَانُ، وَيَسْتَقْدِرُهُ كُلُّ إِنْسَانٍ وَيَهْرُبُ مِنْهُ لِشِدَّةِ الْإِنْتَانِ، وَلَيْتَهُ بَقِيَ كَذَلِكَ فَمَا أَحْسَنَهُ لَوْ تَرِكَ، لَا، بَلْ يُخَيِّمُهُ بَعْدَ طُولِ الْبَلَى لِيُقَاسِيَ شَدِيدَ الْبَلَاءِ، فَيَخْرُجُ مِنْ قَبْرِهِ بَعْدَ جَمْعِ أَجْزَائِهِ الْمُتَفَرِّقَةِ، وَيَخْرُجُ إِلَى أَهْوَالِ الْقِيَامَةِ فَيَنْظُرُ إِلَى قِيَامَةِ قَائِمَةٍ، وَسَمَاءٍ مُشَقَّقَةٍ مُزْقَةٍ، وَأَرْضٍ مُبَدَّلَةٍ، وَجِبَالٍ مُسِيرَةٍ، وَنُجُومٍ مُنْكَدِرَةٍ، وَشَمْسٍ مُنْكَسِفَةٍ، وَأَحْوَالٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَلَائِكَةٍ غَلَاظٍ شِدَادٍ، وَجَهَنَّمَ تَزْفِرُ، وَجَنَّةً يَنْظُرُ إِلَيْهَا الْمُجْرِمُ فَيَتَحَسَّرُ، وَيَرَى صَحَائِفَ مَنْشُورَةً، فَيَقَالُ لَهُ: اقْرَأْ كِتَابَكَ، فَيَقُولُ: «وَمَا هُوَ» ؟ فَيَقَالُ: كَانَ قَدْ وُكِّلَ بِكَ فِي حَيَاتِكَ الَّتِي كُنْتَ تَتَكَبَّرُ بِنَعِيمِهَا وَتَفْتَخِرُ بِأَسْبَابِهَا مَلَكَانِ رَقِيَّانِ يَكْتُبَانِ عَلَيْكَ مَا تَنْطِقُ بِهِ أَوْ تَعْمَلُهُ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ وَصَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، قَدْ نَسِيتَ ذَلِكَ وَأَحْصَاهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَهَلُمَّ إِلَى الْحِسَابِ، وَاسْتَعِدَّ لِلْجَوَابِ، أَوْ تُسَاقِ إِلَى دَارِ الْعَذَابِ، فَيَنْقَطِعُ قَلْبُهُ فَرَعًا مِنْ هَوْلِ هَذَا الْخِطَابِ قَبْلَ أَنْ تَنْتَشِرَ الصَّحِيفَةُ وَيُشَاهِدَ مَا فِيهَا مِنْ مَخَازِيهِ، فَإِذَا شَاهَدَهُ قَالَ: ﴿يَوَيْلُنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الْكَهْفِ: ٤٩] فَهَذَا آخِرُ أَمْرِهِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ﴾ ﴿عَبَسَ: [٢٢] فَمَا لِمِنْ هَذَا حَالُهُ وَالتَّكَبُّرُ وَالتَّعَظُّمُ؟ ، بَلْ مَا لَهُ وَلِلْفَرَحِ فَضْلًا عَنِ الْبَطْرِ؟ فَقَدْ ظَهَرَ لَهُ أَوَّلُ حَالِهِ وَوَسَطُهُ، وَلَوْ ظَهَرَ آخِرُهُ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى رَبِّمَا اخْتَارَ أَنْ يَصِيرَ مَعَ الْبَهَائِمِ تَرَابًا، وَلَا يَكُونُ إِنْسَانًا يَسْمَعُ خِطَابًا أَوْ يَلْقَى عَذَابًا.

فَمَنْ هَذَا حَالُهُ فِي الْعَاقِبَةِ إِلَّا أَنْ يَعْمُوَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ عَلَى شَكٍّ مِنَ الْعَفْوِ فَكَيْفَ يَفْرَحُ وَيَبْطِرُ؟ وَكَيْفَ يَتَكَبَّرُ وَيَتَجَبَّرُ؟ حَقًّا يَكْفِيهِ ذَلِكَ حُزْنًا وَخَوْفًا وَإِشْفَاقًا وَمَهَانَةً وَذُلًّا.

فَهَذَا هُوَ الْعِلَاجُ الْعِلْمِيُّ الْقَامِعُ لِأَصْلِ الْكِبَرِ.

وَأَمَّا الْعِلَاجُ الْعَمَلِيُّ: فَهُوَ التَّوَاضُّعُ لِلَّهِ بِالْفِعْلِ، وَلِسَائِرِ الْخَلْقِ بِالْمُوَاطَبَةِ عَلَى أَخْلَاقِ الْمُتَوَاضِعِينَ كَمَا وَصَفْنَاهُ مِنْ شَمَائِلِ رَسُولِهِ ﷺ وَمِنْ أَحْوَالِ الصَّالِحِينَ، وَلَا يَتِمُّ التَّوَاضُّعُ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ إِلَّا بِالْعَمَلِ، وَلِذَلِكَ أَمَرَ الْعَرَبُ الَّذِينَ تَكَبَّرُوا عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِالْإِيْمَانِ وَبِالصَّلَاةِ جَمِيعًا، وَقِيلَ: الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ، وَفِي الصَّلَاةِ أَسْرَارٌ لِأَجْلِهَا كَانَتْ عِمَادًا، وَمِنْ جُمْلَتِهَا مَا فِيهَا مِنَ التَّوَاضُّعِ بِالْمَثُولِ قَائِمًا وَبِالرُّكُوعِ وَبِالسُّجُودِ، وَقَدْ كَانَ الْعَرَبُ قَدِيمًا يَأْتِفُونَ مِنَ الْإِنْجِنَاءِ فَكَانَ يَسْقُطُ مِنْ يَدِ الْوَاحِدِ سَوْطُهُ فَلَا يَنْحَنِي لِأَخِيذِهِ، وَيَنْقَطِعُ شِرَاكُ نَعْلِهِ فَلَا يُنَكِّسُ رَأْسَهُ لِإِصْلَاحِهِ، فَلَمَّا كَانَ السُّجُودُ عِنْدَهُمْ هُوَ مُتْتَهَى الدَّلَّةِ وَالضَّعَةِ أَمَرُوا بِهِ لِيَتَنَكَّرَ بِذَلِكَ خِيَلًا وَهُمْ وَيَزُولُ كِبَرُهُمْ وَيَسْتَقَرَّ التَّوَاضُّعُ فِي قُلُوبِهِمْ. وَبِهِ أَمْرٌ سَائِرُ الْخَلْقِ.

المَقَامُ الثَّانِي: فِيمَا يَعْزُضُ مِنَ التَّكَبُّرِ بِالْأَسْبَابِ السَّبْعَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ:

ذَكَرْنَا فِي كِتَابِ دَمِّ الْجَاهِ أَنَّ الْكَمَالَ الْحَقِيقِيَّ هُوَ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ، فَأَمَّا مَا عَدَاهُ مِمَّا يَفْنَى بِالْمَوْتِ فَكَمَالٌ وَهْمِيٌّ، وَنَحْنُ نَذْكُرُ طَرِيقَ الْعِلَاجِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ فِي جَمِيعِ أَسْبَابِهِ السَّبْعَةِ:

الْأَوَّلُ النَّسَبُ: فَمَنْ يَعْتَرِيهِ الْكِبَرُ مِنْ جِهَةِ النَّسَبِ فَلْيُدَاوِ قَلْبَهُ بِمَعْرِفَةِ أَنَّ هَذَا جَهْلٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ تَعَزَّزَ بِكَمَالٍ غَيْرِهِ، وَمَنْ كَانَ خَاسِيًّا فَمِنْ أَيْنَ تُجْبَرُ خِسَّتُهُ بِكَمَالٍ غَيْرِهِ وَبِمَعْرِفَةِ نَسَبِهِ الْحَقِيقِيِّ أَعْنِي أَبَاهُ وَجَدَّهُ، فَإِنَّ أَبَاهُ الْقَرِيبَ نُطْفَةٌ قَدْرَةٌ، وَجَدَّهُ الْبَعِيدُ تُرَابٌ، وَقَدْ عَرَفَ اللَّهُ تَعَالَى نَسَبَهُ فَقَالَ ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ﴾ ٧ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ﴿

[السَّجْدَةُ: ٧، ٨] فَإِذَا كَانَ أَصْلُهُ مِنَ التُّرَابِ وَفَصْلُهُ مِنَ النُّطْفَةِ فَمِنْ أَيْنَ تَأْتِيهِ الرَّفْعَةُ؟ فَهَذَا هُوَ النَّسَبُ الْحَقِيقِيُّ لِلْإِنْسَانِ، وَمَنْ عَرَفَهُ لَا يَتَكَبَّرُ بِالنَّسَبِ.

الثَّانِي الْكِبَرُ بِالْجَمَالِ: وَدَوَائِهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى بَاطِنِهِ نَظَرَ الْعُقَلَاءِ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى الظَّاهِرِ نَظَرَ الْبَهَائِمِ، وَمَهْمَا نَظَرَ إِلَى بَاطِنِهِ رَأَى مِنَ الْقَبَائِحِ مَا يُكَدِّرُ عَلَيْهِ تَعَزُّزُهُ بِالْجَمَالِ، إِذْ خُلِقَ مِنْ أَقْدَارٍ وَوُكِّلَ بِهِ فِي جَمِيعِ أَجْزَائِهِ الْأَقْدَارُ، وَسَيَمُوتُ فَيَصِيرُ جِيفَةً أَقْدَرَ مِنْ سَائِرِ الْأَقْدَارِ، وَجَمَالُهُ لَا بَقَاءَ لَهُ، بَلْ هُوَ فِي كُلِّ حِينٍ يَتَصَوَّرُ أَنْ يَزُولَ بِمَرَضٍ أَوْ سَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ، فَكَمْ مِنْ وُجُوهِ جَمِيلَةٍ قَدْ سَمِعَتْ بِهَذِهِ الْأَسْبَابِ. فَمَعْرِفَةُ ذَلِكَ تَنَزُّعُ مِنَ الْقَلْبِ دَاءَ الْكِبَرِ بِالْجَمَالِ لِمَنْ أَكْثَرَ تَأَمُّلَهَا.

الثَّالِثُ الْكِبَرُ بِالْقُوَّةِ: وَيَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَعْلَمَ مَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْعِلَلِ وَالْأَمْرَاضِ، وَأَنَّهُ لَوْ تَوَجَّعَ عِرْقٌ وَاحِدٌ فِي يَدِهِ لَصَارَ أَعْجَزَ مِنْ كُلِّ عَاجِزٍ، أَوْ أَنَّ شَوْكَةً لَوْ دَخَلَتْ فِي رِجْلِهِ لَأَعْجَزَتْهُ، وَأَنَّ حُمَّى يَوْمٍ تُحْلِلُ مِنْ قُوَّتِهِ مَا لَا يَنْجُبِرُ فِي مُدَّةٍ فَمَنْ لَا يُطِيقُ شَوْكَةً، وَلَا يُقَاوِمُ بَقَّةً فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَفْتَخِرَ بِقُوَّتِهِ. ثُمَّ إِنَّ قَوِيَّ الْإِنْسَانَ فَلَا يَكُونُ أَقْوَى مِنْ حِمَارٍ أَوْ بَقَرَةٍ أَوْ فِيلٍ أَوْ جَمَلٍ، وَأَيُّ افْتِخَارٍ فِي صِفَةٍ يَسْبِقُكُ بِهَا الْبَهَائِمُ.

السَّبَبُ الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ الْغِنَى وَكَثْرَةُ الْمَالِ: وَفِي مَعْنَاهُ كَثْرَةُ الْأَتْبَاعِ وَالْأَنْصَارِ، وَالتَّكَبُّرُ بِالْمَنَاصِبِ وَالْوِلَايَاتِ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَكَبُّرٌ بِمَعْنَى خَارِجٍ عَنْ ذَاتِ الْإِنْسَانِ، وَهَذَا أَفْبَحُ أَنْوَاعِ الْكِبَرِ، فَلَوْ ذَهَبَ مَالُهُ أَوْ احْتَرَقَتْ دَارُهُ لَعَادَ ذَلِيلًا، وَكَمْ فِي الْيَهُودِ مَنْ يَزِيدُ عَلَيْهِ فِي الْغِنَى وَالثَّرْوَةِ وَالتَّجَمُّلِ، فَأُفٍّ لَشَرَفٍ يَسْبِقُهُ بِهِ يَهُودِيٌّ، أَوْ يَأْخُذُهُ سَارِقٌ فِي لَحْظَةٍ فَيَعُودُ ذَلِيلًا مُفْلِسًا.

السَّادِسُ الْكِبَرُ بِالْعِلْمِ: وَهُوَ أَعْظَمُ الْأَفَاتِ وَعِلَاجُهُ بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ آكَدُ، وَأَنَّهُ يُحْتَمَلُ مِنَ الْجَاهِلِ مَا لَا يُحْتَمَلُ
عُشْرُهُ مِنَ الْعَالِمِ، فَإِنْ مَنْ عَصَى اللَّهَ تَعَالَى عَنْ مَعْرِفَةٍ وَعِلْمٍ فَجِنَايَتُهُ أَفْحَشُ وَخَطَرُهُ أَعْظَمُ.

ثَانِيَهُمَا: أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ الْكِبَرَ لَا يَلِيْقُ إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ، وَأَنَّهُ إِذَا تَكَبَّرَ صَارَ مَمْقُوتًا
عَنِ اللَّهِ بَغِيضًا، فَهَذَا مِمَّا يُزِيلُ التَّكَبُّرَ وَيَبْعَثُ عَلَى التَّوَّاضُعِ. وَإِذَا دَعَتْهُ نَفْسُهُ لِلتَّكَبُّرِ عَلَى فَاسِقٍ
أَوْ مُبْتَدِعٍ فَلْيَتَذَكَّرْ مَا سَبَقَ مِنْ ذُنُوبِهِ وَخَطَايَاهُ لِتَصْغُرَ نَفْسُهُ فِي عَيْنِهِ، وَلِيَلَا حِطَّ إِيَّاهُمْ عَاقِبَتِهِ
وَعَاقِبَةُ الْآخِرِ فَاعْلَمْهُ يُحْتَمَلُ لَهُ بِالسُّوءِ وَلِذَاكَ بِالْحُسْنَى، حَتَّى يَشْغَلَهُ الْخَوْفُ عَنِ التَّكَبُّرِ عَلَيْهِ،
وَلَا يَمْنَعُهُ تَرْكُ التَّكَبُّرِ عَلَيْهِ أَنْ يَكْرَهَهُ، وَيَغْضَبَ لِفُسْقه، بَلْ يُغْضِبُهُ وَيَغْضَبُ لِرَبِّهِ إِذَا أَمَرَهُ أَنْ
يَغْضَبَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَكَبُّرٍ عَلَيْهِ.

السَّابِعُ: التَّكَبُّرُ بِالْوَرَعِ وَالْعِبَادَةِ: وَذَلِكَ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَى الْعِبَادِ، وَسَبِيلُهُ أَنْ يُلْزِمَ قَلْبُهُ
التَّوَّاضُعَ لِسَائِرِ الْعِبَادِ، قَالَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ: «مَا تَمَّ عَقْلٌ عَبْدٍ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ خِصَالٌ» وَعَدَّ
مِنْهَا خِصْلَةً قَالَ: «بِهَا سَادَ مَجْدُهُ، وَبِهَا عَلَا ذِكْرُهُ أَنْ يَرَى النَّاسُ كُلَّهُمْ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنَّمَا النَّاسُ
عِنْدَهُ فِرْقَتَانِ: فِرْقَةٌ هِيَ أَفْضَلُ مِنْهُ وَأَرْفَعُ، وَفِرْقَةٌ هِيَ شَرُّ مِنْهُ وَأَدْنَى، فَهُوَ يَتَوَاضَعُ لِلْفِرْقَتَيْنِ
جَمِيعًا بِقَلْبِهِ، وَإِنْ رَأَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ سَرَّهُ ذَلِكَ وَمَتَّى أَنْ يَلْحَقَ بِهِ، وَإِنْ رَأَى مَنْ هُوَ شَرُّ مِنْهُ
قَالَ: لَعَلَّ هَذَا يَنْجُو وَأَهْلِكَ أَنَا، فَلَا تَرَاهُ إِلَّا خَائِفًا مِنَ الْعَاقِبَةِ، وَيَقُولُ: لَعَلَّ بَرَّ هَذَا بَاطِنٌ
فَذَلِكَ خَيْرٌ لَهُ، وَلَا أَدْرِي لَعَلَّ فِيهِ خُلُقًا كَرِيمًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَتُوبَ عَلَيْهِ، وَيَخْتِمَ لَهُ
بِأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ، وَبِرِّي ظَاهِرٌ فَذَلِكَ شَرُّ لِي، فَلَا يَأْمَنُ فِيمَا أَظْهَرَهُ مِنَ الطَّاعَةِ أَنْ يَكُونَ دَخَلَهَا
الْآفَاتُ فَأَحْبَطَتْهَا»، قَالَ: «فَحِينَئِذٍ كَمُلَ عَقْلُهُ وَسَادَ أَهْلَ زَمَانِهِ».

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ هَذَا الْإِشْفَاقِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُؤْتُونَ مَاءً آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَّةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ
رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أَيَّ أَنَّهُمْ يُؤْتُونَ الطَّاعَاتِ وَهُمْ عَلَى وَجَلٍ عَظِيمٍ مِنْ قَبُولِهَا، وَقَالَ

تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ﴾ [الطور: ٢٦].

وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَلَائِكَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَعَ تَقَدُّسِهِمْ عَنِ الذُّنُوبِ وَمُواظَبَتِهِمْ عَلَى الْعِبَادَاتِ بِالدَّوُّوبِ عَلَى الْإِشْفَاقِ فَقَالَ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْهُمْ: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، ﴿وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨] فَمَتَى زَالَ الْإِشْفَاقُ وَالْحَذَرُ غَلَبَ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ الْكِبَرُ، وَهُوَ سَبَبُ الْهَلَاكِ، فَالْكِبَرُ دَلِيلُ الْأَمْنِ وَالْأَمْنُ مُهْلِكُكُ، وَالتَّوَاضُّعُ دَلِيلُ الْخَوْفِ، وَهُوَ مُسْعِدٌ.

فَإِذَنْ مَا يُفْسِدُهُ الْعِبَادُ بِإِضْمَارِ الْكِبَرِ وَاحْتِقَارِ الْخَلْقِ أَكْثَرُ مِمَّا يُصْلِحُهُ بِظَاهِرِ الْأَعْمَالِ.

فَهَذِهِ مَعَارِفُ بِهَا يَزَالُ دَاءُ الْكِبَرِ عَنِ الْقَلْبِ، إِلَّا أَنَّ النَّفْسَ بَعْدَ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ قَدْ تَضَمَّرُ التَّوَاضُّعَ، وَتَدَّعِي الْبَرَاءَةَ مِنَ الْكِبَرِ وَهِيَ كَاذِبَةٌ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ عَادَتْ إِلَى طَبْعِهَا، فَعَنْ هَذَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُكْتَفَى فِي الْمُدَاوَاةِ بِمُجَرَّدِ الْمَعْرِفَةِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ تَكْمَلَ بِالْعَمَلِ، وَتُجَرَّبَ بِأَفْعَالِ الْمُتَوَاضِعِينَ فِي مَوَاقِعِ هَيْجَانِ الْكِبَرِ مِنَ النَّفْسِ، وَبَيَّانُهُ أَنْ يَمْتَحِنَ النَّفْسَ بِالْإِمْتِحَانَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى اسْتِخْرَاجِ مَا فِي الْبَاطِنِ، وَالْإِمْتِحَانَاتُ كَثِيرَةٌ، فَمِنْهَا وَهُوَ أَوَّلُهَا: أَنْ يُنَاطَرَ فِي مَسْأَلَةٍ مَعَ وَاحِدٍ مِنْ أَقْرَانِهِ، فَإِنْ ظَهَرَ شَيْءٌ مِنَ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِ صَاحِبِهِ فَثَقُلَ عَلَيْهِ قَبُولُهُ وَالْإِنْفِيَادُ لَهُ وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى تَنْبِيهِ فَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِيهِ كِبَرًا دَفِينًا، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِيهِ وَيَسْتَغْلِ بِعِلَاجِهِ.

أَمَّا مَنْ حَيْثُ الْعِلْمُ فَبِأَنْ يُذَكَّرَ نَفْسُهُ خِصَّةً نَفْسِهِ، وَخَطَرَ عَاقِبَتِهِ وَأَنَّ الْكِبَرُ لَا يَلِيْقُ إِلَّا بِاللَّهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا الْعَمَلُ فَبِأَن يُكَلِّفَ نَفْسَهُ مَا ثَقُلَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِعْتِرَافِ بِالْحَقِّ، وَأَنْ يُطْلِقَ اللِّسَانَ بِالْحَمْدِ وَالشَّانِءِ، وَيَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِالْعَجْزِ، وَيَشْكُرَهُ عَلَى الْإِسْتِفَادَةِ وَيَقُولَ: «مَا أَحْسَنَ مَا فَطِنْتَ لَهُ، وَقَدْ كُنْتُ غَافِلًا عَنْهُ فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا كَمَا نَبَّهْتَنِي لَهُ» فَالْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَإِذَا وَجَدَهَا يَنْبَغِي أَنْ يَشْكُرَ مَنْ دَلَّهُ عَلَيْهَا.

فَإِذَا وَاطَبَ عَلَى ذَلِكَ مَرَّاتٍ مُتَوَالِيَةً صَارَ ذَلِكَ لَهُ طَبْعًا، وَسَقَطَ ثَقُلُ الْحَقِّ عَنْ قَلْبِهِ، وَطَابَ لَهُ قَبُولُهُ، وَمَهْمَا ثَقُلَ عَلَيْهِ الشَّانِءُ عَلَى أَقْرَانِهِ بِمَا فِيهِمْ فَفِيهِ كِبَرٌ.

الامْتِحَانُ الثَّانِي: أَنْ يَجْتَمَعَ مَعَ الْأَقْرَانِ وَالْأَمْثَالِ فِي الْمَحَافِلِ وَيُقَدِّمَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ، وَيَمْشِي خَلْفَهُمْ، وَيَجْلِسَ فِي الصُّدُورِ تَحْتَهُمْ، فَإِنْ ثَقُلَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَهُوَ مُتَكَبِّرٌ. فَلْيُؤَاطِبْ عَلَيْهِ تَكَلُّفًا حَتَّى يَسْقُطَ عَنْهُ ثِقَلُهُ، فَبِذَلِكَ يُخْرِجُ خُبْتَ الْكِبَرِ مِنَ الْبَاطِنِ.

الامْتِحَانُ الثَّلَاثُ: أَنْ يُجِيبَ دَعْوَةَ الْفَقِيرِ، وَيَمُرَّ إِلَى السُّوقِ فِي حَاجَةِ الرُّفَقَاءِ وَالْأَقَارِبِ، فَإِنْ ثَقُلَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَهُوَ كِبَرٌ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالثَّوَابَ عَلَيْهَا جَزِيلٌ، فَتَقْوَرُ النَّفْسُ عَنْهَا لَيْسَ إِلَّا لِحُبِّهِ فِي الْبَاطِنِ، فَلْيَسْتَغْلِ بِإِزَالَتِهِ بِالمُؤَاطَبَةِ عَلَيْهِ مَعَ تَذَكُّرِ جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْمَعَارِفِ الَّتِي تُزِيلُ دَاءَ الْكِبَرِ.

الامْتِحَانُ الرَّابِعُ: أَنْ يَحْمِلَ حَاجَةَ نَفْسِهِ وَحَاجَةَ أَهْلِهِ وَرُفَقَائِهِ مِنَ السُّوقِ إِلَى الْبَيْتِ، فَإِنْ أَبَتْ نَفْسُهُ ذَلِكَ فَهُوَ كِبَرٌ أَوْ رِيَاءٌ.

وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ وَعِلَلِهِ الْمُهْلِكَةِ لَهُ إِنْ لَمْ تَتَدَارَكْ.

وَقَدْ أَهْمَلَ النَّاسُ طِبَّ الْقُلُوبِ وَاشْتَغَلُوا بِطِبِّ الْأَجْسَادِ مَعَ أَنَّ الْأَجْسَادَ قَدْ كُتِبَ عَلَيْهَا الْمَوْتُ لَا مَحَالَةَ، وَالْقُلُوبُ لَا تُدْرِكُ السَّعَادَةَ إِلَّا بِسَلَامَتِهَا إِذْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشُّعَرَاءِ: ٨٩].

بَيَانُ غَايَةِ الرِّيَاضَةِ فِي خُلُقِ التَّوَاضُّعِ:

اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْخُلُقَ كَسَائِرِ الْأَخْلَاقِ لَهُ طَرَفَانِ وَوَسْطٌ، فَطَرَفُهُ الَّذِي يَمِيلُ إِلَى الزِّيَادَةِ يُسَمَّى تَكَبُّرًا، وَطَرَفُهُ يَمِيلُ إِلَى النُّقْصَانِ يُسَمَّى تَخَاسُّسًا وَمَذَلَّةً، وَالْوَسْطُ يُسَمَّى تَوَاضُّعًا، وَالْمَحْمُودُ أَنْ يَتَوَاضَعَ فِي غَيْرِ مَذَلَّةٍ وَتَخَاسُّسٍ، فَإِنَّ: كِلَا طَرَفَيْ قَصْدِ الْأُمُورِ ذَمِيمٌ وَأَحَبُّ الْأُمُورِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَوْسَاطُهَا، فَمَنْ يَتَقَدَّمُ عَلَى أَمْثَالِهِ فَهُوَ مُتَكَبِّرٌ، وَمَنْ يَتَأَخَّرُ عَنْهُمْ فَهُوَ مُتَوَاضِعٌ، أَيْ وَضَعَ شَيْئًا مِنْ قَدْرِهِ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ، وَالْعَالَمُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ ذِيٌّ فَتَنَحَّى لَهُ عَنْ مَجْلِسِهِ وَأَجْلَسَهُ فِيهِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ وَسَوَّى لَهُ نَعْلَهُ، وَغَدَا إِلَى بَابِ الدَّارِ خَلْفَهُ فَقَدْ تَخَاسَّسَ وَتَذَلَّلَ، وَهُوَ أَيْضًا غَيْرُ مُحْمُودٍ، بَلِ الْمَحْمُودُ عِنْدَ اللَّهِ الْعَدْلُ، وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَيَبْغِي أَنْ يَتَوَاضَعَ بِمِثْلِ هَذَا لِأَقْرَانِهِ وَمَنْ يَقْرُبُ مِنْ دَرَجَتِهِ، فَأَمَّا تَوَاضُّعُهُ لِلسُّوقِيِّ فَبِالْقِيَامِ وَالْبَشْرِ- فِي الْكَلَامِ وَالرَّفْقِ فِي السُّؤَالِ وَإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ وَالسَّعْيِ فِي حَاجَتِهِ وَأَمْنَالِ ذَلِكَ، وَأَنْ لَا يَرَى نَفْسَهُ خَيْرًا مِنْهُ فَلَا يَحْتَقِرُهُ، وَلَا يَسْتَضْعِرُهُ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُ حَاتِمَةَ أَمْرِهِ.

بَيَانُ ذَمِّ الْعُجْبِ وَأَفَاتِهِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْعُجْبَ مَذْمُومٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾ [التَّوْبَةِ: ٢٥] ذُكِرَ ذَلِكَ فِي مَعْرِضِ الْإِنْكَارِ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَحْسَبُوا أَنَّكُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [الحَشْرِ: ٢] فَرَدَّ عَلَى الْكُفَّارِ فِي إِعْجَابِهِمْ بِحُصُونِهِمْ وَشَوْكَتِهِمْ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكَهْفِ: ١٠٤] وَهَذَا أَيْضًا يَرْجِعُ إِلَى الْعُجْبِ بِالْعَمَلِ، وَقَدْ يُعْجَبُ الْإِنْسَانُ بِعَمَلٍ هُوَ مُخْطِئٌ فِيهِ كَمَا يُعْجَبُ بِعَمَلٍ هُوَ مُصِيبٌ فِيهِ.

وَقَالَ ﷺ: «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: شُحُّ مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَّبَعٍ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «الْهَلَاكُ فِي اثْنَتَيْنِ الْقُنُوطِ وَالْعُجْبِ»، وَإِنَّمَا جَمَعَ بَيْنَهُمَا، لِأَنَّ السَّعَادَةَ لَا تُنَالُ إِلَّا بِالسَّعْيِ وَالطَّلَبِ وَالْجِدِّ وَالتَّشَمُّرِ، وَالْقَانِطُ لَا يَسْعَى وَلَا يَطْلُبُ، وَالْمُعْجَبُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ قَدْ سَعِدَ وَقَدْ ظَفِرَ بِمِرَادِهِ فَلَا يَسْعَى، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النَّجْم: ٣٢] أَيْ لَا تَعْتَقِدُوا أَنَّهَا بَارَةٌ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَتَكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤] وَالْمَنُّ نَتِيجَةُ اسْتِعْظَامِ الصَّدَقَةِ، وَاسْتِعْظَامُ الْعَمَلِ هُوَ الْعُجْبُ.

بَيَانُ أَفَةِ الْعُجْبِ:

اعْلَمْ أَنَّ أَفَاتِ الْعُجْبِ كَثِيرَةٌ، فَإِنَّ الْعُجْبَ يَدْعُو إِلَى الْكِبَرِ، لِأَنَّهُ أَحَدُ أَسْبَابِهِ، فَيَتَوَلَّدُ مِنَ الْعُجْبِ الْكِبَرُ، وَمِنَ الْكِبَرِ الْأَفَاتُ الْكَثِيرَةُ الَّتِي لَا تَخْفَى، هَذَا مَعَ الْعِبَادِ، وَأَمَّا مَعَ اللَّهِ تَعَالَى فَالْعُجْبُ يَدْعُو إِلَى نِسْيَانِ الذُّنُوبِ وَإِهْمَالِهَا، فَبَعْضُ ذُنُوبِهِ لَا يَذْكُرُهَا لِظَنِّهِ أَنَّهُ مُسْتَغْنٍ عَنْ تَقَدُّدِهَا، وَمَا يَتَذَكَّرُ مِنْهَا فَيَسْتَصْغِرُهَا فَلَا يَجْتَهِدُ فِي إِزَالَتِهِ، بَلْ يَظُنُّ أَنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ.

وَأَمَّا الْعِبَادَاتُ وَالْأَعْمَالُ فَإِنَّهُ يَسْتَعْظِمُهَا وَيَمُنُّ عَلَى اللَّهِ بِفِعْلِهَا وَيَنْسَى نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالتَّوْفِيقِ وَالتَّمَكِينِ مِنْهَا، ثُمَّ إِذَا أُعْجِبَ بِهَا عَمِيَ عَنْ أَفَاتِهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُعْجَبَ يَغْتَرُّ بِنَفْسِهِ وَبِرَأْيِهِ وَيَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ وَعَذَابَهُ، وَيَظُنُّ أَنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ بِمَكَانٍ، وَأَنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَّةً وَحَقًّا بِأَعْمَالِهِ الَّتِي هِيَ نِعْمَةٌ مِنْ نِعَمِهِ، وَيُخْرِجُهُ الْعُجْبُ إِلَى أَنْ يُثْنِيَ عَلَى نَفْسِهِ وَيَحْمَدَهَا وَيَزَكِّيَهَا، وَإِنْ أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ وَعَمَلِهِ وَعَقْلِهِ مَنَعَ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْتِفَادَةِ وَمِنَ الْإِسْتِشَارَةِ وَالسُّؤَالِ فَيَسْتَبِدُّ بِنَفْسِهِ وَرَأْيِهِ، وَيَسْتَنَكِفُ مِنْ سُؤَالِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ،

(١) أخرجه أبو الشيخ في التوبيخ وأبوداود الطيالسي، وصححه الألباني.

وَرَبَّمَا يُعْجَبُ بِالرَّأْيِ الْخَطَأِ الَّذِي خَطَرَ لَهُ فَيَفْرَحُ بِكَوْنِهِ مِنْ خَوَاطِرِهِ، وَلَا يَفْرَحُ بِخَوَاطِرِ غَيْرِهِ فَيُصِرُّ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْمَعُ نَصَحَ نَاصِحٍ، وَلَا وَعْظَ وَاعِظٍ، بَلْ يَنْظُرُ إِلَى غَيْرِهِ بَعَيْنِ الْإِسْتِجْهَالِ وَيُصِرُّ عَلَى خَطَايَاهُ.

فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ مِنْ آفَاتِ الْعُجْبِ، فَلِذَلِكَ كَانَ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ، وَمِنْ أَعْظَمِ آفَاتِهِ أَنْ يَغْتَرَّ فِي السَّعْيِ لِطَنِّهِ أَنَّهُ قَدْ فَازَ وَأَنَّهُ قَدْ اسْتَغْنَى، وَهُوَ الْهَلَاكُ الصَّرِيحُ: نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ حُسْنَ التَّوْفِيقِ لِمَطَاعَتِهِ.

بَيَانُ عِلَاجِ الْعُجْبِ عَلَى الْجُمْلَةِ:

اعْلَمْ أَنَّ عِلَاجَ كُلِّ عِلَّةٍ هُوَ مُقَابَلَةٌ سَبَبِهَا بِضِدِّهِ، وَعِلَّةُ الْعُجْبِ الْجَهْلُ الْمُخْصُ، فَعِلَاجُهُ الْمَعْرِفَةُ الْمُضَادَّةُ لِذَلِكَ الْجَهْلِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُعْجَبَ بِجَمَالِهِ أَوْ قُوَّتِهِ أَوْ نَسَبِهِ وَمَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ اخْتِيَارِهِ إِنَّمَا يُعْجَبُ بِمَا لَيْسَ إِلَيْهِ، لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مُحَلٌّ لِفَيْضَانِ جُودِهِ تَعَالَى، فَلَهُ الشُّكْرُ وَالْمِنَّةُ لَا لَكَ إِذْ أَفَاضَ عَلَى عَبْدِهِ مَا لَا يَسْتَحِقُّ، وَآثَرُهُ بِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ سَابِقَةٍ وَوَسِيلَةٍ، فَإِذَنْ مَنْشَأُ الْعُجْبِ بِذَلِكَ هُوَ الْجَهْلُ، وَإِزَالَةُ ذَلِكَ بِالْعِلْمِ الْمُحَقَّقِ بِأَنَّ الْعَبْدَ وَعَمَلَهُ وَأَوْصَافَهُ كُلَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى نِعْمَةً ابْتَدَأَ بِهَا قَبْلَ الْإِسْتِحْقَاقِ، وَهَذَا يَنْفِي الْعُجْبَ وَالْإِذْلَالَ، وَيُورِثُ الْخُضُوعَ وَالشُّكْرَ وَالْخَوْفَ مِنْ زَوَالِ النِّعْمَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ [النور: ٢١].

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: «وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ»، قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»^(١) وَمَهْمَا غَلَبَ الْخَوْفُ عَلَى

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

الْقَلْبُ شَغْلُهُ خَشْيَةُ سَلْبِ هَذِهِ النِّعْمَةِ عَنِ الْإِعْجَابِ بِهَا، وَأَنْتَى لِذِي بَصِيرَةٍ أَنْ يُعْجَبَ بِعَمَلِهِ، وَلَا يَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ.

فَإِذَنْ هَذَا هُوَ الْعِلَاجُ الْقَامِعُ لِمَادَّةِ الْعُجْبِ مِنَ الْقَلْبِ.

بَيَانُ أَقْسَامِ مَا بِهِ الْعُجْبُ وَتَفْصِيلُ عِلَاجِهِ:

اعْلَمْ أَنَّ مَجْمُوعَ مَا بِهِ ثَمَانِيَةُ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يُعْجَبَ بِبَدَنِهِ فِي جَمَالِهِ وَهَيْئَتِهِ وَقُوَّتِهِ وَحُسْنِ صَوْتِهِ، وَيَنْسَى أَنَّهُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ بَعْرُضَةُ الزَّوَالِ فِي كُلِّ حَالٍ.

وَعِلَاجُهُ التَّفَكُّرُ فِي أَقْدَارِ بَاطِنِهِ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ وَفِي آخِرِهِ، وَفِي الْوُجُوهِ الْجَمِيلَةِ وَالْأَبْدَانِ النَّاعِمَةِ كَيْفَ تَمَرَّقَتْ فِي التُّرَابِ وَأَنْتَتْ فِي الْقُبُورِ حَتَّى اسْتَقْدَرَتْهَا الطَّبَاعُ.

الثَّانِي: الْبَطْشُ وَالْقُوَّةُ كَمَا حُكِيَ عَنْ قَوْمٍ عَادِ حِينَ قَالُوا فِيمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ: ﴿مَنْ أَشَدُّ مَنَاقُوهَ﴾ [فُصِّلَتْ: ١٥].

وَعِلَاجُهُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ حُمَى يَوْمٍ تُضْعَفُ قُوَّتُهُ، وَأَنَّهُ إِذَا أُعْجِبَ بِهَا رَبُّبَا سَلَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِأَذْنَى آفَةٍ يُسَلِّطُهَا عَلَيْهِ.

الثَّالِثُ: الْعُجْبُ بِالْعَقْلِ وَالْكِيَاسَةِ وَالتَّطَنُّ لِدَقَائِقِ الْأُمُورِ مِنْ مَصَالِحِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَثَمَرَتُهُ الْإِسْتِبْدَادُ بِالرَّأْيِ وَتَرْكُ الْمَشُورَةِ وَاسْتِجْهَالُ النَّاسِ الْمُخَالِفِينَ لَهُ وَلِرَأْيِهِ، وَيَخْرُجُ إِلَى قَلَّةِ الْإِصْغَاءِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ إِعْرَاضًا عَنْهُمْ بِالْإِسْتِغْنَاءِ بِالرَّأْيِ وَالْعَقْلِ.

وَعَلَّاجُهُ أَنْ يَشْكُرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى مَا رَزَقَ مِنَ الْعَقْلِ وَيَتَفَكَّرَ أَنَّهُ بِأَذْنَى مَرَضٍ يُصِيبُ دِمَاعَهُ كَيْفَ يُوسَّوْسُ وَيُجْنُّ بِحَيْثُ يُضْحَكُ مِنْهُ، فَلَا يَأْمَنُ أَنْ يُسَلَبَ عَقْلُهُ إِنْ أُعْجِبَ بِهِ وَلَمْ يَقُمْ بِشُكْرِهِ، وَيَسْتَقْصِرَ عِلْمُهُ وَعَقْلُهُ.

وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مَا أُوتِيَ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا وَإِنْ اتَّسَعَ عِلْمُهُ، وَأَنْ مَا جَهَلَهُ مِمَّا عَرَفَهُ النَّاسُ أَكْثَرُ مِمَّا عَرَفَ فَكَيْفَ بِمَا لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى؟ وَأَنْ يَتَّهَمَ عَقْلُهُ وَيَنْظُرَ إِلَى الْحَقِّ كَيْفَ يُعْجَبُونَ بِعُقُوبِهِمْ وَيَضْحَكُ النَّاسُ مِنْهُمْ، فَيَحْذَرُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ، وَهُوَ لَا يَدْرِي، فَإِنَّ قَاصِرَ الْعَقْلِ لَا يَعْلَمُ قُصُورَ عَقْلِهِ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يَعْرِفَ مِقْدَارَ عَقْلِهِ مِنْ غَيْرِهِ لَا مِنْ نَفْسِهِ، وَمِنْ أَعْدَائِهِ لَا مِنْ أَصْدِقَائِهِ، فَإِنَّ مَنْ يُدَاهِنُهُ يُثْنِي عَلَيْهِ فَيَزِيدُهُ عُجْبًا، وَهُوَ لَا يَظُنُّ بِنَفْسِهِ إِلَّا الْخَيْرَ، وَلَا يَفْطَنُ لَجَهْلِ نَفْسِهِ فَيَزِدْ دَاؤُهُ بِهِ عُجْبًا.

الرَّابِعُ: الْعُجْبُ بِالنَّسَبِ الشَّرِيفِ حَتَّى يَظُنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ يَنْجُو بِشَرَفِ نَسَبِهِ وَنَجَاةِ آبَائِهِ وَأَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ.

وَعَلَّاجُهُ أَنْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مَهْمَا خَالَفَ آبَاءَهُ فِي أَفْعَالِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ وَطَنَ أَنَّهُ مُلْحَقٌ بِهِمْ فَقَدْ جَهَلَ، وَإِنْ اقْتَدَى بِآبَائِهِ فَمَا كَانَ مِنْ أَخْلَاقِهِمْ الْعُجْبُ، بَلِ الْخَوْفُ وَمَذَمَّةُ النَّفْسِ، وَلَقَدْ شَرُّوا بِالطَّاعَةِ وَالْعِلْمِ وَالْخِصَالِ الْحَمِيدَةِ لَا بِالنَّسَبِ، فَلْيَشْرُفْ بِمَا شَرُّوا بِهِ، وَلِلذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٣] أَيْ لَا تَفَاوَتْ فِي أَنْسَابِكُمْ لَا جَمْعًا عَكُمْ فِي أَصْلٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ ذَكَرَ فَائِدَةَ النَّسَبِ فَقَالَ: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٣] ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ الشَّرَفَ بِالتَّقْوَى لَا بِالنَّسَبِ فَقَالَ: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

أَفْتَنَّاكُمْ﴾ [الْحُجُرَاتِ: ١٣].

وَقَالَ ﷺ: «لَيْسَتْ هِنَّ أَفْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا إِنَّمَا هُمْ فَحَمٌ مِنْ جَهَنَّمَ أَوْ لَيْكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجَعَلِ»^(١) الَّذِي يُدْهَدُهُ الْخِرَاءُ بِأَنْفِهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ أَوْ فَاجِرٌ شَقِيٌّ النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ»^(٢).

وَلَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشُّعَرَاءِ: ٢١٤] نَادَاهُمْ بَطْنًا بَعْدَ بَطْنٍ حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ! يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ»^(٣) فَبَيَّنَ أَنَّهُمْ إِذَا مَالُوا إِلَى الدُّنْيَا لَمْ يَنْفَعُهُمْ نَسَبُ قُرَيْشٍ.

فَمَنْ عَرَفَ هَذِهِ الْأُمُورَ، وَعَلِمَ أَنَّ شَرَفَهُ بِقَدْرِ تَقْوَاهُ، وَقَدْ كَانَ مِنْ عَادَةِ آبَائِهِ التَّوَاضُّعِ اقْتَدَى بِهِمْ فِي التَّقْوَى وَالتَّوَاضُّعِ، وَإِلَّا كَانَ طَاعِنًا فِي نَسَبِ نَفْسِهِ بِلِسَانِ حَالِهِ مَهْمَا انْتَمَى إِلَيْهِمْ وَلَمْ يُشَبِّهْهُمْ فِي التَّوَاضُّعِ وَالتَّقْوَى وَالْخُوفِ وَالْإِشْفَاقِ.

الخَامِسُ: الْعُجْبُ بِنَسَبِ الْأَمْرَاءِ وَأَعْوَانِهِمْ دُونَ نَسَبِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ، وَهَذَا غَايَةُ الْجَهْلِ. وَعِلَاجُهُ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي مُنْكَرَاتِهِمْ وَمَا جَرُّوا عَلَى النَّاسِ مِنَ الْمُحْظُورَاتِ فَيَشْكُرُ اللَّهَ أَنْ عَصَمَهُ مِنْ تَبِعَاتِهِمْ.

السَّادِسُ: الْعُجْبُ بِكَثْرَةِ الْعَدَدِ مِنَ الْأَوْلَادِ وَالْخُدَمِ وَالْعَشِيرَةِ وَالْأَقَارِبِ كَمَا قَالَ الْكُفَّارُ: ﴿نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا﴾ [سَبَأًا: ٣٥]، وَكَمَا قَالَ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «لَا نُغْلَبُ الْيَوْمَ مِنْ قِلَّةٍ».

(١) حيوان كالخنفساء يكثر في المواضع الندية.

(٢) أخرجه الترمذي وأبوداود، وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

وَعَلَّاجُهُ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْكِبَرِ، وَهُوَ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي ضَعْفِهِ وَضَعْفِهِمْ، وَأَنَّ كُلَّهُمْ عَجْزَةٌ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا، وَلَا نَفْعًا، ثُمَّ كَيْفَ يُعْجَبُ وَهُمْ سَيِّفَارِ قُوَّتَهُ إِذَا مَاتَ وَدُفِنَ وَحْدَهُ ذَلِيلًا مُهَنَّا، وَيُسَلَّمُونَهُ إِلَى الْبَلَى وَالْحَيَاتِ وَالْعَقَارِبِ، وَلَا يُعْنُونَ عَنْهُ شَيْئًا. وَيَهْرُبُونَ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾﴾ [عَبَسَ: ٣٤ ٣٦] فَكَيْفَ تُعْجَبُ بِمَنْ يُفَارِقُكَ فِي أَشَدِّ أَحْوَالِكَ وَيَهْرُبُ مِنْكَ؟! وَكَيْفَ تَتَكَلَّمُ عَلَى مَنْ لَا يَنْفَعُكَ وَتَنْسَى نِعَمَ مَنْ يَمْلِكُ نَفْعَكَ وَضَرَكَ؟!

السَّابِعُ: الْعُجْبُ بِالْمَالِ كَمَا أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ ذَاكَ الْكَافِرِ إِذْ قَالَ: ﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ [الْكَهْفِ: ٣٤] وَعَلَّاجُهُ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي آفَاتِ الْمَالِ وَكَثْرَةِ حُقُوقِهِ، وَإِلَى أَنْ فِي الْيَهُودِ مَنْ يَزِيدُ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ، وَيَنْظُرُ إِلَى فَضِيلَةِ الْفُقَرَاءِ وَخِفَّةِ حِسَابِهِمْ. وَكَيْفَ يَتَصَوَّرُ مِنَ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُعْجَبَ بِمَالِهِ، وَلَا يَخْلُو مِنْ تَقْصِيرٍ فِي الْقِيَامِ بِحُقُوقِ الْمَالِ مِنْ أَخْذِهِ مِنْ حِلِّهِ وَوَضْعِهِ فِي حَقِّهِ، وَأَنْ مَالَ الْمُتَهَوِّرِ فِي الْجُمُعِ وَالْمُنْعِ إِلَى الْخِزْيِ وَالْبَوَارِ.

الثَّامِنُ: الْعُجْبُ بِالرَّأْيِ الْخَطَأِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَنَزَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا ﴾ [فَاطِرٍ: ٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الْكَهْفِ: ١٠٤]، وَقَدْ أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بَدْلِكَ هَلَكَتِ الْأُمَّةُ السَّالِفَةُ إِذَا افْتَرَقَتْ فِرْقًا وَكُلُّ مُعْجَبٍ بِرَأْيِهِ، وَ﴿ كُلِّ حَرْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَارْحُونَا ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٣ وَالرُّومُ: ٣٢].

وَعَلَّاهُ أَنْ يَتَّبِعَهُمْ رَأْيُهُ أَبَدًا فَلَا يَغْتَرُّ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشْهَدَ لَهُ قَاطِعٌ مِنْ كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ أَوْ دَلِيلٍ عَقْلِيٍّ صَحِيحٍ جَامِعٍ لِمَشْرُطِ الْأَدِلَّةِ، وَلَكِنْ يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ أَدِلَّةَ الشَّرْعِ وَالْعَقْلِ وَشُرُوطَهَا وَمَكَامِنَ الْغَلْطِ فِيهَا إِلَّا بِفَرِيحَةٍ تَامَةٍ، وَعَقْلٍ ثَاقِبٍ، وَجِدٍّ وَتَشَمُّرٍ فِي الطَّلَبِ، وَمُمَارَسَةٍ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمُجَالَسَةِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ طُولَ الْعُمُرِ، وَمُدَارَسَةِ لِلْعُلُومِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يُؤْمِنُ عَلَيْهِ الْغَلْطُ

فِي بَعْضِ الْأُمُورِ، وَالصَّوَابُ لِمَنْ لَمْ يَتَفَرَّغْ لِاسْتِغْرَاقِ عُمْرِهِ فِي الْعِلْمِ أَنْ لَا يَخُوضَ فِي الْمَذَاهِبِ،
بَلْ يَشْتَغِلْ بِالتَّقْوَى وَاجْتِنَابِ الْمُعَاصِي، وَأَدَاءِ الطَّاعَاتِ وَالشَّفَقَةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.
نَسْأَلُهُ تَعَالَى الْعِصْمَةَ مِنَ الضَّلَالِ وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ الْإِغْتِرَارِ بِخَيَالَاتِ الْجُهَالِ.



ذمُّ الغُرُورِ

إِنَّ مِفْتَاحَ السَّعَادَةِ التَّيَقُّظُ وَالْفِطْنَةُ، وَمَنْبَعُ الشَّقَاوَةِ الْغُرُورُ وَالْعَفْلَةُ، وَالْمَغْرُورُ هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْفَتِحْ بَصِيرَتُهُ لِيَكُونَ هِدَايَةَ نَفْسِهِ كَفِيلًا، وَبَقِيَ فِي الْعَمَى فَاتَّخَذَ الْهُوَى قَائِدًا وَالشَّيْطَانَ دَلِيلًا، وَلَمَّا كَانَ الْغُرُورُ أَمَّ الشَّقَاوَاتِ وَمَنْبَعِ الْهَلَكَاتِ لَزِمَ شَرْحُ مَدَاخِلِهِ وَمَجَارِيهِ، وَتَفْصِيلُ مَا يَكْثُرُ وَفُوعُ الْغُرُورِ فِيهِ لِيَحْذَرَهُ الْمُرِيدُ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ فَيَتَّقِيهِ، فَاَلْمَوْفِقُ مِنَ الْعِبَادِ مَنْ عَرَفَ مَدَاخِلَ الْأَفَاتِ وَالْفَسَادِ فَآخَذَ مِنْهَا حِذْرَهُ، وَبَنَى عَلَى الْحَزْمِ وَالْبَصِيرَةِ أَمْرَهُ.

بَيَانُ ذَمِّ الْغُرُورِ وَحَقِيقَتِهِ:

اعْلَمْ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمُ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [لُقْمَانَ: ٣٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِهَتِهِمْ كَاهِنُونَ غُلُوًّا وَلَئِنَّكُمْ فُتِنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ﴾ [الحديد: ١٤] الْآيَةَ، كَافٍ فِي ذَمِّ الْغُرُورِ.

وَقَالَ ﷺ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْأَحْمَقُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ»^(١).

فَالْغُرُورُ هُوَ سُكُونُ النَّفْسِ إِلَى مَا يُوَافِقُ الْهُوَى وَيَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبْعُ عَنْ شُبْهَةِ وَخُدَعَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّهُ عَلَى خَيْرٍ إِمَّا فِي الْعَاجِلِ أَوْ فِي الْآجِلِ عَنْ شُبْهَةِ فَاسِدَةٍ فَهُوَ مَغْرُورٌ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَطْنُونَ بِأَنْفُسِهِمُ الْخَيْرَ وَهُمْ مُخْطِئُونَ فِيهِ، فَأَكْثَرُ النَّاسِ إِذَنْ مَغْرُورُونَ وَإِنْ اخْتَلَفَتْ أَصْنَافُ غُرُورِهِمْ.

(١) أخرجه الترمذي وابن ماجه، وضعفه الألباني.

وَأَشَدُّ الْعُرُورِ: عُرُورُ الْكُفَّارِ وَعُرُورُ الْعَصَاةِ وَالْفُسَّاقِ، فَأَمَّا عُرُورُ الْكُفَّارِ فَقَدْ أُشِيرَ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٨٦].

وَعِلَاجُ هَذَا الْعُرُورِ: إِمَّا التَّصَدِيقُ بِالْإِيمَانِ، وَإِمَّا بِالْبُرْهَانِ.

أَمَّا التَّصَدِيقُ بِمُجَرَّدِ الْإِيمَانِ فَهُوَ أَنْ يُصَدِّقَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦]، وَفِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ [آل عمران: ١٩٨]، وَقَوْلِهِ ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَغُرَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ [لقمان: ٣٣]، وَفَاطِرٍ: ٥].

وَقَدْ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ طَوَائِفَ مِنَ الْكُفَّارِ فَصَدَّقُوهُ وَآمَنُوا بِهِ وَلَمْ يُطَالِبُوهُ. وَأَمَّا بِالْبُرْهَانِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: «نَشَدْتُكَ اللَّهُ أَبْعَثْكَ اللَّهُ رَسُولًا؟ فَكَانَ يَقُولُ: «نَعَمْ»، فَيُصَدِّقُ، هَذَا إِيْمَانُ الْعَامَّةِ، وَهُوَ يُخْرِجُ مِنَ الْعُرُورِ.

وَأَمَّا عُرُورُ الْعَصَاةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَقُولُهُمْ: إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ وَإِنَّا نَرْجُو عَفْوَهِ، وَاتَّكَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَإِهْمَاهُمْ الْأَعْمَالِ، وَتَحْسِينِ ذَلِكَ بِتَسْمِيَةِ تَمَيُّهِمْ وَاعْتِرَارِهِمْ رَجَاءً، وَظَنُّهُمْ أَنَّ الرَّجَاءَ مَقَامٌ مَحْمُودٌ فِي الدِّينِ، وَأَنَّ نِعْمَةَ اللَّهِ وَاسِعَةٌ وَرَحْمَتُهُ شَامِلَةٌ وَكَرَمُهُ عَمِيمٌ، وَأَيُّنَ مَعَاصِيَ الْعِبَادِ فِي بَحَارِ كَرَمِهِ، وَإِنَّا مُوَحِّدُونَ فَتَرْجُوهُ بِوَسِيلَةِ الْإِيمَانِ.

وَرُبَّمَا كَانَ مُسْتَدْرَجَاتُهُمُ التَّمَسُّكُ بِصَلَاحِ الْأَبَاءِ وَعُلُوُّ رُتَبَتِهِمْ كَاغْتِرَارِ بَعْضِ الْعُلَوِّيَّةِ بِنَسَبِهِمْ، وَتُخَالَفَةِ سِيرَةِ آبَائِهِمْ فِي الْخَوْفِ وَالتَّقْوَى وَالْوَرَعِ، وَظَنُّهُمْ أَنَّهُمْ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ

أَبَائِهِمْ إِذْ أَبَاؤُهُمْ مَعَ غَايَةِ الْوَرَعِ وَالتَّقْوَى كَانُوا خَائِفِينَ، وَهُمْ مَعَ غَايَةِ الْفُسْقِ وَالْفُجُورِ آمَنُونَ وَذَلِكَ نِهَايَةُ الْإِغْتِرَارِ بِاللَّهِ تَعَالَى.

أَيُنْسَى الْمَغْرُورُ أَنَّ نَوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَادَ أَنْ يَسْتَصْحِبَ وَلَدَهُ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ فَلَمْ يُرِدْ فَكَانَ مِنَ الْمَغْرُوقِينَ ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنِّي بَنِي مِنْ أَهْلِي﴾ [هُود: ٤٥]، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ يَنْحُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هُود: ٤٦]، وَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَعْفَرَ لِأَبِيهِ فَلَمْ يَنْفَعَهُ.

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَنْجُو بِتَقْوَى أَبِيهِ كَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَشْبَعُ بِأَكْلِ أَبِيهِ، وَيَرَوَى بِشُرْبِ أَبِيهِ، وَيَصِيرُ عَالِمًا بِعِلْمِ أَبِيهِ، وَيَصِلُ إِلَى الْكَعْبَةِ وَيَرَاهَا بِمَشْنِيِّ أَبِيهِ.

فَالْتَقَوَى فَرَضٌ عَيْنٌ فَلَا يَجْزِي فِيهِ وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ شَيْئًا، وَكَذَا الْعَكْسُ.

مَوْضِعُ الرَّجَاءِ الْمُحْمُودِ:

فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيْنَ مَوْضِعُ الرَّجَاءِ الْمُحْمُودِ؟ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُحْمُودٌ فِي مَوْضِعَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: فِي حَقِّ الْعَاصِي الْمُنْهَمِكِ إِذَا خَطَرَتْ لَهُ التَّوْبَةُ فَقَالَ لَهُ الشَّيْطَانُ: وَأَنْتَى تُقْبَلُ تَوْبَتُكَ؟ فَيَقْنَطُهُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَجِبُ عِنْدَ هَذَا أَنْ يَقْمَعَ الْقُنُوطَ بِالرَّجَاءِ، وَيَتَذَكَّرَ أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، وَأَنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَأَنَّ التَّوْبَةَ طَاعَةٌ تُكَفِّرُ الذُّنُوبَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] فَإِذَا تَوَقَّعَ الْمُغْفِرَةَ مَعَ التَّوْبَةِ فَهُوَ رَاجٍ، وَإِنْ تَوَقَّعَ الْمُغْفِرَةَ مَعَ الْإِصْرَارِ فَهُوَ مَغْرُورٌ.

الثَّانِي: أَنْ تَفْتَرِ نَفْسُهُ عَنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَيَقْتَصِرَ عَلَى الْفَرَائِضِ فَيَرْجِي نَفْسُهُ نَعِيمَ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا وَعَدَ بِهِ الصَّالِحِينَ حَتَّى يَنْبُعْثَ مِنَ الرَّجَاءِ نَشَاطُ الْعِبَادَةِ فَيُقْبَلُ عَلَى

الْفَضَائِلِ وَيَتَذَكَّرُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ ١، ٢] الْآيَاتِ.

فَالرَّجَاءُ الْأَوَّلُ يَقْمَعُ الْقُنُوطَ الْمُنَاعَ مِنَ التَّوْبَةِ، وَالرَّجَاءُ الثَّانِي يَقْمَعُ الْقُتُورَ الْمُنَاعَ مِنَ النَّشَاطِ وَالتَّشَمُّرِ، فَكُلُّ تَوَقُّعٍ حَثٍّ عَلَى تَوْبَةٍ أَوْ عَلَى تَشَمُّرٍ فِي الْعِبَادَةِ فَهُوَ رَجَاءٌ، وَكُلُّ رَجَاءٍ أَوْجَبَ قُتُورًا فِي الْعِبَادَةِ وَرُكُونًا إِلَى الْبَطَالَةِ فَهُوَ غِرَّةٌ.

كَمَا إِذَا خَطَرَ لَهُ أَنْ يَتْرِكَ الذَّنْبَ وَيَشْتَغَلَ بِالْعَمَلِ فَفَتَرَهُ الشَّيْطَانُ عَنِ التَّوْبَةِ وَالْعِبَادَةِ وَقَالَ لَهُ: «لَكَ رَبٌّ كَرِيمٌ» فَهَذَا غِرَّةٌ، وَعِنْدَ هَذَا يَجِبُ أَنْ يَسْتَعْمِلَ الْخَوْفَ فَيُخَوِّفُ نَفْسَهُ بِغَضَبِ اللَّهِ وَعَظِيمِ عِقَابِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُ، مَعَ أَنَّهُ عَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلُ التَّوْبِ، شَدِيدُ الْعِقَابِ، وَإِنَّهُ مَعَ أَنَّهُ كَرِيمٌ خَلَدَ الْكُفَّارَ فِي النَّارِ أَبَدَ الْأَبَادِ، وَقَدْ خَوَّفَنِي عِقَابُهُ فَكَيْفَ لَا أَخَافُهُ وَكَيْفَ أَغْتَرُّ بِهِ.

فَالْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ قَائِدَانِ وَسَائِقَانِ يَبْعَثَانِ النَّاسَ عَلَى الْعَمَلِ، فَمَا لَا يَبْعَثُ عَلَى الْعَمَلِ فَهُوَ تَمَنٍّ وَغُرُورٌ، وَرَجَاءُ كَافَّةِ الْخَلْقِ هُوَ سَبَبُ قُتُورِهِمْ وَسَبَبُ إِقْبَالِهِمْ عَلَى الدُّنْيَا، وَسَبَبُ إِعْرَاضِهِمْ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِهْمَالِهِمُ السَّعْيَ لِلْآخِرَةِ، فَذَلِكَ غُرُورٌ، وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يُبَالِغُونَ فِي التَّقْوَى وَالْحَذَرِ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، وَيَبْكُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فِي الْخَلَوَاتِ، وَأَمَّا الْآنَ فَفَتَرَى الْخَلْقَ آمِنِينَ مَسْرُورِينَ غَيْرَ خَائِفِينَ مَعَ إِكْبَابِهِمْ عَلَى الْمَعَاصِي، وَإِهْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَإِعْرَاضِهِمْ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى زَاعِمِينَ أَنَّهُمْ وَاثِقُونَ بِكَرَمِ اللَّهِ وَعَفْوِهِ كَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ عَرَفُوا مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ مَا لَمْ يَعْرِفْهُ الْأَنْبِيَاءُ وَالصَّحَابَةُ وَالسَّلَفُ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ يُدْرِكُ بِالْمُنَى وَيُنَالُ بِالْهُوَيْنَا فَعَلَى مَاذَا كَانَ بُكَاءُ أَوْلِيكَ وَخَوْفُهُمْ وَحُزْنُهُمْ؟! وَقَدْ قَالَ تَعَالَى:

﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرَّحْمَن: ٤٦]، ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾
[إِبْرَاهِيم: ١٤].

وَالْقُرْآنُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ تَحْذِيرٌ وَتَخْوِيفٌ لَا يَتَفَكَّرُ فِيهِ مُتَفَكِّرٌ إِلَّا وَيَطُولُ حُزْنُهُ وَيَعْظُمُ
خَوْفُهُ إِنْ كَانَ مُؤْمِنًا.

بَيَانُ بَعْضِ أَصْنَافِ الْمُتَغَيِّرِينَ:

فَمِنْهُمْ فِرْقَةٌ أَحْكَمُوا الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ وَالْعَقْلِيَّةَ وَأَهْمَلُوا تَفَقُّدَ الْجَوَارِحِ وَحِفْظَهَا عَنِ
الْمَعَاصِي، وَاغْتَرَّوْا بِعِلْمِهِمْ وَظَنُّوْا أَنََّّهُمْ عِنْدَ اللَّهِ بِمَكَانٍ لَا يُعَذِّبُ مِنْهُمْ، وَلَوْ نَظَرُوا بِعَيْنِ
الْبَصِيرَةِ لَعَلِمُوا أَنَّ الْعِلْمَ إِنَّمَا يُرَادُ لِمَعْرِفَةِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَمَعْرِفَةِ أَخْلَاقِ النَّفْسِ الْمَذْمُومَةِ
وَالْمَحْمُودَةِ وَكَيْفِيَّةِ عِلَاجِهَا وَالْفِرَارِ مِنْهَا، فَهِيَ عُلُومٌ لَا تُرَادُّ إِلَّا لِلْعَمَلِ، وَكُلُّ عِلْمٍ يُرَادُّ لِلْعَمَلِ
فَلَا قِيَمَةَ لَهُ دُونَ الْعَمَلِ. وَقَدْ وَرَدَ فِيمَنْ لَا يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ مَا فِيهِ أَشَدُّ التَّرْهِيبِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الْجُمُعَةِ: ٥] فَأَيُّ
خِزْيٍ أَعْظَمُ مِنَ التَّمَثِيلِ بِالْحِمَارِ؟

وَفِرْقَةٌ أُخْرَى أَحْكَمُوا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ فَوَاطَبُوا عَلَى الطَّاعَاتِ الظَّاهِرَةِ وَتَرَكُوا الْمَعَاصِي،
إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَتَفَقَّدُوا قُلُوبَهُمْ لِيَمْحُوا عَنْهَا الصِّفَاتِ الذَّمِيمَةَ مِنَ الْكِبْرِ وَالْحَسَدِ وَالرِّيَاءِ وَطَلَبِ
الْعُلَا وَإِرَادَةِ الشُّوْءِ لِلْأَقْرَانِ وَالنُّظَرَاءِ وَطَلَبِ الشُّهْرَةِ فِي الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ، فَهَؤُلَاءِ زَيْنُوا
ظَوَاهِرَهُمْ وَأَهْمَلُوا بَوَاطِنَهُمْ وَنَسُوا قَوْلَهُ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ، وَلَا إِلَى أَمْوَالِكُمْ
وَأِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»^(١) فَتَعَهَّدُوا الْأَعْمَالَ وَمَا تَعَهَّدُوا الْقُلُوبَ، وَالْقَلْبُ هُوَ

(١) أخرجه مسلم.

الْأَصْلُ إِذْ لَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَمِثَالُ هَؤُلَاءِ قُبُورُ الْمُوتَى: ظَاهِرُهَا مُزَيَّنٌ وَبَاطِنُهَا حَيْفَةٌ.

وَفَرْقَةُ اقْتَصَرُوا عَلَى عِلْمِ الْفَتَاوَى فِي الْحُكُومَاتِ وَالْخُصُومَاتِ وَتَفَاصِيلِ الْمُعَامَلَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ الْجَارِيَةِ بَيْنَ الْخَلْقِ لِمَصَالِحِ الْعِبَادِ، وَخَصَّصُوا اسْمَ الْفَقْهِ بِهَا.

وَرُبَّمَا ضَيَّعُوا مَعَ ذَلِكَ الْأَعْمَالَ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ فَلَمْ يَتَفَقَّدُوا الْجَوَارِحَ كَاللِّسَانِ عَنِ الْغِيْبَةِ، وَلَا الْبَطْنَ عَنِ الْحَرَامِ، وَلَمْ يَخْرُسُوا قُلُوبَهُمْ عَنِ الْكِبَرِ وَالْحَسَدِ وَالرِّيَاءِ وَسَائِرِ الْمُهْلِكَاتِ، فَهَؤُلَاءِ مَغْرُورُونَ مِنْ وَجْهَيْنِ: مِنْ حَيْثُ الْعَمَلُ وَمِنْ حَيْثُ الْعِلْمُ.

أَمَّا مِنَ الْعَمَلِ فَقَدْ قَدَّمْنَا أَوَّلًا وَجْهَ الْغُرُورِ فِيهِ، وَمِثَالُهُمُ الْمَرِيضُ إِذَا تَعَلَّمَ نُسخَةَ الدَّوَاءِ وَاشْتَغَلَ بِتَكَرَّارِهَا وَتَعْلِيمِهَا الْمَرْضَى وَلَمْ يَشْتَغِلْ بِشُرْبِهَا وَاسْتِعْمَالِهَا، أَفَتَرَى أَنَّ ذَلِكَ يُغْنِي عَنْهُ مِنْ مَرَضِهِ شَيْئًا؟ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، فَلَا بُدَّ مِنْ شُرْبِهِ وَصَبْرِهِ عَلَى مَرَارَتِهِ، عَلَى أَنَّهُ بَعْدُ عَلَى خَطَرٍ مِنْ شِفَائِهِ.

وَأَمَّا غُرُورُهُ مِنْ حَيْثُ الْعِلْمُ فَحَيْثُ اقْتَصَرَ عَلَى عِلْمِ الْمُعَامَلَاتِ وَظَنَّ أَنَّهُ عِلْمُ الدِّينِ، وَتَرَكَ عِلْمَ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُبَّمَا طَعَنَ فِي الْمُحَدِّثِينَ وَقَالَ: إِنَّهُمْ نَقَلَةُ أَخْبَارٍ وَحَمَلَةُ أَسْفَارٍ لَا يَفْقَهُونَ.

وَتَرَكَ أَيْضًا عِلْمَ تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ، وَتَرَكَ الْفِقْهَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى بِإِذْرَاكَ جَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَهُوَ الَّذِي يُورِثُ الْخَوْفَ وَالْهَيْبَةَ وَالْخُشُوعَ وَيَحْمِلُ عَلَى التَّقْوَى، فَإِنَّ الْفِقْهَ هُوَ الْفِقْهَ عَنِ اللَّهِ وَمَعْرِفَةُ صِفَاتِهِ الْمُخَوِّفَةِ وَالْمَرْجُوَّةِ لَيْسَتْ شَعْرَ الْقَلْبِ الْخَوْفَ وَيُلَازِمُ التَّقْوَى إِذْ قَالَ تَعَالَى:

﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ

يَحْذَرُونَ﴾ [التَّوْبَةِ: ١٢٢] وَالَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْإِنْذَارُ غَيْرُ هَذَا الْعِلْمِ.

وَفِرْقَةٌ اشْتَغَلُوا بِالْوَعظِ وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّكَلُّمِ فِي أَخْلَاقِ النَّفْسِ وَالزُّهْدِ وَالْإِخْلَاصِ وَهُمْ مَعْرُورُونَ يَظُنُّونَ بِأَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ إِذَا تَكَلَّمُوا بِهِذِهِ الصِّفَاتِ وَدَعَوْا الْخَلْقَ إِلَيْهَا فَقَدْ صَارُوا مَوْصُوفِينَ بِهَا وَهُمْ مُنْفَكُّونَ عَنْهَا عِنْدَ اللَّهِ لِحِرْصِهِمْ عَلَى الشَّمْعَةِ وَحَسَدِهِمْ لِمَنْ يَتَقَدَّمُهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِمْ، وَغَيْظِهِمْ عَلَى مَنْ يُثْنِي عَلَى مُعَاصِرِيهِمْ، وَجَمْعِهِمْ لِحُطَامِ الدُّنْيَا، فَهَؤُلَاءِ أَعْظَمُ النَّاسِ غُرَّةً.

وَفِرْقَةٌ مِنْهُمْ قَنَعُوا بِحِفْظِ كَلَامِ الزُّهَادِ وَأَحَادِيثِهِمْ فِي دَمِّ الدُّنْيَا، فَهُمْ يَحْفَظُونَ الْكَلِمَاتِ وَيُؤَدُّونَهَا مِنْ غَيْرِ إِحَاطَةٍ بِمَعَانِيهَا وَلَوْ فِي الْأَسْوَاقِ مَعَ الْجُلَسَاءِ، وَكُلُّ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّهُ إِذَا حَفِظَ كَلَامَ الزُّهَادِ فَقَدْ أَفْلَحَ وَنَالَ الْغَرَضَ، وَصَارَ مَغْفُورًا لَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْفَظَ بَاطِنَهُ عَنِ الْأَثَامِ، وَغُرُورٌ هَؤُلَاءِ أَظْهَرُ مِنْ غُرُورٍ مِنْ قَبْلَهُمْ.

وَفِرْقَةٌ اشْتَغَلُوا بِعِلْمِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالشَّعْرِ وَغَرِيبِ اللُّغَةِ وَاغْتَرُّوا بِهِ وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ غُفِرَ لَهُمْ، وَأَنَّهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ فَأَفْنَوْا أَعْمَارَهُمْ فِي ذَلِكَ وَأَعْرَضُوا عَنْ مَعْرِفَةِ مَعَانِي الشَّرِيعَةِ وَالْعَمَلِ بِهَا، كَمَنْ ضَيَّعَ عُمُرَهُ فِي تَصْحِيحِ خُحَارِجِ الْحُرُوفِ فِي الْقُرْآنِ وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ وَهُوَ غُرُورٌ، إِذِ الْمَقْصُودُ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُعَانِي وَإِنَّمَا الْحُرُوفُ أَدَوَاتٌ، فَاللُّبُّ هُوَ الْعَمَلُ وَالَّذِي فَوْقَهُ كَالْقَشْرِ لِلْعَمَلِ.

فَالْقَانِعُونَ بِهِ مُغْتَرُّونَ إِلَّا مَنْ اتَّخَذَهُ مَنْزِلًا فَلَمْ يُعَرِّجْ عَلَيْهِ إِلَّا بِقَدَرِ حَاجَتِهِ، فَتَجَاوَزَهُ حَتَّى وَصَلَ إِلَى ثُبَابِ الْعَمَلِ، فَحَمَلَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ فَصَفَّهَا مِنَ الشَّوَائِبِ وَالْآفَاتِ.

غُرُورُ أَرْبَابِ الْعِبَادَةِ وَهُمْ فَرَقٌ عَدِيدَةٌ:

مِنْهُمْ فِرْقَةٌ تَعَمَّقُوا حَتَّى خَرَجُوا إِلَى الْعُدْوَانِ وَالسَّرَفِ، كَالَّذِي يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْوَسْوَسَةُ فِي الْوُضُوءِ فَيَبَالِغُ فِيهِ وَلَا يَرْضَى الْمُحْكُومَ بِطَهَارَتِهِ فِي الشَّرْعِ وَيُقَدِّرُ الْإِحْتِمَالَاتِ الْبَعِيدَةَ قَرِيبَةً فِي

النَّجَاسَةِ، وَلَوْ انْقَلَبَ هَذَا الْإِحْتِيَاظُ مِنَ الْمَاءِ إِلَى الطَّعَامِ لَكَانَ أَشْبَهَ بِسِيرَةِ الصَّحَابَةِ؛ إِذْ تَوَضَّأَ عُمَرُ رضي الله عنه بِمَاءٍ فِي جَرَّةٍ نَصْرَانِيَّةٍ مَعَ ظُهُورِ احْتِمَالِ النَّجَاسَةِ، وَكَانَ مَعَ هَذَا يَدْعُ أَبَوَابًا مِنَ الْحَلَالِ مَخَافَةً مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ.

وَمِنْهُمْ فِرْقَةٌ غَلَبَ عَلَيْهَا الْوَسْوَسةُ فِي نِيَّةِ الصَّلَاةِ فَلَا يَدْعُهُ الشَّيْطَانُ حَتَّى يَعْقِدَ نِيَّةً صَحِيحَةً عَلَى رَعْمِهِ، وَقَدْ يُوَسْوِسُونَ فِي التَّكْبِيرِ حَتَّى قَدْ يُغَيِّرُونَ صِغَةَ التَّكْبِيرِ لِشِدَّةِ الْإِحْتِيَاظِ فِيهِ عَلَى رَعْمِهِمْ، يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الصَّلَاةِ ثُمَّ يَغْفُلُونَ فِي جَمِيعِ الصَّلَاةِ فَلَا يُحْضِرُونَ قُلُوبَهُمْ وَيَعْتَرُونَ بِذَلِكَ وَيَظُنُّونَ أَنَّهُمْ عَلَى خَيْرٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ.

وَفِرْقَةٌ تَغْلِبُ عَلَيْهِمُ الْوَسْوَسةُ فِي إِخْرَاجِ حُرُوفِ الْفَاتِحَةِ وَسَائِرِ الْأَذْكَارِ مِنْ مَخَارِجِهَا، فَلَا يَزَالُ يَخْتَلِطُ فِي التَّشْدِيدَاتِ وَالْفَرْقِ بَيْنَ الضَّادِ وَالظَّاءِ وَتَصْحِيحِ الْمَخَارِجِ فِي جَمِيعِ صَلَاتِهِ لَا يُمِئُهُ غَيْرُهُ ذَاهِلًا عَنْ مَعْنَى الْقُرْآنِ وَالِاتِّعَاطِ بِهِ وَصَرَفِ الْفَهْمِ إِلَى أَسْرَارِهِ، وَهَذَا مِنْ أَفْبَحِ أَنْوَاعِ الْغُرُورِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكْلَفِ الْخَلْقَ فِي تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ مِنْ تَحْقِيقِ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ إِلَّا بِمَا جَرَتْ بِهِ عَادَتُهُمْ فِي الْكَلَامِ.

وَفِرْقَةٌ اغْتَرَّوا بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِيهِذُونَهُ هَذَا وَرُبَّمَا يَحْتَمُونَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَرَّةً، وَلِسَانُ أَحَدِهِمْ يَجْرِي وَقَلْبُهُ يَتَرَدَّدُ فِي أَوْدِيَةِ الْأَمَانِي إِذْ لَا يَتَفَكَّرُ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لِيَنْزَجِرَ بِزَوَاجِرِهِ وَيَتَّعِظَ بِمَوَاعِظِهِ، وَيَقِفَ عِنْدَ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، وَيَعْتَبِرَ بِمَوَاضِعِ الْإِعْتِبَارِ فِيهِ، فَهُوَ مَعْرُورٌ يَظُنُّ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ إِنْزَالِ الْقُرْآنِ الْهُمَمَةُ بِهِ مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهُ.

نَعَمْ تِلَاوَتُهُ إِنَّمَا تُرَادُّ لِكَيْلَا يُنْسَى، بَلْ لِحِفْظِهِ، وَحِفْظُهُ يُرَادُّ لِمَعْنَاهُ، وَمَعْنَاهُ يُرَادُّ لِلْعَمَلِ بِهِ وَالِانْتِفَاعِ بِمَعَانِيهِ، وَقَدْ يَكُونُ لَهُ صَوْتُ طَيِّبٌ فَهُوَ يَقْرَأُ وَيَتَلَذَّذُ بِهِ، وَيَعْتَرُّ

بِاسْتِلْذَازِهِ وَيَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ لَذَّةٌ مُنَاجَاةِ اللَّهِ تَعَالَى وَسَمَاعُ كَلَامِهِ، وَإِنَّمَا هِيَ لَذَّتُهُ فِي صَوْتِهِ فَلَيْتَفَقَدَ قَلْبُهُ وَلَيْخَشَ رَبُّهُ.

وَفِرْقَةٌ اغْتَرَّتُوا بِالصَّوْمِ وَرَبَّيَا صَامُوا الدَّهْرَ أَوْ الْأَيَّامَ الشَّرِيفَةَ وَهُمْ فِيهَا لَا يَحْفَظُونَ أَلْسِنَتَهُمْ عَنِ الْغِيْبَةِ، وَخَوَاطِرُهُمْ عَنِ الرِّيَاءِ، وَبَوَاطِنُهُمْ عَنِ الْحَرَامِ عِنْدَ الْإِفْطَارِ، وَأَلْسِنَتُهُمْ عَنِ الْهَذْيَانِ بِأَنْوَاعِ الْفُضُولِ طُولَ النَّهَارِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُظَنُّ بِنَفْسِهِ الْخَيْرَ فَيَهْمِلُ الْفَرَائِضَ وَيَطْلُبُ النَّفْلَ ثُمَّ لَا يَقُومُ بِحَقِّهِ، وَذَلِكَ غَايَةُ الْعُرُورِ.

وَفِرْقَةٌ اغْتَرَّتُوا بِالْحَجِّ فَيَخْرُجُونَ إِلَى الْحَجِّ مِنْ غَيْرِ خُرُوجٍ عَنِ الْمَظَالِمِ وَقَضَاءِ الدُّيُونِ وَاسْتِرْضَاءِ الْوَالِدَيْنِ وَطَلَبِ الزَّادِ الْحَلَالِ، وَقَدْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ بَعْدَ سُقُوطِ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ، وَيُضَيِّعُونَ فِي الطَّرِيقِ الصَّلَاةَ وَالْفَرَائِضَ، وَلَا يَحْذَرُونَ مِنَ الرَّفَثِ وَالْخِصَامِ، ثُمَّ يَحْضُرُ الْبَيْتَ بِقَلْبٍ مُلَوِّثٍ بِذَمِيمِ الْأَخْلَاقِ لَمْ يُقَدِّمَ تَطْهِيرَهُ عَلَى حُضُورِهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَظُنُّ أَنَّهُ عَلَى خَيْرٍ مِنْ رَبِّهِ فَهُوَ مَعْرُورٌ.

وَفِرْقَةٌ جَاوَرُوا بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَاعْتَرَّتُوا بِذَلِكَ وَلَمْ يُرَاقِبُوا قُلُوبَهُمْ وَلَمْ يُطَهِّرُوا ظَاهِرَهُمْ وَبَاطِنَهُمْ، فَقُلُوبُهُمْ مُعَلَّقَةٌ بِبِلَادِهِمْ مُلْتَفِتَةٌ إِلَى قَوْلٍ مَنْ يَعْرِفُهُ: إِنَّ فَلَانًا مُجَاوِرٌ بِمَكَّةَ، وَتَرَاهُ يَقُولُ: قَدْ جَاوَرْتُ بِمَكَّةَ كَذَا وَكَذَا سَنَةً. ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يُجَاوِرُ وَيَمُدُّ عَيْنَ طَمَعِهِ إِلَى أَوْسَاحِ أَمْوَالِ النَّاسِ، وَيُظْهَرُ فِيهِ الرِّيَاءُ وَجُمْلَةٌ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ كَانَ عَنْهَا بِمَعْزِلٍ لَوْ تَرَكَ الْمُجَاوِرَةَ، وَلَكِنَّ حُبَّ الْمُحَمَّدَةِ، وَأَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ مِنَ الْمُجَاوِرِينَ أَلَزَمَهُ الْمُجَاوِرَةَ مَعَ التَّصْمُحِ بِهَذِهِ الرَّدَائِلِ فَهُوَ أَيْضًا مَعْرُورٌ.

وَفِرْقَةٌ زَهَدَتْ فِي الْمَالِ وَقَتَعَتْ مِنَ اللَّبَاسِ وَالطَّعَامِ بِالْذُّونِ، وَمِنْ الْمُسْكَنِ بِالْمَسَاجِدِ أَوْ الْمَدَارِسِ، وَظَنَّتْ أَنَّهَا أَدْرَكَتْ رُبَّةَ الزُّهَادِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ رَاغِبٌ بِالرِّيَاسَةِ وَالْجَاهِ إِمَّا بِالْعِلْمِ

أَوْ بِالْوَعْظِ أَوْ بِمَجَرَّدِ الزُّهْدِ، فَقَدْ تَرَكَ أَهْوَنَ الْأَمْرَيْنِ وَبَاءَ بِأَعْظَمِ الْمُهْلِكَيْنِ، فَهَذَا مَعْرُورٌ إِذْ ظَنَّ أَنَّهُ مِنَ الزُّهَادِ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ لَمْ يَفْهَمْ مَعْنَى الدُّنْيَا، وَلَمْ يَدْرِ أَنَّ مُنْتَهَى لَذَاتِهَا الرِّيَاسَةُ، وَأَنَّ الرَّاغِبَ فِيهَا لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ مُنَافِقًا وَحَسُودًا وَمُتَكَبِّرًا وَمُرَائِيًا وَمُتَّصِفًا بِجَمِيعِ خَبَائِثِ الْأَخْلَاقِ.

وَقَدْ يُؤْثِرُ الْخُلُوءَ وَالْعُزْلَةَ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مَعْرُورٌ، إِذْ يَتَطَاوَلُ بِذَلِكَ عَلَى النَّاسِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمْ بِعَيْنِ الْإِسْتِحْقَارِ، وَيُعْجَبُ بِعَمَلِهِ وَيَتَّصِفُ بِجُمْلَةٍ مِنْ خَبَائِثِ الْقُلُوبِ، وَرَبَّمَا يُعْطَى الْمَالُ فَلَا يَأْخُذُهُ خِيفَةٌ مِنْ أَنْ يُقَالَ بَطَلٌ زُهْدُهُ، فَهُوَ رَاغِبٌ فِي حَمْدِ النَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَلَدِّ أَبْوَابِ الدُّنْيَا، وَيَرَى نَفْسَهُ أَنَّهُ زَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ مَعْرُورٌ، وَمَعَ ذَلِكَ قُرْبًا لَا يَخْلُو عَنْ تَوْقِيرِ الْأَغْنِيَاءِ وَتَقْدِيمِهِمْ عَلَى الْفُقَرَاءِ، وَالْمِيلِ إِلَى الْمُرِيدِينَ لَهُ وَالْمُتَنِينَ عَلَيْهِ، وَالنَّفَرَةِ عَنِ الْمَائِلِينَ إِلَى غَيْرِهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ خُدْعَةٌ وَعُرُورٌ مِنَ الشَّيْطَانِ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْهُ.

وَفِي الْعِبَادِ مَنْ يُشَدِّدُ عَلَى نَفْسِهِ فِي أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ، وَلَا يَخْطُرُ لَهُ مُرَاعَاةُ الْقَلْبِ وَتَقْضُهُ وَتَطْهِيرُهُ مِنَ الرِّيَاءِ وَالْكِبَرِ وَالْعُجْبِ وَسَائِرِ الْمُهْلِكَاتِ، وَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ لِعَمَلِهِ الظَّاهِرِ وَأَنَّهُ غَيْرُ مُوَآخِذٍ بِأَحْوَالِ الْقَلْبِ، وَقَدْ يَظُنُّ أَنَّ الْعِبَادَاتِ الظَّاهِرَةَ تَرَجِّحُ بِهَا كِفَّةَ حَسَنَاتِهِ وَهَيْهَاتَ، وَذَرَّةٌ مِنْ ذِي تَقْوَى وَخُلِقَ وَاحِدٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَكْيَاسِ أَفْضَلُ مِنْ أَمْثَالِ الْجِبَالِ عَمَلًا بِالْجَوَارِحِ، ثُمَّ لَا يَخْلُو هَذَا الْمَعْرُورُ مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ مَعَ النَّاسِ وَخُسُوفَتِهِ وَتَلَوُّثِ بَاطِنِهِ بِالرِّيَاءِ وَحُبِّ الشَّنَاءِ. فَإِذَا قِيلَ لَهُ: أَنْتَ مِنْ أَوْلَادِ الْأَرْضِ وَأَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَحْبَابِهِ فَرَحَ الْمَعْرُورُ بِذَلِكَ وَصَدَّقَ بِهِ، وَظَنَّ أَنَّ تَرْكِيبَةَ النَّاسِ لَهُ دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِهِ مُرْضِيًا عِنْدَ اللَّهِ، وَلَا يَدْرِي أَنَّ ذَلِكَ لَجَهْلٍ النَّاسِ بِخَبَائِثِ بَاطِنِهِ.

وَفِرْقَةٌ حَرَصَتْ عَلَى النَّوَافِلِ وَلَمْ يَعْظُمِ اعْتِدَادُهَا بِالْفَرَائِضِ، تَرَى أَحَدَهُمْ يَفْرَحُ بِصَلَاةِ الضُّحَى وَبِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَأَمْثَالِ هَذِهِ النَّوَافِلِ، وَلَا يَجِدُ لِلْفَرِيضَةِ لَذَّةً، وَلَا يَشْتَدُّ حِرْصُهُ عَلَى الْمُبَادَرَةِ بِهَا فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، وَيَنْسَى قَوْلَهُ ﷺ فِيمَا يَرُوِيهِ عَنْ رَبِّهِ: «مَا تَقَرَّبَ الْمُتَقَرَّبُونَ إِلَيَّ بِمِثْلِ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِمْ»^(١).

عُرُورُ أَرْبَابِ الْأَمْوَالِ:

وَالْمُعْتَرُونَ مِنْهُمْ فِرْقٌ: فَفِرْقَةٌ مِنْهُمْ يَخْرِصُونَ عَلَى بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ وَمَا يَظْهَرُ لِلنَّاسِ لِيَتَخَلَّدَ ذِكْرُهُمْ أَوْ يَذِيعَ صِيَّتُهُمْ وَهُمْ يَطْنُونَ أَنَّهُمْ قَدْ اسْتَحَقُّوا الْمَغْفِرَةَ بِذَلِكَ، وَقَدْ يَكُونُ بِنَاؤُهَا مِنْ جِهَاتٍ مَخْطُورَةٍ تَعَرَّضُوا لِسُخْطِ اللَّهِ فِي كَسْبِهَا، وَكَانَ الْوَاجِبُ رَدُّهَا إِلَى مُلَّاكِهَا إِمَّا بِأَعْيَانِهَا وَإِمَّا رَدُّ بَدَلِهَا عِنْدَ الْعَجْزِ، وَهُنَاكَ مَخْطُورٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّهُ قَدْ يُصْرَفُ الْمَالُ إِلَى زَخْرَفَةِ الْمَسْجِدِ وَتَزْيِينِهِ بِالنُّقُوشِ الْمُنْهِي عَنْهَا لِشُغْلِهَا قُلُوبَ الْمُصَلِّينَ، وَالْمَقْصُودُ مِنَ الصَّلَاةِ الْخُشُوعُ وَحُضُورُ الْقَلْبِ وَذَلِكَ يُفْسِدُ قُلُوبَ الْمُصَلِّينَ، فَوَبَالَ ذَلِكَ كُلِّهِ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَعْتَرِّبُهُ، وَيَرَى أَنَّهُ مِنَ الْخَيْرَاتِ مَعَ أَنَّهُ تَعَرَّضَ لِمَا لَا يُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى.

وَفِرْقَةٌ يُنْفِقُونَ الْأَمْوَالَ فِي الصَّدَقَاتِ عَلَى الْمَسَاكِينِ وَيَطْلُبُونَ بِهِ الْمَحَافِلَ الْجَامِعَةَ، وَمِنْ الْفُقَرَاءِ مَنْ عَادَتْهُ الشُّكْرُ وَإِفْشَاءُ الْمَعْرُوفِ، وَيَكْرَهُونَ التَّصَدَّقُ فِي السِّرِّ، وَيَرُونَ إِخْفَاءَ الْفَقِيرِ لِمَا يَأْخُذُهُ مِنْهُمْ جَنَائِيَّةٌ عَلَيْهِمْ وَكُفْرَانًا.

وَفِرْقَةٌ مِنْ أَرْبَابِ الْأَمْوَالِ اشْتَغَلُوا بِهَا يَحْفَظُونَ الْأَمْوَالَ وَيُمْسِكُونَهَا بِحُكْمِ الْبُخْلِ، ثُمَّ يَشْتَغِلُونَ بِالْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ الَّتِي لَا تَحْتَاجُ فِيهَا إِلَى نَفَقَةٍ كَصِيَامِ النَّهَارِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ وَخَتَمِ

(١) أخرجه البخاري.

الْقُرْآنَ، وَهُمْ مَغْرُورُونَ، لِأَنَّ الْبُخْلَ الْمُهْلِكَ قَدْ اسْتَوَى عَلَى بَوَاطِنِهِمْ فَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى قَمْعِهِ بِإِخْرَاجِ الْمَالِ، فَقَدْ اشْتَغَلَ بِطَلَبِ فَضَائِلٍ، وَهُوَ مُسْتَعْنٍ عَنْهَا، وَمِثَالُهُ مِثَالُ مَنْ دَخَلَ فِي ثَوْبِهِ حَيَّةٌ وَقَدْ أَشْرَفَ عَلَى الْهَلَاكِ، وَهُوَ مَشْغُولٌ بِطَبْخِ دَوَاءٍ يُسَكِّنُ بِهِ الصَّفَارَ، وَمَنْ قَتَلَتْهُ الْحَيَّةُ مَتَى يَحْتَاجُ إِلَى دَوَاءٍ!!؟

وَلِذَلِكَ قِيلَ لِشِرِّ: «إِنَّ فُلَانًا الْغَنِيِّ كَثِيرُ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ»، فَقَالَ: «الْمِسْكِينُ تَرَكَ حَالَهُ وَدَخَلَ فِي حَالٍ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا حَالُ هَذَا إِطْعَامُ الطَّعَامِ لِلْجِيَاعِ وَالْإِنْفَاقُ عَلَى الْمَسَاكِينِ، فَهَذَا أَفْضَلُ لَهُ مِنْ تَجْوِيعِهِ نَفْسَهُ وَمِنْ صَلَاتِهِ لِنَفْسِهِ مَعَ جَمْعِهِ لِلدُّنْيَا وَمَنْعِهِ لِلْفُقَرَاءِ».

وَفِرْقَةٌ غَلَبَهُمُ الْبُخْلُ فَلَا تَسْمَحُ نُفُوسُهُمْ إِلَّا بِأَدَاءِ الزَّكَاةِ فَقَطْ، ثُمَّ إِنَّمَا يُخْرِجُونَ مِنَ الْمَالِ الْحَبِثَ الرَّدِيءَ الَّذِي يَرْغَبُونَ عَنْهُ، وَيَطْلُبُونَ مِنَ الْفُقَرَاءِ مَنْ يَخْدُمُهُمْ وَيَتَرَدَّدُ فِي حَاجَاتِهِمْ أَوْ مَنْ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ لِلِاسْتِسْحَارِ فِي خِدْمَةٍ، أَوْ مِنْ هُمْ عَلَى الْجُمْلَةِ غَرَضٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُفْسِدَاتٌ لِلنِّيَّةِ وَمُحِبِّطَاتٌ لِلْعَمَلِ، وَصَاحِبُهُ مَغْرُورٌ، وَيَظُنُّ أَنَّهُ مُطِيعٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ فَاجِرٌ إِذْ طَلَبَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ عَوْضًا مِنْ غَيْرِهِ. وَغُرُورُ أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ لَا يُخْصَى وَإِنَّمَا ذَكَرْنَا هَذَا الْقَدَرَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَجْنَاسِ الْغُرُورِ.

وَفِرْقَةٌ أُخْرَى مِنْ عَوَامِّ أَرْبَابِ الْأَمْوَالِ اغْتَرُّوا بِحُضُورِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ وَاعْتَقَدُوا أَنَّ ذَلِكَ يُغْنِيهِمْ وَيَكْفِيهِمْ وَاتَّخَذُوا ذَلِكَ عَادَةً، وَيَظُنُّونَ أَنَّ لَهُمْ عَلَى مُجَرَّدِ سَمَاعِ الْوَعْظِ دُونَ الْعَمَلِ وَالِاتِّعَاضِ أَجْرًا، وَهُمْ مَغْرُورُونَ، لِأَنَّ فَضْلَ مَجْلِسِ الذِّكْرِ لِيَكُونَهُ مُرَغَّبًا فِي الْخَيْرِ، فَإِنْ لَمْ يُهَيِّجِ الرَّغْبَةَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ، وَالرَّغْبَةُ مَحْمُودَةٌ لِأَنَّهَا تَبْعَثُ عَلَى الْعَمَلِ، فَإِنْ ضَعُفَتْ عَنِ الْحَمْلِ عَلَى الْعَمَلِ فَلَا خَيْرَ فِيهَا، وَمَا يُرَادُ لِغَيْرِهِ فَإِذَا قَصَرَ عَنِ الْأَدَاءِ إِلَى ذَلِكَ الْغَيْرِ فَلَا قِيَمَةَ لَهُ.

وَرَبَّمَا يَعْتَرْ بِمَا يَسْمَعُهُ مِنَ الْوَاعِظِ وَتَدْخُلُهُ رِقَّةٌ كَرِيقَةِ السَّاءِ فَيَبْكِي وَلَا عَزْمَ، وَرَبَّمَا يَسْمَعُ
كَلَامًا مُخَوِّفًا فَلَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يُصَفَّقَ بِيَدَيْهِ وَيَقُولَ: يَا سَلَامُ سَلِّمْ، أَوْ نَعُوذُ بِاللَّهِ أَوْ سُبْحَانَ
اللَّهِ، وَيُظَنُّ أَنَّهُ قَدْ أَتَى بِالْخَيْرِ كُلِّهِ، وَهُوَ مَغْرُورٌ، فَكُلُّ وَعْظٍ لَمْ يُغَيِّرْ مِنْكَ صِفَةً تَغْيِيرًا يُغَيِّرُ
أَفْعَالَكَ حَتَّى تُقْبَلَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى إِقْبَالًا قَوِيًّا أَوْ ضَعِيفًا وَتُعْرِضَ عَنِ الدُّنْيَا فَذَلِكَ الْوَعْظُ
زِيَادَةٌ حُجَّةٌ عَلَيْكَ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَسِيلَةً لَكَ كُنْتَ مَغْرُورًا.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا ذَكَرْتَهُ مِنْ مَدَاخِلِ الْغُرُورِ أَمْرٌ لَا يُمَكِّنُ الْإِحْتِرَازُ مِنْهُ إِذْ لَا يَقْوَى أَحَدٌ عَلَى
الْحَذَرِ مِنْ خَفَايَا هَذِهِ الْأَفَاتِ، قُلْتُ: الْإِنْسَانُ إِذَا فَتَرَتْ هِمَّتُهُ فِي شَيْءٍ أَظْهَرَ الْيَأْسَ مِنْهُ
وَاسْتَعْظَمَ الْأَمْرَ وَاسْتَوْعَرَ الطَّرِيقَ، وَإِذَا صَحَّ مِنْهُ الْهُوَى اهْتَدَى إِلَى الْحِيلِ وَاسْتَنْبَطَ بِدَقِيقِ
النَّظَرِ خَفَايَا الطَّرِيقِ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْعَرَضِ، حَتَّى إِنْ الْإِنْسَانُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَنْزِلَ الطَّيْرَ
الْمُحَلَّقَ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَعَ بُعْدِهِ مِنْهُ اسْتَنْزَلَهُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَسْخِرَ السَّبَاعَ وَالْفَيْلَةَ وَعَظِيمَ
الْحَيَوَانَاتِ اسْتَسْخَرَهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ دَقَائِقِ حِيلِ الْآدَمِيِّ، كُلُّ ذَلِكَ، لِأَنَّ هَمَّهُ أَمْرٌ دُنْيَا
فَلَوْ أَهَمَّهُ أَمْرٌ آخِرَتِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا شُغْلٌ وَاحِدٌ وَهُوَ تَقْوِيمُ قَلْبِهِ، وَلَمَّا تَخَاذَلَ عَنْ تَقْوِيمِ قَلْبِهِ
ظَنَّهُ مُحَالًا وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُحَالٍ، لِأَنَّهُ شَيْءٌ لَمْ يَعْجِزْ عَنْهُ السَّلَفُ الصَّالِحُونَ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ
بِإِحْسَانٍ، فَلَا يَعْجِزُ عَنْهُ أَيْضًا مَنْ صَدَقَتْ إِرَادَتُهُ وَقَوِيَتْ هِمَّتُهُ، بَلْ لَا يَخْتَاجُ إِلَى عَشْرِ-تَعَبٍ
الْحَلْقِ فِي اسْتِنبَاطِ حِيلِ الدُّنْيَا وَنَظْمِ أَسْبَابِهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: بِمِ يَنْجُو الْعَبْدُ مِنَ الْغُرُورِ؟

فَاعْلَمْ أَنَّهُ يَنْجُو مِنْهُ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ: بِالْعَقْلِ وَالْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ لَا بُدَّ مِنْهَا:
أَمَّا الْعَقْلُ فَأَعْنِي بِهِ الْفِطْرَةُ الْغَرِيزِيَّةُ وَالنُّورُ الْأَصْلِيُّ الَّذِي بِهِ يُدْرِكُ الْإِنْسَانُ حَقَائِقَ
الْأَشْيَاءِ، لِأَنَّ أَسَاسَ السَّعَادَاتِ كُلِّهَا الْعَقْلُ وَالْكَيَاسَةُ.

وَأَمَّا الْمَعْرِفَةُ فَأَنْ يَعْرِفَ نَفْسَهُ وَرَبَّهُ وَيَعْرِفَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، فَإِذَا عَرَفَ ذَلِكَ ثَارَ مِنْ قَلْبِهِ بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ حُبُّ اللَّهِ وَبِمَعْرِفَةِ الْآخِرَةِ شِدَّةُ الرَّغْبَةِ فِيهَا، وَبِمَعْرِفَةِ الدُّنْيَا الرَّغْبَةُ عَنْهَا، وَيَصِيرُ أَهْمُ أُمُورِهِ مَا يُوصِّلُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَيَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِذَا غَلَبَتْ هَذِهِ الْإِرَادَةُ عَلَى قَلْبِهِ صَحَّتْ نِيَّتُهُ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا وَانْدَفَعَ عَنْهُ كُلُّ غُرُورٍ مَنَشُوهُ تَجَاذُبُ الْأَعْرَاضِ وَالزُّرُوعِ إِلَى الدُّنْيَا وَالْجَاهِ وَالْمَالِ، وَمَا دَامَتِ الدُّنْيَا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْآخِرَةِ، وَهَوَى نَفْسِهِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ رِضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يُمَكِّنُهُ الْخَلَاصُ مِنَ الْغُرُورِ، فَإِذَا غَلَبَ حُبُّ اللَّهِ عَلَى قَلْبِهِ بِمَعْرِفَتِهِ بِاللَّهِ وَبِنَفْسِهِ الصَّادِرَةِ عَنْ كَمَالِ عَقْلِهِ فَيَحْتَاجُ إِلَى الْمَعْنَى الثَّالِثِ، وَهُوَ الْعِلْمُ، أَغْنَى الْعِلْمُ بِمَا يُقَرِّبُهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا يُبْعِدُهُ عَنْهُ، فَيَعْرِفُ مِنَ الْعِبَادَاتِ شُرُوطَهَا فَيَرَاعِيهَا وَأَفَاتِهَا فَيَتَّقِيهَا، وَمِنْ الْعَادَاتِ أَسْرَارِ الْمَعَاشِ وَمَا هُوَ مُضْطَرٌّ إِلَيْهِ فَيَأْخُذُهُ بِأَدَبِ الشَّرْعِ، وَمَا هُوَ مُسْتَعْنٍ عَنْهُ فَيُعْرِضُ عَنْهُ، وَمِنْ الْمُهْلِكَاتِ يَعْلَمُ بِجَمِيعِ الْعَقَبَاتِ الْمَانِعَةِ فِي طَرِيقِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْمَانِعَ مِنَ اللَّهِ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ فِي الْخُلُقِ، فَيَعْلَمُ الْمَذْمُومَ وَيَعْلَمُ طَرِيقَ عِلَاجِهِ، وَيَعْرِفُ مِنَ الْمُتَحِيَّاتِ الصِّفَاتِ الْمُحْمُودَةِ الَّتِي لَا بُدَّ وَأَنْ تُوضَعَ خَلْفًا عَنِ الْمَذْمُومَةِ بَعْدَ مُحْوَاهَا.

فَإِذَا أَحَاطَ بِجَمِيعِ ذَلِكَ أَمَكَّنَهُ الْحَذَرُ مِنَ الْأَنْوَاعِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا مِنَ الْغُرُورِ، وَأَصْلُ ذَلِكَ كُلُّهُ أَنْ يَغْلِبَ حُبُّ اللَّهِ عَلَى الْقَلْبِ، وَيَسْقُطَ حُبُّ الدُّنْيَا مِنْهُ حَتَّى تَقْوَى بِهِ الْإِرَادَةُ، وَتَصَحَّ بِهِ النِّيَّةُ، وَلَا يَحْصُلُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْمَعْرِفَةِ الَّتِي ذَكَّرْنَاهَا.

نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَوْنَ وَالتَّوْفِيقَ وَحُسْنَ الْخَاتِمَةِ آمِينَ.



التَّوْبَةُ

لِيَعْلَمَ السَّائِرُ إِلَى اللَّهِ أَنَّ الذُّنُوبَ سُمُومٌ مُهْلِكَةٌ وَحِجَابٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ كُلِّ مَحْبُوبٍ،
وَالْإِنْصِرَافُ عَنِ السُّمُومِ الْمُهْلِكَةِ، وَعَمَّا يَبْعُدُ عَنِ الْمَحْبُوبِ وَاجِبٌ.

وَإِنَّمَا يَتِمُّ ذَلِكَ بِالْعِلْمِ وَالنَّدَمِ وَالْعَزْمِ، فَإِنَّهُ مَتَى لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الذُّنُوبَ أَسْبَابُ الْبُعْدِ عَنِ
الْمَحْبُوبِ، لَمْ يَنْدَمْ عَلَى الذُّنُوبِ، وَلَمْ يَتَوَجَّعْ بِسَبَبِ سُلُوكِهِ طَرِيقَ الْبُعْدِ، وَإِذَا لَمْ يَتَوَجَّعْ لَمْ
يَرْجِعْ.

وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالتَّوْبَةِ فَقَالَ: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾
[التحریم: ٨]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ"^(١)،
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لِلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ
مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ^(٢) مَهْلِكَةٍ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ
نَوْمَةً فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ فَطَلَبَهَا حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ
قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ
فَاسْتَيْقَظَ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَشَرَابُهُ فَالْتَمَسَهُ أَشَدَّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا

(١) أخرجه مسلم.

(٢) الدو والدوي والدوية: الفلاة المستوية الواسعة البعيدة الأطراف، وربما قالوا: داوية.

بِرَاحِلَتِهِ وَزَادَهُ ^(١)، وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ، وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَى وُجُوبِ التَّوْبَةِ، لِأَنَّ الذُّنُوبَ مُهْلِكَاتٌ مُبْعَدَاتٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَجِبُ الْهَرَبُ مِنْهَا عَلَى الْفَوْرِ.

وَالتَّوْبَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى الدَّوَامِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو عَنْ مَعْصِيَةٍ، لَوْ خَلَا عَنْ مَعْصِيَةٍ بِالْجَوَارِحِ لَمْ يَخُلْ عَنْ أَهْمٍّ بِالذَّنْبِ بِقَلْبِهِ، وَإِنْ خَلَا عَنْ ذَلِكَ، لَمْ يَخُلْ عَنْ وَسْوَاسِ الشَّيْطَانِ بِإِيرَادِ الْخَوَاطِرِ الْمُتَفَرِّقَةِ الْمُذْهِلَةِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، لَوْ خَلَا عَنْهُ لَمْ يَخُلْ عَنْ غَفْلَةٍ وَقُصُورٍ فِي الْعِلْمِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ نَقْصٌ، وَلَا يُسَلِّمُ أَحَدٌ مِنْ هَذَا النِّقْصِ، وَإِنَّمَا الْخَلْقُ يَتَفَاوَتُونَ فِي الْمَقَادِيرِ، وَأَمَّا أَصْلُ ذَلِكَ، فَلَا بُدَّ مِنْهُ.

وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَيَعَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ» ^(٢). وَلِذَلِكَ أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] فَأَمَّا غَيْرُهُ فَكَيْفَ يَكُونُ حَالُهُ؟

وَمَتَى اجْتَمَعَتْ شُرُوطُ التَّوْبَةِ كَانَتْ صَحِيحَةً مَقْبُولَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥]. وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغْ» ^(٣)، وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَإِنَّمَا أَطْلَقْنَا الْوُجُوبَ فِي كُلِّ حَالٍ، وَالتَّوْبَةُ عَنْ بَعْضِ مَا ذُكِرَ مِنَ الْفَضَائِلِ لَا الْفَرَائِضِ لِأَنَّا نَعْنِي بِالْوَاجِبِ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْوُصُولِ بِهِ إِلَى الْقُرْبِ الْمَطْلُوبِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْمَقَامِ

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) أخرجه الترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

المُحْمُودِ بَيْنَ الصَّدِيقَيْنِ، وَالتَّوْبَةُ عَنْ جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَاهُ وَاجِبَةٌ فِي الْوُصُولِ إِلَيْهِ كَمَا يُقَالُ الطَّهَارَةُ وَاجِبَةٌ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ أَيُّ لِمَنْ يُرِيدُهَا، فَإِنَّهُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا إِلَّا بِهَا.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو فِي مَبْدَأِ خَلْقَتِهِ مِنْ اتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ أَصْلًا، وَلَيْسَ مَعْنَى التَّوْبَةِ تَرْكُهَا فَقَطْ، بَلْ تَمَامُ التَّوْبَةِ بِتَدَارُكِ مَا مَضَى، وَكُلُّ شَهْوَةٍ اتَّبَعَهَا الْإِنْسَانُ وَقَعَ مِنْهَا ظُلْمَةٌ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَرَكَمَتْ ظُلْمَةُ الشَّهَوَاتِ صَارَتْ رَيْنًا خَبثًا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المُطَفِّفِينَ: ١٤]، فَإِذَا تَرَكَمَ الرَّيْنُ صَارَ طَبْعًا فَيَطْبَعُ عَلَى قَلْبِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَرْكِ الشَّهَوَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَمَحْوِ الرَّيْنِ الَّذِي انْطَبَعَ فِي الْقَلْبِ.

وَكَمَا يَرْتَفِعُ إِلَى الْقَلْبِ ظُلْمَةٌ مِنَ الْمَعَاصِي وَالشَّهَوَاتِ فَيَرْتَفِعُ إِلَيْهِ نُورٌ مِنَ الطَّاعَاتِ وَتَرَكَ الشَّهَوَاتِ فَتَنَمَحِي ظُلْمَةُ الْمُعْصِيَةِ بِنُورِ الطَّاعَةِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ ﷺ: «اتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا» فَإِذَنْ لَا يَسْتَغْنِي الْعَبْدُ فِي حَالٍ مِنْ أَحْوَالِهِ عَنْ مَحْوِ آثَارِ السَّيِّئَاتِ عَنْ قَلْبِهِ بِمُبَاشَرَةِ حَسَنَاتٍ تُضَادُّ آثَارَهَا آثَارَ تِلْكَ السَّيِّئَاتِ.

وَمَنْ قَرَّبَ عَهْدَهُ بِالْخَطِيئَةِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَنَدَّمَ عَلَيْهَا وَيَمْحُوَ أَثَرَهَا بِحَسَنَةٍ يُرْدِفُهَا بِهَا قَبْلَ أَنْ يَتَرَكَمَ الرَّيْنُ عَلَى الْقَلْبِ فَلَا يَقْبَلُ الْمَحْوُ، وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: «اتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا» وَمَنْ تَرَكَ الْمُبَادَرَةَ إِلَى التَّوْبَةِ بِالتَّسْوِيفِ كَانَ بَيْنَ خَطَرَيْنِ عَظِيمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَتَرَكَمَ الظُّلْمَةُ عَلَى قَلْبِهِ مِنَ الْمَعَاصِي حَتَّى يَصِيرَ رَيْنًا وَطَبْعًا فَلَا يَقْبَلُ الْمَحْوُ.

الثَّانِي: أَنْ يُعَاجِلَهُ الْمَرَضُ أَوْ الْمَوْتُ فَلَا يَجِدُ مُهْلَةً لِلِاسْتِغَالِ بِالْمَحْوِ، فَيَأْتِي اللَّهَ بِقَلْبٍ غَيْرِ سَلِيمٍ، وَلَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ.

بَيَانُ مَا تَكُونُ عَنْهُ التَّوْبَةُ وَهِيَ الذُّنُوبُ:

اعْلَمْ أَنَّ مَثَارَاتِ الذُّنُوبِ تَنْحَصِرُ فِي أَرْبَعِ صِفَاتٍ: صِفَاتِ رُبُوبِيَّةٍ، وَصِفَاتِ شَيْطَانِيَّةٍ، وَصِفَاتِ بَهِيمِيَّةٍ، وَصِفَاتِ سَبْعِيَّةٍ.

فَأَمَّا مَا يَقْتَضِي النُّزُوعَ إِلَى الصِّفَاتِ الرُّبُوبِيَّةِ فَمِثْلُ الْكِبَرِ وَالْفَخْرِ وَحُبِّ الْمُدْحِ وَالشَّانِءِ وَحُبِّ دَوَامِ الْبَقَاءِ، وَطَلَبِ الْإِسْتِعْلَاءِ عَلَى الْكَافَّةِ حَتَّى كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَقُولَ: «أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى» وَهَذَا مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ عَقَلَ عَنْهَا الْخَلْقَ وَلَمْ يَعُدُّوْهَا ذُنُوبًا، وَهِيَ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي هِيَ كَالْأُمَمَّاتِ لِأَكْثَرِ الْمُعَاصِي.

الثَّانِيَةُ: هِيَ الصِّفَةُ الشَّيْطَانِيَّةُ الَّتِي مِنْهَا يَتَشَعَّبُ الْحَسَدُ وَالْبَغْيُ وَالْحِيلَةُ وَالْخِدَاعُ وَالْأَمْرُ بِالْفَسَادِ وَالْمُنْكَرِ، وَفِيهِ يَدْخُلُ الْغِشُّ وَالنِّفَاقُ، وَالِدَّعْوَةُ إِلَى الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ.

الثَّالِثُ: الصِّفَةُ الْبَهِيمِيَّةُ، وَمِنْهَا يَتَشَعَّبُ الشَّرُّ وَالْحِرْصُ عَلَى قَضَاءِ شَهْوَةِ الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ، وَمِنْهُ يَتَشَعَّبُ الزُّنَا وَاللُّوَاطُ وَالسَّرِيقَةُ وَأَكْلُ مَالِ الْإِيْتَامِ وَجَمْعُ الْحُطَامِ لِأَجْلِ الشَّهَوَاتِ.

الرَّابِعَةُ: الصِّفَةُ السَّبْعِيَّةُ، وَمِنْهَا يَتَشَعَّبُ الْغَضَبُ وَالْحِقْدُ وَالتَّهَجُّمُ عَلَى النَّاسِ بِالضَّرْبِ وَالسُّتْمِ وَالْقَتْلِ وَاسْتِهْلَاكِ الْأَمْوَالِ، وَيَتَفَرَّغُ عَنْهَا جُمْلٌ مِنَ الذُّنُوبِ.

فَهَذِهِ أُمَمَاتُ الذُّنُوبِ وَمَنَابِعُهَا، ثُمَّ تَتَفَجَّرُ الذُّنُوبُ مِنْ هَذِهِ الْمَنَابِعِ عَلَى الْجَوَارِحِ، فَبَعْضُهَا فِي الْقَلْبِ خَاصَّةً كَالْكُفْرِ وَالْبِدْعَةِ وَالنِّفَاقِ وَإِضْمَارِ الشُّوْءِ لِلنَّاسِ، وَبَعْضُهَا عَلَى الْعَيْنِ وَالسَّمْعِ، وَبَعْضُهَا عَلَى اللِّسَانِ، وَبَعْضُهَا عَلَى الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ، وَبَعْضُهَا عَلَى الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ، وَبَعْضُهَا عَلَى جَمِيعِ الْبَدَنِ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى بَيَانِ تَفْصِيلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ وَاضِحٌ.

انْقِسَامُ الذُّنُوبِ إِلَى صَغَائِرٍ وَكَبَائِرٍ:

اعْلَمْ أَنَّ الذُّنُوبَ تَنْقَسِمُ إِلَى صَغَائِرٍ وَكَبَائِرٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ تُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢].
وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «كُلُّ مَا أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالنَّارِ فَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ».

ثُمَّ إِنَّ اجْتِنَابَ الْكَبِيرَةِ إِنَّمَا يُكْفِّرُ الصَّغِيرَةَ إِذَا اجْتَنَبَهَا مَعَ الْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ، كَمَنْ يَتِمَكَّنُ مِنْ امْرَأَةٍ وَمِنْ مُوَافَقَتِهَا فَيَكْفُفُ نَفْسَهُ عَنِ الْوِقَاعِ مُجَاهِدًا نَفْسَهُ، فَإِنْ امْتَنَعَ لِعَجْزٍ أَوْ خَوْفٍ فَهَذَا لَا يَصْلُحُ لِلتَّكْفِيرِ أَصْلًا.

بَيَانُ مَا تَعْظُمُ بِهِ الصَّغَائِرُ مِنَ الذُّنُوبِ:

اعْلَمْ أَنَّ الصَّغِيرَةَ تَكْبُرُ بِأَسْبَابٍ مِنْهَا:

١- الإِصْرَارُ وَالْمُوَاطَّئَةُ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: لَا صَغِيرَةَ مَعَ إِصْرَارٍ، وَلَا كَبِيرَةَ مَعَ اسْتِغْفَارٍ، فَكَبِيرَةٌ وَاحِدَةٌ تَنْصَرِمُ وَلَا يَتَّبِعُهَا مِثْلُهَا يَكُونُ الْعَفْوُ عَنْهَا أَرْجَى مِنْ صَغِيرَةٍ يُوَاطَّبُ عَلَيْهَا الْعَبْدُ، وَمِثَالُ ذَلِكَ قَطْرَاتٌ مِنَ الْمَاءِ تَقَعُ عَلَى الْحَجَرِ عَلَى تَوَالٍ فَتَوَثِّرُ فِيهِ وَذَلِكَ الْقَدْرُ لَوْ صَبَّ عَلَيْهِ دُفْعَةً وَاحِدَةً لَمْ يُؤَثِّرْ، وَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ»^(١).

٢- أَنْ يَسْتَصْغِرَ الذَّنْبُ؛ فَإِنَّ الذَّنْبَ كُلَّمَا اسْتَعْظَمَهُ الْعَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ صَغُرَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَكُلَّمَا اسْتَصْغَرَهُ كَبُرَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ اسْتِعْظَامَهُ يَصْدُرُ عَنْ نُفُورِ الْقَلْبِ عَنْهُ، وَذَلِكَ النُّفُورُ

(١) متفق عليه.

يَمْنَعُ مِنْ شِدَّةِ تَأْثُرِهِ بِهِ، وَاسْتِصْغَارُهُ يَصُدُّ عَنِ الْإِلْفِ بِهِ، وَذَلِكَ يُوجِبُ شِدَّةَ الْأَثَرِ فِي الْقَلْبِ، وَالْقَلْبُ هُوَ الْمُطْلُوبُ تَنْوِيرُهُ بِالطَّاعَاتِ، وَالْمُحْذُورُ تَسْوِيدُهُ بِالسَّيِّئَاتِ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذَنْبَهُ كَجَبَلٍ فَوْقَهُ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَالْمُنَافِقُ يَرَى ذَنْبَهُ كَذَبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ فَأُطَارَهُ.

وَكَذَلِكَ يَعْظُمُ مِنَ الْعَالَمِ مَا لَا يَعْظُمُ مِنَ الْجَاهِلِ، وَيَتَجَاوَزُ عَنِ الْعَامِّيِّ فِي أُمُورٍ لَا يَتَجَاوَزُ فِي أَمْثَالِهَا عَنِ الْعَارِفِ؛ لِأَنَّ الذَّنْبَ وَالْمُخَالَفَةَ يَكْبُرُ بِقَدْرِ مَعْرِفَةِ الْمُخَالَفِ.

٣- السُّرُورُ بِالصَّغِيرَةِ وَالْفَرْحُ بِهَا، فَكَلَّمَا غَلَبَتْ حَلَاوَةُ الصَّغِيرَةِ عِنْدَ الْعَبْدِ كَبُرَتْ وَعَظُمَ أَثَرُهَا فِي تَسْوِيدِ قَلْبِهِ، كَمَنْ يَقُولُ: أَمَا رَأَيْتَنِي كَيْفَ مَزَّقْتُ عِرْضَهُ، وَكَيْفَ فَضَحْتُهِ حَتَّى خَجَلْتُهُ، وَكَيْفَ رَوَّجْتُ عَلَيْهِ الزَّائِفَ وَكَيْفَ خَدَعْتُهُ؟ فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ مِمَّا تَكْبُرُ بِهِ الصَّغَائِرُ، فَإِنَّ الذُّنُوبَ مُهْلِكَاتٌ.

٤- أَنْ يَتَهَوَّنَ بِسِتْرِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَحِلْمِهِ عَنْهُ وَإِمْهَالِهِ إِيَّاهُ، وَلَا يَذَرِي أَنَّهُ إِنَّمَا يُمְهِلُ مَقْتًا لِيَزْدَادَ بِالْإِمْهَالِ إِنَّمَا، فَيُظَنُّ أَنَّ تَمَكُّنَهُ مِنَ الْمَعَاصِي عِنَايَةً مِنَ اللَّهِ بِهِ، وَذَلِكَ لِأَمْنِهِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَجَهْلِهِ بِمَكَامِنِ الْغُرُورِ بِاللَّهِ.

٥- أَنْ يَأْنِي الذَّنْبَ وَيُظْهِرُهُ بِأَنْ يَذْكُرَهُ بَعْدَ إِتْيَانِهِ أَوْ يَأْتِيَهُ فِي مَشْهَدٍ غَيْرِهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ جِنَايَةٌ مِنْهُ عَلَى سِتْرِ اللَّهِ الَّذِي سَدَلَهُ عَلَيْهِ وَتَحْرِيكَ لِرَغْبَةِ الشَّرِّ- فَيَمْنُ أَسْمَعُهُ ذَنْبُهُ أَوْ أَشْهَدُهُ فِعْلُهُ، فَهُمَا جِنَايَتَانِ انْضَمَّتَا إِلَى جِنَايَةٍ فَتَغَلَّظَتْ بِهِمَا، فَإِنْ انْضَافَ إِلَى ذَلِكَ تَرْغِيبُ الْغَيْرِ فِيهِ صَارَتْ جِنَايَةً رَابِعَةً وَتَفَاحَشَ الْأَمْرِ.

٦ - أَنْ يَكُونَ الْمُذْنِبُ عَالِمًا يُقْتَدَى بِهِ، فَإِذَا فَعَلَهُ بِحَيْثُ يُرَى ذَلِكَ مِنْهُ كَبُرَ ذَنْبُهُ، وَفِي الْخَبَرِ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ وَزُرُّهَا وَوَزُرْ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يُنْقِصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا»^(١) وَكَمَا يَتَضَاعَفُ وَزْرُ الْعَالِمِ عَلَى الذَّنْبِ فَكَذَلِكَ يَتَضَاعَفُ ثَوَابُهُ عَلَى الْحَسَنَاتِ إِذَا اتَّبَعُوا. فَحَرَكَاتُ الْمُقْتَدَى بِفَعَالِهِمْ فِي طَوَرِي الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ تَتَضَاعَفُ أَثَارُهَا إِمَّا بِالرَّبْحِ وَإِمَّا بِالْخُسْرَانِ.

تَمَامُ التَّوْبَةِ وَشُرُوطُهَا وَدَوَامُهَا

ذَكَرْنَا أَنَّ التَّوْبَةَ عِبَارَةٌ عَنْ نَدَمٍ يُورِثُ عَزْمًا وَقَصْدًا، فَالنَّدَمُ هُوَ تَوَجُّعُ الْقَلْبِ عِنْدَ شُعُورِهِ بِفَوَاتِ الْمُحْبُوبِ، وَعَلَامَتُهُ طُولُ الْحُسْرَةِ وَالْحُزْنِ وَإِسْكَابُ الدَّمْعِ، وَالْفِكْرُ، فَمَنْ اسْتَشْعَرَ عُقُوبَةَ نَازِلَةٍ بِوَلَدِهِ طَالَ عَلَيْهِ مُصِيبَتُهُ وَبُكَاءُؤُهُ، وَأَيُّ عَزِيزٍ أَعَزُّ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ؟ وَأَيُّ عُقُوبَةٍ أَشَدُّ مِنَ النَّارِ؟ وَأَيُّ سَبَبٍ أَذَلُّ عَلَى نُزُولِ الْعُقُوبَةِ مِنَ الْمَعَاصِي؟

فَالنَّدَمُ كُلَّمَا كَانَ أَشَدَّ كَانَ تَكْفِيرُ الذُّنُوبِ بِهِ أَرْجَى، فَعَلَامَةُ صِحَّةِ النَّدَمِ رَقَّةُ الْقَلْبِ وَغَزَارَةُ الدَّمْعِ، وَمِنْ عَلَامَتِهِ أَنْ تَتِمَّكَنَ مَرَارَةُ تِلْكَ الذُّنُوبِ فِي قَلْبِهِ بَدَلًا مِنْ حَلَاوَتِهَا، فَيَسْتَبْدِلُ بِالْمِيلِ كَرَاهِيَةً وَبِالرَّغْبَةِ نَفْرَةً كَمَنْ يَنْفِرُ عَنْ عَسَلٍ فِيهِ سُمٌّ وَلَوْ كَانَ فِي غَايَةِ الْجُوعِ وَالشَّهْوَةِ لِلْحَلَاوَةِ، فَوَجَدَانِ التَّائِبِ مَرَارَةُ الذَّنْبِ كَذَلِكَ يَكُونُ، وَذَلِكَ لِعِلْمِهِ بِأَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ فَذَوْقُهُ ذَوْقُ الْعَسَلِ وَعَمَلُهُ عَمَلُ الشَّمِّ، وَلَا تَصِحُّ التَّوْبَةُ وَلَا تَصْدُقُ إِلَّا بِمِثْلِ هَذَا الْإِبْيَانِ؛ وَلَمَّا عَزَّ مِثْلُ هَذَا الْإِبْيَانِ عَزَّتِ التَّوْبَةُ وَالتَّائِبُونَ، فَلَا تَرَى إِلَّا مُعْرِضًا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَتَهَاوِنًا بِالذُّنُوبِ مُصِرًّا عَلَيْهَا.

(١) أخرجه مسلم.

فَهَذَا شَرْطُ تَمَامِ النَّدَمِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَجِدَ هَذِهِ الْمُرَارَةَ فِي جَمِيعِ الذُّنُوبِ.

وَأَمَّا الْقَصْدُ الَّذِي يَنْبَغُ مِنْهُ وَهُوَ إِرَادَةُ التَّدَارُكِ فَلَهُ تَعَلُّقٌ بِالْحَالِ وَهُوَ يُوجِبُ تَرَكَ
مَحْظُورٍ هُوَ مَلَابِسٌ لَهُ، وَأَدَاءُ كُلِّ فَرَضٍ هُوَ مُتَوَجِّهٌ عَلَيْهِ فِي الْحَالِ، وَلَهُ تَعَلُّقٌ بِالْمَاضِي وَهُوَ
تَدَارُكُ مَا فَرَطَ، وَبِالْمُسْتَقْبَلِ وَهُوَ دَوَامُ الطَّاعَةِ وَدَوَامُ تَرَكَ الْمَعْصِيَةِ إِلَى الْمَوْتِ.

وَمِنْ أَهَمِّ مَا يَجِبُ تَدَارُكُهُ الْحُقُوقُ الْمَالِيَّةُ، فَيَجِبُ أَنْ يَتَحَلَّلَ مِنْهَا، فَمَنْ لَمْ يُجَاسِبْ نَفْسَهُ
فِي الدُّنْيَا طَالَ فِي الْآخِرَةِ حِسَابُهُ، فَإِنْ عَجَزَ فَلَا يَبْقَى لَهُ طَرِيقٌ إِلَّا أَنْ يَكْثِرَ مِنَ الْحَسَنَاتِ بِقَدْرِ
كَثْرَةِ مَظَالِمِهِ، فَهَذَا طَرِيقُ كُلِّ تَائِبٍ فِي رَدِّ الْمَظَالِمِ الثَّابِتَةِ فِي ذِمَّتِهِ.

وَأَمَّا أَمْوَالُهُ الْحَاضِرَةُ فَلْيُرَدِّ إِلَى الْمَالِكِ مَا يَعْرِفُ لَهُ مَالِكًا مُعَيَّنًا، وَمَا لَا يَعْرِفُ لَهُ مَالِكًا
فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ، فَإِنْ اخْتَلَطَ الْحَلَالُ بِالْحَرَامِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ الْحَرَامِ بِالْاجْتِهَادِ
وَيَتَصَدَّقَ بِذَلِكَ الْمِقْدَارِ.

وَأَمَّا الْجِنَايَةُ عَلَى الْقُلُوبِ بِمُشَافَهَةِ النَّاسِ بِمَا يَسُوؤُهُمْ أَوْ بَعِيْبِهِمْ فِي الْغَيْبَةِ، فَلْيَطْلُبْ كُلُّ
مَنْ تَعَرَّضَ لَهُ بِلِسَانِهِ أَوْ آذَى قَلْبُهُ بِفِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِهِ، فَمَنْ وَجَدَهُ وَأَحَلَّهُ بِطِيبِ قَلْبٍ مِنْهُ فَذَلِكَ
كَفَّارَتُهُ، وَمَنْ مَاتَ أَوْ غَابَ أَوْ تَعَذَّرَ اسْتِحْلَالُهُ فَقَدْ فَاتَ أَمْرُهُ وَلَا يَتَدَارَكُ إِلَّا بِكَثِيرٍ
الْحَسَنَاتِ.

أَفْسَامُ الْعِبَادِ فِي دَوَامِ التَّوْبَةِ

اعْلَمْ أَنَّ التَّائِبِينَ فِي التَّوْبَةِ عَلَى أَرْبَعِ طَبَقَاتٍ:

الطَّبَقَةُ الْأُولَى: أَنْ يَتُوبَ الْعَاصِي وَيَسْتَقِيمَ عَلَى التَّوْبَةِ إِلَى آخِرِ عُمرِهِ فَيَتَدَارَكُ مَا فَرَطَ مِنْ
أَمْرِهِ وَلَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالْعُودِ إِلَى ذُنُوبِهِ، إِلَّا الزَّلَّاتِ الَّتِي لَا يَنْفَكُ الْبَشَرُ عَنْهَا فِي الْعَادَاتِ، فَهَذَا

هُوَ الْإِسْتِقَامَةُ عَلَى التَّوْبَةِ، وَصَاحِبُهُ هُوَ «السَّابِقُ بِالْخَيْرَاتِ» الْمُسْتَبْدِلُ بِالسَّيِّئَاتِ حَسَنَاتٍ، وَاسْمُ هَذِهِ التَّوْبَةِ: «التَّوْبَةُ النَّصُوحُ» وَاسْمُ هَذِهِ النَّفْسِ السَّاكِنَةِ: «النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ» الَّتِي تَرْجِعُ إِلَى رَبِّهَا رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً.

الطَّبَقَةُ الثَّانِيَّةُ: تَائِبٌ سَلَكَ طَرِيقَ الْإِسْتِقَامَةِ فِي أَمَّهَاتِ الطَّاعَاتِ وَتَرَكَ كَبَائِرَ الْفَوَاحِشِ كُلَّهَا إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ يَنْفَكُ عَنْ ذُنُوبٍ تَعْتَرِيهِ لَا عَنْ عَمْدٍ وَلَكِنْ يُبْتَلَى بِهَا فِي مَجَارِي أَحْوَالِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقَدَّمَ عَزْمًا عَلَى الْإِفْدَامِ عَلَيْهَا، وَلَكِنَّهُ كُلَّمَا أَقْدَمَ عَلَيْهَا لَمْ يَنْفَكْ عَنْهَا وَتَأَسَّفَ وَجَدَّدَ عَزْمَهُ عَلَى أَنْ يَتَشَمَّرَ لِلْإِحْتِرَازِ مِنْ أَسْبَابِهَا الَّتِي تُعَرِّضُهُ لَهَا، وَهَذِهِ النَّفْسُ جَدِيدَةٌ بِأَنْ تَكُونَ هِيَ «النَّفْسُ اللَّوَامَةُ» إِذْ تَلُومُ صَاحِبَهَا عَلَى مَا يَسْتَهْدِفُ لَهُ مِنَ الْأَحْوَالِ الذَّمِيمَةِ لَا عَنْ تَصْمِيمٍ عَزَمَ وَقَصْدٍ، وَهَذِهِ أَيْضًا رُبَّةٌ عَالِيَةٌ وَإِنْ كَانَتْ نَازِلَةً عَنِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى، وَهِيَ أَغْلَبُ أَحْوَالِ التَّائِبِينَ، لِأَنَّ الشَّرَّ مَعْجُونٌ بِطِينَةِ الْأَدَمِيِّ قَلَّمَا يَنْفَكُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا غَايَةُ سَعْيِهِ أَنْ يَغْلِبَ خَيْرُهُ شَرَّهُ حَتَّى يَثْقُلَ مِيزَانُهُ فَتَرْجَحَ كِفَّةُ الْحَسَنَاتِ، فَأَمَّا أَنْ تَخْلُوَ بِالْكُلِّيَّةِ كِفَّةُ السَّيِّئَاتِ فَذَلِكَ فِي غَايَةِ الْبُعْدِ، وَهَؤُلَاءِ هُمْ حُسْنُ الْوَعْدِ مِنَ اللَّهِ إِذْ قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَحْتَنِبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ [النَّجْم: ٣٢] فَكُلُّ الْإِثْمِ يَقَعُ بِصَغِيرَةٍ لَا عَنْ تَوَطُّينِ نَفْسِهِ عَلَيْهِ فَهُوَ جَدِيرٌ بِأَنْ يَكُونَ مِنَ اللَّمَمِ الْمَغْفُورِ عَنْهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا الذُّنُوبَ بِهِمْ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٣٥] فَاتَّنى عَلَيْهِمْ مَعَ ظُلْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ لِيَتَذَكَّرُوا مِنْهُمْ وَلَوْ مِنْهُمْ أَنْفُسُهُمْ عَلَيْهِ، فِي هَذَا دِلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْقَدْرَ لَا يُنْقِصُ التَّوْبَةَ وَلَا يُلْحِقُ صَاحِبَهَا بِدَرَجَةِ الْمُصْرِّينَ.

الطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ: أَنْ يَتُوبَ وَيَسْتَمِرَّ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ مُدَّةً ثُمَّ تَغْلِبُهُ الشَّهْوَةُ فِي بَعْضِ الذُّنُوبِ فَيُقَدِّمُ عَلَيْهَا عَنْ قَصْدٍ لِعَجْزِهِ عَنْ قَهْرِ الشَّهْوَةِ، إِلَّا أَنَّهُ مَعَ ذَلِكَ مُوَاطِبٌ عَلَى الطَّاعَاتِ وَتَارِكٌ

جُمْلَةً مِنَ الذُّنُوبِ وَهُوَ يَوَدُّ لَوْ كُفِيَ شَرَّهَا فِي حَالِ قَضَاءِ الشَّهْوَةِ، وَعِنْدَ الْفَرَاغِ يَتَنَدَّمُ وَيَقُولُ: «لَيْتَنِي لَمْ أَفْعَلْهُ، وَسَأَتُوبُ عَنْهُ وَأُجَاهِدُ نَفْسِي فِي قَهْرِهَا»، لَكِنَّهُ يُسَوِّلُ نَفْسَهُ وَيُسَوِّفُ تَوْبَتَهُ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ، فَهَذِهِ النَّفْسُ هِيَ الَّتِي تُسَمَّى (النَّفْسُ الْمُسَوِّلَةُ) وَصَاحِبُهَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ [التَّوْبَةِ: ١٠٢] فَأَمْرُهُ مِنْ حَيْثُ مُوَاطَّئَتُهُ عَلَى الطَّاعَاتِ وَكَرَاهَتُهُ لِمَا تَعَاطَاهُ مَرْجُوٌّ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِ، وَعَاقِبَتُهُ فِي خَطَرٍ مِنْ حَيْثُ تَسْوِيفُهُ وَتَأْخِيرُهُ، فَرَبَّمَا يُحْتَطَفُ قَبْلَ التَّوْبَةِ وَيَقَعُ أَمْرُهُ فِي الْمَشِيئَةِ، إِنْ تَدَارَكَهُ اللَّهُ بِفَضْلِهِ أَلْحَقَهُ بِالسَّابِقِينَ وَإِلَّا فَيُخْشَى عَلَيْهِ.

الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ: أَنْ يَتُوبَ وَيَجْزِيَ مُدَّةً عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى مُقَارَفَةِ الذَّنْبِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْدِثَ نَفْسُهُ بِالتَّوْبَةِ، وَمَنْ غَيْرِ أَنْ يَتَأَسَّفَ عَلَى فِعْلِهِ، بَلْ يَنْهَمِكُ انْهَمَاكَ الْغَافِلِ فِي اتِّبَاعِ شَهَوَاتِهِ، فَهَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْمُصْرِّينَ، وَهَذِهِ النَّفْسُ هِيَ (النَّفْسُ الْأَمَّارَةُ بِالسُّوءِ الْفَرَّارَةُ مِنَ الْحَيْرِ)، وَيُخَافُ عَلَى هَذَا سُوءُ الْحَاقِمَةِ، وَانْتِظَارُهُ مَعَ هَذِهِ الْحَالَةِ الْمُغْفِرَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى غُرُورٌ، فَإِنَّ الْمُقْصَرَ عَنِ الطَّاعَةِ الْمُصْرَّ عَلَى الذُّنُوبِ، الْغَيْرِ السَّالِكِ سَبِيلَ الْمُغْفِرَةِ، الْمُتَنْظِرَ لِلْغُفْرَانِ، يُعَدُّ عِنْدَ أَرْبَابِ الْقُلُوبِ مِنَ الْمُعْتُوهِينَ، فَطَلَبُ الْمُغْفِرَةِ بِالطَّاعَاتِ كَطَلَبِ الْعِلْمِ بِالْجُهْدِ وَالتَّكْرَارِ وَطَلَبِ الْمَالِ بِالتَّجَارَةِ.

وَالْعَجَبُ مِنْ عَقْلِ هَذَا الْمُعْتُوهِ وَتَرْوِيحِهِ حَاقِقَتَهُ إِذْ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ وَجَنَّتْهُ لَيْسَتْ تَضِيقُ عَلَى مِثْلِي، وَمَعْصِيَتِي لَيْسَتْ تَضُرُّهُ» ثُمَّ تَرَاهُ يَرْكَبُ الْبَحَارَ وَيَفْتَحِمُ الْأَوْعَارَ فِي طَلَبِ الدِّينَارِ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ: «إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ وَدَنَانِيرُ خِرَاتِنِهِ لَيْسَتْ تَقْصُرُ عَلَى فَقْرِكَ، وَكَسَلِكَ بِتَرْكِ التَّجَارَةِ لَيْسَ يَضُرُّكَ، فَاجْلِسْ فِي بَيْتِكَ فَعَسَاهُ يَرْزُقُكَ مِنْ حَيْثُ لَا تَحْتَسِبُ» فَيَسْتَحِمُّ قَائِلَ هَذَا الْكَلَامِ وَيَسْتَهْزِئُ بِهِ وَيَقُولُ: «مَا هَذَا الْهُوسُ؟ السَّاءُ لَا تُمْطَرُ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، وَإِنَّمَا يُنَالُ

ذَلِكَ بِالْكَسْبِ، وَهَكَذَا قَدَرَهُ مُسَبِّبُ الْأَسْبَابِ وَأَجْرَى بِهِ سُنَّتَهُ وَلَا تَبْدِيلَ لِسُنَّةِ اللَّهِ. وَلَا يَعْلَمُ الْمُغْرُورُ أَنَّ رَبَّ الْآخِرَةِ وَرَبَّ الدُّنْيَا وَاحِدٌ، وَأَنَّ سُنَّتَهُ لَا تَبْدِيلَ لَهَا فِيهِمَا جَمِيعًا، وَأَنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ إِذْ قَالَ: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩] فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الضَّلَالِ.

مَا يَفْعَلُهُ التَّائِبُ بَعْدَ الذَّنْبِ

اعْلَمْ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى التَّائِبِ - إِنْ كَانَ جَرَى عَلَيْهِ ذَنْبٌ إِمَّا عَنْ قَصْدٍ وَشَهْوَةٍ غَالِبَةٍ أَوْ عَنْ الْإِثْمِ بِحُكْمِ الْإِتْفَاقِ - هُوَ أَنْ يُبَادِرَ إِلَى التَّوْبَةِ وَالنَّدَمِ وَالِاشْتِغَالِ بِالتَّكْفِيرِ بِحَسَنَةٍ تُضَادُّهَا، فَإِنْ لَمْ تُسَاعِدْهُ النَّفْسُ عَلَى الْعَزْمِ عَلَى التَّرْكِ لِغَلَبَةِ الشَّهْوَةِ، فَقَدْ عَجَزَ عَنْ أَحَدِ الْوَاجِبَيْنِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَتْرَكَ الْوَاجِبَ الثَّانِي وَهُوَ أَنْ يَدْرَأَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ فَيَمْحُوهَا فَيَكُونَ مِمَّنْ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، فَالْحَسَنَاتُ الْمُكَفِّرَةُ لِلْسَّيِّئَاتِ إِمَّا بِالْقَلْبِ وَإِمَّا بِاللِّسَانِ وَإِمَّا بِالْجَوَارِحِ، وَلَتَكُنِ الْحَسَنَةُ فِي مَحَلِّ السَّيِّئَةِ وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَسْبَابِهَا، فَأَمَّا بِالْقَلْبِ فَلْيُكْفِرْهُ بِالتَّضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي سُؤَالِ الْمَغْفِرَةِ وَالْعَفْوِ، وَيَتَذَلَّلُ تَذَلُّلَ الْعَبْدِ الْآبِقِ، وَيُخَفِّضَ مِنْ كِبَرِهِ فِيمَا بَيْنَ الْعِبَادِ، وَكَذَلِكَ يُضْمِرُ بِقَلْبِهِ الْخَيْرَاتِ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْعَزْمَ عَلَى الطَّاعَاتِ.

وَأَمَّا بِاللِّسَانِ فَبِالْإِعْتِرَافِ بِالظُّلْمِ وَالِاسْتِغْفَارِ فَيَقُولُ: «رَبِّ ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَعَمِلْتُ سُوءًا، فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي» وَكَذَلِكَ يُكْثِرُ مِنْ ضُرُوبِ الْإِسْتِغْفَارِ الْمُأَثْرَةِ.

وَأَمَّا بِالْجَوَارِحِ فَبِالطَّاعَاتِ وَالصَّدَقَاتِ وَأَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُحَاسِبَ نَفْسَهُ كُلَّ يَوْمٍ وَيَجْمَعَ سَيِّئَاتِهِ وَيَجْتَهِدَ فِي دَفْعِهَا بِالْحَسَنَاتِ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ اسْتِغْفَارٍ نَافِعًا، لِأَنَّ الْإِسْتِغْفَارَ الَّذِي هُوَ تَوْبَةُ الْكَذَّابِينَ هُوَ الْإِسْتِغْفَارُ بِمُجَرَّدِ اللِّسَانِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِلْقَلْبِ فِيهِ شَرَكَةٌ، كَمَا يَقُولُ الْإِنْسَانُ بِحُكْمِ الْعَادَةِ وَعِنْدَ رَأْسِ

الْغَفْلَةِ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»، وَكَمَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ صِفَةَ النَّارِ: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا» مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَأَثَّرَ بِهِ قَلْبُهُ، وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى مُجَرَّدِ حَرَكَةِ اللِّسَانِ وَلَا جَدْوَى لَهُ، فَأَمَّا إِذَا انْضَافَ إِلَيْهِ تَضَرُّعُ الْقَلْبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَابْتِهَالُهُ فِي سُؤَالِ الْمَغْفِرَةِ عَنْ صِدْقِ إِرَادَةٍ وَخُلُوصِ نِيَّةٍ وَرَغْبَةٍ، فَهَذِهِ حَسَنَةٌ فِي نَفْسِهَا فَتَصْلُحُ لِأَنْ تُدْفَعَ بِهَا السَّيِّئَةُ.

دَوَاءُ التَّوْبَةِ وَطَرِيقُ الْعِلَاجِ لِحَلِّ عُقْدَةِ الْإِضْرَارِ

اعْلَمْ أَنَّ سَبَبَ الْإِضْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ الْعَقْلُ وَالشَّهْوَةُ، وَلَا يُصَادُّ الْعَقْلَ إِلَّا الْعِلْمُ، وَلَا يُصَادُّ الشَّهْوَةَ إِلَّا الصَّبْرُ عَلَى قَطْعِ الْأَسْبَابِ الْمُحَرِّكَةِ لِلشَّهْوَةِ.

وَأَمَّا الْأَنْوَاعُ النَّافِعَةُ فِي حَلِّ عُقْدَةِ الْإِضْرَارِ وَحَمْلِ النَّاسِ عَلَى تَرْكِ الذُّنُوبِ فَهِيَ أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَذْكُرَ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْآيَاتِ الْمُخَوِّفَةِ لِلْمُذْنِبِينَ وَالْعَاصِينَ، وَكَذَا مَا وَرَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ وَالْأَثَارِ فِي ذَمِّ الْمَعَاصِي وَمَدْحِ التَّائِبِينَ.

الثَّانِي: حِكَايَاتُ الْأَنْبِيَاءِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ وَمَا جَرَى عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَصَائِبِ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِمْ، فَذَلِكَ شَدِيدُ الْوَقْعِ ظَاهِرُ النَّفْعِ فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ، مِثْلُ أَحْوَالِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عِصْيَانِهِ وَمَا لَقِيَهِ مِنَ الْإِخْرَاجِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَنَحْوِهَا، فَإِنَّهُ لَمْ يُرَدْ بِهَا الْقُرْآنُ وَالْأَخْبَارُ وَرُودُ الْأَسْمَارِ بَلِ الْغَرَضُ بِهَا الْإِعْتِبَارُ وَالِاسْتِبْصَارُ لِتَعْلَمَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَمْ يَتَجَاوَزْ عَنْهُمْ فِي الذُّنُوبِ الصَّغَارِ فَكَيْفَ يَتَجَاوَزُ عَنْ غَيْرِهِمْ فِي الذُّنُوبِ الْكِبَارِ، فَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يَكْثُرَ جِسْمُهُ عَلَى أَسْمَاعِ الْمُصْرِئِينَ فَإِنَّهُ نَافِعٌ فِي تَحْرِيكِ دَوَاعِي التَّوْبَةِ.

الثالث: أَنْ يَقَرَّرَ عِنْدَهُمْ أَنَّ تَعْجِيلَ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا مُتَوَقَّعٌ عَلَى الذُّنُوبِ، وَأَنَّ كُلَّ مَا يُصِيبُ الْعَبْدَ مِنَ الْمَصَائِبِ فَهُوَ بِسَبَبِ جُنَايَاتِهِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُخَوِّفَ بِهِ، وَفِي خَبَرٍ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُحْرَمَ الرِّزْقَ بِالدَّنْبِ يُصِيبُهُ»^(١).

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «لَيْسَتْ اللَّعْنَةُ سَوَادًا فِي الْوَجْهِ وَنُقْصَانًا فِي الْمَالِ، إِنَّمَا اللَّعْنَةُ أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَقَعْتَ فِي مِثْلِهِ أَوْ شَرٍّ مِنْهُ» وَهُوَ كَمَا قَالَ؛ لِأَنَّ اللَّعْنَةَ هِيَ الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ، فَإِذَا لَمْ يُؤَفَّقْ لِلْخَيْرِ، وَيُسَّرَ لَهُ الشَّرُّ فَقَدْ أُبْعِدَ، وَالْحَرَمَانُ عَنْ رِزْقِ التَّوْفِيقِ أَعْظَمُ حَرَمَانٍ، وَكُلُّ ذَنْبٍ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى ذَنْبٍ آخَرَ وَيَتَضَاعَفُ فَيُحْرَمُ الْعَبْدُ بِهِ عَنْ رِزْقِهِ النَّافِعِ مِنْ مُجَالَسَةِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَكِرِّينَ لِلذُّنُوبِ، وَمِنْ مُجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ، بَلْ يَمُوتُهُ اللَّهُ تَعَالَى لِمَقْتَتِهِ الصَّالِحُونَ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَلَا أَخْبَارُ كَثِيرَةً فِي آفَاتِ الذُّنُوبِ فِي الدُّنْيَا، فَمَنْ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنْهَا كَانَ عُقُوبَةً لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ نِعْمَةٌ كَانَتْ اسْتِدْرَاجًا لَهُ وَيُحْرَمُ جَمِيلَ الشُّكْرِ حَتَّى يُعَاقَبَ عَلَى كُفْرَانِهِ، وَأَمَّا الْمُطِيعُ فَمِنْ بَرَكَاتِهِ طَاعَتِهِ أَنْ تَكُونَ كُلُّ نِعْمَةٍ فِي حَقِّهِ جَزَاءً عَلَى طَاعَتِهِ وَيُؤَفَّقُ لِشُكْرِهَا، وَكُلُّ بَلِيَّةٍ كَفَّارَةٌ لِلذُّنُوبِ وَزِيَادَةٌ فِي دَرَجَاتِهِ.

الرَّابِعُ: ذَكَرْنَا مَا وَرَدَ مِنَ الْعُقُوبَاتِ عَلَى أَحَادِ الذُّنُوبِ كَالْخَمْرِ وَالزِّنَا وَالسَّرِقَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.



(١) أخرجه أحمد، وقال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره.

الصَّبْرُ وَالشُّكْرُ

❖ فضيلة الصَّبْرِ

قَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الصَّابِرِينَ بِأَوْصَافٍ، وَذَكَرَ الصَّبْرَ فِي الْقُرْآنِ فِي نِيفٍ وَسَبْعِينَ مَوْضِعًا، وَأَصَافَ أَكْثَرَ الدَّرَجَاتِ وَالْخَيْرَاتِ إِلَى الصَّبْرِ وَجَعَلَهَا ثَمَرَةً لَهُ فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لِمَا صَبَرُوا﴾ [السَّجْدَةِ: ٢٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النَّحْلِ: ٩٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الْقَصَصِ: ٥٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَرِ: ١٠]، فَمَا مِنْ قُرْبَةٍ إِلَّا وَأَجْرُهَا بِتَقْدِيرٍ وَحِسَابٍ، إِلَّا الصَّبْرُ، وَوَعَدَ الصَّابِرِينَ بِأَنَّهُ مَعَهُمْ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البَقَرَةِ: ١٥٣]، وَالْأَنْفَالِ: ٤٦، وَجَمَعَ هُمْ بَيْنَ أُمُورٍ لَمْ يَجْمَعْهَا لِغَيْرِهِمْ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البَقَرَةِ: ١٥٧].

وَقَالَ الْحَسَنُ: الصَّبْرُ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْخَيْرِ، لَا يُعْطِيهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا لِعَبْدٍ كَرِيمٍ عِنْدَهُ.

حَقِيقَةُ الصَّبْرِ وَأَقْسَامُهُ:

اعْلَمْ أَنَّ الصَّبْرَ عِبَارَةٌ عَنْ ثَبَاتِ بَاعِثِ الدِّينِ فِي مُقَابَلَةِ بَاعِثِ الْهَوَى، وَبَاعِثِ الدِّينِ هُوَ مَا هُدِيَ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَرُسُولِهِ وَمَعْرِفَةِ الْمَصَالِحِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْعَوَاقِبِ، وَهِيَ الصِّفَةُ الَّتِي بِهَا فَارَقَ الْإِنْسَانُ الْبَهَائِمَ فِي قَمْعِ الشَّهَوَاتِ.

وَبَاعِثِ الْهَوَى هُوَ مُطَالِبَةُ الشَّهَوَاتِ بِمُقْتَضَاهَا، فَمَنْ ثَبَتَ حَتَّى قَهَرَهُ وَاسْتَمَرَّ عَلَى مُخَالَفَةِ الشَّهْوَةِ التَّحَقَّقَ بِالصَّابِرِينَ، وَإِنْ تَخَاذَلَ وَضَعُفَ حَتَّى غَلَبَتْهُ الشَّهْوَةُ وَلَمْ يَصْبِرْ فِي دَفْعِهَا التَّحَقَّقَ بِاتِّبَاعِ الشَّيَاطِينِ.

ثُمَّ إِنْ بَاعِثَ الدِّينَ بِالْإِضَافَةِ إِلَى بَاعِثِ الْهَوَى لَهُ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَفْهَرَ دَاعِيَ الْهَوَى فَلَا تَبْقَى لَهُ قُوَّةُ الْمُنَازَعَةِ وَيَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ بِدَوَامِ الصَّبْرِ، وَعِنْدَ هَذَا يُقَالُ: «مَنْ صَبَرَ ظَفَرَ» وَالْوَاصِلُونَ إِلَى هَذِهِ الرُّتْبَةِ هُمُ الْأَقْلُونَ فَلَا جَرَمَ لَهُمُ الصَّدِيقُونَ الْمُقَرَّبُونَ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٠، وَالْأَحْقَافُ: ١٣].

الْحَالَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنْ تَغْلِبَ دَوَاعِيَ الْهَوَى، وَتَسْقُطَ بِالْكُلِّيَّةِ مُنَازَعَةُ بَاعِثِ الدِّينِ، فَيَسْلَمَ نَفْسُهُ إِلَى جُنْدِ الشَّيَاطِينِ وَلَا يُجَاهِدُ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْغَافِلُونَ وَهُمْ الْأَكْثَرُونَ، وَهُمْ الَّذِينَ اسْتَرْقَتْهُمْ شَهَوَاتُهُمْ وَغَلَبَتْ عَلَيْهِمْ شِقْوَتُهُمْ فَحَكَّمُوا أَعْدَاءَ اللَّهِ فِي قُلُوبِهِمْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [البقرة: ٨٦]. فَخَسِرَتْ صَفَقَتُهُمْ.

الْحَالَةُ الثَّالِثَةُ: أَنْ يَكُونَ الْحَرْبُ سِجَالًا بَيْنَ الْجُنْدَيْنِ، فَتَارَةً لَهُ الْيَدُ عَلَيْهَا وَتَارَةً لَهَا عَلَيْهِ، وَهَذَا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ يُعَدُّ لَا مِنَ الظَّالِمِينَ، وَأَهْلُ هَذِهِ الْحَالَةِ هُمُ الَّذِينَ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ.

وَالتَّارِكُونَ لِلْمُجَاهَدَةِ مَعَ الشَّهَوَاتِ مُطْلَقًا يُشَبَّهُونَ بِالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا، إِذِ الْبَهِيمَةُ لَمْ تُخْلَقْ لَهَا الْمَعْرِفَةُ وَالْقُدْرَةُ الَّتِي بِهَا تُجَاهِدُ مُقْتَضَى الشَّهَوَاتِ، وَهَذَا قَدْ خُلِقَ لَهُ ذَلِكَ وَعَطِلَهُ فَهُوَ النَّاْقِصُ حَقًّا.

وَإِذَا دَامَتِ التَّقْوَى وَقَوِيَ التَّصَدِّيقُ بِمَا فِي الْعَاقِبَةِ مِنَ الْحُسْنَى تَيَسَّرَ الصَّبْرُ.

بَيَانُ مَظَانِّ الْحَاجَةِ إِلَى الصَّبْرِ

إِعْلَمُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى صُرَبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: بَدَنِي، كَتَحْمُلِ الْمَشَاقِّ بِالْبَدَنِ، وَكَتَعَاطِي الْأَعْمَالِ الشَّاقَّةِ مِنَ الْعِبَادَاتِ أَوْ مِنْ غَيْرِهَا.

الثَّانِي: الصَّبْرُ النَّفْسَانِي عَلَى مُشْتَهَيَاتِ الطَّبْعِ وَمُقْتَضِيَاتِ الْهَوَى، وَهَذَا الصَّبْرُ إِنْ كَانَ صَبْرًا عَنْ شَهْوَةِ الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ، سُمِّيَ عِفَّةً، وَإِنْ كَانَ الصَّبْرُ فِي قِتَالِ، سُمِّيَ شَجَاعَةً، وَإِنْ كَانَ فِي كَظْمِ عَيْظِ سُمِّيَ حِلْمًا، وَإِنْ كَانَ فِي نَائِبَةِ مُضْجِرَةٍ، سُمِّيَ سَعَةً صَدْرٍ، وَإِنْ كَانَ فِي إِخْفَاءِ أَمْرِ سُمِّيَ كَيْمَانٌ سِرٌّ، وَإِنْ كَانَ فِي فُضُولِ عَيْشِ سُمِّيَ زُهْدًا، وَإِنْ كَانَ صَبْرًا عَلَى قَدْرِ يَسِيرٍ مِنَ الْخُطُوطِ سُمِّيَ قَنَاعَةً.

وَأَمَّا الْمُصِيبَةُ، فَإِنَّهُ يَقْتَصِرُ فِيهَا عَلَى اسْمِ الصَّبْرِ، فَقَدْ بَانَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ أَكْثَرَ أَخْلَاقِ الْإِيمَانِ دَاخِلَةٌ فِي الصَّبْرِ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ الْأَسْمَاءُ بِاخْتِلَافِ الْمُتَعَلِّقَاتِ.

ثُمَّ إِعْلَمُ أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَسْتَغْنِي عَنِ الصَّبْرِ فِي أَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَمَا يَلْقَاهُ الْعَبْدُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ لَا يَحُلُّو مِنْ نَوْعَيْنِ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: مَا يُوَافِقُ الْهَوَى، وَهُوَ الصِّحَّةُ وَالسَّلَامَةُ وَالْمَالُ وَالْجَاهُ وَكَثْرَةُ الْعَشِيرَةِ وَاتِّسَاعُ الْأَسْبَابِ وَكَثْرَةُ الْأَتْبَاعِ وَالْأَنْصَارِ وَجَمِيعُ مَلَذِّ الدُّنْيَا، وَمَا أَحْوَجَ الْعَبْدَ إِلَى الصَّبْرِ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَضْبِطْ نَفْسَهُ عَنِ الْإِسْتِرْسَالِ وَالرُّكُونِ إِلَيْهَا وَالِانْبِهَاطِ فِي مَلَازِمِهَا الْمُبَاحَةِ، أَخْرَجَهُ ذَلِكَ إِلَى الْبَطَرِ وَالطُّغْيَانِ، وَلِذَلِكَ حَذَّرَ اللَّهُ عِبَادَهُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ وَالزَّوْجِ وَالْوَلَدِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾

[الْمُنَافِقُونَ: ٩]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾
[التَّعَابُثُ: ١٤] .

وَمَعْنَى الصَّبْرِ عَلَى الْعَافِيَةِ أَنْ لَا يَرْكَنَ إِلَيْهَا، وَأَنْ لَا يُرْسِلَ نَفْسَهُ فِي الْفَرْحِ بِهَا، وَأَنْ يَرَعَى حُقُوقَ اللَّهِ فِي مَالِهِ بِالْإِنْفَاقِ، وَفِي بَدَنِهِ بِبَذْلِ الْمُعُونَةِ لِلْخَلْقِ، وَفِي لِسَانِهِ بِبَذْلِ الصَّدَقِ، وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِ.

وَهَذَا الصَّبْرُ مُتَّصِلٌ بِالشُّكْرِ، وَإِنَّمَا كَانَ الصَّبْرُ عَلَى السَّرَّاءِ أَشَدَّ؛ لِأَنَّهُ مَقْرُونٌ بِالْقُدْرَةِ، وَالْجَائِعُ عِنْدَ غَيْبَةِ الطَّعَامِ أَقْدَرُ عَلَى الصَّبْرِ مِنْهُ إِذَا حَضَرَتْهُ الْأَطْعَمَةُ اللَّذِيذَةُ وَقَدَّرَ عَلَيْهَا، فَلِهَذَا عَظُمَتْ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: أُبْتَلِينَا بِالضَّرَّاءِ فَصَبَرْنَا، وَأُبْتَلِينَا بِالسَّرَّاءِ فَلَمْ نَصْبِرْ.

النوع الثاني: الْمُخَالَفُ لِلْهَوَى، وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: الطَّاعَاتُ، فَيَحْتَاجُ الْعَبْدُ إِلَى الصَّبْرِ عَلَيْهَا، لِأَنَّ النَّفْسَ بِطَبْعِهَا تُنْفِرُ عَنِ الْعِبَادَةِ. ثُمَّ مِنَ الْعِبَادَاتِ مَا تُنْفِرُ عَنْهُ النَّفْسُ بِسَبَبِ الْكَسَلِ كَالصَّلَاةِ، أَوْ بِسَبَبِ الْبُخْلِ كَالزَّكَاةِ أَوْ بِسَبَبِهَا جَمِيعًا كَالْحُجِّ وَالْجِهَادِ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَى صَبْرٍ.

وَيَحْتَاجُ السَّائِرُ إِلَى الصَّبْرِ عَلَى طَاعَتِهِ فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ:

الْحَالَةُ الْأُولَى قَبْلَ الْعِبَادَةِ، وَهِيَ تَصْحِيحُ النِّيَّةِ، وَالْإِخْلَاصُ وَالصَّبْرُ عَلَى شَوَائِبِ الرِّيَاءِ. وَالْحَالَةُ الثَّانِيَّةُ فِي نَفْسِ الْعِبَادَةِ، وَهِيَ أَنْ لَا يَغْفَلَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَثْنَاءِ الْعِبَادَةِ، وَلَا يَتَكَاسَلُ عَنْ تَحْقِيقِ الْأَدَابِ وَالسُّنَنِ، فَيُلَازِمُ الصَّبْرَ عَنْ دَوَاعِي الْفُتُورِ إِلَى الْفَرَاغِ مِنَ الْعَمَلِ.

الْحَالَةَ الثَّلَاثَةَ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْعَمَلِ، وَهِيَ الصَّبْرُ عَنْ إِفْشَائِهِ، وَالتَّظَاهُرِ بِهِ لِأَجْلِ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، وَعَنْ كُلِّ مَا يُبْطِلُ عَمَلَهُ، فَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ بَعْدَ الصَّدَقَةِ عَنْ الْمُنِّ وَالْأَذَى أَبْطَلَهَا.

الْقِسْمُ الثَّانِي: الصَّبْرُ عَنِ الْمَعَاصِي، وَمَا أَخُوْجُ الْعَبْدِ إِلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّ كَانَ الْفِعْلُ مِمَّا تَسَاهَلَ النَّاسُ فِي فِعْلِهِ، كَمَعَاصِي اللِّسَانِ مِنَ الْغَيْبَةِ، وَالْكَذِبِ وَالْمِرَاءِ وَنَحْوِهِ، كَانَ الصَّبْرُ عَلَيْهِ أَثْقَلُ، فَتَرَى الْإِنْسَانَ إِذَا لَبَسَ حَرِيرًا اسْتَنَكَرَ ذَلِكَ، وَيَغْتَابُ أَكْثَرَ نَهَارِهِ، فَلَا يَسْتَنَكِرُ ذَلِكَ.

وَمَنْ لَمْ يَمْلِكْ لِسَانَهُ فِي الْمَحَاوِرَاتِ، وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الصَّبْرِ، لَمْ يُنْجِهِ إِلَّا الْعُزْلَةُ.

الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْإِخْتِيَارِ: كَالْمَصَائِبِ، مِثْلُ مَوْتِ الْأَحِبَّةِ، وَهَلَاكِ الْأَمْوَالِ، وَعَمَى الْعَيْنِ، وَزَوَالِ الصَّحَّةِ، وَسَائِرِ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ، فَالصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَعْلَى الْمَقَامَاتِ، لِأَنَّ سَنَدَهُ الْيَقِينُ.

وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِْبْ مِنْهُ»^(١).

وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ، الصَّبْرُ عَلَى أَذَى النَّاسِ، كَالَّذِي يُؤْذِي بِفِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ أَوْ جِنَايَةٍ عَلَيْهِ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ، فَالصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ بِتَرْكِ الْمُكَافَأَةِ، تَارَةً يَكُونُ وَاجِبًا وَتَارَةً يَكُونُ فَضِيلَةً، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [الْمُزَّمِّلُ: ١٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٨٦]، أَيُّ تَصَبَّرُوا عَلَى

(١) أخرجه البخاري.

الْمُكَافَأَةِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَافِينَ عَنْ حُقُوقِهِمْ فِي الْقِصَاصِ وَغَيْرِهِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۖ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] وَقَالَ ﷺ: " صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَأَعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ " (١).

وَلَا يُخْرِجُهُ عَنْ حَدِّ الصَّابِرِينَ تَوَجُّعُ الْقَلْبِ وَلَا فَيْضَانُ الْعَيْنِ بِالذَّمْعِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُقْتَضَى الْبَشَرِيَّةِ، وَلِذَلِكَ لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ وَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ فَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ. فَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ» (٢) بَلْ ذَلِكَ لَا يُخْرِجُ أَيْضًا عَنْ مَقَامِ الرِّضَا.

وَقَدْ ظَهَرَ لَكَ بِهَذِهِ التَّقْسِيمَاتِ أَنَّ وُجُوبَ الصَّبْرِ عَامٌّ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، حَتَّى مَنِ اعْتَزَلَ وَحْدَهُ لَا يَسْتَغْنِي عَنِ الصَّبْرِ عَلَى وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ بَاطِنًا، فَإِنَّ اخْتِلَالَجَ الْخَوَاطِرِ لَا يَسْكُنُ، وَلَا يَزَالُ فِي شُغْلٍ دَائِمٍ بِسَبَبِهَا يَضِيعُ بِهِ الزَّمَانُ، وَقَدْ يَتَفَكَّرُ فِي وُجُوهِ الْحِيلِ لِقَضَاءِ الشَّهَوَاتِ.

وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَخْلُو عَنْهُ قَلْبٌ فَارِغٌ بَلْ هُوَ سَيَّالٌ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَالْقَلْبُ الْمَشْغُولُ بِفِكْرِ مُهِمٍّ فِي الدِّينِ يَخْلُو عَنْ جَوْلَانِ الشَّيْطَانِ، وَإِلَّا فَمَنْ غَفَلَ وَلَوْ فِي لَحْظَةٍ فَلَيْسَ لَهُ فِي تِلْكَ اللَّحْظَةِ قَرِينٌ إِلَّا الشَّيْطَانُ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، وَأَشَدُّ مَا يَكُونُ عَلَى الشَّابِّ الْفَارِغِ، لِأَنَّ الشَّابَّ إِذَا تَعَطَّلَ عَنْ عَمَلٍ يَشْغُلُ بَاطِنَهُ بِمُبَاحٍ يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى دِينِهِ كَانَ ظَاهِرُهُ فَارِغًا، وَلَمْ يَبْقَ قَلْبُهُ فَارِغًا بَلْ يُعِشُّ فِيهِ الشَّيْطَانُ وَيَبْيِضُ وَيَمْرُخُ وَهَكَذَا.

(١) أخرجه أحمد والطبراني، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه.

وَلِذَا قِيلَ: "هِيَ نَفْسُكَ إِنْ لَمْ تَشْغَلْهَا شَغَلَتْكَ"، نَسَأَلَ اللَّهُ حُسْنَ التَّوْفِيقِ بِمَنْهِ وَكَرَمِهِ.

آدَابُ الصَّبْرِ

مِنْ آدَابِ الصَّبْرِ اسْتِعْمَالُهُ فِي أَوَّلِ صَدْمَةٍ، لِقَوْلِهِ ﷺ: "إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى" (١).

وَمِنْ الْأَدَابِ الْإِسْتِرْجَاعُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، كَمَا جَاءَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ: (إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ)، اللَّهُمَّ أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا". فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَتْ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢).

وَمِنْ الْأَدَابِ سُكُونُ الْجَوَارِحِ وَاللِّسَانِ، فَأَمَّا الْبُكَاءُ فَجَائِزٌ. قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: الْجَرْعُ لَا يَرُدُّ الْفَائِتَ، وَلَكِنْ يَسُرُّ الشَّامِتَ.

وَمِنْ حُسْنِ الصَّبْرِ أَنْ لَا يَظْهَرَ أَثَرُ الْمُصِيبَةِ عَلَى الْمُصَابِ، كَمَا فَعَلَتْ أُمُّ سَلِيمٍ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ لَمَّا مَاتَ ابْنُهَا، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ، فَقَالَ: ثُمَّ تَصْنَعْتَ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ، أَهْمُ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ،

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم.

قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِابْنِي فَأَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَايِرِ لَيْلَتِكُمَا» قَالَ: فَحَمَلْتُ، وَحَدِيثُهَا مَشْهُورٌ^(١).

وَقَالَ ثَابِتُ الْبَنَانِي: مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطَرِّفٍ، فَخَرَجَ مُطَرِّفٌ عَلَى قَوْمِهِ فِي ثِيَابٍ حَسَنَةٍ وَقَدْ اذْهَنَ، فَغَضِبُوا، وَقَالُوا: يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ تَخَرَّجُ فِي ثِيَابٍ مِنْ هَذِهِ مُدْهِنًا؟! قَالَ: أَفَأَسْتَكِينُ لَهَا، وَعَدَنِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى ثَلَاثَ خِصَالٍ، كُلُّ خِصْلَةٍ مِنْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^(٢) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿[البقرة: ١٥٦ و ١٥٧].

وَإِذَا كَانَتْ الْمُصِيبَةُ مِمَّا يُمْكِنُ كِتْمَانُهَا، فَكْتَمْنَاهَا مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْخَفِيَّةِ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ، فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عُوَادِهِ^(٣) أَطْلَقْتُهُ مِنْ إِسَارِي^(٣) ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ^(٤) " ^(٥).

وَقَالَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ وَمَعْرِفَةِ حَقِّهِ أَنْ لَا تَشْكُو وَجَعَكَ، وَلَا تَذْكُرُ مُصِيبَتَكَ.

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

(٢) أي: زواره.

(٣) أي: أسري، وهو المرض.

(٤) أي: يُكْفِّرُ المرضُ عَمَلَهُ السَّيِّئَ، وَيَخْرِجُ مِنْهُ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَبْدَ لَمَّا تَلَطَّخَ بِالذُّنُوبِ وَلَمْ يَتُبْ، طَهَّرَهُ اللَّهُ مِنَ الدَّنَسِ بِتَسْلِيطِ الْمَرَضِ، فَلَمَّا صَبَرَ وَرَضِيَ، أَطْلَقَهُ مِنْ أَسْرِهِ بَعْدَمَا غَفَرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْ إِصْرِهِ، لِيَصْلَحَ لَجَوَارِهِ بِدَارِ إِكْرَامِهِ، فَبَلَاؤُهُ نِعْمَةٌ، وَسَقَمُهُ مَنَّةٌ. فيض القدير (٤/ ٦٤٨).

(٥) أخرجه الحاكم والبيهقي، وصححه الألباني.

وَقَالَ الْأَخْنَفُ: لَقَدْ ذَهَبَتْ عَيْنِي مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، مَا ذَكَرْتُهَا لِأَحَدٍ.

وَقَالَ رَجُلٌ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: كَيْفَ تَحِيدُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: بِخَيْرٍ فِي عَافِيَةٍ. فَقَالَ لَهُ: حُمِمْتَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: إِذَا قُلْتُ لَكَ: أَنَا فِي عَافِيَةٍ فَحَسْبُكَ، لَا تَخْرِجُنِي إِلَى مَا أَكْرَهُ.

وَقَالَ شَقِيقُ الْبَلْخِي: مَنْ شَكَى مُصِيبَةً بِهِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ، لَمْ يَحِدْ فِي قَلْبِهِ لِبَطَاعَةِ اللَّهِ حَلَاوَةً أَبَدًا.

وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: مِنْ كُنُوزِ الْبَرِّ كِتْمَانُ الْمَصَائِبِ.

❖ بَيَانُ فَضِيلَةِ الشُّكْرِ

اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَنَ الشُّكْرَ بِالذِّكْرِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، وَقَطَعَ تَعَالَى بِالْمَزِيدِ مَعَ الشُّكْرِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

حَقِيقَةُ الشُّكْرِ

اعْلَمْ أَنَّ الشُّكْرَ يَنْتَظِمُ مِنْ عِلْمٍ وَحَالٍ وَعَمَلٍ، فَالْعِلْمُ مَعْرِفَةُ النِّعْمَةِ مِنَ الْمُنْعَمِ، وَالْحَالُ هُوَ الْفَرْحُ الْحَاصِلُ بِإِنْعَامِهِ، وَالْعَمَلُ هُوَ الْقِيَامُ بِمَا هُوَ مَقْصُودُ الْمُنْعَمِ وَمَحْبُوبُهُ، وَيَتَعَلَّقُ ذَلِكَ الْعَمَلُ بِالْقَلْبِ وَبِالْجَوَارِحِ وَبِاللِّسَانِ، أَمَّا بِالْقَلْبِ فَقَصْدُ الْخَيْرِ وَإِضْمَارُهُ لِكَافَةِ الْخَلْقِ، وَأَمَّا بِاللِّسَانِ فَإِظْهَارُ الشُّكْرِ لِلَّهِ تَعَالَى بِالتَّحْمِيدِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ، وَأَمَّا بِالْجَوَارِحِ فَاسْتِعْمَالُ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى فِي طَاعَتِهِ وَالتَّوَقُّي مِنْ الْإِسْتِعَانَةِ بِهَا عَلَى مَعْصِيَتِهِ.

بَيَانُ الشُّكْرِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى

اعْلَمْ أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَكُونُ شَاكِرًا لِمَوْلَاهُ إِلَّا إِذَا اسْتَعْمَلَ نِعْمَتَهُ فِي مَحَبَّتِهِ، أَيْ فِيمَا أَحَبَّهُ لِعَبْدِهِ لَا لِنَفْسِهِ، وَأَمَّا إِذَا اسْتَعْمَلَ نِعْمَتَهُ فِيمَا كَرِهَهُ فَقَدْ كَفَرَ نِعْمَتَهُ، كَمَا إِذَا أَهْمَلَهَا وَعَطَّلَهَا، وَإِنْ كَانَ هَذَا دُونَ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنَّهُ كُفْرَانٌ لِلنِّعْمَةِ بِالتَّضْيِيعِ، وَكُلُّ مَا خُلِقَ فِي الدُّنْيَا إِنَّهَا خُلِقَ آلَةً لِلْعَبْدِ لِيَتَوَصَّلَ بِهِ إِلَى سَعَادَتِهِ.

السَّبَبُ الصَّارِفُ لِلخَلْقِ عَنِ الشُّكْرِ

اعْلَمْ أَنَّ الْجَهْلَ وَالْغَفْلَةَ هُمَا سَبَبَا انْصِرَافِ الْخَلْقِ عَنِ الشُّكْرِ، لِأَنَّهُمْ مُنَعُوا بِالْجَهْلِ وَالْغَفْلَةِ عَنْ مَعْرِفَةِ النِّعَمِ، وَلَا يَتَصَوَّرُ شُكْرُ النِّعْمَةِ إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَتِهَا.

ثُمَّ إِنَّهُمْ إِنْ عَرَفُوا نِعْمَةً ظَنُّوا أَنَّ الشُّكْرَ عَلَيْهَا أَنْ يَقُولَ بِلِسَانِهِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالشُّكْرُ لِلَّهِ»، وَلَمْ يَعْرِفُوا أَنَّ مَعْنَى الشُّكْرِ أَنْ يَسْتَعْمَلَ النِّعْمَةَ فِي إِتْمَامِ الْحِكْمَةِ الَّتِي أُريدَتْ بِهَا وَهِيَ طَاعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يَمْنَعُ مِنَ الشُّكْرِ بَعْدَ حُصُولِ هَاتَيْنِ الْمَعْرِفَتَيْنِ إِلَّا غَلَبَةُ الشَّهْوَةِ وَاسْتِيْلَاءُ الشَّيْطَانِ.

مَا يَشْتَرِكُ فِيهِ الصَّبْرُ وَالشُّكْرُ

اعْلَمْ أَنَّهُ مَا مِنْ نِعْمَةٍ مِنَ النِّعَمِ الدُّنْيَوِيَّةِ إِلَّا وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ بَلَاءً بِالْإِضَافَةِ، وَنِعْمَةً كَذَلِكَ، فَرَبَّ عَبْدٍ تَكُونُ لَهُ الْخَيْرَةُ فِي الْفَقْرِ وَالْمَرَضِ وَلَوْ صَحَّ بَدَنُهُ وَكَثُرَ مَالُهُ لَبَطَرَ وَبَغَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ [الشُّورَى: ٢٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَاطِفٍ﴾ [الْعَلَقِ: ٦ وَ ٧]، وَكَذَلِكَ الزَّوْجَةُ وَالْوَلَدُ وَالْقَرِيبُ وَأَمْثَالُهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا إِلَّا وَفِيهِ حِكْمَةٌ وَنِعْمَةٌ أَيْضًا.

وَالشَّيْءُ الْوَاحِدُ قَدْ يُغْتَمُّ بِهِ مِنْ وَجْهِ، وَيُفْرَحُ بِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، فَيَكُونُ الصَّبْرُ مِنْ حَيْثُ
الِاغْتِمَامُ وَالشُّكْرُ مِنْ حَيْثُ الْفَرَحُ، وَفِي كُلِّ فَقْرٍ وَمَرَضٍ وَخَوْفٍ وَبَلَاءٍ فِي الدُّنْيَا خَمْسَةُ أُمُورٍ
يَنْبَغِي أَنْ يَفْرَحَ الْعَاقِلُ بِهَا وَيَشْكُرَ عَلَيْهَا:

أَحَدُهَا: أَنَّ كُلَّ مُصِيبَةٍ وَمَرَضٍ فَيَتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ أَكْبَرَ مِنْهَا، إِذْ مَقْدُورَاتُ اللَّهِ تَعَالَى لَا
تَتَنَاهَى، فَلَوْ ضَعَّفَهَا اللَّهُ وَزَادَهَا مَاذَا كَانَ يَرُدُّهُ وَيَحْجِزُهُ؟ فَلْيَشْكُرْ إِذْ لَمْ تَكُنْ أَعْظَمَ مِنْهَا فِي الدُّنْيَا.
الثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ مُصِيبَتُهُ فِي دِينِهِ، وَدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ
مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا»^(١).

الثَّالِثُ: أَنَّهُ مَا مِنْ عُقُوبَةٍ إِلَّا وَيَتَصَوَّرُ أَنْ تُؤَخَّرَ إِلَى الْآخِرَةِ، وَمَصَائِبُ الدُّنْيَا يُتَسَلَّى عَنْهَا
بِأَسْبَابٍ أُخَرَ، تَهْوُنُ الْمُصِيبَةَ فَيَخَفُ وَقَعُهَا، وَمُصِيبَةُ الْآخِرَةِ تَدُومُ، فَلَعَلَّهُ لَمْ تُؤَخَّرْ عُقُوبَتُهُ إِلَى
الْآخِرَةِ وَعَجَّلَتْ عُقُوبَتُهُ فِي الدُّنْيَا، فَلَمْ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ؟

الرَّابِعُ: أَنَّ هَذِهِ الْمُصِيبَةَ وَالْبَلِيَّةَ كَانَتْ مَكْتُوبَةً عَلَيْهِ فِي أُمِّ الْكِتَابِ، وَكَانَ لَا بُدَّ مِنْ وُصُولِهَا
إِلَيْهِ وَقَدْ وَصَلَتْ وَوَقَعَ الْفَرَاغُ وَاسْتَرَاحَ مِنْ بَعْضِهَا أَوْ مِنْ جَمِيعِهَا، فَهَذِهِ نِعْمَةٌ.

الخَامِسُ: أَنَّ ثَوَابَهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، فَإِنَّ مَصَائِبَ الدُّنْيَا طُرُقٌ إِلَى الْآخِرَةِ، وَكُلُّ بَلَاءٍ فِي الْأُمُورِ
الدُّنْيَوِيَّةِ مِثَالُهُ الدَّوَاءُ الَّذِي يُؤْلَمُ فِي الْحَالِ وَيَنْفَعُ فِي الْمَالِ.

فَمَنْ عَرَفَ مَا سَبَقَ تُصَوَّرَ مِنْهُ أَنْ يَشْكُرَ عَلَى الْبَلَايَا، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ هَذِهِ النِّعَمَ فِي
الْبَلَاءِ لَمْ يُتَصَوَّرَ مِنْهُ الشُّكْرُ؛ لِأَنَّ الشُّكْرَ يَتَّبِعُ مَعْرِفَةَ النِّعَمَةِ بِالضَّرُورَةِ، وَمَنْ لَا يُؤْمِنُ بِأَنَّ

(١) أخرجه الترمذي والحاكم، وحسنه الألباني.

ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ أَكْبَرُ مِنَ الْمُصِيبَةِ لَمْ يُتَصَوَّرْ مِنْهُ الشُّكْرُ عَلَى الْمُصِيبَةِ، وَالْأَخْبَارُ الْوَارِدَةُ فِي ثَوَابِ الصَّبْرِ عَلَى الْمَصَائِبِ كَثِيرَةٌ، وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَرُ: ١٠].

ثُمَّ مَعَ فَضْلِ النِّعْمَةِ فِي الْبَلَاءِ كَانَ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي دُعَائِهِ مِنْ بَلَاءِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، وَكَانَ يَسْتَعِيدُ مِنْ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ وَغَيْرِهَا، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ؛ فَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ إِلَّا الْيَقِينُ»^(١) وَأَشَارَ بِالْيَقِينِ إِلَى عَافِيَةِ الْقَلْبِ عَنْ مَرَضِ الْجَهْلِ وَالشَّكِّ، فَعَافِيَةُ الْقَلْبِ أَعْلَى مِنْ عَافِيَةِ الْبَدَنِ.

فَسَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الْمَانَ بِفَضْلِهِ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدِّينِ وَالْدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ لَنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ.



(١) أخرجه أحمد، وصححه الألباني.

الْخُوفُ وَالرَّجَاءُ

الرَّجَاءُ وَالْخُوفُ جَنَاحَانِ بِهِمَا يَطِيرُ الْمُقَرَّبُونَ إِلَى كُلِّ مَقَامٍ مُحْمُودٍ، وَمَطَيَّتَانِ بِهِمَا يَقْطَعُ مِنْ طُرُقِ الْآخِرَةِ كُلَّ عَقَبَةٍ كَوْودٍ، فَلَا يَقُودُ إِلَى قُرْبِ الرَّحْمَنِ إِلَّا أَرْمَةُ الرَّجَاءِ، وَلَا يَصُدُّ عَنْ نَارِ الْجَحِيمِ إِلَّا سَيَاطُ التَّخْوِيفِ.

❖ بَيَانُ حَقِيقَةِ الرَّجَاءِ

قَدْ عَلِمَ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ أَنَّ الدُّنْيَا مَزْرَعَةُ الْآخِرَةِ، وَالْقَلْبَ كَالْأَرْضِ، وَالْإِيمَانَ كَالْبَذْرِ فِيهِ، وَالْقَلْبَ الْمُسْتَهْتَرِ بِالدُّنْيَا الْمُسْتَعْرِقَ بِهَا كَالْأَرْضِ السَّيِّخَةِ الَّتِي لَا يَنْمُو فِيهَا الْبَذْرُ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمُ الْحَصَادِ، وَلَا يَحْصُدُ إِلَّا مَا زَرَعَ.

وَالرَّجَاءُ إِنَّهَا يَصْدُقُ عَلَى أَنْتِظَارِ مَحْبُوبٍ تَمَهَّدَتْ جَمِيعُ أَسْبَابِهِ الدَّاخِلَةِ تَحْتَ اخْتِيَارِ الْعَبْدِ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَا لَيْسَ يَدْخُلُ تَحْتَ اخْتِيَارِهِ، وَهُوَ فَضْلُ اللَّهِ تَعَالَى بِصَرْفِ الْقَوَاطِعِ وَالْمُقْسِدَاتِ.

وَالرَّجَاءُ الْحَقِيقِيُّ الْمَحْمُودُ هُوَ الْبَاعِثُ لَهُ عَلَى الْمُواظَافَةِ وَالْقِيَامِ بِمُقْتَضَى أَسْبَابِ الْإِيمَانِ فِي إِمْتَامِ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ إِلَى الْمَوْتِ، وَمَنْ قَطَعَ عَنْ بَذْرِ الْإِيمَانِ مَاءَ الطَّاعَاتِ، أَوْ تَرَكَ الْقَلْبَ مَشْحُونًا بِرَذَائِلِ الْأَخْلَاقِ، وَانْهَمَكَ فِي طَلَبِ لَذَاتِ الدُّنْيَا ثُمَّ أَنْتَظَرَ الْمَغْفِرَةَ فَانْتَظَرُهُ حُمُقٌ وَغُرُورٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ [مَزِيم: ٥٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَصَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ [الْأَعْرَاف: ١٦٩].

وَأَمَّا الْعَبْدُ الْمُجْتَهِدُ فِي الطَّاعَاتِ الْمُجْتَنِبِ لِلْمَعَاصِي حَقِيقٌ بِأَنْ يَنْتَظِرَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَمَامَ النِّعْمَةِ، وَمَا تَمَامُ النِّعْمَةِ إِلَّا بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الْعَاصِي فَإِذَا تَابَ وَتَدَارَكَ جَمِيعَ مَا فَرَطَ مِنْهُ مِنْ تَقْصِيرٍ فَحَقِيقٌ بِأَنْ يَرْجُو قَبُولَ التَّوْبَةِ، وَإِنَّمَا الرَّجَاءُ بَعْدَ تَأْكُيدِ الْأَسْبَابِ، وَلِلذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨] مَعْنَاهُ: أُولَٰئِكَ يَسْتَحِقُّونَ أَنْ يَرْجُوا رَحْمَةَ اللَّهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ﴾ [فاطر: ٢٩] فَأَمَّا مَنْ يَنْهَمِكُ فِيمَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَلَا يَذُمُّ نَفْسَهُ عَلَيْهِ وَلَا يَغْزِمُ عَلَى التَّوْبَةِ وَالرُّجُوعِ فَرَجَاؤُهُ الْمَغْفِرَةُ حَقٌّ كَرَجَاءِ مَنْ بَثَّ الْبَذْرَ فِي أَرْضٍ سَبِيحَةٍ وَعَزَمَ عَلَى أَنْ لَا يَتَعَهَّدَهُ بِسَقْيٍ وَلَا تَنْقِيَةٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ: «مَنْ أَعْظَمَ الْإِغْتِرَارِ عِنْدِي التَّيَادِي فِي الذُّنُوبِ عَلَى رَجَاءِ الْعَفْوِ مِنْ غَيْرِ نَدَامَةٍ، وَتَوَقُّعِ الْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ بِغَيْرِ طَاعَةٍ، وَانْتِظَارِ زَرْعِ الْجَنَّةِ بِبَذْرِ النَّارِ، وَطَلَبِ دَارِ الْمُطِيعِينَ بِالْمَعَاصِي، وَانْتِظَارِ الْجَزَاءِ بِغَيْرِ عَمَلٍ وَالتَّمَنِّي عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَعَ الْإِفْرَاطِ».

تَرْجُو النِّجَاةَ وَلَمْ تَسْلُكْ مَسَالِكَهَا
إِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَجْرِي عَلَى الْيَبْسِ
فَإِذَنْ حَالُ الرَّجَاءِ يُورِثُ طُولَ الْمُجَاهَدَةِ بِالْأَعْمَالِ وَالْمُوَاطَّاعَةِ عَلَى الطَّاعَاتِ كَيْفَمَا تَقَلَّبَتِ
الْأَحْوَالُ.

وَمِنْ آثَارِهِ التَّلَدُّدُ بِدَوَامِ الْإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّنَعُّمُ بِمَنْجَاتِهِ وَالتَّلَطُّفُ فِي التَّمَلُّقِ لَهُ،
فَإِنَّ هَذِهِ الْأَحْوَالَ لَا بُدَّ وَأَنْ تَظْهَرَ عَلَى كُلِّ مَنْ يَرْجُو مَلِكًا مِنَ الْمُلُوكِ أَوْ شَخْصًا مِنَ
الْأَشْخَاصِ، فَكَيْفَ لَا يَظْهَرُ ذَلِكَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى.

❁ بَيَانُ حَقِيقَةِ الْخَوْفِ

اعْلَمْ أَنَّ الْخَوْفَ عِبَارَةٌ عَنْ تَأَلُّمِ الْقَلْبِ وَاحْتِرَاقِهِ بِسَبَبِ تَوَقُّعِ مَكْرُوهِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْعِلْمُ بِأَسْبَابِ الْمَكْرُوهِ، وَهُوَ السَّبَبُ الْبَاعِثُ الْمُثِيرُ لِإِحْرَاقِ الْقَلْبِ وَتَأَلُّمِهِ، وَذَلِكَ الْإِحْرَاقُ هُوَ الْخَوْفُ.

فَالْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ تَارَةً يَكُونُ لِمَعْرِفَةِ اللَّهِ وَمَعْرِفَةِ صِفَاتِهِ، وَأَنَّهُ لَوْ أَهْلَكَ الْعَالَمِينَ لَمْ يُبَالِ وَلَمْ يَمْنَعْهُ مَانِعٌ، وَتَارَةً يَكُونُ لِكَثْرَةِ الْجَنَائِيَةِ مِنَ الْعَبْدِ بِمُقَارَفَةِ الْمُعَاصِي، وَتَارَةً يَكُونُ بِهِمَا جَمِيعًا. وَبِحَسَبِ مَعْرِفَتِهِ بِعُيُوبِ نَفْسِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ بِجَلَالِ اللَّهِ وَاسْتِغْنَائِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ تَكُونُ قُوَّةُ خَوْفِهِ.

فَاخَوْفِ النَّاسِ لِرَبِّهِ أَعْرِفْهُمْ بِنَفْسِهِ وَبِرَبِّهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فَاطِر: ٢٨]، ثُمَّ إِذَا كَمَلْتَ الْمَعْرِفَةَ أَوْرَثَتْ جَلَالَ الْخَوْفِ وَاحْتِرَاقَ الْقَلْبِ، ثُمَّ يَفِضُ أَثَرُ الْحُرْقَةِ مِنَ الْقَلْبِ عَلَى الْبَدَنِ وَعَلَى الْجَوَارِحِ وَعَلَى الصِّفَاتِ: أَمَّا فِي الْبَدَنِ فَبِالنُّحُولِ وَالْبُكَاءِ، وَأَمَّا فِي الْجَوَارِحِ فَبِكُفِّهَا عَنِ الْمُعَاصِي وَتَقْيِيدِهَا بِالطَّاعَاتِ تَلَافِيًا لِمَا فَرَطَ وَاسْتِعْدَادًا لِلْمُسْتَقْبَلِ، وَأَمَّا فِي الصِّفَاتِ فَبِأَنْ يَقْمَعَ الشَّهَوَاتِ وَيُكَدِّرَ اللَّذَاتِ فَتَصِيرَ الْمُعَاصِي الْمَحْبُوبَةَ عِنْدَهُ مَكْرُوهَةً كَمَا يَصِيرُ الْعَسَلُ مَكْرُوهًا عِنْدَ مَنْ يَشْتَهِيهِ إِذَا عَرَفَ أَنَّ فِيهِ سُمًّا، فَتَحْتَرِقُ الشَّهَوَاتُ بِالْخَوْفِ، وَتَتَأَدَّبُ الْجَوَارِحُ، وَيَحْصُلُ فِي الْقَلْبِ الذُّبُولُ وَالْخُشُوعُ وَالْإِسْتِكَانَةُ، وَيُفَارِقُهُ الْكِبَرُ وَالْحَقْدُ وَالْحَسَدُ، وَلَا يَكُونُ لَهُ شُغْلٌ إِلَّا الْمُرَاقَبَةُ وَالْمَحَاسَبَةُ وَالْمُجَاهَدَةُ وَالضَّنَّةُ بِالْأَنْفَاسِ وَاللَّحْظَاتِ، وَمُواخَذَةُ النَّفْسِ بِالْخَطَرَاتِ وَالْخُطُوبَاتِ وَالْكَلِمَاتِ.

وَكُلُّ مَا دَلَّ عَلَى فَضِيلَةِ الْعِلْمِ دَلَّ عَلَى فَضِيلَةِ الْخَوْفِ؛ لِأَنَّ الْخَوْفَ نَمَرَةُ الْعِلْمِ.

الدَّوَاءُ الَّذِي يُسْتَجْلَبُ بِهِ الْخَوْفُ

اعْلَمْ أَنَّ مَنْ قَعَدَ بَعْدَ الْقُصُورِ عَنِ الِارْتِفَاعِ إِلَى مَقَامِ الِاسْتِبْصَارِ فَسَبِيلُهُ أَنْ يُعَالِجَ نَفْسَهُ بِسَمَاعِ الْأَخْبَارِ وَالْأَثَارِ وَيُطَالِعَ أَحْوَالَ الْخَائِفِينَ وَأَقْوَاهُمْ وَيَنْسَبَ عَقُولَهُمْ وَمَنَاصِبَهُمْ إِلَى مَنَاصِبِ الرَّاجِينَ الْمُغْرُورِينَ، فَلَا يَتِمَّارَى فِي أَنَّ الْاِقْتِدَاءَ بِهِمْ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ وَالْعُلَمَاءُ، وَأَمَّا الْأَمْنُونَ فَهُمْ الْفَرَاغَةُ وَالْجَهْلُ وَالْأَغْيَاءُ.

أَمَّا رَسُولُنَا ﷺ فَهُوَ سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَكَانَ أَشَدَّ النَّاسِ خَوْفًا، لَمَّا قُبِرَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: طُبْتُ أَبَا السَّائِبِ فِي الْجَنَّةِ فَسَمِعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (مَنْ هَذِهِ؟) فَقَالَتْ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ: (وَمَا يُدْرِيكَ؟) قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ!! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَجَلْ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ مَا رَأَيْنَاهُ إِلَّا خَيْرًا، وَهِيَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا يُصْنَعُ بِي" (١)، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ لَمَّا قَالَتْ "أُمُّ سَلَمَةَ": "هَنِيئًا لَكَ الْجَنَّةُ" فَكَانَتْ تَقُولُ "أُمُّ سَلَمَةَ" بَعْدَ ذَلِكَ: "وَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَ عُثْمَانَ".

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "فَفَقَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنِّي"، فَقَالُوا: مَرِيضٌ، "فَخَرَجَ يَمْشِي حَتَّى أَتَانِي، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قَالَ: أَبْشِرْ يَا كَعْبُ" فَقَالَتْ أُمِّي: هَنِيئًا لَكَ الْجَنَّةُ يَا كَعْبُ، فَقَالَ: "مَنْ هَذِهِ الْمُتَأَلِّئَةُ عَلَى اللَّهِ؟" قُلْتُ: هِيَ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: "وَمَا يُدْرِيكَ يَا أُمُّ كَعْبٍ، لَعَلَّ كَعْبًا قَالَ مَا لَا يَعْنِيهِ، أَوْ مَنَعَ مَا لَا يُغْنِيهِ" (٢).

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت، والطبراني في الأوسط، وصححه الألباني.

وَكَيْفَ لَا يَخَافُ الْمُؤْمِنُونَ وَقَدْ قَالَ ﷺ يَقُولُ: " شَيْئَتْنِي هُوْدُ وَالْوَاقِعَةُ وَالْمُرْسَلَاتُ وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ " (١).

وَالْقُرْآنُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ مَخَافُ لِمَنْ قَرَأَهُ بِتَدْبِيرٍ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢] لَكَانَ كَافِيًا، إِذْ عُلِقَ الْمَغْفِرَةُ عَلَى أَرْبَعَةِ شُرُوطٍ يَعْجِزُ الْعَبْدُ عَنْ أَحَادِهَا، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَنَفَعُ لَكُمْ أَيُّهُ الثَّقَلَانِ﴾ [الرَّحْمَنِ: ٣١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩] الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزَّلْزَلَةِ: ٧] الْآيَتَيْنِ، وَإِنَّمَا كَانَ خَوْفُ الْأَنْبِيَاءِ مَعَ مَا فَاضَ عَلَيْهِمْ مِنَ النِّعَمِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَأْمَنُوا مَكْرَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩] وَخَوْفُ الْكَامِلِينَ لَا يَصْدُرُ إِلَّا عَنْ كَمَالِ الْمَعْرِفَةِ بِأَسْرَارِ اللَّهِ تَعَالَى وَخَفَايَا أَفْعَالِهِ وَمَعَانِي صِفَاتِهِ، فَاجْهَلُ النَّاسِ مَنْ أَمِنَهُ وَهُوَ يُنَادِي بِالتَّحْذِيرِ مِنَ الْأَمْنِ، وَكَيْفَ يُؤْمِنُ نَعِيرُ الْحَالِ وَقَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ؟ وَإِنَّ الْقَلْبَ أَشَدُّ تَقَلُّبًا مِنَ الْقَدْرِ فِي غَلِيَانِهَا.

وَقَدْ قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَسْكُنُ رَوْعَهُ حَتَّى يَتْرُكَ جِسْرَ جَهَنَّمَ وَرَاءَهُ" وَرُويَ عَنْ مَخَافِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مَا لَا يُحْصَى، وَنَحْنُ أَجْدَرُ بِالْخَوْفِ مِنْهُمْ وَلَكِنْ صَدَّقْنَا عَنْ مُلَاحَظَةِ أَحْوَالِنَا غَفْلَتَنَا وَقَسْوَتَنَا، فَلَا قُرْبَ الرَّحِيلِ يَنْبَهِنَا، وَلَا كَثْرَةُ الذُّنُوبِ تُحَرِّكُنَا، وَلَا خَطَرُ الْحَاقِمَةِ يُزْعِجُنَا.

وَمِنْ الْعَجَائِبِ أَنَّا إِذَا أَرَدْنَا الْمَالَ فِي الدُّنْيَا زَرَعْنَا وَغَرَسْنَا وَاتَّجَرْنَا وَرَكِبْنَا الْبَحَارَ وَالْبَرَارِي وَخَاطَرْنَا وَنَجْتَهَدُ فِي طَلَبِ أَرْزَاقِنَا، ثُمَّ إِذَا طَمَحَتْ أَعْيُنُنَا نَحْوَ الْمُلْكِ الدَّائِمِ الْمُقِيمِ قَعْنَا بِأَنْ

(١) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

نَقُولُ بِأَلْسِنَتِنَا: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا"، وَالَّذِي إِلَيْهِ رَجَاؤُنَا - جَلَّ جَلَالُهُ - يَقُولُ: ﴿وَأَنْ
لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النَّجْم: ٣٩] ﴿وَلَا يَغْنَثُكُمُ اللَّهُ الْغُرُورُ﴾ [الْقَمَان: ٣٣] وَفَاطِرُ:
[٥] ﴿يَأَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَكَ بِرَبِّكَ الْكَبِيرِ﴾ [الْإِنْفِطَار: ٦] ثُمَّ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُنْبِئُنَا وَلَا يُخْرِجُنَا عَنْ
أَوْدِيَةِ غُرُورِنَا وَأَمَانِينَا، فَمَا هَذِهِ إِلَّا مُحَنَّةٌ هَائِلَةٌ إِنْ لَمْ يَتَفَضَّلِ اللَّهُ عَلَيْنَا بِتَوْبَةٍ نَصُوحٍ يَتَدَارَكُنَا
بِهَا. فَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ.



الْفَقْرُ وَالزُّهْدُ

❖ فِضِيلَةُ الْفَقْرِ وَالْفُقَرَاءِ وَالرَّاضِينَ الصَّادِقِينَ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مُعَافًى فِي جِسْمِهِ آمِنًا فِي سِرِّهِ عِنْدَهُ قُوْتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حَبِزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا»^(١)، وَلَمَّا طَلَبَتْ سَادَاتُ الْعَرَبِ وَأَغْنِيَاؤُهُمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُنَحِّيَ عَنْ مَجْلِسِهِ فَقَرَاءَ الصَّحَابَةَ تَرْفُعًا عَنْ مَجَالَسَتِهِمْ إِذَا جَلَسُوا إِلَيْهِ نَزَلَ قَوْلُهُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الْكَهْفِ: ٢٨]، يَعْنِي الْفُقَرَاءَ ﴿تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الْكَهْفِ: ٢٨]، يَعْنِي الْأَغْنِيَاءَ: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا﴾ [الْكَهْفِ: ٢٨].

وَاسْتَأْذَنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ۖ (١) أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ۚ (٢) وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي ۚ (٣) أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ۚ﴾ [عَبَسَ: ١ - ٤] يَعْنِي ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ﴿أَمَّا مَنْ أَسْتَعْنَى ۚ (٥) فَآتَتْ لَهُ تَصَدَّى﴾ [عَبَسَ: ٥ و ٦] يَعْنِي هَذَا الشَّرِيفَ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ: حُبُّكَ لِلْفُقَرَاءِ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِثَارُكَ مَجَالَسَتِهِمْ مِنْ عَلَامَةِ الصَّالِحِينَ، وَفِرَارُكَ مِنْ صُحْبَتِهِمْ مِنْ عَلَامَةِ الْمُنَافِقِينَ.

(١) أخرجه الترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

آداب الفقير في فقره

اعلم أن للفقير آداباً في باطنه وظاهره ومخالطته وأفعاله ينبغي أن يراعيها:

فأما أدب باطنه: فأن لا يكون فيه كراهية لما ابتلاه الله به من الفقر، أعني أنه لا يكون كارهاً فعل الله من حيث أنه فعله وإن كان كارهاً للفقر.

وأما أدب ظاهره: فأن يظهر التعفف والتجمل ولا يظهر الشكوى والفقر بل يستر فقره، كما قال تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

وأما في أعماله: فآدبه أن لا يتواضع لغني لأجل غناه، قال علي رضي الله عنه: «ما أحسن تواضع الغني للفقير رغبة في ثواب الله، وأحسن منه تيه الفقير على الغني^(١) ثقة بالله عز وجل» فهذه رتبة، وأقل منها أن لا يخالط الأغنياء ولا يرغب في مجالستهم؛ لأن ذلك من مبادئ الطمع، وينبغي أن لا يسكت عن ذكر الحق مDAHنة للأغنياء وطمعاً في العطاء.

وأما آدبه في أفعاله: بأن لا يفتر بسبب الفقر عن عبادة، ولا يمنع بذل قليل ما يفضل عنه فإن ذلك جهد المقل، وفضله أكثر من أموال كثيرة تبذل عن ظهر غنى.

آداب الفقير في قبول العطاء إذا جاءه بغير سؤال

ينبغي أن يلاحظ الفقير فيما جاءه ثلاثة أمور:

نفس المال، وعرض المعطي، وعرضه في الأخذ.

(١) يعني الزهو وعدم الاعتناء بالأغنياء.

أَمَّا نَفْسُ الْمَالِ: فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ حَلَالًا خَالِيًا عَنِ الشُّبُهَاتِ فَإِنْ كَانَ فِيهِ شُبُهَةٌ فَلْيَحْتَزَرْ مِنْ أَخْذِهِ.

وَأَمَّا غَرَضُ الْمُعْطِي: فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ غَرَضُهُ تَطْيِيبَ قَلْبِهِ وَطَلَبَ مَحَبَّتِهِ وَهُوَ الْهَدِيَّةُ، أَوْ الثَّوَابُ وَهُوَ الصَّدَقَةُ وَالزَّكَاةُ، أَوْ الذِّكْرُ وَالرِّيَاءُ وَالسُّمْعَةُ.

أَمَّا الْأَوَّلُ وَهُوَ الْهَدِيَّةُ: فَلَا بَأْسَ بِقَبُولِهَا فَإِنَّ قَبُولَهَا سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ فِيهَا مَنَّةٌ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا مَنَّةٌ فَلَا وَلِيَّ تَرْكُهَا، فَإِنْ عَلِمَ أَنْ بَعْضَهَا مِمَّا تَعْظُمُ بِهِ الْمَنَّةُ فَلْيُرَدِّ الْبَعْضَ دُونَ الْبَعْضِ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لِلثَّوَابِ الْمَجَرَّدِ وَذَلِكَ صَدَقَةٌ أَوْ زَكَاةٌ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ فِي صِفَاتِ نَفْسِهِ: هَلْ هُوَ مُسْتَحِقٌّ لِلزَّكَاةِ؟ فَإِنْ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ فَهُوَ مُحَلٌّ شُبُهَةٍ.

وَأِنْ كَانَتْ صَدَقَةً وَكَانَ يُعْطِيهِ لِدِينِهِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى بَاطِنِهِ: فَإِنْ كَانَ مُقَارِفًا لِمَعْصِيَةِ فِي السِّرِّ لَوْ عَلِمَهَا الْمُعْطِي لَنَفَرَ طَبَعُهُ وَلَمَّا تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِالتَّصَدُّقِ عَلَيْهِ، فَهَذَا حَرَامٌ أَخْذُهُ، كَمَا لَوْ أَعْطَاهُ لَظَنَّهُ أَنَّهُ عَالِمٌ أَوْ عَلَوِيٌّ وَلَمْ يَكُنْ، فَإِنْ أَخْذَهُ حَرَامٌ مُحَضَّرٌ لَا شُبُهَةَ فِيهِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ غَرَضُهُ السُّمْعَةُ وَالرِّيَاءُ وَالشُّهْرَةُ فَيَنْبَغِي أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ قَصْدُهُ الْفَاسِدَ وَلَا يَقْبَلَهُ إِذْ يَكُونُ مُعِينًا عَلَى غَرَضِهِ الْفَاسِدِ.

وَأَمَّا غَرَضُهُ فِي الْأَخْذِ: فَيَنْبَغِي أَنْ يَنْظُرَ أَهْوَاؤَ مُحْتَاجٍ إِلَيْهِ فِيمَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ أَوْ مُسْتَعْنٍ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ مُحْتَاجًا إِلَيْهِ وَقَدْ سَلِمَ مِنَ الشُّبُهَةِ وَالْأَفَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي الْمُعْطِي فَلَا فَضْلَ لَهُ الْأَخْذُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي. فَقَالَ:

«خُذْهُ فْتَمَوَّلْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ. وَمَا لَا فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ»^(١)، وَقَالَ ﷺ: "مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ عَنْ أَخِيهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، وَلَا إِشْرَافٍ نَفْسٍ، فَلْيَقْبَلْهُ وَلَا يَرُدَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ سَاقِهِ اللَّهُ إِلَيْهِ" ^(٢)، فَأَمَّا إِذَا كَانَ مَا أَتَاهُ زَائِدًا عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَالُهُ الْإِشْتَغَالُ بِنَفْسِهِ أَوْ التَّكْفُلُ بِأُمُورِ الْفُقَرَاءِ وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِمْ لِمَا فِي طَبْعِهِ مِنَ الرَّفْقِ وَالسَّخَاءِ، فَإِنْ كَانَ مَشْغُولًا بِنَفْسِهِ فَلَا وَجْهَ لِأَخْذِهِ وَإِمْسَاكِهِ، وَإِنْ كَانَ مُتَكَفِّلًا بِحُقُوقِ الْفُقَرَاءِ فَلْيَأْخُذْ مَا زَادَ عَلَى حَاجَتِهِ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ زَائِدٍ عَلَى حَاجَةِ الْفُقَرَاءِ وَلْيُبَادِرْ بِهِ إِلَى الصَّرْفِ إِلَيْهِمْ. وَبِالْجُمْلَةِ فَالزِّيَادَةُ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ إِنَّمَا تَأْتِيكَ ابْتِلَاءً وَفِتْنَةً لِيَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَاذَا تَعْمَلُ فِيهِ، وَقَدْرُ الْحَاجَةِ يَأْتِيكَ رَفَقًا بِكَ فَلَا تَغْفُلْ عَنِ الْفَرْقِ بَيْنَ الرَّفْقِ وَالْإِبْتِلَاءِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٧].

تَحْرِيمُ السُّؤَالِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، وَآدَابُ الْمُضْطَرِّ إِلَيْهِ

اعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَتْ مِنْهُ كَثِيرَةٌ فِي السُّؤَالِ وَتَشْدِيدَاتٍ، قَالَ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَسْأَلَتُهُ فِي وَجْهِهِ خُمُوشٌ أَوْ خُدُوشٌ أَوْ كُدُوحٌ» ^(٣)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنَ النَّارِ» ^(٤)، وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ صَرِيحَةٌ فِي التَّحْرِيمِ وَالتَّشْدِيدِ.

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أبو داود، وصححه الألباني.

وَكَانَ ﷺ يَأْمُرُ كَثِيرًا بِالتَّعَفُّفِ عَنِ السُّؤَالِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاقَتُهُ. وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ أَوْ غِنَى آجِلٍ»^(١).

وَسَمِعَ عُمَرُ ﷺ سَائِلًا يَسْأَلُ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فَقَالَ لِوَاحِدٍ مِنْ قَوْمِهِ: «عَشَّ الرَّجُلُ» فَعَشَّاهُ، ثُمَّ سَمِعَهُ ثَانِيًا يَسْأَلُ فَقَالَ: «أَلَمْ أَقُلْ لَكَ عَشَّ الرَّجُلُ» قَالَ: «قَدْ عَشَّيْتُهُ» فَنَظَرَ عُمَرُ فَإِذَا تَحْتَ يَدِهِ مِخْلَافَةٌ مَمْلُوءَةٌ خُبْزًا فَقَالَ: «لَسْتُ سَائِلًا وَلَكِنَّكَ تَاجِرٌ» ثُمَّ أَخَذَ الْمِخْلَافَةَ وَنَشَرَهَا بَيْنَ يَدَيْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، وَضَرَبَهُ بِالذَّرَّةِ وَقَالَ: «لَا تَعُدْ» وَلَوْ لَا سُؤَالُهُ كَانَ حَرَامًا لَمَا ضَرَبَهُ وَلَا أَخَذَ مِخْلَافَتَهُ، وَإِنَّمَا اسْتَجَازَ ذَلِكَ ﷺ لِكُونِهِ لَاحَ لَهُ فِيهِ أَنَّهُ رَأَى مُسْتَغْنِيًا عَنِ السُّؤَالِ، وَعَلِمَ أَنَّ مَنْ أَعْطَاهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَعْطَاهُ عَلَى اعْتِقَادٍ أَنَّهُ مُحْتَاجٌ وَقَدْ كَانَ كَاذِبًا، فَلَمْ يَدْخُلْ فِي مِلْكِهِ بِأَخْذِهِ مِنَ التَّلْبِيسِ، وَعَسَرَ تَمْيِيزُ ذَلِكَ وَرَدُّهُ إِلَى أَصْحَابِهِ إِذْ لَا يُعْرِفُ أَصْحَابُهُ بِأَعْيَانِهِمْ، فَبَقِيَ مَا لَا مَالِكَ لَهُ، فَوَجَبَ صَرْفُهُ إِلَى الْمَصَالِحِ، وَإِبِلِ الصَّدَقَةِ وَعَلْفُهَا مِنَ الْمَصَالِحِ.

نَعَمْ يُبَاحُ السُّؤَالُ بِضَرُورَةٍ أَوْ حَاجَةٍ مُهِمَّةٍ قَرِيبَةٍ مِنَ الضَّرُورَةِ، فَالضَّرُورَةُ كَسُّؤَالِ الْجَائِعِ عِنْدَ خَوْفِهِ عَلَى نَفْسِهِ مَوْتًا أَوْ مَرَضًا، وَسُّؤَالِ الْعَارِي وَبَدْنُهُ مَكْشُوفٌ لَيْسَ مَعَهُ مَا يُوَارِيهِ، وَهُوَ مُبَاحٌ مَا دَامَ السَّائِلُ عَاجِزًا عَنِ الْكَسْبِ فَإِنَّ الْقَادِرَ عَلَى الْكَسْبِ وَهُوَ بَطَّالٌ لَيْسَ لَهُ السُّؤَالُ إِلَّا إِذَا اسْتَغْرَقَ طَلَبُ الْعِلْمِ أَوْ قَاتَهُ، وَأَمَّا الْمُسْتَغْنِي فَهُوَ الَّذِي يَطْلُبُ الشَّيْءَ وَعِنْدَهُ مِثْلُهُ وَأَمْثَالُهُ، فَسُّؤَالُهُ حَرَامٌ قَطْعًا، وَأَمَّا الْمُحْتَاجُ حَاجَةً مُهِمَّةً فَكَالْمَرِيضِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى دَوَاءٍ، وَكَمَنْ لَهُ جَبَّةٌ لَا قَمِيصَ تَحْتَهَا فِي الشِّتَاءِ وَهُوَ يَتَأَذَّى بِالْبَرْدِ، وَكَمَنْ يَسْأَلُ الْكَرَاءَ لِفَرَسٍ.

(١) أخرجه أبو داود والترمذي، وحسنه الألباني.

وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَأْخُذَ مَا يَعْلَمُ أَنَّ بَاعِثَهُ الْحَيَاءُ فَإِنَّهُ حَرَامٌ مَحْضٌ، وَمَا يَشُكُّ فِيهِ فَلَيْسَتْ قَلْبُهُ فِيهِ، وَلَيْدَغُ مَا يَرِيئُهُ إِلَى مَا لَا يَرِيئُهُ، وَإِذْرَاكَ ذَلِكَ بِقَرَأَيْنِ الْأَحْوَالِ سَهْلٌ عَلَى مَنْ قَوِيَتْ فِطْنَتُهُ وَضَعُفَ حِرْصُهُ وَشَهْوَتُهُ، وَبِهَذِهِ الدَّقَائِقِ يَطَّلِعُ عَلَى سِرِّ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ وَإِنْ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»^(١) وَقَدْ وَرَدَ فِي وَعِيدٍ مَنْ يَسْأَلُ وَهُوَ غَنِيٌّ قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلَيْسَتْ قَلْبُهُ مِنْهُمْ أَوْ لَيْسَتْ كَثِيرٌ»^(٢) وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِّ الْغِنَى الْمُحَرَّمِ لِلِسُّؤَالِ آثَارٌ مُخْتَلِفَةٌ مُتَنَوِّعَةٌ، يُمَكِّنُ تَنْزِيلَهَا عَلَى اخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْمُحْتَاجِينَ، إِذِ الْحَاجَةُ لَا تَقْبَلُ الضَّبْطَ، فَأَمْرُهَا مُنَوِّطٌ بِاجْتِهَادِ الْعَبْدِ وَنَظَرِهِ لِنَفْسِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَسْتَقْتِي فِيهِ قَلْبُهُ، وَيَعْمَلُ بِهِ إِنْ كَانَ سَالِكًا طَرِيقَ الْآخِرَةِ. نَسَّأَلُهُ تَعَالَى حُسْنَ التَّوْفِيقِ بِلُطْفِهِ.

الزُّهْدُ وَحَقِيقَتُهُ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ، وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠]، وَالْبُخْلُ ثَمَرَةُ الرِّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَالسَّخَاءُ ثَمَرَةُ الزُّهْدِ، وَالشَّيْءُ عَلَى الثَّمَرَةِ ثَنَاءٌ عَلَى الْمُثْمِرِ لَا مَحَالَةَ، وَعَنْهُ ﷺ: «أَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ. وَأَزْهَدُ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ»^(٣).

(١) أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) أخرجه الترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

ثُمَّ إِنَّ أَصْنَافَ مَا فِيهِ الزُّهْدُ تَكَادُ تَخْرُجُ عَنِ الْحَصْرِ، وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ سَبْعَةَ مِنْهَا فَقَالَ تَعَالَى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٤] ثُمَّ رَدَّه فِي آيَةٍ أُخْرَى إِلَى خَمْسَةِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد: ٢٠] ثُمَّ رَدَّه فِي مَوْضِعٍ آخَرَ إِلَى اثْنَيْنِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ [مُحَمَّدٍ: ٣٦] ثُمَّ رَدَّ الْكُلَّ إِلَى وَاحِدٍ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَقَالَ: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النَّازِعَاتِ: ٤٠ وَ ٤١] فَالْهَوَىٰ لَفْظٌ يَجْمَعُ جَمِيعَ حُطُوطِ النَّفْسِ فِي الدُّنْيَا فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الزُّهْدُ فِيهِ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ الزُّهْدَ عِبَارَةٌ عَنِ الرَّغْبَةِ عَنْ حُطُوطِ النَّفْسِ كُلِّهَا إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا عِلْمًا بِأَنَّ الْمُتْرُوكَ حَقِيرٌ بِالإِضَافَةِ إِلَى الْمَأْخُودِ.

وَأَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ يُظَنُّ أَنَّ تَارِكَ الْمَالِ زَاهِدٌ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنْ تَرَكَ الْمَالَ وَإِظْهَرَ الْخُشُوعَ سَهَّلَ عَلَى مَنْ أَحَبَّ الْمَدْحَ بِالزُّهْدِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ الزُّهْدِ فِي حُطُوطِ النَّفْسِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُعَوَّلَ الزَّاهِدُ فِي بَاطِنِهِ عَلَى ثَلَاثِ عَلَامَاتٍ:

الْأُولَى: أَنْ لَا يَفْرَحَ بِمَوْجُودٍ وَلَا يَحْزَنَ عَلَى مَفْقُودٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣].

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَسْتَوِيَ عِنْدَهُ دَائِمُهُ وَمَادِحُهُ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يَكُونَ أَنْسُهُ بِاللَّهِ وَالْغَالِبُ عَلَى قَلْبِهِ حَلَاوَةُ الطَّاعَةِ.



فَضِيلَةُ النِّيَّةِ وَالْإِخْلَاصِ وَالصَّدَقِ

❁ فَضِيلَةُ النِّيَّةِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدُوفَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢]،
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥] وَالْمُرَادُ بِتِلْكَ الْإِرَادَةِ هِيَ
النِّيَّةُ، وَقَالَ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ
وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا
فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(١).

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ ؓ لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ
أَفْوَامًا مَا قَطَعْنَا وَاذِيًّا وَلَا وَطِئْنَا مَوْطِئًا يَعِيطُ الْكُفَّارَ وَلَا أَنْفَقْنَا نَفَقَةً وَلَا أَصَابْنَا مَخْمَصَةً إِلَّا
شَرَكُونَا فِي ذَلِكَ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ» قَالُوا: «وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَيْسُوا مَعَنَا؟» قَالَ:
«حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ» فَشَارَكُوهُمْ بِحُسْنِ النِّيَّةِ.

تَفْضِيلُ الْأَعْمَالِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالنِّيَّةِ:

اعْلَمْ أَنَّ الْأَعْمَالَ تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: طَاعَاتٍ وَمَعَاصٍ وَمُبَاحَاتٍ.

فَأَمَّا الْمَعَاصِي: فَلَا تَتَغَيَّرُ عَنْ مَوْضِعِهَا بِالنِّيَّةِ، أَعْنِي أَنَّ الْمُعْصِيَةَ لَا تَتَقَلَّبُ طَاعَةً بِالنِّيَّةِ،
كَالَّذِي يَغْتَابُ إِنْسَانًا مَرَاعَاةً لِقَلْبٍ غَيْرِهِ، أَوْ يُطْعِمُ فَقِيرًا مِنْ مَالٍ غَيْرِهِ، أَوْ يَبْنِي مَدْرَسَةً أَوْ

(١) متفق عليه.

مَسْجِدًا بِإِلِ حَرَامٍ وَقَصْدُهُ الْخَيْرُ، فَهَذَا كُلُّهُ جَهْلٌ وَالنِّيَّةُ لَا تُؤَثِّرُ فِي إِخْرَاجِهِ عَنْ كَوْنِهِ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا وَمَعْصِيَةً، بَلْ قَصْدُهُ الْخَيْرَ بِالشَّرِّ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الشَّرْعِ شَرٌّ آخَرُ، فَإِنْ عَرَفَهُ فَهُوَ مُعَانِدٌ لِلشَّرْعِ، وَإِنْ جَهِلَهُ فَهُوَ عَاصٍ بِجَهْلِهِ؛ إِذْ طَلَبَ الْعِلْمَ فَرِيضَةً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَالْخَيْرَاتُ إِنَّمَا يُعْرَفُ كَوْنُهَا خَيْرَاتٍ بِالشَّرْعِ، فَكَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الشَّرُّ خَيْرًا؟ هَيْهَاتَ، وَلِذَلِكَ قَالَ سَهْلٌ رحمه الله: "مَا عُصِيَ اللَّهُ بِمَعْصِيَةٍ أَعْظَمَ مِنَ الْجَهْلِ" قِيلَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ هَلْ تَعْرِفُ شَيْئًا أَشَدَّ مِنَ الْجَهْلِ؟ قَالَ: "نَعَمْ، الْجَهْلُ بِالْجَهْلِ" وَهُوَ كَمَا قَالَ؛ لِأَنَّ الْجَهْلَ بِالْجَهْلِ يَسُدُّ بِالْكُلِّيَّةِ بَابَ التَّعَلُّمِ، فَمَنْ يَطْنُ بِنَفْسِهِ أَنَّهُ عَالِمٌ فَكَيْفَ يَتَعَلَّمُ؟ وَكَذَلِكَ أَفْضَلُ مَا أَطِيعَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ الْعِلْمُ، وَرَأْسُ الْعِلْمِ الْعِلْمُ بِالْعِلْمِ.

كَمَا أَنَّ رَأْسَ الْجَهْلِ الْجَهْلُ بِالْجَهْلِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣، وَالْأَنْبِيَاء: ٧] نَعَمْ، لِلنِّيَّةِ دَخْلٌ فِي الْمَعَاصِي وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا انْصَافَ قُصُودُ خَبِيثَةٌ تَضَاعَفَ وَزُرُّهَا وَعَظُمَ وَبَالُهَا.

الْقِسْمُ الثَّانِي الطَّاعَاتُ: وَهِيَ مُرْتَبِطَةٌ بِالنِّيَّاتِ فِي أَصْلِ صِحَّتِهَا وَفِي تَضَاعُفِ فَضْلِهَا.

أَمَّا الْأَصْلُ فَهُوَ أَنْ يَنْوِيَ بِهَا عِبَادَةَ اللَّهِ لَا غَيْرَ، فَإِنْ نَوَى الرِّيَاءَ صَارَتْ مَعْصِيَةً.

وَأَمَّا تَضَاعُفُ الْفَضْلِ فَبِكَثْرَةِ النِّيَّاتِ الْحَسَنَةِ، فَإِنَّ الطَّاعَةَ الْوَاحِدَةَ يُمَكِّنُ أَنْ يَنْوِيَ بِهَا خَيْرَاتٍ كَثِيرَةً فَيَكُونُ لَهُ بِكُلِّ نِيَّةٍ ثَوَابٌ؛ إِذْ كُلُّ وَاحِدَةٍ حَسَنَةٍ، ثُمَّ تَضَاعَفُ كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرَةٍ أَمْثَالِهَا كَمَا وَرَدَ، وَمِثَالُهُ الْقُعُودُ فِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُ طَاعَةٌ، وَيُمَكِّنُ أَنْ يَنْوِيَ فِيهِ نِيَّاتٍ كَثِيرَةً حَتَّى يَصِيرَ مِنْ فَضَائِلِ أَعْمَالِ الْمُتَّقِينَ:

أَوَّلُهَا: أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ بَيَّتَ اللَّهَ وَأَنَّ دَاخِلَهُ زَائِرُ اللَّهِ.

ثَانِيهَا: أَنْ يَنْتَظِرَ الصَّلَاةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَيَكُونَ فِي صَلَاةٍ.

ثَالِثُهَا: التَّهَبُّ بِكَفِّ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْأَعْضَاءِ عَنِ الْحَرَكَاتِ وَالتَّرَدُّدَاتِ.

رَابِعُهَا: عُكُوفُ الْهَمِّ عَلَى اللَّهِ وَلُزُومُ السَّرِّ لِلْفِكْرِ فِي الْآخِرَةِ، وَدَفْعُ الشَّوَغْلِ الصَّارِفَةِ عَنْهُ بِالْإِعْتِزَالِ إِلَى الْمَسْجِدِ.

خَامِسُهَا: التَّجَرُّدُ لِذِكْرِ اللَّهِ أَوْ لِاسْتِجَاعِ ذِكْرِهِ وَلِلتَّذَكُّرِ بِهِ.

سَادِسُهَا: أَنْ يَقْصِدَ إِفَادَةَ الْعِلْمِ بِأَمْرِ بِمَعْرُوفٍ وَنَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ؛ إِذَا الْمَسْجِدُ لَا يَحُلُو عَمَّنْ يُسِيءُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ يَتَعَاطَى مَا لَا يَحِلُّ لَهُ، فَيَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُرْشِدُهُ إِلَى الدِّينِ فَيَكُونُ شَرِيكًا مَعَهُ فِي خَيْرِهِ الَّذِي يَعْلَمُ مِنْهُ فَتَتَضَاعَفُ خَيْرَاتُهُ.

سَابِعُهَا: أَنْ يَسْتَفِيدَ أَحَا فِي اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ غَنِيمَةٌ وَذَخِيرَةٌ لِلدَّارِ الْآخِرَةِ، وَالْمَسْجِدُ مُعَشِّشٌ أَهْلَ الدِّينِ الْمُحِبِّينَ لِلَّهِ وَفِي اللَّهِ.

ثَامِنُهَا: أَنْ يَتْرَكَ الذُّنُوبَ حَيَاءً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَحَيَاءً مِنْ أَنْ يَتَعَاطَى فِي بَيْتِ اللَّهِ مَا يَقْتَضِي هَتَاكَ الْحُرْمَةِ.

فَهَذَا طَرِيقُ تَكْثِيرِ النِّيَّاتِ، وَقَسٌّ بِهِ سَائِرُ الطَّاعَاتِ، إِذَا مَا مِنْ طَاعَةٍ إِلَّا وَتَحْتَمِلُ نِيَّاتٍ كَثِيرَةً وَإِنَّمَا تَحْضُرُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ بِقَدْرِ جَدِّهِ فِي طَلَبِ الْخَيْرِ وَتَشْمُرُهُ لَهُ، فَبِهَذَا تَزْكُو الْأَعْمَالُ وَتَتَضَاعَفُ الْحَسَنَاتُ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ الْمُبَاهَاةُ:

وَمَا مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْمُبَاهَاةِ إِلَّا وَيَحْتَمِلُ نِيَّةً أَوْ نِيَّاتٍ يَصِيرُ بِهَا مِنْ مَحَاسِنِ الْقُرْبَاتِ، كَالطَّيِّبِ مَثَلًا فَإِنَّهُ بِقَصْدِ التَّلَذُّذِ وَالتَّنَعُّمِ مُبَاهٍ، وَأَمَّا إِذَا نَوَى بِهِ اتِّبَاعَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَتَرْوِيحَ جِيرَانِهِ لِيَسْتَرِيحُوا بِرَوَائِحِهِ، وَدَفْعَ الرَّائِحَةِ الْكَرِيهَةِ عَنْ نَفْسِهِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى
إِيذَاءٍ مُخَالِطِيهِ، وَزِيَادَةَ فَطْنَتِهِ وَذَكَائِهِ لِيَسْهَلَ عَلَيْهِ دَرْكُ مُهِمَّاتِ دِينِهِ بِالْفِكْرِ، فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ
مِنَ النَّيَّاتِ الْحَسَنَةِ الَّتِي لَا يَعْجِزُ عَنْهَا مَنْ غَلَبَ طَلَبُ الْخَيْرِ عَلَى قَلْبِهِ مِمَّا يَنَالُ بِهَا مَعَالِي
الدَّرَجَاتِ.

وَأَمَّا مَنْ قَصَدَ بِالتَّطَيُّبِ إِظْهَارَ التَّفَاخُرِ بِكَثْرَةِ الْمَالِ أَوْ رِبَاءِ الْخَلْقِ لِيُذَكَّرَ بِذَلِكَ أَوْ لِيَتَوَدَّدَ
إِلَى قُلُوبِ النِّسَاءِ الْأَجَنِّيَّاتِ أَوْ لِعَیْرِ ذَلِكَ، فَهَذَا يَجْعَلُ الطَّيْبَ مَعْصِيَةً وَيَكُونُ فِي الْقِيَامَةِ أَتْنًا
مِنَ الْجِيفَةِ.

وَالْمُبَاهَاتُ كَثِيرَةٌ لَا يُمَكِّنُ إِحْصَاءُ النَّيَّاتِ فِيهَا فَقَسْ بِهَذَا الْوَاحِدِ مَا عَدَاهُ، وَهَذَا قَالَ
بَعْضُ السَّلَفِ: "إِنِّي لَا أَسْتَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لِي فِي كُلِّ شَيْءٍ نِيَّةٌ حَتَّى فِي أَكْلِي وَشُرْبِي وَنَوْمِي
وَدُخُولِي لِلْخَلَاءِ " وَكُلُّ ذَلِكَ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يُقْصَدَ بِهِ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا هُوَ
سَبَبٌ لِبَقَاءِ الْبَدَنِ وَفَرَاغِ الْقَلْبِ مِنْ مُهِمَّاتِ الْبَدَنِ فَهُوَ مُعِينٌ عَلَى الدِّينِ، فَمَنْ قَصَدَ مِنَ الْأَكْلِ
التَّقْوَى عَلَى الْعِبَادَةِ، وَمِنَ الْوَقَاعِ تَخْصِينَ دِينِهِ وَتَطْيِيبَ قَلْبِ أَهْلِهِ وَالتَّوَصُّلَ بِهِ إِلَى وَلَدٍ صَالِحٍ
يَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى بَعْدَهُ كَانَ مُطِيعًا بِأَكْلِهِ وَنِكَاحِهِ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَإِيَّاكَ ثُمَّ إِيَّاكَ أَنْ تَسْتَحَقِرَ شَيْئًا مِنْ حَرَكَاتِكَ فَلَا تَحْتَرِزْ مِنْ غُرُورِهَا وَشُرُورِهَا
وَلَا تُعَدَّ جَوَابَهَا يَوْمَ السُّؤَالِ وَالْحِسَابِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَيْكَ وَشَهِيدٌ: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا
لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]، وَقَدْ قَالَ الْحَسَنُ: "إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَعَلَّقُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ:
بَيْنِي وَبَيْنَكَ اللَّهُ، فَيَقُولُ وَاللَّهِ: مَا أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ: بَلَى أَنْتَ أَخَذْتَ لَبَنَةً مِنْ حَائِطِي وَأَخَذْتَ
خَيْطًا مِنْ ثَوْبِي " فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ مِنَ الْأَخْبَارِ قَطَعَ قُلُوبَ الْخَائِفِينَ.

فَإِنْ كُنْتَ مِنْ أُولِي الْعَزْمِ وَالنُّهَى وَلَمْ تَكُنْ مِنَ الْمُعْتَرِّينَ فَانْظُرْ لِنَفْسِكَ الْآنَ وَدَقِّ الْحِسَابَ عَلَى نَفْسِكَ قَبْلَ أَنْ يُدَقَّقَ عَلَيْكَ.

❖ فَضِيلَةُ الْإِخْلَاصِ وَحَقِيقَتُهُ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٤٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، وَعَنْ عَلِيٍّ ؓ: "لَا تَهْتُمُوا لِقَلَّةِ الْعَمَلِ وَاهْتُمُوا لِقَبُولِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: "أَخْلِصِ الْعَمَلَ يُجْزِكَ مِنْهُ الْقَلِيلُ"، وَقَالَ يَعْقُوبُ الْمَكْفُوفُ: "الْمُخْلِصُ مَنْ يَكْتُمُ حَسَنَاتِهِ كَمَا يَكْتُمُ سَيِّئَاتِهِ".

وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ حَظٍّ مِنْ حُطُوطِ الدُّنْيَا تَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَيَمِيلُ إِلَيْهِ الْقَلْبُ قَلَّ أَمْ كَثُرَ إِذَا تَطَرَّقَ إِلَى الْعَمَلِ تَكَدَّرَ بِهِ صَفْوُهُ وَزَالَ بِهِ إِخْلَاصُهُ، فَإِنَّ الْخَالِصَ مِنَ الْعَمَلِ هُوَ الَّذِي لَا بَاعِثَ عَلَيْهِ إِلَّا طَلَبُ الْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا لَا يَتَصَوَّرُ إِلَّا مِنْ مُحِبٍّ لِلَّهِ لَمْ يَبْقَ لِحُبِّ الدُّنْيَا فِي قَلْبِهِ قَرَارٌ، وَلِذَا كَانَ عِلَاجُ الْإِخْلَاصِ كَسْرَ حُطُوطِ النَّفْسِ وَقَطْعَ الطَّمَعِ عَنِ الدُّنْيَا وَالتَّجَرُّدَ لِلْآخِرَةِ بِحَيْثُ يَغْلِبُ ذَلِكَ عَلَى الْقَلْبِ، فَإِذَا ذَاكَ يَتَسَرَّرُ الْإِخْلَاصُ.

وَكَمْ مِنْ أَعْمَالٍ يَتَعَبُ الْإِنْسَانُ فِيهَا وَيُظَنُّ أَنَّهَا خَالِصَةٌ لِرُجَاؤِهِ اللَّهُ وَيَكُونُ فِيهَا مَعْرُورًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَرَى وَجْهَ الْآفَةِ فِيهَا.

فَلْيَكُنِ الْعَبْدُ شَدِيدَ التَّفَقُّدِ وَالْمُرَاقَبَةِ لِهَذِهِ الدَّقَائِقِ، وَإِلَّا التَّحَقَّقَ بِاتِّبَاعِ الشَّيَاطِينِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ.

❁ فضيلة الصدق ودرجائه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿رَجُلٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
«إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَالْبِرُّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ
صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى
يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا»^(١).

وَالصَّدْقُ دَرَجَاتُ:

الأُولَى صِدْقُ اللِّسَانِ: وَحَقُّ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَنْ يَحْفَظَ أَلْفَاظَهُ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالصَّدْقِ.

وَكَمَالَ صِدْقِ الْقَوْلِ الْإِحْتِرَازُ عَنِ الْمَعَارِضِ، فَقَدْ قِيلَ: «فِي الْمَعَارِضِ مَنُذُوحَةٌ عَنِ
الْكَذِبِ» وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تَقُومُ مَقَامَ الْكَذِبِ إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا تَمَسُّ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ، وَتَقْتَضِيهِ الْمَصْلَحَةُ
فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ، وَفِي تَأْدِيبِ الصَّبِيَّانِ وَالنِّسْوَانِ وَمَنْ يَجْرِي مَجْرَاهُمْ، وَفِي الْحَذَرِ عَنِ
الظُّلْمَةِ، وَفِي قِتَالِ الْأَعْدَاءِ وَالْإِحْتِرَازِ عَنِ اطَّلَاعِهِمْ عَلَى الْأَسْرَارِ.

فَمَنْ اضْطُرَّ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَصَدَّقْهُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ نُطْقُهُ فِيهِ لِلَّهِ فِيمَا يَأْمُرُهُ الْحَقُّ بِهِ
وَيَقْتَضِيهِ الدِّينُ، فَإِذَا نَطَقَ بِهِ فَهُوَ صَادِقٌ، وَإِنْ كَانَ كَلَامُهُ مُفْهِمًا غَيْرَ مَا هُوَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الصَّدْقَ
مَا أُريدَ لِدَايَتِهِ بَلْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْحَقِّ وَالِدُّعَاءِ إِلَيْهِ، فَلَا يُنْظَرُ إِلَى صُورَتِهِ بَلْ إِلَى مَعْنَاهُ.

نَعَمْ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ يَنْبَغِي أَنْ يَعْدَلَ إِلَى الْمَعَارِضِ مَا وَجَدَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَجَّهَ إِلَى سَفَرٍ وَرَى بَغِيرَهُ، وَذَلِكَ كَيْ لَا يَنْتَهِيَ الْخَبَرُ إِلَى الْأَعْدَاءِ فَيَقْصَدَ، وَلَيْسَ
هَذَا مِنَ الْكَذِبِ فِي شَيْءٍ.

(١) متفق عليه.

وَرَخَّصَ فِي النُّطْقِ عَلَى وَفْقِ الْمُصْلَحَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ زَوْجَتَانِ، وَمَنْ كَانَ فِي مَصَالِحِ الْحَرْبِ، وَالصَّدَقُ هَهُنَا يَتَحَوَّلُ إِلَى النِّيَّةِ فَلَا يُرَاعَى فِيهِ إِلَّا صِدْقُ النِّيَّةِ وَإِرَادَةُ الْخَيْرِ، فَمَهْمَا صَحَّ قَصْدُهُ وَصَدَقَتْ نِيَّتُهُ وَتَجَرَّدَتْ لِلْخَيْرِ إِرَادَتُهُ صَارَ صَادِقًا وَصِدِّيقًا كَيْفَمَا كَانَ لَفْظُهُ، ثُمَّ التَّعْرِيفُ فِيهِ أَوَّلَى.

الدَّرَجَةُ الثَّانِيَّةُ: الصَّدَقُ فِي النِّيَّةِ وَالْإِرَادَةِ: وَيَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى الْإِخْلَاصِ، وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ بَاعِثٌ فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكِّنَاتِ إِلَّا اللَّهُ فَإِنْ مَازَجَهُ شَوْبٌ مِنْ حُطُوطِ النَّفْسِ بَطَلَ صِدْقُ النِّيَّةِ.

الدَّرَجَةُ الثَّلَاثَةُ صِدْقُ الْعَزْمِ: وَهُوَ الْجُزْمُ فِيهِ بِقُوَّةٍ، وَالصَّادِقُ فِيهِ هُوَ الَّذِي تُصَادِفُ عَزِيمَتُهُ فِي الْخَيْرَاتِ كُلِّهَا قُوَّةً تَامَةً لَيْسَ فِيهَا مَيْلٌ وَلَا ضَعْفٌ وَلَا تَرَدُّدٌ، بَلْ تَسْخُو أَبَدًا بِالْعَزْمِ الْمُصَمِّمِ الْجَازِمِ عَلَى الْخَيْرَاتِ، كَمَا يَقُولُ: «إِنْ رَزَقَنِي اللَّهُ مَا لَا تَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ، وَإِنْ أَعْطَانِي اللَّهُ وَلَايَةً عَدَلْتُ فِيهَا وَلَمْ أَعْصِ اللَّهَ بِظُلْمٍ وَمَيْلٍ إِلَى خَلْقٍ» فَصِدْقُ هَذِهِ الْعَزِيمَةِ هُوَ سَخَاءُ نَفْسِهِ بِمَا نَوَى.

الدَّرَجَةُ الرَّابِعَةُ فِي الْوَفَاءِ بِالْعَزْمِ: فَإِنَّ النَّفْسَ قَدْ تَسْخُو بِالْعَزْمِ فِي الْحَالِ إِذَا لَا مَشَقَّةَ فِي الْوَعْدِ وَالْعَزْمِ، وَالْمُؤُونَةُ فِيهِ خَفِيفَةٌ، فَإِذَا حَقَّتِ الْحَقَائِقُ وَحَصَلَ التَّمَكُّنُ وَهَاجَتِ الشَّهَوَاتُ انْحَلَّتِ الْعَزِيمَةُ وَعَلَبَتِ الشَّهَوَاتُ وَلَمْ يَتَّفِقِ الْوَفَاءُ بِالْعَزْمِ، وَهَذَا يُضَادُّ الصَّدَقَ فِيهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الْأَحْزَابِ: ٢٣] فَقَدْ جَاءَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَمَّهُ أَنَسَ بْنَ النَّضْرِ لَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى قَلْبِهِ وَقَالَ: أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غِبْتُ عَنْهُ؟ أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ أَرَانِي اللَّهَ مَشْهَدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ

مَا أَصْنَعُ قَالَ: فَشَهِدْ أَحَدًا فِي الْعَامِ الْقَابِلِ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا دُونَ أَحَدٍ!! فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ مَا بَيْنَ رُمِيَةٍ وَضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ، فَقَالَتْ أُخْتُهُ: مَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِثِيَابِهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: رَجُلَانِ خَرَجَا عَلَى مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ فُعُوِدِ، فَقَالَا: إِنْ رَزَقَنَا اللَّهُ مَالًا لَنَصَّدَّقَنَّ، فَبَخِلُوا بِهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَيْنَاهُ مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعَقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿التَّوْبَةُ: ٧٥ - ٧٧﴾ فَجَعَلَ الْعَزَمَ عَهْدًا، وَجَعَلَ الْخُلْفَ فِيهِ كَذِبًا وَالْوَفَاءَ بِهِ صِدْقًا.

الدَّرَجَةُ الْخَامِسَةُ الصِّدْقُ فِي الْأَعْمَالِ: وَهُوَ أَنْ يَجْتَهِدَ حَتَّى لَا تَدُلَّ أَعْمَالُهُ الظَّاهِرَةُ عَلَى أَمْرِ فِي بَاطِنِهِ لَا يَتَّصِفُ هُوَ بِهِ، فَمَنْ وَقَفَ عَلَى هَيْئَةِ الْخُشُوعِ فِي صَلَاتِهِ لِيُرَائِيَ غَيْرُهُ، فَالصِّدْقُ فِيهِ هُوَ اسْتِوَاءُ السَّرِيرَةِ وَالْعَلَانِيَةِ بِأَنْ يَكُونَ بَاطِنُهُ مِثْلَ ظَاهِرِهِ أَوْ خَيْرًا مِنْ ظَاهِرِهِ.

إِذَا السِّرُّ - وَالْإِعْلَانُ فِي الْمُؤْمِنِ اسْتَوَى فَقَدْ عَزَّ فِي الدَّارَيْنِ وَاسْتَوْجَبَ الثَّنَا
فَإِنْ خَالَفَ الْإِعْلَانُ سِرًّا فَمَا لَهُ عَلَى سَعْيِهِ فَضْلٌ سِوَى الْكَذِبِ وَالْعَنَاءِ
ثُمَّ دَرَجَاتُ الصِّدْقِ لَا نِهَآيَةَ لَهَا، وَقَدْ يَكُونُ لِلْعَبْدِ صِدْقٌ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ دُونَ بَعْضٍ، فَإِنْ كَانَ صَادِقًا فِي الْجَمِيعِ فَهُوَ الصِّدِّيقُ حَقًّا.



المُحَاسَبَةُ وَالْمُرَاقَبَةُ

❁ بَيَانُ لُزُومِ الْمُحَاسَبَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَزِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُغْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يُوَيْلَنَا مَا هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظِلُّمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المجادلة: ٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ﴾ [٦] فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ، ﴿الزَّلْزَلَةُ: ٦ - ٨﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ تُوفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١] وَالْإِمْرَانُ: ١٦١، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ،﴾ [آلِ إِمْرَانٍ: ٣٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

اسْتَدَلَّ بِذَلِكَ أَرْبَابُ الْبَصَائِرِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُمْ بِالْمِرْصَادِ، وَأَتَمُّهُمْ سَيْنَاقُشُونَ فِي الْحِسَابِ، وَيُطَالَبُونَ بِمِثْقَالِ الذَّرِّ مِنَ الْخَطَرَاتِ وَاللَّحْظَاتِ، فَتَحَقَّقُوا أَنََّّهُمْ لَا يُنْجِيهِمْ مِنْ هَذِهِ الْأَخْطَارِ إِلَّا لُزُومُ الْمُحَاسَبَةِ وَصِدْقُ الْمُرَاقَبَةِ وَمُطَابَقَةُ النَّفْسِ فِي الْأَنْفَاسِ وَالْحَرَكَاتِ، وَمُحَاسَبَتُهَا فِي الْخَطَرَاتِ وَاللَّحْظَاتِ.

فَمَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ يُحَاسَبَ خَفَّ فِي الْقِيَامَةِ حِسَابُهُ، وَحَضَرَ عِنْدَ السُّؤَالِ جَوَابُهُ، وَحَسُنَ مُتَقَلِّبُهُ وَمَا بَهُ، وَمَنْ لَمْ يُحَاسِبْ نَفْسَهُ دَامَتْ حَسْرَاتُهُ، وَطَالَتْ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ وَقَفَاتُهُ، وَقَادَتْهُ إِلَى الْحِزْيِ وَالْمَقْتِ سَيِّئَاتُهُ.

فَحْتَمٌ عَلَى كُلِّ ذِي حَزْمٍ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ لَا يَغْفَلَ عَنْ مُحَاسَبَةِ نَفْسِهِ وَالتَّضَيُّقِ عَلَيْهَا فِي حَرَكَاتِهَا وَسَكَنَاتِهَا، وَخَطَرَاتِهَا وَخُطُوتِهَا، فَإِنَّ كُلَّ نَفْسٍ مِنْ أَنْفَاسِ الْعُمَرِ جَوْهَرَةٌ نَفِيسَةٌ لَا عَوْضَ لَهَا، يُمَكِّنُ أَنْ يُشْتَرَى بِهَا كَثْرٌ مِنَ الْكُنُوزِ لَا يَتَنَاهَى نَعِيمُهُ أَبَدَ الْأَبَادِ. فَانْقِضَاءُ هَذِهِ الْأَنْفَاسِ ضَائِعَةٌ أَوْ مَصْرُوفَةٌ إِلَى مَا يَجْلِبُ الْهَلَاكَ خُسْرَانٌ عَظِيمٌ هَائِلٌ لَا تَسْمَحُ بِهِ نَفْسٌ عَاقِلٌ.

❖ فَضِيلَةُ الْمُرَاقَبَةِ

جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَنِ الْإِحْسَانِ فَقَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(١)، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرَّعْدُ: ٣٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ [الْعَلَقِ: ١٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءِ: ١]، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رِعُونَ﴾ (٣٢) وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَتِهِمْ قَائِمُونَ﴾ [الْمَعَارِجِ: ٣٢ وَ ٣٣]، وَسُئِلَ بَعْضُهُمْ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾ [الْبَيْئَةِ: ٨] فَقَالَ: مَعْنَاهُ: ذَلِكَ لِمَنْ رَاقَبَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَحَاسَبَ نَفْسَهُ وَتَزَوَّدَ لِمَعَادِهِ.

(١) أخرجه مسلم.

حَقِيقَةُ الْمُرَاقَبَةِ

الْمُرَاقَبَةُ هِيَ مُلَا حَظَةُ الرَّقِيبِ وَانْصِرَافُ الِهَمِّ إِلَيْهِ، وَيُعْنَى بِهَا حَالَةُ الْقَلْبِ يُثْمِرُهَا نَوْعٌ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، وَتُثْمِرُ تِلْكَ الْحَالَةُ أَعْمَالًا فِي الْجَوَارِحِ وَفِي الْقَلْبِ.

أَمَّا الْحَالَةُ فَهِيَ مُرَاعَاةُ الْقَلْبِ لِلرَّقِيبِ وَمُلَا حَظَّتُهُ إِيَّاهُ، وَأَمَّا الْمَعْرِفَةُ فَهِيَ الْعِلْمُ بِأَنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَى الضَّمَائِرِ، عَالِمٌ بِالسَّرَائِرِ، رَقِيبٌ عَلَى أَعْمَالِ الْعِبَادِ، قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ، وَأَنَّ سِرَّ الْقَلْبِ فِي حَقِّهِ مَكْشُوفٌ كَمَا أَنَّ ظَاهِرَ الْبَشَرَةِ لِلْخَلْقِ مَكْشُوفٌ.

ثُمَّ لِلْمُرَاقِبِ فِي أَعْمَالِهِ نَظْرَانِ: نَظَرٌ قَبْلَ الْعَمَلِ، وَنَظَرٌ فِي الْعَمَلِ، أَمَّا قَبْلَ الْعَمَلِ فَلْيَنْظُرْ هَمَّهُ وَحَرَكَتَهُ أَهْيَ لِلَّهِ خَاصَّةً أَوْ لِهَوَى النَّفْسِ وَمُتَابَعَةِ الشَّيْطَانِ فَيَتَوَقَّفُ فِيهِ وَيَتَثَبَّتْ حَتَّى يَنْكَشِفَ لَهُ ذَلِكَ بِنُورِ الْحَقِّ، فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ تَعَالَى أَمْضَاهُ، وَإِنْ كَانَ لِغَيْرِ اللَّهِ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ وَانْكَفَّ عَنْهُ ثُمَّ لَمْ نَفْسُهُ عَلَى رَغْبَتِهِ فِيهِ وَهَمُّهُ بِهِ وَمِيلُهُ إِلَيْهِ، وَعَرَفَهَا سُوءَ فِعْلِهَا وَأَثَمَهَا عَدْوَةً نَفْسِيًّا.

وَأَمَّا النَّظَرُ الثَّانِي لِلْمُرَاقِبَةِ عِنْدَ الشَّرُوعِ فِي الْعَمَلِ فَذَلِكَ بِتَفْقُدِ كَيْفِيَّةِ الْعَمَلِ لِيَقْضِيَ حَقَّ اللَّهِ فِيهِ، وَيُحْسِنَ النِّيَّةَ فِي إِتْمَامِهِ، وَيَتَعَاطَاهُ عَلَى أَكْمَلِ مَا يُمَكِّنُهُ.

وَهَذَا مُلَازِمٌ لَهُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي طَاعَةٍ أَوْ فِي مَعْصِيَةٍ أَوْ فِي مُبَاحٍ، فَمُرَاقَبَتُهُ فِي الطَّاعَاتِ بِالْإِخْلَاصِ وَالْإِكْمَالِ وَمُرَاعَاةِ الْأَدَبِ وَحِرَاسَتِهَا عَنِ الْآفَاتِ، وَإِنْ كَانَ فِي مَعْصِيَةٍ فَمُرَاقَبَتُهُ بِالتَّوْبَةِ وَالنَّدَمِ وَالْإِقْلَاعِ وَالْحَيَاءِ وَالِاسْتِغَالِ بِالتَّفَكِيرِ، وَإِنْ كَانَ فِي مُبَاحٍ فَمُرَاقَبَتُهُ بِمُرَاعَاةِ الْأَدَبِ، ثُمَّ بِشُهُودِ الْمُنْعَمِ فِي النِّعْمَةِ وَبِالشُّكْرِ عَلَيْهَا.

بَيَانُ مُحَاسِبَةِ النَّفْسِ بَعْدَ الْعَمَلِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨] وَهَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى الْمُحَاسِبَةِ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الْأَعْمَالِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١] وَالتَّوْبَةُ نَظَرٌ فِي الْفِعْلِ بَعْدَ الْفَرَاحِ مِنْهُ بِالنَّدَمِ عَلَيْهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَافٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ»^(١)، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا وَزِنُوهَا قَبْلَ أَنْ تُوزَنُوا». وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ لِنَفْسِهِ: أَلَسْتَ صَاحِبَةً كَذَا أَلَسْتَ صَاحِبَةً كَذَا؟ ثُمَّ ذَمَّهَا ثُمَّ خَطَمَهَا ثُمَّ أَلَزَمَهَا كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى فَكَانَ لَهُ قَائِدًا».

إِذَا عَلِمْتَ هَذَا فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِلْمَرْءِ فِي آخِرِ النَّهَارِ سَاعَةٌ يُطَالِبُ فِيهَا النَّفْسَ وَيُحَاسِبُهَا عَلَى جَمِيعِ حَرَكَاتِهَا وَسَكَنَاتِهَا كَمَا يَفْعَلُ التَّجَارُ فِي الدُّنْيَا مَعَ الشُّرَكَاءِ فِي آخِرِ كُلِّ سَنَةٍ أَوْ شَهْرٍ أَوْ يَوْمٍ حَرْصًا مِنْهُمْ عَلَى الدُّنْيَا، وَكَيْفَ لَا يُحَاسِبُ الْعَاقِلُ نَفْسَهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ خَطَرُ الشَّقَاوَةِ وَالسَّعَادَةِ أَبَدَ الْأَبَادِ؟ مَا هَذِهِ الْمُسَاهَلَةُ إِلَّا عَنِ الْغَفْلَةِ وَقِلَّةِ التَّوْفِيقِ.

وَمَعْنَى الْمُحَاسِبَةِ مَعَ الشَّرِيكِ أَنْ يَنْظُرَ فِي رَأْسِ الْمَالِ وَفِي الرِّبْحِ وَالْخُسْرَانِ لِيَتَبَيَّنَ لَهُ الزِّيَادَةُ مِنَ النِّقْصَانِ، فَإِنْ كَانَ مِنْ فَضْلِ حَاصِلِ اسْتَوْفَاهُ وَشَكَرَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ خُسْرَانٍ طَالَبَهُ بِضْمَانِهِ وَكُلَّفَهُ تَدَارُكَهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، فَكَذَلِكَ رَأْسُ مَالِ الْعَبْدِ فِي دِينِهِ الْفَرَائِضُ وَرِبْحُهُ النَّوَافِلُ وَالْفَضَائِلُ، وَخُسْرَائِهِ الْمُعَاصِي، وَمَوْسِمُ هَذِهِ التَّجَارَةِ جُمْلَةُ النَّهَارِ، وَمُعَامَلَةُ نَفْسِهِ الْأَمَّارَةِ

(١) أخرجه مسلم.

بِالسُّوءِ فَلْيُحَاسِبْهَا عَلَى الْفَرَائِضِ أَوَّلًا، فَإِنْ أَذَاهَا عَلَى وَجْهِهَا شَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَرَغَّبَهَا فِي مِثْلِهَا، وَإِنْ فَوَّتَهَا مِنْ أَصْلِهَا طَالَبَهَا بِالْقَضَاءِ، وَإِنْ أَذَاهَا نَاقِصَةً كَلَّفَهَا الْجُحْرَانَ بِالنَّوَافِلِ، وَإِنْ ارْتَكَبَ مَعْصِيَةً اشْتَغَلَ بِعُقُوبَتِهَا وَمُعَاتِبَتِهَا لِيَسْتَوْفِيَ مِنْهَا مَا يَتَذَارَكُ بِهِ مَا فَرَطَ كَمَا يَصْنَعُ التَّاجِرُ بِشَرِيكِهِ، وَلِيَتَكَفَّلَ بِنَفْسِهِ مِنَ الْحِسَابِ مَا سَيَتَوَلَّاهُ غَيْرُهُ فِي صَعِيدِ الْقِيَامَةِ.

تَوْبِيخُ النَّفْسِ وَمُعَاتِبَتُهَا

اعْلَمْ أَنَّ أَعْدَى عَدُوِّكَ نَفْسَكَ الَّتِي بَيْنَ جَنُبَيْكَ، وَقَدْ خُلِقَتْ أَمَارَةً بِالسُّوءِ مِيَالَةً إِلَى الشَّرِّ. فَرَارَةٌ مِنَ الْخَيْرِ، وَأُمِرَتْ بِتَرْكِهَا وَتَقْوِيمِهَا وَقَوْدِهَا بِسَلَاسِلِ الْفَهْرِ إِلَى عِبَادَةِ رَبِّهَا وَخَالِقِهَا، وَمَنْعِهَا عَنْ شَهَوَاتِهَا وَفِطَامِهَا عَنْ لَذَائِهَا، فَإِنْ أَهْمَلْتَهَا جَمَحَتْ وَشَرَدَتْ وَلَمْ تَنْظُرْ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِنْ لَزِمَتْهَا بِالتَّوْبِيخِ وَالْمُعَاتِبَةِ وَالْعَدْلِ وَالْمَلَامَةِ رَجَوْتَ أَنْ تُصِيرَ النَّفْسَ الْمُطْمَئِنَّةَ الْمُدْعُوَّةَ إِلَى أَنْ تَدْخُلَ فِي زُمْرَةِ عِبَادِ اللَّهِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً، فَلَا تَغْفُلَنَّ سَاعَةً عَنْ تَذْكِيرِهَا وَمُعَاتِبَتِهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ يَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذَّارِيَاتِ: ٥٥]، وَسَيِّلِكَ أَنْ تُقْبَلَ عَلَيْهَا فَتَقَرَّرَ عِنْدَهَا جَهْلُهَا وَغَبَاوَتُهَا، وَأَنَّهَا أَبَدًا تَتَعَزَّزُ بِفِطْنَتِهَا وَهَدَايَتِهَا، وَيَشْتَدُّ أَنْفُهَا وَاسْتِنْكَافُهَا إِذَا نُسِبَتْ إِلَى الْحُمُقِ فَتَقُولَ لَهَا: "يَا نَفْسُ مَا أَعْظَمَ جَهْلُكَ، تَدْعِينِ الْحِكْمَةَ وَالذِّكَاءَ وَالْفِطْنَةَ وَأَنْتِ أَشَدُّ النَّاسِ غَبَاوَةً وَحُمُقًا، أَمَا تَعْرِفِينَ مَا بَيْنَ يَدَيْكَ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَنْتِ صَائِرَةٌ إِلَى إِحْدَاهُمَا عَلَى الْقُرْبِ؟ فَمَا لَكَ تَشْتَغِلِينَ بِاللَّهْوِ وَأَنْتِ مَطْلُوبَةٌ هَذَا الْخُطْبِ الْجَسِيمِ؟ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ كُلَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، وَأَنَّ الْبَعِيدَ لَيْسَ بِآتٍ؟ أَمَا تَتَذَكَّرِينَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿اقْرَبِ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ ① مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدِّثٍ إِلَّا أَسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ② لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ﴾ [الْأَنْبِيَاءِ: ١ - ٣] وَيُحَكِّ يَا نَفْسُ إِنْ كَانَتْ جَرَاءْتُكَ عَلَى

مَعْصِيَةِ اللَّهِ لَا عِتْقَادِكَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَرَاكَ فَمَا أَعْظَمَ كُفْرَكَ، وَإِنْ كَانَ مَعَ عِلْمِكَ بِاطْلَاعِهِ عَلَيْكَ
فَمَا أَشَدَّ وَقَاحَتَكَ وَأَقْلَّ حَيَاءَكَ.

وَيَحْكُ يَا نَفْسُ لَوْ وَاجَهَكَ عَبْدٌ مِنْ عِبِيدِكَ بَلْ أَخٌ مِنْ إِخْوَانِكَ بِمَا تَكْرَهِيْنَهُ كَيْفَ كَانَ
غَضَبُكَ عَلَيْهِ وَمَقْتُكَ لَهُ؟ فَبِأَيِّ جَسَارَةٍ تَتَعَرَّضِينَ لِمَقْتِ اللَّهِ وَغَضَبِهِ وَشَدِيدِ عِقَابِهِ؟

أَفَتُظَنِّينَ أَنَّكَ تُطِيقِينَ عَذَابَهُ، هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ جَرَّبِي نَفْسُكَ إِنَّ أَهْلَكَ الْبَطْرُ عَنْ أَلِيمِ عَذَابِهِ،
فَاحْتَبِسِي سَاعَةً فِي الشَّمْسِ أَوْ قَرَّبِي أَصْبُعَكَ مِنَ النَّارِ لِيَتَبَيَّنَ لَكَ قَدْرُ طَاقَتِكَ؟

أَمَّا تَعْلَمِينَ أَنَّ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى؟ أَفَتُظَنِّينَ أَنَّ الْعَبْدَ يَنْجُو بِغَيْرِ سَعْيٍ؟! هَيْهَاتَ
هَيْهَاتَ.

انْظُرِي يَا نَفْسُ بِأَيِّ بَدَنٍ تَقِفِينَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ؟ وَبِأَيِّ لِسَانٍ تُجِيبِينَ؟ وَأَعَدِّي لِلسُّؤَالِ جَوَابًا
وَلِلْجَوَابِ صَوَابًا، وَاعْمَلِي بَقِيَّةَ عُمْرِكَ فِي أَيَّامٍ قَصَارٍ لِأَيَّامٍ طَوَالٍ، وَفِي دَارِ زَوَالٍ لِدَارٍ مُقَامَةٍ،
وَفِي دَارِ حَزَنٍ وَنَصَبٍ لِدَارِ نَعِيمٍ وَخُلُودٍ، وَاعْلَمِي أَنَّهُ لَيْسَ لِلدِّينِ عَوْضٌ، وَلَا لِلْإِيمَانِ بَدَلٌ،
وَلَا لِلْجَسَدِ خَلْفٌ، وَمَنْ كَانَتْ مَطِيئَتُهُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ فَإِنَّهُ يُسَارُّ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَسِرْ، فَاتَّعِظِي يَا نَفْسُ
بِهَذِهِ الْمَوْعِظَةِ، وَاقْبَلِي هَذِهِ النَّصِيحَةَ، فَإِنَّ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الْمَوْعِظَةِ فَقَدْ رَضِيَ النَّارَ.

فَهَذِهِ طَرِيقُ الْقَوْمِ فِي مُعَابَةِ نُفُوسِهِمْ، وَمَقْصُودُهُمْ مِنْهَا التَّنْبِيهُ وَالِاسْتِزْعَاءُ، وَمَنْ أَهْمَلَ
الْمُعَابَةَ لَمْ يَكُنْ لِنَفْسِهِ مُرَاعِيًا، وَيُوشِكُ أَنْ لَا يَكُونَ اللَّهُ عَنْهُ رَاضِيًا.



❖ فضيلة التفكير

اعلم أنه قد أمر الله تعالى بالتفكير والتدبر في كتابه العزيز في مواضع لا تحصى وأثنى على المتفكرين فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا﴾ [آل عمران: ١٩١]، وقد قال ابن عباس رضي الله عنه: إن قومًا تفكروا في الله عز وجل فقال النبي ﷺ: «تفكروا في آلاء الله، ولا تفكروا في الله»^(١)، وقال حاتم: «من العبرة يزيد العلم، ومن الذكر يزيد الحب، ومن التفكير يزيد الخوف»، وقال الشافعي رحمه الله تعالى: «استعينوا على الكلام بالصمت، وعلى الاستنباط بالفكر» ثم إن ثمرة الفكر هي العلم واستجلاب معرفة ليست حاصلة، وإذا حصل العلم في القلب تغير حال القلب، وإذا تغير حال القلب تغيرت أعمال الجوارح.

فالفكر إذن هو المبدأ والمفتاح للخيرات كلها؛ لأنه الذي ينقل من المكارِه إلى المحاب، ويهدي إلى استثمار العلوم ونتائج المعارف والفوائد.

بيان مجاري الفكر

اعلم أن أنواع مجاري الفكر أربعة: الطاعات والمعاصي والصفات المهلكات والصفات المنجيات.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط، وصححه الألباني.

فَأَمَّا الْمُعَاصِي: فَيَنْبَغِي أَنْ يُفَشَّشَ الْإِنْسَانُ صَبِيحَةَ كُلِّ يَوْمٍ جَمِيعَ أَعْضَائِهِ السَّبْعَةِ، ثُمَّ بَدَنَهُ هَلْ هُوَ فِي الْحَالِ مُلَابِسٌ لِمَعْصِيَةٍ بِهَا فَيَتْرُكُهَا، أَوْ لَا بَسَهَا بِالْأَمْسِ فَيَتَدَارَكُهَا بِالتَّرْكِ وَالنَّدَمِ، أَوْ هُوَ مُتَعَرِّضٌ لَهَا فِي نَهَارِهِ فَيَسْتَعِدُّ لِلِاحْتِرَازِ وَالتَّبَاعُدِ عَنْهَا، فَيَنْظُرُ فِي اللِّسَانِ، وَالسَّمْعِ، وَالْبَطْنِ، وَهَكَذَا يَتَفَكَّرُ فِي أَعْضَائِهِ حَتَّى يَحْفَظَهَا.

وَفِي طَرِيقِ الْحَلَالِ وَمَوَارِدِهِ، وَيُقَرَّرُ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّ الْعِبَادَاتِ كُلَّهَا ضَائِعَةٌ مَعَ أَكْلِ الْحَرَامِ، وَأَنَّ كُلَّ الْحَلَالِ هُوَ أَسَاسٌ قَبُولِ الْعِبَادَاتِ كُلَّهَا.

وَأَمَّا الطَّاعَاتُ: فَيَنْظُرُ أَوَّلًا فِي الْفَرَائِضِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَيْهِ أَنَّهُ كَيْفَ يُؤَدِّيهَا وَكَيْفَ يَحْرُسُهَا عَنِ النُّقْصَانِ وَالتَّقْصِيرِ، أَوْ كَيْفَ يَجْبُرُ نُقْصَانَهَا بِالنَّوَافِلِ.

ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى عُضْوٍ عُضْوٍ فَيَتَفَكَّرُ فِي الْأَفْعَالِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِهِ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيُلْزِمُهَا بِالِاشْتِغَالِ بِطَاعَةِ اللَّهِ.

ثُمَّ يَرْجِعُ عَلَى أَمْوَالِهِ وَأَدَوَاتِهِ وَدَوَابِّهِ وَأَوْلَادِهِ، فَإِنَّ كُلَّ ذَلِكَ أَدَوَاتُهُ وَأَسْبَابُهُ، وَيَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ تَعَالَى بِهَا فَيَسْتَنْبِطُ بِدَقِيقِ الْفِكْرِ وَجُوهَ الطَّاعَاتِ الْمُمْكِنَةِ بِهَا، وَيَتَفَكَّرُ فِيمَا يُرَغَّبُ فِي الْبَدَارِ إِلَى تِلْكَ الطَّاعَاتِ، وَيَتَفَكَّرُ فِي إِخْلَاصِ النِّيَّةِ فِيهَا، وَقِسْ عَلَى هَذَا سَائِرَ الطَّاعَاتِ.

وَيَكْفِيهِ مِنَ الْمُهْلِكَاتِ النَّظَرُ فِي عَشْرَةٍ، فَإِنَّهُ إِنْ سَلِمَ مِنْهَا سَلِمَ مِنْ غَيْرِهَا، وَهِيَ: الْبُخْلُ، وَالْكِبَرُ، وَالْعُجْبُ، وَالرِّيَاءُ، وَالْحَسَدُ، وَشِدَّةُ الْغَضَبِ، وَاسْتِيْلَاءُ الشَّهْوَةِ، وَحُبُّ الْمَالِ، وَحُبُّ الْجَاهِ، وَسُوءُ الظَّنِّ.

وَيَتَفَكَّرُ فِي طَرِيقِ الْعِلَاجِ لَهَا مِمَّا سَلَفَ ذِكْرُهُ.

وَيَكْفِيهِ مِنَ الْمُنْجِيَّاتِ عَشْرَةٌ: النَّدَمُ عَلَى الذُّنُوبِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ، وَالرِّضَى بِالْقَضَاءِ،
وَالشُّكْرُ عَلَى النِّعَمَاءِ، وَاعْتِدَالُ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، وَالزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا وَالْإِخْلَاصُ فِي الْأَعْمَالِ،
وَحُسْنُ الْخُلُقِ مَعَ الْخَلْقِ، وَحُبُّ اللَّهِ، وَالْحُشُوعُ.

فَيَتَفَكَّرُ كُلُّ يَوْمٍ فِي قَلْبِهِ: مَا الَّذِي يَعُوزُهُ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الَّتِي هِيَ الْمُقَرَّبَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى،
فَإِذَا اتَّصَفَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهَا، كَالْتَوْبَةِ وَالنَّدَمِ مَثَلًا، خَطَّ عَلَيْهَا وَاشْتَغَلَ بِالْبَاقِي، وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ
الْمُرِيدُ الْمُسْمَرُ.

وَذَكَرَ مُجَامِعُ تِلْكَ الْأَحْوَالِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ أَنْفَعُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِالتَّفَكُّرِ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ
جَامِعٌ لِجَمِيعِ الْمَقَامَاتِ وَالْأَحْوَالِ، وَفِيهِ شِفَاءٌ لِلْعَالَمِينَ، فِيهِ مَا يُورِثُ الْخَوْفَ وَالرَّجَاءَ
وَالصَّبْرَ وَالشُّكْرَ وَالْمَحَبَّةَ وَالشُّوقَ وَسَائِرَ الْأَحْوَالِ، وَفِيهِ مَا يَرْجُرُ عَنْ سَائِرِ الصِّفَاتِ
الْمَذْمُومَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَفْرَأَهُ الْعَبْدُ وَيُرَدِّدَ الْآيَةَ الَّتِي هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى التَّفَكُّرِ فِيهَا مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى
وَلَوْ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَقِرَاءَةُ آيَةٍ بِتَفَكُّرٍ وَفَهْمٍ خَيْرٌ مِنْ خَتَمَةٍ بغيرِ تَدَبُّرٍ وَفَهْمٍ، فَلْيَتَوَقَّفْ فِي التَّأَمُّلِ فِيهَا
وَلَوْ لَيْلَةً وَاحِدَةً، فَإِنَّ تَحْتَ كُلِّ كَلِمَةٍ مِنْهَا أَسْرَارًا لَا تَنْحَصِرُ وَلَا يُوقَفُ عَلَيْهَا إِلَّا بِدَقِيقِ الْفِكْرِ
عَنْ صَفَاءِ الْقَلْبِ بَعْدَ صِدْقِ الْمَعَامَلَةِ.

وَكَذَلِكَ مُطَالَعَةُ أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُ قَدْ أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَكُلُّ كَلِمَةٍ مِنْ كَلِمَاتِهِ
بَحْرٌ مِنْ بُحُورِ الْحِكْمَةِ، وَلَوْ تَأَمَّلَهَا الْعَالِمُ حَقَّ التَّأَمُّلِ لَمْ يَنْقَطِعْ فِيهَا نَظَرُهُ طُولَ عُمُرِهِ.

بَيَانُ كَيْفِيَّةِ التَّفَكُّرِ فِي خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى

اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَا فِي الْوُجُودِ مِمَّا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ فِعْلُ اللَّهِ وَخَلْقُهُ، وَكُلُّ ذَرَّةٍ مِنَ الذَّرَاتِ
فَفيهَا عَجَائِبُ وَغَرَائِبُ تَظْهَرُ بِهَا حِكْمَةُ اللَّهِ وَقُدْرَتُهُ وَجَلَالُهُ وَعَظَمَتُهُ، وَإِحْصَاءُ ذَلِكَ غَيْرُ

تُمْكِنُ، فَلَنَذْكُرَ مِنَ الْمُجُودَاتِ مَا يُدْرِكُ بِحِسِّ الْبَصَرِ فَإِنَّهُ الْأَقْرَبُ إِلَى الْأَفْهَامِ، وَذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي حَثَّ عَلَى التَّفَكُّرِ فِيهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.

مِنْ آيَاتِهِ تَعَالَى الْإِنْسَانُ الْمَخْلُوقُ مِنَ النُّطْفَةِ، وَخَلَقَ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَمِهَادًا، وَسَلَكَ فِيهَا سُبُلًا فِجَاجًا، وَخَلَقَ أَصْنَافَ الْحَيَوَانَاتِ وَأَقْسَامَهَا إِلَى مَا يَطِيرُ وَإِلَى مَا يَمْشِي، وَمَا يَمْشِي إِلَى مَا يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَعَلَى أَرْبَعٍ وَعَلَى عَشْرٍ وَعَلَى مِائَةٍ كَمَا يُشَاهَدُ فِي بَعْضِ الْحَشَرَاتِ، ثُمَّ أُنْقَسَمَهَا فِي الْمَنَافِعِ وَالصُّورِ وَالْأَشْكَالِ وَالْأَخْلَاقِ وَالطَّبَاعِ.

وَمِنْ آيَاتِهِ تَعَالَى الْبَحَارُ الْعَمِيقَةُ الْمَكْتَنِفَةُ لِأَقْطَارِ الْأَرْضِ، وَفِيهَا مِنْ عَجَائِبِ الْحَيَوَانِ، وَالْجَوَاهِرِ أَضْعَافُ مَا تُشَاهَدُهُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، كَمَا أَنَّ سِعَتَهُ أَضْعَافُ سِعَةِ الْأَرْضِ.

وَمِنْ آيَاتِهِ تَعَالَى الْهَوَاءُ اللَّطِيفُ، فَإِنْ شَاءَ جَعَلَهُ نَشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢] فَيَصِلُ بِحَرَكَتِهِ رُوحُ الْهَوَاءِ إِلَى الْحَيَوَانَاتِ وَالنَّبَاتَاتِ فَتُسْتَعِدُّ لِلنَّمَاءِ، وَإِنْ شَاءَ جَعَلَهُ عَذَابًا عَلَى الْعُصَاةِ مِنْ خَلْقِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ﴾ [١٩] نَزَعُ النَّاسِ كَانْتَهُمْ أَعْجَازُ نَحْلِ مُنْفَعِرٍ ﴿[القمر: ١٩، ٢٠].

وَمِنْ آيَاتِهِ تَعَالَى مَلَكُوتُ السَّمَاوَاتِ وَمَا فِيهَا مِنَ الْكَوَاكِبِ، فَمَا مِنْ كَوْكَبٍ مِنَ الْكَوَاكِبِ إِلَّا وَلِلَّهِ تَعَالَى فِيهِ حَكْمٌ كَثِيرَةٌ، وَكُلُّ الْعَالَمِ كَبِيَّتٌ وَاحِدٌ، وَالسَّمَاءُ سَقْفُهُ، فَالْعَجَبُ مِنْكَ أَنَّكَ تَدْخُلُ بَيْتَ غَنِيٍّ فَتَرَاهُ مُزَوَّقًا بِالصَّبْغِ مُمَوَّهًا بِالذَّهَبِ فَلَا يَنْقَطِعُ تَعْجَبُكَ مِنْهُ وَلَا تَزَالُ تَذْكُرُهُ وَتَصِفُ حُسْنَهُ طَوْلَ عُمُرِكَ!!! اشْتَغَلْتَ بِأَنْوَاعِ الْغُرُورِ وَعَقَلْتَ عَنِ النَّظَرِ فِي جَمَالِ مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

فَاسْتَكْثِرْ مِنْ مَعْرِفَةِ عَجِيبِ صُنْعِ اللَّهِ تَعَالَى لِتَكُونَ مَعْرِفَتُكَ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ أَتَمَّ وَاللَّهِ الْمُنْهَمُ.

ذِكْرُ الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ

❖ فَضْلُ ذِكْرِ الْمَوْتِ

قَالَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَكْثَرُوا مِنْ ذِكْرِ هَازِمِ اللَّذَاتِ»^(١)، وَعَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْمَوْتَ قَدْ نَغَّصَ عَلَى أَهْلِ النَّعِيمِ نَعِيمَهُمْ فَاطْلُبُوا نَعِيمًا لَا مَوْتَ فِيهِ».

وَعَلِمَ أَنَّ الْمُنْهَمَكِ فِي الدُّنْيَا، الْمُنْكَبَّ عَلَى غُرُورِهَا الْمُحِبَّ لِشَهَوَاتِهَا يَغْفُلُ قَلْبُهُ لَا مُحَالَةَ عَنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ فَلَا يَذْكُرُهُ، وَإِذَا ذُكِّرَ بِهِ كَرِهَهُ وَنَفَرَ مِنْهُ، أَوْلَيْكَ هُمْ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿قُلْ إِنْ أَلَمْتُ أَلَدَى تَفْرِوتَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنْشِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الْجُمُعَةُ: ٨].

ثُمَّ النَّاسُ إِمَّا مِنْهُمْ كُ وَإِمَّا تَائِبٌ مُبْتَدِئٌ وَإِمَّا عَارِفٌ مُتَّهِ. أَمَّا الْمُنْهَمَكُ فَلَا يَذْكُرُ الْمَوْتَ، وَإِنْ ذَكَرَهُ فَيَذْكُرُهُ لِلتَّأْسُفِ عَلَى دُنْيَاهُ وَيَشْتَغِلُ بِمَذْمَتِهِ، وَهَذَا يَزِيدُهُ ذِكْرَ الْمَوْتِ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا.

وَأَمَّا التَّائِبُ فَإِنَّهُ يُكْثِرُ مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ لِيَنْبَعِثَ بِهِ مِنْ قَلْبِهِ الْخَوْفُ وَالْحَشْيَةُ فَيَقِي بِتَمَامِ التَّوْبَةِ.

وَأَمَّا الْعَارِفُ فَإِنَّهُ يَذْكُرُ الْمَوْتَ دَائِمًا لِأَنَّهُ مَوْعِدٌ لِلِقَائِهِ حَبِيبِهِ، وَالْمُحِبُّ لَا يَنْسَى قَطُّ مَوْعِدَ لِقَاءِ الْحَبِيبِ.

(١) أخرجه النسائي والترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني.

ثُمَّ إِنَّ أَنْجَعَ طَرِيقٍ فِي ذِكْرِ الْمَوْتِ أَنْ يُكْثَرَ ذِكْرُ أَشْكَالِهِ وَأَقْرَانِهِ الَّذِينَ مَضَوْا قَبْلَهُ، فَيَتَذَكَّرُ مَوْتَهُمْ وَمَصَارِعَهُمْ تَحْتَ التُّرَابِ، وَيَتَذَكَّرُ صُورَهُمْ فِي مَنَاصِبِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، وَيَتَأَمَّلُ كَيْفَ مَحَا التُّرَابِ الْآنَ حُسْنَ صُورِهِمْ وَكَيْفَ تَبَدَّدَتْ أَجْزَاؤُهُمْ فِي قُبُورِهِمْ وَخَلَّتْ مِنْهُمْ مَسَاجِدُهُمْ وَمَجَالِسُهُمْ وَانْقَطَعَتْ آثَارُهُمْ، وَأَنَّهُ مِثْلُهُمْ وَسَتَكُونُ عَاقِبَتُهُ كَعَاقِبَتِهِمْ.

فَمَلَا زَمَةَ هَذِهِ الْأَفْكَارِ مَعَ دُخُولِ الْمَقَابِرِ وَمُشَاهَدَةِ الْمُرْصَى هُوَ الَّذِي يُجَدِّدُ ذِكْرَ الْمَوْتِ فِي الْقَلْبِ فَيَسْتَعِدُّ لَهُ وَيَتَجَافَى عَنْ دَارِ الْغُرُورِ، وَمَهْمَا طَابَ قَلْبُهُ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَذَكَّرَ فِي الْحَالِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ مُفَارَقَتِهِ.

نَظَرَ ابْنُ مُطِيعٍ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى دَارِهِ فَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا الْمَوْتُ لَكُنْتُ بِكَ مَسْرُورًا، وَلَوْلَا مَا نَصِيرُ إِلَيْهِ مِنْ ضَيْقِ الْقُبُورِ لَقَرَّتْ بِالدُّنْيَا أَعْيُنُنَا، ثُمَّ بَكَى ﷺ تَعَالَى.

فَضِيلَةُ قَصْرِ الْأَمَلِ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: "إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمُسَاءَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَخُذْ مِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ وَمِنْ صِحَّتِكَ لِسَقَمِكَ".

وَعَنْ عَلِيٍّ ؓ: "إِنَّ أَشَدَّ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ خَصْلَتَانِ: اتِّبَاعُ الْهَوَى وَطُولُ الْأَمَلِ، فَأَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَإِنَّهُ يَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ، وَأَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَإِنَّهُ الْحُبُّ لِلدُّنْيَا.

وَسَبَبُ طُولِ الْأَمَلِ: حُبُّ الدُّنْيَا وَالْأَنْسُ بِهَا وَالْجَهْلُ بِاسْتِعَادِ الْمَوْتِ فَجَاءَةً، وَلَا يَدْرِي أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ بَعِيدٍ، فَإِنَّ الْمَوْتَ لَا وَقْتَ لَهُ مِنْ شَبَابٍ وَشَيْبٍ وَكُھُولَةٍ، وَعِلَاجُ ذَلِكَ الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْعِقَابِ وَجَزِيلِ الثَّوَابِ، فَمَهْمَا حَصَلَ لَهُ الْيَقِينُ بِذَلِكَ ارْتَحَلَ عَنْ قَلْبِهِ حُبُّ الدُّنْيَا، فَإِنَّ حُبَّ الْخَطِيرِ هُوَ الَّذِي يَمْحُو عَنْ الْقَلْبِ حُبَّ الْحَقِيرِ.

المُبَادَرَةُ إِلَى الْعَمَلِ وَحَذَرُ آفَةِ التَّأخِيرِ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "اغْتَنِمْ حَسًّا قَبْلَ حَسٍّ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ" (١).

وَقَالَ ﷺ: "نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ" (٢) أَيِ إِنَّهُ لَا يَغْتَنِمُهُمَا، ثُمَّ يَعْرِفُ قَدَرَهُمَا عِنْدَ زَوَالِهِمَا.

وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ فِي مَوْعِظَتِهِ: "المُبَادَرَةُ الْمُبَادَرَةُ فَإِنَّمَا هِيَ الْإِنْفَاسُ لَوْ حُبِسَتْ انْقَطَعَتْ عَنْكُمْ أَعْمَالُكُمْ الَّتِي تَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا نَظَرَ إِلَى نَفْسِهِ وَبَكَى عَلَى عَدَدِ ذُنُوبِهِ، ثُمَّ قرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّمَا نَعِدُ لَهُمْ عَذَابًا﴾ [مَرْيَمَ: ٨٤] يَعْنِي الْإِنْفَاسَ، آخِرُ الْعَدَدِ خُرُوجُ نَفْسِكَ، آخِرُ الْعَدَدِ فِرَاقُ أَهْلِكَ، آخِرُ الْعَدَدِ دُخُولُكَ فِي قَبْرِكَ".

وَسَبَبُ التَّأخِيرِ هُوَ الْأُنْسُ بِالدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا وَالتَّسْوِيفُ، فَلَا يَزَالُ يُسَوِّفُ وَيُؤَخِّرُ وَلَا يَخُوضُ فِي شُغْلٍ إِلَّا وَيَتَعَلَّقُ بِإِتْمَامِ ذَلِكَ الشُّغْلِ عَشْرَةَ أَشْغَالٍ أُخَرَ، وَهَكَذَا عَلَى التَّدْرُجِ يُؤَخِّرُ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ وَيُفِضِي بِهِ شُغْلٌ إِلَى شُغْلٍ بَلْ إِلَى أَشْغَالٍ إِلَى أَنْ تَخْطِفَهُ الْمُنِيَّةُ فِي وَقْتٍ لَا يَحْتَسِبُهُ فَتَطُولُ عِنْدَ ذَلِكَ حَسْرَتُهُ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ وَصِيَّا حُفْمٍ مِنْ "سَوْفَ" وَيَقُولُونَ: "وَاحْزَنَاهُ مِنْ "سَوْفَ" وَسَوْفَ مِنْ جُنُودِ إِبْلِيسَ، وَالْمُسَوِّفُ الْمُسْكِينُ لَا يَدْرِي أَنَّ الَّذِي يَدْعُوهُ إِلَى التَّسْوِيفِ الْيَوْمَ هُوَ مَعَهُ عَذَابٌ، وَإِنَّمَا يَزِدُّ بِطُولِ الْمُدَّةِ قُوَّةَ وَرُسُوخًا، وَيَظُنُّ أَنَّهُ يَتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ لِلْخَائِضِ فِي الدُّنْيَا فَرَاغٌ قَطُّ، هَيْهَاتَ فَمَا يَفْرَغُ مِنْهَا إِلَّا مِنْ أَطْرَحَهَا.

(١) أخرجه الحاكم وابن أبي شيبة، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري.

فَمَا قَضَى أَحَدٌ مِنْهَا لِبَائَتَهُ وَمَا انْتَهَى أَرْبٌ إِلَّا إِلَى أَرْبٍ
نَسَّأَلُهُ تَعَالَى أَنْ لَا يَجْعَلَ لَنَا بَعْدَ الْمَوْتِ حَسْرَةً إِنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ.

بَيَانُ سَكْرَةِ الْمَوْتِ وَالْإِعْتِبَارِ بِالْجَنَائِزِ وَزِيَارَةِ الْقُبُورِ

اعْلَمْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيِ الْعَبْدِ الْمِسْكِينِ كَرْبٌ وَلَا هَوْلٌ وَلَا عَذَابٌ سِوَى سَكْرَاتِ
الْمَوْتِ بِمُجَرَّدِهَا لَكَانَ جَدِيرًا بِأَنْ يَتَنَغَّصَ عَلَيْهِ عَيْشُهُ وَيَتَكَدَّرَ عَلَيْهِ سُرُورُهُ وَيَفَارِقَهُ سَهْوُهُ
وَعَفْلَتُهُ، وَحَقِيقًا بِأَنْ يُطَوَّلَ فِيهِ فِكْرُهُ وَيُعْظَمَ لَهُ اسْتِعْدَادُهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْجَنَائِزَ عِبْرَةٌ لِلْبَصِيرِ، وَفِيهَا تَنْبِيهُ وَتَذَكِيرٌ لَا لِأَهْلِ الْغَفْلَةِ، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُهُمْ
مُشَاهَدَتِهَا إِلَّا قَسْوَةً؛ لِأَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ أَنَّهُمْ أَبَدًا إِلَى جِنَازَةٍ غَيْرِهِمْ يَنْظُرُونَ، وَلَا يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ لَا
مَحَالَةَ عَلَى الْجَنَائِزِ يُحْمَلُونَ.

وَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يَنْظُرَ إِلَى جِنَازَةٍ إِلَّا وَيَقْدِّرُ نَفْسَهُ مُحْمُولًا عَلَيْهَا، فَإِنَّهُ مُحْمُولٌ عَلَيْهَا
عَلَى الْقُرْبِ وَكَأَنَّ قَدْ، وَلَعَلَّهُ فِي غَدٍ أَوْ بَعْدَ غَدٍ، قَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيِّ: كُنَّا نَشْهَدُ الْجَنَائِزَ فَلَا نَرَى
إِلَّا مُتَقَنِّعًا بَاكِيًا، فَهَكَذَا كَانَ خَوْفُهُمْ مِنَ الْمَوْتِ، وَالْآنَ لَا نَنْظُرُ إِلَى جَمَاعَةٍ يَخْضَرُونَ جِنَازَةً إِلَّا
وَأَكْثَرُهُمْ يَضْحَكُونَ وَيَلْهَوْنَ، وَلَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا فِي مِيرَاثِهِ وَمَا خَلَفَهُ لَوْرَثَتِهِ، وَلَا يَتَفَكَّرُ أَقْرَبُهُ
وَأَقَارِبُهُ إِلَّا فِي الْحِيلَةِ الَّتِي بِهَا يَتَنَاوَلُ بَعْضُ مَا خَلَفَهُ، وَلَا يَتَفَكَّرُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ فِي
جِنَازَةِ نَفْسِهِ فِي حَالِهِ إِذَا حُمِلَ عَلَيْهَا.

وَلَا سَبَبَ لِهَذِهِ الْغَفْلَةِ إِلَّا قَسْوَةُ الْقُلُوبِ بِكَثْرَةِ الْمُعَاصِي وَالذُّنُوبِ حَتَّى نَسِينَا اللَّهَ تَعَالَى
وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَالْأَهْوَالَ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا، فَصَرْنَا نَلْهُو وَنَغْفُلُ وَنَشْتَغِلُ بِمَا لَا يُغْنِينَا.

فَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْيَقِظَةَ مِنْ هَذِهِ الْغَفْلَةِ.

فَمِنْ آدَابِ حُضُورِ الْجَنَازَةِ: التَّفَكُّرُ وَالتَّنَبُّهُ وَالِاسْتِعْدَادُ وَالْمُشْيُ أَمَامَهَا عَلَى هَيْئَةِ التَّوَاضُّعِ،
وَمِنْ آدَابِهِ حُسْنُ الظَّنِّ بِالْمَيِّتِ وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا، وَإِسَاءَةُ الظَّنِّ بِالنَّفْسِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهَا
الصَّلَاحُ، فَإِنَّ الْحَاتِمَةَ مَخْطَرَةٌ لَا يُدْرَى حَقِيقَتُهَا.

❖ ذِكْرَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ مِنَ الْبَرْزَخِ وَأَهْوَالِ الْقِيَامَةِ

كَمَا أَنَّ لِلْمَوْتِ شِدَّةً فِي أَحْوَالِهِ وَسَكَرَاتِهِ وَخَطَرًا فِي خَوْفِ الْعَاقِبَةِ، كَذَلِكَ الْخَطَرُ
فِي مُقَاسَاةِ ظُلْمَةِ الْقَبْرِ وَدِيدَانِهِ، ثُمَّ لِمُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ وَسُؤَالِهِمَا، ثُمَّ لِعَذَابِ الْقَبْرِ وَخَطَرِهِ إِنْ
كَانَ مَغْضُوبًا عَلَيْهِ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ الْأَخْطَارُ الَّتِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ نَفْخِ الصُّورِ، وَالْبَعْثِ
يَوْمَ النُّشُورِ، وَالْعَرْضِ عَلَى الْجَبَّارِ، وَالسُّؤَالِ عَنِ الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَنَصْبِ الْمِيزَانِ
لِمَعْرِفَةِ الْمَقَادِيرِ، ثُمَّ جَوَازِ الصِّرَاطِ، ثُمَّ انْتِظَارِ النَّدَاءِ عِنْدَ فَضْلِ الْقَضَاءِ إِمَّا بِالْإِسْعَادِ وَإِمَّا
بِالْإِسْقَاءِ.

فَهَذِهِ أَحْوَالُ وَأَهْوَالُ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ مَعْرِفَتِهَا، ثُمَّ الْإِيمَانُ بِهَا عَلَى سَبِيلِ الْجَزْمِ وَالتَّصَدِيقِ،
ثُمَّ تَطْوِيلِ الْفِكْرِ فِي ذَلِكَ لِيَنْبَعثَ مِنْ قَلْبِكَ دَوَاعِي الْإِسْتِعْدَادِ لَهَا.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ لَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ صَمِيمَ قُلُوبِهِمْ وَلَمْ يَتِمَّكَنْ مِنْ سُؤْيَدَاءِ
أَفْنَدَتِهِمْ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ شِدَّةُ تَشَمُّرِهِمْ وَاسْتِعْدَادِهِمْ لِحَرِّ الصَّيْفِ وَبَرْدِ الشِّتَاءِ وَتَهَاوُنِهِمْ بِحَرِّ
جَهَنَّمَ وَزَمْهَرِيرِهَا مَعَ مَا تَكْتَنِفُهُ مِنَ الْمَصَاعِبِ وَالْأَهْوَالِ، بَلْ إِذَا سُئِلُوا عَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ
نَطَقَتْ بِهِ أَلْسِنَتُهُمْ ثُمَّ غَفَلَتْ عَنْهُ قُلُوبُهُمْ، وَمَنْ أَخْبَرَ أَنَّ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ مَسْمُومٌ فَقَالَ
لِصَاحِبِهِ الَّذِي أَخْبَرَهُ صَدَقْتَ ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ لِيَتَنَاوَلَهُ كَانَ مُصَدِّقًا بِلِسَانِهِ وَمُكَذِّبًا بِعَمَلِهِ، وَتَكْذِيبُ
الْعَمَلِ أَبْلَغُ مِنْ تَكْذِيبِ اللِّسَانِ.

فَمَثَلُ نَفْسِكَ وَقَدْ بُعِثَتْ مِنْ قَبْرِكَ مَبْهُوتًا مِنْ شِدَّةِ الصَّعْقَةِ شَاخِصَ الْعَيْنِ نَحْوَ النَّدَاءِ،
وَقَدْ ثَارَ الْخَلْقُ ثَوْرَةً وَاحِدَةً مِنَ الْقُبُورِ الَّتِي طَالَ فِيهَا بَلَاهُمْ وَقَدْ أَرْعَجَهُمُ الرُّعْبُ مُضَافًا إِلَى
مَا كَانَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْهُمُومِ وَالْغُمُومِ وَشِدَّةِ الْإِنْتِظَارِ لِعَاقِبَةِ الْأَمْرِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنُفِخَ فِي
الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ
يَنْظُرُونَ﴾ [الزُّمَرُ: ٦٨] فَتَفَكَّرَ فِي الْخَلَائِقِ وَذَلِّمَ وَانْكَسَرِ هُمْ وَاسْتِكَاتَتْهُمْ أَنْتِظَارًا لِمَا يُقْضَى
عَلَيْهِمْ مِنْ سَعَادَةٍ أَوْ شَقَاوَةٍ، وَأَنْتَ فِيمَا بَيْنَهُمْ مُنْكَسِرٌ كَانْكَسَرِ هُمْ، مُتَحَيِّرٌ كَتَحَيَّرِ هُمْ، فَكَيْفَ
حَالُكَ وَحَالُ قَلْبِكَ هُنَالِكَ وَقَدْ بَدَّلْتَ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ، وَطُمِسَ الشَّمْسُ
وَالْقَمَرُ وَأَظْلَمَتِ الْأَرْضُ وَاشْتَبَكَ النَّاسُ وَهُمْ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُشَاةٌ، وَازْدَحَمُوا فِي الْمَوْقِفِ
شَاخِصَةً أَبْصَارُهُمْ مُنْفَطِرَةً قُلُوبُهُمْ.

فَتَأَمَّلْ يَا مُسْكِينُ فِي طُولِ هَذَا الْيَوْمِ، وَشِدَّةِ الْإِنْتِظَارِ فِيهِ، وَالْخُجَلَةَ وَالْحَيَاءَ مِنَ الْإِفْصَاحِ
عِنْدَ الْعَرَضِ عَلَى الْجَبَّارِ تَعَالَى وَأَنْتَ عَارٍ مَكْشُوفٌ ذَلِيلٌ مُتَحَيِّرٌ مَبْهُوتٌ مُتَنْظِرٌ لِمَا يَجْرِي عَلَيْكَ
الْقَضَاءُ بِالسَّعَادَةِ أَوْ بِالشَّقَاوَةِ، وَأَعْظَمَ بِهِدِهِ الْحَالِ فَإِنَّهَا عَظِيمَةٌ، وَاسْتَعِدَّ لِهَذَا الْيَوْمِ الْعَظِيمِ
شَأْنُهُ الْقَاهِرِ سُلْطَانُهُ الْقَرِيبِ أَوَانُهُ يَوْمَ تَذْهَلُ فِيهِ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ ﴿وَتَضَعُ كُلُّ
ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى وَمَا هُمْ بِسُكَرَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الْحَجَّ: ٢٢]،
يَوْمَ تَرَى السَّمَاءَ فِيهِ قَدْ انْفَطَرَتْ، وَالْكَوَاكِبَ مِنْ هَوْلِهِ قَدْ انْتَشَرَتْ، وَالنُّجُومَ الزَّوَاهِرَ قَدْ
انْكَدَرَتْ، وَالشَّمْسَ قَدْ كُوِّرَتْ، وَالْجِبَالَ قَدْ سُيِّرَتْ، وَالْعِشَارَ قَدْ عُطِّلَتْ، وَالْوُحُوشَ قَدْ
حُشِرَتْ، وَالْبِحَارَ قَدْ سُجِّرَتْ، وَالنُّفُوسَ إِلَى الْأَبْدَانِ قَدْ زُوِّجَتْ، وَالْجَحِيمَ قَدْ سُعِّرَتْ، وَالْجَنَّةَ
قَدْ أُرْلِفَتْ.

وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ بَعْضَ دَوَاهِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَكْثَرَ مِنْ أَسْمَائِهِ لِتَقِفَ بِكَثْرَةِ أَسْمَائِهِ عَلَى كَثْرَةِ مَعَانِيهِ، فَلَيْسَ الْمُقْصُودُ بِكَثْرَةِ الْأَسْمَاءِ تَكْرِيرَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ، بَلِ الْغَرَضُ تَنْبِيهُ أُولِي الْأَلْبَابِ، فَتَحْتَ كُلِّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ الْقِيَامَةِ سِرٌّ، وَفِي كُلِّ نَعْتٍ مِنْ نُعُوتِهَا مَعْنَى، فَاحْرِصْ عَلَى مَعْرِفَةِ مَعَانِيهَا.

فَمِنْ أَسْمَائِهَا: "يَوْمُ الْقِيَامَةِ"، "وَيَوْمُ الْحُسْرَةِ"، "وَيَوْمُ النَّدَامَةِ"، "وَيَوْمُ الْمُحَاسَبَةِ"، "وَيَوْمُ الزَّلْزَلَةِ"، "وَيَوْمُ الصَّاعِقَةِ"، "وَيَوْمُ الْوَأَقِعَةِ"، "وَيَوْمُ الْقَارِعَةِ"، "وَيَوْمُ الْغَاشِيَةِ"، "وَيَوْمُ الرَّاجِفَةِ"، "وَيَوْمُ الْحَاقَّةِ"، "وَيَوْمُ الطَّامَةِ"، "وَيَوْمُ الصَّاحَةِ"، "وَيَوْمُ التَّلَاقِ"، "وَيَوْمُ التَّنَادِ"، "وَيَوْمُ الْجَزَاءِ"، "وَيَوْمُ الْوَعِيدِ"، "وَيَوْمُ الْعَرْضِ"، "وَيَوْمُ الْوِزْنِ"، "وَيَوْمُ الْفُضْلِ"، "وَيَوْمُ الْجُمُعِ"، "وَيَوْمُ الْبَعْثِ"، "وَيَوْمُ الْخِزْيِ"، "وَيَوْمُ عَسِيرٍ"، "وَيَوْمُ الدِّينِ"، "وَيَوْمُ النُّشُورِ"، "وَيَوْمُ الْخُلُودِ"، "وَيَوْمُ لَا رَيْبَ فِيهِ"، "وَيَوْمُ لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا"، "وَيَوْمُ تَشْخُصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ"، وَ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾ ٣٤ ﴿وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ﴾ ٣٥ وَصَحْبِهِ وَبَنِيهِ ﴿[عَبَسَ: ٣٤ - ٣٦]، وَ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ ٨٨ ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [سورة الشعراء: ٨٨، ٨٩].

فَالْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِلْغَافِلِينَ، يُرْسِلُ اللَّهُ لَنَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ، وَيُنَزِّلُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ الْمُبِينَ، وَيُخَبِّرُنَا بِهَذِهِ الصِّفَاتِ مَنْ نُعُوتِ يَوْمِ الدِّينِ، ثُمَّ يَعْرِفُنَا غَفْلَتَنَا وَيَقُولُ: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ﴾ ١ ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ ٢ ﴿لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنبياء: ١ - ٣]، ثُمَّ يَعْرِفُنَا قُرْبَ الْقِيَامَةِ فيَقُولُ: ﴿أَقْرَبَ السَّاعَةُ وَأَسْوَاقُ الْقَمَرِ﴾ [القمر: ١]، ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا﴾ ٦ ﴿وَنَرَاهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦ و ٧]،

﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]، ثُمَّ يَكُونُ أَحْسَنُ أَحْوَالِنَا أَنْ نَتَّخِذَ
دِرَاسَةَ هَذَا الْقُرْآنِ عَمَلًا فَلَا نَتَدَبَّرَ مَعَانِيَهُ، وَلَا نَنْظُرُ فِي كَثْرَةِ أَوْصَافِ هَذَا الْيَوْمِ وَأَسَامِيهِ، وَلَا
نَسْتَعِدُّ لِلتَّخْلُصِ مِنْ دَوَاهِيهِ.

فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْغَفْلَةِ إِنْ لَمْ يَتَدَارَكْنَا اللَّهُ بِوَاسِعِ رَحْمَتِهِ.

صِفَةُ السُّؤَالِ

ثُمَّ تَفَكَّرْ يَا مُسْكِنُ بَعْدَ هَذِهِ الْأَحْوَالِ فِيمَا يَتَوَجَّهُ عَلَيْكَ مِنَ السُّؤَالِ شِفَاهًا مِنْ غَيْرِ
تُرْجُمَانٍ، فَتَسْأَلُ عَنِ الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَالنَّقِيرِ وَالْقَطْمِيرِ، فَبَيْنَا أَنْتَ فِي كُرْبِ الْقِيَامَةِ وَعَرَقِهَا
وَشِدَّةِ عَظَائِمِهَا إِذْ نَزَلَتْ مَلَائِكَةٌ مِنْ أَرْجَاءِ السَّمَاءِ إِلَى مَوْقِفِ الْعَرَضِ عَلَى الْجَبَّارِ، فَيَقُومُونَ
صَفًّا صَفًّا مُحَدِّقِينَ بِالْخَلَائِقِ مِنَ الْجَوَانِبِ، وَيَنَادُونَ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَرْتَعِدُ
الْفَرَائِصُ وَتَضْطَرِبُ الْجَوَارِحُ وَتُبْهَتُ الْعُقُولُ، وَيَتَمَنَّى أَقْوَامٌ أَنْ يُذْهَبَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ وَلَا
تُعْرَضُ قَبَائِحُ أَعْمَالِهِمْ عَلَى الْجَبَّارِ وَلَا يَكْشِفَ سِتْرَهُمْ عَلَى مَلَأِ الْخَلَائِقِ.

وَقَبْلَ الْإِبْتِدَاءِ بِالسُّؤَالِ يَظْهَرُ نُورُ الْعَرْشِ: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ [الزمر: ٦٩]،
وَأَيَقِنَ قَلْبُ كُلِّ عَبْدٍ بِإِقْبَالِ الْجَبَّارِ لِمُسَاءَلَةِ الْعِبَادِ، وَيَظُنُّ كُلُّ وَاحِدٍ أَنَّهُ مَا يَرَاهُ
أَحَدٌ سِوَاهُ، وَأَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِالْأَخْذِ وَالسُّؤَالِ دُونَ مَنْ عَدَاهُ، فَيَبْدَأُ سُبْحَانَهُ بِالْأَنْبِيَاءِ:
﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩]،
فَيَا لَشِدَّةِ يَوْمٍ تَذْهَلُ فِيهِ عُقُولُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ شِدَّةِ الْهَيْبَةِ، ثُمَّ يُؤْخَذُ وَاحِدٌ وَاحِدٌ
فَيَسْأَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى شِفَاهًا عَنْ قَلِيلِ عَمَلِهِ وَكَثِيرِهِ، عَنْ سِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ، وَعَنْ جَمِيعِ
جَوَارِحِهِ وَأَعْضَائِهِ.

فَكَيْفَ تَرَى حَيَاءَكَ وَخَجَلَتَكَ وَهُوَ يُعَدُّ عَلَيْكَ إِنْْعَامَهُ وَمَعَاصِيكَ، وَأَيَادِيَهُ وَمُسَاوِيكَ،
فَإِنْ أَنْكَرْتَ شَهِدَتْ عَلَيْكَ جَوَارِحُكَ وَأَنْتَ بِقَلْبٍ خَافِقٍ وَطَرْفٍ خَاشِعٍ وَأُعْطِيتَ كِتَابَكَ
الَّذِي لَا يُعَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا، فَكَمْ مِنْ فَاحِشَةٍ نَسِيَتْهَا فَتَذَكَّرُهَا، وَكَمْ مِنْ
طَاعَةٍ غَفَلْتَ عَنْ آفَاتِهَا فَانْكَشَفَ لَكَ عَنْ مُسَاوِيهَا، فَلَيْتَ شِعْرِي بِأَيِّ قَدَمٍ تَقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ،
وَبِأَيِّ لِسَانٍ تُحِيبُ، وَبِأَيِّ قَلْبٍ تَعْقِلُ مَا تَقُولُ، قَالَ ﷺ قَالَ: " لَا تَزُولُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ
اِكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَمِلَ؟ " (١).

فَاعْظُمْ يَا مُسْكِنُ بِحَيَاتِكَ عِنْدَ ذَلِكَ وَبِخَطَرِكَ ثُمَّ لَا تَغْفُلْ عَنِ الْمِيزَانِ وَتَطَايُرِ
الْكُتُبِ إِلَى السَّمَائِلِ وَالْأَيَّانِ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ۖ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ
﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ۖ ﴿٨﴾ فَأَمَّهُ هَكَايَةٌ ﴿٩﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ ﴿١٠﴾ نَارٌ
جَامِيَةٌ ﴾ [القَارَعَةُ: ٦: ١١].

صِفَةُ الْخُصَمَاءِ وَرَدُّ الْمَظَالِمِ

اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنْ خَطَرِ الْمِيزَانِ إِلَّا مَنْ حَاسَبَ فِي الدُّنْيَا نَفْسَهُ، وَوَزَنَ فِيهَا بِمِيزَانِ
الشَّرْعِ أَعْمَالَهُ وَأَقْوَالَهُ، وَخَطَرَاتِهِ وَلَحْظَاتِهِ، وَإِنَّمَا حِسَابُهُ لِنَفْسِهِ أَنْ يَتُوبَ عَنْ كُلِّ مَعْصِيَةٍ
قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ تَوْبَةً نَصُوحًا، وَيَتَذَكَّرَ مَا فَرَطَ مِنْ تَقْصِيرِهِ فِي فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَرُدَّ
الْمَظَالِمَ حَبَّةً بَعْدَ حَبَّةٍ، حَتَّى يَمُوتَ وَلَمْ يَبْقَ عَلَيْهِ مَظْلَمَةٌ وَلَا فَرِيضَةٌ فَهَذَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ
بِغَيْرِ حِسَابٍ.

(١) أخرجه الترمذي، وصححه الألباني.

وإن مات قبل ردِّ المظالم أحاط به خصاصاً فلهذا يأخذ بيده، وهذا يقبض على ناصيته، وهذا يقول ظلمتني، وهذا يقول شتمتني، وهذا يقول استهزأت بي، وهذا يقول جاورتني فأسأت جوارِي، وهذا يقول عاملتني فغششتني، وهذا يقول أخفيت عيب سلعتك عني، وهذا يقول وجدتني مظلوماً وكنت قادراً على دفع الظلم عني فما راعيتني.

فبينما أنت كذلك وقد أنشبت الخصاص فيك محالبهم وأنت مبهوث متحير من كثرتهم، إذ قرع سمعك نداء الجبار جلَّ جلاله: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٧] فعند ذلك ينخلع قلبك وتذكّر ما أنذرك الله على لسان رسوله حيث قال: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ ﴿٤٢﴾ ﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٢، ٤٣] فما أشدَّ تركك (١) اليوم بتمضمضك بأعراض الناس وتناولك أموالهم، وما أشدَّ حسراتك في ذلك اليوم إذا وقف بك على بساط العدل وكُشف عن فضائحك ومساويك، فاحذر من التعرض لسخط الله وعقابه الأليم.

واستقيم على صراطه المستقيم فمن استقام في هذا العالم على الصراط المستقيم خفَّ على صراط الآخرة ونجا، ومن عدل عن الاستقامة في الدنيا، وأثقل ظهره بالأوزار وعصى، تعثر في أول قدم من الصراط وتردى.

﴿الْقَوْلُ فِي أُمُورٍ جَهَنَّمَ - وَقَانَا اللَّهُ عَذَابَهَا -

يَا أَيُّهَا الْغَافِلُ عَنْ نَفْسِهِ، الْمُعْرُورُ بِهَا هُوَ فِيهِ مِنْ شَوَاغِلِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْمُشْرِفَةِ عَلَى الْإِنْقِضَاءِ وَالزَّوَالِ، دَعِ التَّفَكُّرَ فِيمَا أَنْتَ مُرْتَحِلٌ عَنْهُ!! وَاصْرِفِ الْفِكْرَ إِلَى مَوْرِدِكَ، فَإِنَّكَ أُخْبِرْتَ بِأَنَّ

(١) الترح: الحزن والهم.

النَّارَ مُورِدٌ لِلْجَمِيعِ إِذْ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ (٧١) ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًّا ﴿[مَرِيَمَ: ٧١، ٧٢]، فَأَنْتَ مِنَ الْوَرُودِ عَلَى يَقِينٍ، وَمِنَ النَّجَاةِ فِي شَكٍّ، فَاسْتَشْعِرْ فِي قَلْبِكَ هَوْلَ ذَلِكَ الْمُورِدِ فَعَسَاكَ تَسْتَعِدُّ لِلنَّجَاةِ مِنْهُ، وَتَأْمَلُ فِي حَالِ الْخَلَائِقِ وَقَدْ قَاسَوْا مِنْ دَوَاهِي الْقِيَامَةِ مَا قَاسَوْا، فَبَيْنَمَا هُمْ فِي كُرْبِهَا وَأَهْوَالِهَا وَقُوفًا يَنْتَظِرُونَ حَقِيقَةَ أَنْبَاءِهَا وَتَشْفِيعَ شَفَاعَتِهَا إِذْ أَحَاطَتْ بِالْمُجْرِمِينَ ظُلُمَاتُ ذَاتِ شُعَبٍ وَأَظْلَلَتْ عَلَيْهِمْ نَارُ ذَاتِ لَهَبٍ وَسَمِعُوا لَهَا زَفِيرًا يُفْصِحُ عَنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ وَالْغَضَبِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ أَيْقَنَ الْمُجْرِمُونَ بِالْعَطَبِ، وَجَثَّتِ الْأُمَمُ عَلَى الرُّكْبِ. حَتَّى أَشْفَقَ الْبَرَاءُ مِنْ سُوءِ الْمُتَقَلَّبِ، فَهَنَّاكَ تَسْوِقُ الزَّبَانِيَّةَ الْمُجْرِمَ إِلَى الْعَذَابِ الشَّدِيدِ وَيُنَكِّسُونَهُ فِي قَعْرِ الْجَحِيمِ، وَيَقُولُونَ لَهُ ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ، فَأُسْكِنُوا دَارًا يَخْلُدُ فِيهَا الْأَسِيرُ، وَيُوقَدُ فِيهَا السَّعِيرُ: وَشَرَابُهُمْ فِيهَا الْحَمِيمُ، وَمُسْتَقَرُّهُمْ الْجَحِيمُ.

شُدَّتْ أَقْدَامُهُمْ إِلَى النَّوَاصِي، وَاسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ مِنْ ظُلْمَةِ الْمَعَاصِي، يُنَادُونَ مِنْ أَكْنَافِهَا وَيَصِيحُونَ فِي نَوَاحِيهَا وَأَطْرَافِهَا. يَا مَالِكُ قَدْ نَضَجَتْ مِنَّا الْجُلُودُ. يَا مَالِكُ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنَّا لَا نَعُودُ. فَتَقُولُ الزَّبَانِيَّةُ: هَيْهَاتَ لَا تَحِينَ أَمَانٍ، وَلَا خُرُوجَ لَكُمْ مِنْ دَارِ الْهَوَانِ، فَاحْسَبُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ، وَلَوْ أَخْرِجْتُمْ مِنْهَا لَكُنْتُمْ إِلَى مَا نُهِيتُمْ عَنْهُ تَعُودُونَ. فَعِنْدَ ذَلِكَ يَقْنَطُونَ، وَعَلَى مَا فَرَطُوا فِي جَنْبِ اللَّهِ يَتَأَسَّفُونَ.

وَلَا يُنْجِيهِمُ النَّدَمُ وَلَا يُغْنِيهِمُ الْأَسَفُ، يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ، وَتَغْلِي بِهِمُ النَّارُ كَعْلِي الْقُدُورِ، وَهَسَمَ بِمَقَامِعِ الْحَدِيدِ جِبَاهَهُمْ، فَيَنْفَجِرُ الصَّدِيدُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ يَتَمَنُّونَ الْمَوْتَ فَلَا يَمُوتُونَ، فَكَيْفَ لَوْ نَظَرْتَ إِلَيْهِمْ قَدْ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَشَدَّ سَوَادًا مِنَ الْحَمِيمِ، وَأُعْمِيَتْ أَبْصَارُهُمْ، وَأُبْكِمَتْ أَلْسِنَتُهُمْ، وَكُسِرَتْ عِظَامُهُمْ، وَمُرِّقَتْ جُلُودُهُمْ، وَلَهَيْبُ النَّارِ سَارَ فِي بَوَاطِنِ أَجْزَائِهِمْ، وَحَيَّاتُ الْهََاوِيَةِ وَعَقَارُهَا مُتَشَبِّهُةٌ بِظَوَاهِرِ أَعْصَائِهِمْ.

هَذَا بَعْضُ جُمْلَةِ أَحْوَالِهِمْ، وَانْظُرْ إِلَى تَفَاوُتِ الدَّرَكَاتِ، فَإِنَّ الْأَخِرَةَ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَقْضِيًّا، فَكَمَا أَنَّ إِكْبَابَ النَّاسِ عَلَى الدُّنْيَا يَتَفَاوُتُ، فَمِنْهُمْ مَنْهُمْ مُسْتَكْثَرٌ كَالْعَرِيقِ فِيهَا، وَمِنْ خَائِضٍ فِيهَا إِلَى حَدِّ مَحْدُودٍ، فَكَذَلِكَ تَنَاضُلُ النَّارِ لَهُمْ مُتَفَاوِتٌ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، فَلَا تَتَرَادَفُ أَنْوَاعُ الْعَذَابِ عَلَى كُلِّ مَنْ فِي النَّارِ كَيْفَمَا كَانَ، بَلْ لِكُلِّ وَاحِدٍ حَدٌّ مَعْلُومٌ عَلَى قَدْرِ عَصْيَانِهِ وَذَنْبِهِ، إِلَّا أَنَّ أَقْلَهُمْ عَذَابًا لَوْ عُرِضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا لَأَفْتَدَى بِهَا مِنْ شِدَّةِ مَا هُوَ فِيهِ. فَيَا حَسْرَةَ هَؤُلَاءِ وَقَدْ بُلُوا بِمَا بُلُوا بِهِ وَلَمْ يَبْقَ مَعَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا وَلَذَاتِهَا.

فَانْظُرْ يَا مُسْكِينُ فِي هَذِهِ الْأَهْوَالِ، وَالْعَجَبُ مِنْكَ حَيْثُ تَضَحَّكُ وَتَلْهُو وَتَشْتَغِلُ بِمُحَقَّرَاتِ الدُّنْيَا وَلَسْتَ تَدْرِي بِمَاذَا سَبَقَ الْقَضَاءُ فِي حَقِّكَ!!

فَإِنْ قُلْتَ: فَلَيْتَ شِعْرِي مَاذَا مَوْرِدِي، وَإِلَى مَاذَا مَالِي وَمَرْجِعِي، وَمَا الَّذِي سَبَقَ بِهِ الْقَضَاءُ فِي حَقِّي، فَلَكَ عِلَامَةٌ تَسْتَأْنِسُ بِهَا وَتُصَدِّقُ رَجَاءَكَ بِسَبَبِهَا، وَهُوَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى أَحْوَالِكَ وَأَعْمَالِكَ فَإِنَّ كَلَامًا مُبَسَّرًا لِمَا خُلِقَ لَهُ، فَإِنْ كَانَ قَدْ يُسِّرُ لَكَ سَبِيلَ الْخَيْرَاتِ فَأَبَشِّرْ فَإِنَّكَ مُبْعَدٌ عَنِ النَّارِ، وَإِنْ كُنْتَ لَا تَقْصِدُ خَيْرًا إِلَّا وَتُحِيطُ بِكَ الْعَوَاقِقُ فَتَدْفَعُهُ وَلَا تَقْصِدُ شَرًّا إِلَّا وَيَتَسَيَّرُ لَكَ أَسْبَابُهُ، فَاعْلَمْ أَنَّكَ مُقْضِيٌّ عَلَيْكَ، فَإِنَّ دَلَالََةَ هَذَا عَلَى الْعَاقِبَةِ كَدَلَالَةِ الْمُطَرِّ عَلَى النَّبَاتِ وَدَلَالَةِ الدُّخَانِ عَلَى النَّارِ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ۝١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿الْإِنْشِقَاطُ: ١٣﴾ وَ ١٤]، فَاعْرِضْ نَفْسَكَ عَلَى الْآيَتَيْنِ وَقَدْ عَرَفْتَ مُسْتَقَرَّكَ مِنَ الدَّارَيْنِ.

❁ صِفَةُ الْجَنَّةِ وَأَصْنَافُ نَعِيمِهَا

اعْلَمْ أَنَّ تِلْكَ الدَّارَ الَّتِي عَرَفْتَ هُمُومَهَا وَغُمُومَهَا يُقَابِلُهَا دَارٌ أُخْرَى، فَتَأَمَّلْ فِي نَعِيمِهَا وَسُرُورِهَا، فَإِنَّ مَنْ بَعْدَ مَنْ إِحْدَاهُمَا اسْتَقَرَّ لَا مَحَالَةَ فِي الْأُخْرَى، فَسُقْ نَفْسَكَ بِسَوَاطِيقِ التَّقْوَى لِنَتَالِ الْمَلِكِ الْعَظِيمِ، وَتَسَلَّمَ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ، فَتَفَكَّرْ فِي أَهْلِ الْجَنَّةِ وَفِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةٌ

النَّعِيمِ، يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ، جَالِسِينَ عَلَى مَنَابِرِ الْيَاقُوتِ، مُتَكَبِّينَ عَلَى أَرَائِكَ مَنْصُوبَةٍ عَلَى
أَطْرَافِ أَنْهَارٍ مُطَرَّدَةٍ بِالْحَمْرِ وَالْعَسَلِ، مُحْفُوفَةً بِالْغِلْمَانِ وَالْوِلْدَانِ، مُزَيَّنَةً بِالْخُورِ الْعَيْنِ مِنَ
الْخَيْرَاتِ الْحَسَنِ، كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ، لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ، يَنْظُرُونَ فِيهَا
إِلَى وَجْهِ الْمَلِكِ الْكَرِيمِ وَقَدْ أَشْرَقَتْ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةُ النَّعِيمِ، وَهُمْ فِيهَا اسْتَهْتَتْ أَنْفُسُهُمْ
خَالِدُونَ، لَا يَخَافُونَ فِيهَا وَلَا يَحْزَنُونَ، وَمِنْ رَيْبِ الْمُتُونِ آمِنُونَ.

فِيَا عَجَبًا لِمَنْ يُؤْمِنُ بِدَارِ هَذِهِ صِفَتِهَا، وَيُوقِنُ بِأَنَّهُ لَا يَمُوتُ أَهْلُهَا وَلَا تَحِلُّ الْفَجَائِعُ بِمَنْ
نَزَلَ بِفَنَائِهَا، كَيْفَ يَأْنَسُ وَيَتَهَنَّ بِعَيْشِ دُونِهَا، وَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا إِلَّا سَلَامَةُ الْأَبْدَانِ، مَعَ الْأَمْنِ
مِنَ الْمَوْتِ وَالْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَسَائِرِ أَصْنَافِ الْحَدَثَانِ، لَكَانَ جَدِيرًا بِأَنْ يَهْجَرَ الدُّنْيَا بِسَبَبِهَا،
وَأَنْ لَا يُؤْثِرَ عَلَيْهَا مَا التَّصَرُّمُ وَالتَّنَعُّصُ مِنْ ضُرُورَتِهِ، كَيْفَ وَأَهْلُهَا مُلُوكٌ آمِنُونَ، وَفِي أَنْوَاعِ
السُّرُورِ مُتَمَعُّونَ، هُمْ فِيهَا كُلُّ مَا يَشْتَهُونَ، وَإِلَى وَجْهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ يَنْظُرُونَ، وَيَنَالُونَ بِالنَّظَرِ مِنْ
اللَّهِ مَا لَا يَنْظُرُونَ مَعَهُ إِلَى سَائِرِ نَعِيمِ الْجَنَانِ، وَمَهْمَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ صِفَةَ الْجَنَّةِ فَاقْرَأِ الْقُرْآنَ
فَلَيْسَ وَرَاءَ بَيَانِ اللَّهِ تَعَالَى بَيَانٌ، وَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلِمَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتُ﴾ [الرَّحْمَنِ: ٤٦]
إِلَى آخِرِ سُورَةِ الرَّحْمَنِ، وَاقْرَأْ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ وَسُورَةَ الْإِنْسَانِ وَغَيْرَهَا مِنَ السُّورِ، فَفِيهَا مَا يَدُلُّكَ
عَلَى أَنَّ ثَمَّةَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ كَمَا وَرَدَ فِي الْأَثَرِ، وَيَكْفِي
مِنَ الْإِطْلَاعِ عَلَى جُمْلَتِهَا مَا بَيَّنَّا، وَقَدْ وَرَدَ فِي تَفْصِيلِ صِفَتِهَا كَثِيرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُدَوَّنَةِ فِي الْأَسْفَارِ
الْكِبَارِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ دَرَجَةَ الْآخِرَةِ مُتَفَاوِتَةٌ، فَإِنَّ الْآخِرَةَ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْصِيلًا، وَكَمَا أَنَّ بَيْنَ
النَّاسِ مِنَ الطَّاعَاتِ الظَّاهِرَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْبَاطِنَةِ الْمُحْمُودَةِ تَفَاوُتًا ظَاهِرًا، فَكَذَلِكَ فِيهَا
يُجَازَوْنَ بِهِ تَفَاوُتٌ ظَاهِرٌ، فَإِنْ كُنْتَ تَطْلُبُ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ فَاجْتَهِدْ أَنْ لَا يَسْبِقَكَ أَحَدٌ بِطَاعَةٍ

اللَّهُ تَعَالَى، فَقَدْ أَمَرَكَ اللَّهُ بِالمُسَابَقَةِ وَالْمُنَافَسَةِ فِيهَا، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٣٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ (٢٢) عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ (٢٣) تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ (٢٤) يُسْقَوْنَ مِنْ رَّحِيْقٍ مَّخْتُومٍ (٢٥) خَتَمُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ (٢٦) وَمِرَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ (٢٧) عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴿ [المُطَفِّفِينَ: ٢٢ - ٢٨].

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَنَسْتَغْفِرُكَ مِنْ كُلِّ مَا زَلَّتْ بِهِ الْقَدَمُ أَوْ طَغَى بِهِ الْقَلَمُ، يَا وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.



فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
مُقدِّمة.....	١
كِتَابُ الْعِلْمِ.....	٤
فَضِيلَةُ الْعِلْمِ.....	٤
فَضِيلَةُ التَّعَلُّمِ.....	٨
زَكَاةُ الْعِلْمِ:.....	١١
آدَابُ الْمُتَعَلِّمِ وَالْمُعَلِّمِ.....	١٢
وِظَائِفُ الْمُرْشِدِ الْمُعَلِّمِ.....	١٥
عَوَائِقُ طَلَبِ الْعِلْمِ.....	٢٤
١- طَلَبُ الْعِلْمِ لِغَيْرِ وَجْهِ اللَّهِ.....	٢٤
٢- تَرْكُ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ.....	٢٥
٤- اخْذُ الْعِلْمِ عَنِ الْأَصَاغِرِ.....	٢٦
٥- عَدَمُ التَّدَرُّجِ فِي الْعِلْمِ.....	٢٧
٦- الْغُرُورُ وَالْعَجَبُ وَالْكَبَرُ.....	٢٨

- ٢٩ ٧- اسْتَعْجَالُ الثَّمَرَةِ
- ٣٠ ٨- دُنُوُّ الْهَمَّةِ
- ٣١ ٩- التَّسْوِيفُ
- ٣٢ ١٠- التَّمَنِّي
- ٣٤ الصَّلَاةُ
- ٣٥ النَوَافِلُ
- ٣٥ تَقْدِيمُ الْفَرَائِضِ عَلَى النَوَافِلِ
- ٣٦ أَسْرَارُ النَوَافِلِ وَبَرَكَاتُهَا
- ٣٩ الْخُشُوعُ
- ٤٠ وَحَيَاةُ الصَّلَاةِ لَا تَكُونُ إِلَّا بِسِتَةِ أُمُورٍ
- ٤٢ الصَّدَقَةُ
- ٤٣ وَيَنْبَغِي لِلْمُتَصَدِّقِ أَنْ يَخْرُصَ عِنْدَ الصَّدَقَةِ عَلَى أُمُورٍ
- ٤٦ مَا أَحْسَنَ الْإِسْتِغْنَاءَ عَنِ النَّاسِ
- ٤٩ الصَّوْمُ
- ٥٠ أَنْوَاعُ الصَّوْمِ وَدَرَجَاتُهُ
- ٥١ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

- أَعْمَالُ الْبَاطِنِ فِي التَّلَاوَةِ سَبْعَةٌ ٥٢
- الْأَذْكَارُ ٥٤
- قِيَامُ اللَّيْلِ ٥٦
- الْأَسْبَابُ الْمُسَهِّلَةُ لِقِيَامِ اللَّيْلِ ٥٦
- الْكَسْبُ ٥٨
- الْأُلْفَةُ وَالْأُخُوَّةُ وَالصُّحْبَةُ ٦٠
- فَضِيلَةُ الْأُلْفَةِ وَالْأُخُوَّةِ ٦٠
- تَحْقِيقُ الْمَحَبَّةِ فِي اللَّهِ ٦١
- الْصِّفَاتُ الْمَشْرُوطَةُ فِيْمَنْ تَخْتَارُ صُحْبَتَهُ ٦٣
- حُقُوقُ الْأُخُوَّةِ وَالصُّحْبَةِ ٦٤
- آدَابُ الْجَوَارِحِ مَعَ الْإِخْوَانِ ٧٦
- خَاتِمَةٌ فِي جُمْلَةٍ مِنْ آدَابِ الْمَعِيشَةِ وَالْمُجَالَسَةِ مَعَ أَصْنَافِ الْخَلْقِ ٧٧
- بَيَانُ حَقِّ الْمُسْلِمِ وَالرَّحِمِ وَالْجَوَارِ ٧٩
- حُقُوقُ الْمُسْلِمِ ٧٩
- الْعُزْلَةُ وَالْمُخَالَطَةُ ٨٨
- تَهْذِيبُ الْأَخْلَاقِ وَمُعَالَجَةُ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ ٩٣

- ٩٣ بَيَانُ فَضِيلَةِ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَمَذَمَّةِ سُوءِ الْخُلُقِ
- ٩٥ وَأُمَمَاتُ الْأَخْلَاقِ وَأَصُولُهَا أَرْبَعَةٌ: الْحِكْمَةُ، وَالشَّجَاعَةُ، وَالْعِفَّةُ، وَالْعَدْلُ
- ٩٥ بَيَانُ قَبُولِ الْأَخْلَاقِ لِلتَّغْيِيرِ بِطَرِيقِ الرِّيَاضَةِ
- ٩٧ غِذَاءُ الْقُلُوبِ
- ٩٨ بَيَانُ الطَّرِيقِ الَّذِي يَعْرِفُ بِهِ الْإِنْسَانُ عُيُوبَ نَفْسِهِ
- ١٠٠ بَيَانُ الطَّرِيقِ فِي رِيَاضَةِ الصَّبِيانِ فِي أَوَّلِ نُشُوبِهِمْ وَوَجْهُ تَأْدِيبِهِمْ
- ١٠٥ آفَاتُ اللِّسَانِ
- ١٠٥ بَيَانُ خَطَرِ اللِّسَانِ
- ١٠٦ جُمْلٌ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ
- ١٠٦ الْأَفَةُ الْأُولَى: الْكَلَامُ فِيمَا لَا يَعْني
- ١٠٦ الْأَفَةُ الثَّانِيَةُ: فُضُولُ الْكَلَامِ
- ١٠٧ الْأَفَةُ الثَّالِثَةُ: الْخَوْضُ فِي الْبَاطِلِ
- ١٠٨ الْأَفَةُ الرَّابِعَةُ: الْمِرَاءُ وَالْجِدَالُ
- ١٠٩ الْأَفَةُ الْخَامِسَةُ: الْخُصُومَةُ
- ١١٠ الْأَفَةُ السَّادِسَةُ: التَّقَرُّعُ فِي الْكَلَامِ
- ١١١ الْأَفَةُ السَّابِعَةُ: الْفُحْشُ وَالسَّبُّ وَبِدَاءُ اللِّسَانِ

- الْأَفَةُ الثَّامِنَةُ: اللَّعْنُ ١١٢
- الْأَفَةُ التَّاسِعَةُ: الْغِنَاءُ وَالشُّعْرُ ١١٢
- الْأَفَةُ الْعَاشِرَةُ: الْمَزَاحُ ١١٣
- الْأَفَةُ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ: السُّخْرِيَّةُ وَالِاسْتِهْزَاءُ ١١٤
- الْأَفَةُ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ: إِفْشَاءُ السَّرِّ ١١٥
- الْأَفَةُ الثَّالِثَةِ عَشْرَةَ: الْوَعْدُ الْكَاذِبُ ١١٥
- الْأَفَةُ الرَّابِعَةِ عَشْرَةَ: الْكَذِبُ فِي الْقَوْلِ وَالْيَمِينِ ١١٦
- الْأَفَةُ الْخَامِسَةِ عَشْرَةَ: الْغَيْبَةُ ١١٨
- الْأَفَةُ السَّادِسَةِ عَشْرَةَ: النَّيْمَةُ ١٢٥
- الْأَفَةُ السَّابِعَةِ عَشْرَةَ: كَلَامُ ذِي الْوَجْهَيْنِ ١٢٦
- الْأَفَةُ الثَّامِنَةِ عَشْرَةَ: الْمُدْحُ ١٢٧
- الْأَفَةُ التَّاسِعَةِ عَشْرَةَ: سُؤَالُ الْعَوَامِّ عَنِ الْغَوَامِضِ ١٢٩
- دَمُّ الْغَضَبِ وَالْحَقْدِ وَالْحَسَدِ ١٣٠
- بَيَانُ دَمِّ الْغَضَبِ ١٣٠
- دَرَجَاتُ النَّاسِ مَعَ الْغَضَبِ ١٣١
- زَوَالُ الْغَضَبِ بِالرِّيَاضَةِ وَغَيْرِهَا ١٣٤

- ١٣٤ بَيَانُ الْأَسْبَابِ الْمُهِيجَةِ لِلْغَضَبِ
- ١٣٦ بَيَانُ عِلَاجِ الْغَضَبِ بَعْدَ هَيْجَانِهِ
- ١٣٧ فَضِيلَةُ كَظْمِ الْغَيْظِ
- ١٣٨ فَضِيلَةُ الْحِلْمِ
- ١٣٩ بَيَانُ الْقَدْرِ الَّذِي يَجُوزُ بِهِ الْإِنْتِصَارُ مِنَ الْكَلَامِ
- ١٤٠ مَعْنَى الْحَقْدِ وَتَتَائِجُهُ الْوَحِيمَةُ وَفَضِيلَةُ الرَّفْقِ
- ١٤١ فَضِيلَةُ الْعَفْوِ وَالْإِحْسَانِ
- ١٤٢ فَضِيلَةُ الرَّفْقِ
- ١٤٣ دَمُّ الْحَسَدِ
- ١٤٤ حَقِيقَةُ الْحَسَدِ وَحُكْمُهُ وَأَفْسَامُهُ
- ١٤٥ أَسْبَابُ الْحَسَدِ
- ١٤٦ بَيَانُ الدَّوَاءِ الَّذِي يَنْفِي مَرَضَ الْحَسَدِ عَنِ الْقَلْبِ
- ١٤٩ دَمُّ الدُّنْيَا
- ١٤٩ بَيَانُ الدُّنْيَا الْمَذْمُومَةِ
- ١٥٢ دَمُّ الْبُخْلِ وَدَمُّ الْمَالِ
- ١٥٢ بَيَانُ دَمِّ الْمَالِ وَكَرَاهَةِ حُبِّهِ

- ١٥٣ بَيَانُ مَدْحِ الْمَالِ وَالْجَمْعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الذَّمِّ
- ١٥٣ بَيَانُ تَفْصِيلِ آفَاتِ الْمَالِ وَفَوَائِدِهِ
- ١٥٦ ذَمُّ الْجَاهِ وَالرِّيَاءِ
- ١٥٨ بَيَانُ الْحَدِّ الَّذِي يُبَاحُ فِيهِ الْجَاهُ
- ١٦٠ عِلَاجُ حُبِّ الْجَاهِ
- ١٦١ بَيَانُ وَجْهِ الْعِلَاجِ لِحُبِّ الْمَدْحِ وَكَرَاهَةِ الذَّمِّ
- ١٦٢ بَيَانُ عِلَاجِ كَرَاهَةِ الذَّمِّ
- ١٦٣ ذَمُّ الرِّيَاءِ
- ١٦٤ بَيَانُ حَقِيقَةِ الرِّيَاءِ وَجَوَامِعِ مَا يُرَاءَى بِهِ
- ١٦٦ بَيَانُ الرِّيَاءِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي هُوَ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ
- ١٦٧ بَيَانُ مَا يُحْبِطُ الْعَمَلَ مِنَ الرِّيَاءِ وَمَا لَا يُحْبِطُ
- ١٦٧ بَيَانُ دَوَاءِ الرِّيَاءِ وَطَرِيقُ مُعَالَجَةِ الْقَلْبِ فِيهِ
- ١٦٩ بَيَانُ الرُّخْصَةِ فِي قَصْدِ إِظْهَارِ الطَّاعَاتِ
- ١٧١ بَيَانُ الْخُطَا فِي تَرْكِ الطَّاعَاتِ خَوْفًا مِنَ الرِّيَاءِ
- ١٧٢ ذَمُّ الْكِبَرِ وَالْعُجْبِ
- ١٧٣ بَيَانُ حَقِيقَةِ الْكِبَرِ وَآفَتِهِ

- ١٧٥ أسباب التَّكَبُّرِ
- ١٧٨ بَيَانُ أَخْلَاقِ الْمُتَوَاضِعِينَ وَجَمَاعِ مَا يَظْهَرُ فِيهِ أَثَرُ التَّوَاضُّعِ وَالتَّكَبُّرِ
- ١٨٠ بَيَانُ الطَّرِيقِ فِي مُعَالَجَةِ الْكِبَرِ وَاجْتِسَابِ التَّوَاضُّعِ
- ١٨٩ بَيَانُ غَايَةِ الرِّيَاضَةِ فِي خُلُقِ التَّوَاضُّعِ
- ١٨٩ بَيَانُ دَمِّ الْعُجْبِ وَأَفَاتِهِ
- ١٩٠ بَيَانُ آفَةِ الْعُجْبِ
- ١٩١ بَيَانُ عِلَاجِ الْعُجْبِ عَلَى الْجُمْلَةِ
- ١٩٢ بَيَانُ أَقْسَامِ مَا بِهِ الْعُجْبُ وَتَفْصِيلُ عِلَاجِهِ
- ١٩٧ دَمُّ الْغُرُورِ
- ١٩٧ بَيَانُ دَمِّ الْغُرُورِ وَحَقِيقَتِهِ
- ١٩٨ وَعِلَاجُ هَذَا الْغُرُورِ: إِمَّا التَّصَدِّيقُ بِالْإِيمَانِ، وَإِمَّا بِالْبُرْهَانِ
- ١٩٩ مَوْضِعُ الرَّجَاءِ الْمَحْمُودِ
- ٢٠١ بَيَانُ بَعْضِ أَصْنَافِ الْمُعْتَرِّينَ
- ٢٠٣ غُرُورُ أَزْبَابِ الْعِبَادَةِ وَهُمْ فِرْقٌ عَدِيدَةٌ
- ٢٠٧ غُرُورُ أَزْبَابِ الْأَمْوَالِ

- التَّوْبَةُ..... ٢١١
- بَيَانُ مَا تَكُونُ عَنْهُ التَّوْبَةُ وَهِيَ الذُّنُوبُ..... ٢١٤
- انْقِسَامُ الذُّنُوبِ إِلَى صَغَائِرَ وَكَبَائِرَ..... ٢١٥
- بَيَانُ مَا تَعْظُمُ بِهِ الصَّغَائِرُ مِنَ الذُّنُوبِ..... ٢١٥
- تَمَامُ التَّوْبَةِ وَشُرُوطُهَا وَدَوَامُهَا..... ٢١٧
- أَقْسَامُ الْعِبَادِ فِي دَوَامِ التَّوْبَةِ..... ٢١٨
- مَا يَفْعَلُهُ النَّائِبُ بَعْدَ الذَّنْبِ..... ٢٢١
- دَوَاءُ التَّوْبَةِ وَطَرِيقُ الْعِلَاجِ لِحُلِّ عُقْدَةِ الْإِضْرَارِ..... ٢٢٢
- الصَّبْرُ وَالشُّكْرُ..... ٢٢٤
- فَضِيلَةُ الصَّبْرِ..... ٢٢٤
- حَقِيقَةُ الصَّبْرِ وَأَقْسَامُهُ..... ٢٢٤
- بَيَانُ مَظَانِّ الْحَاجَةِ إِلَى الصَّبْرِ..... ٢٢٦
- آدَابُ الصَّبْرِ..... ٢٣٠
- بَيَانُ فَضِيلَةِ الشُّكْرِ..... ٢٣٢
- حَقِيقَةُ الشُّكْرِ..... ٢٣٢
- بَيَانُ الشُّكْرِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى..... ٢٣٣

- السَّبَبُ الصَّارِفُ لِلخَلْقِ عَنِ الشُّكْرِ ٢٣٣
- مَا يَشْتَرِكُ فِيهِ الصَّبْرُ وَالشُّكْرُ ٢٣٣
- الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ ٢٣٦
- بَيَانُ حَقِيقَةِ الْخَوْفِ ٢٣٨
- الدَّوَاءُ الَّذِي يُسْتَجَلَبُ بِهِ الْخَوْفُ ٢٣٩
- الْفَقْرُ وَالزُّهْدُ ٢٤٢
- فَضِيلَةُ الْفَقْرِ وَالْفُقَرَاءِ وَالرَّاضِينَ الصَّادِقِينَ ٢٤٢
- آدَابُ الْفَقِيرِ فِي فَقْرِهِ ٢٤٣
- آدَابُ الْفَقِيرِ فِي قَبُولِ الْعَطَاءِ إِذَا جَاءَهُ بِغَيْرِ سُؤَالٍ ٢٤٣
- تَحْرِيمُ السُّؤَالِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، وَآدَابُ الْمُضْطَرِّ إِلَيْهِ ٢٤٥
- الزُّهْدُ وَحَقِيقَتُهُ ٢٤٧
- فَضِيلَةُ النِّيَّةِ وَالْإِخْلَاصِ وَالصَّدَقِ ٢٤٩
- فَضِيلَةُ النِّيَّةِ ٢٤٩
- تَفْضِيلُ الْأَعْمَالِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالنِّيَّةِ ٢٤٩
- فَضِيلَةُ الْإِخْلَاصِ وَحَقِيقَتُهُ ٢٥٣
- فَضِيلَةُ الصَّدَقِ وَدَرَجَاتُهُ ٢٥٤

- وَالصَّدَقُ دَرَجَاتٌ ٢٥٤
- الْمُحَاسَبَةُ وَالْمُرَاقَبَةُ ٢٥٧
- بَيَانُ لُزُومِ الْمُحَاسَبَةِ ٢٥٧
- فَضِيلَةُ الْمُرَاقَبَةِ ٢٥٨
- حَقِيقَةُ الْمُرَاقَبَةِ ٢٥٩
- بَيَانُ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ بَعْدَ الْعَمَلِ ٢٦٠
- تَوْبِيخُ النَّفْسِ وَمُعَاتَبَتُهَا ٢٦١
- التَّفَكُّرُ ٢٦٣
- فَضِيلَةُ التَّفَكُّرِ ٢٦٣
- بَيَانُ مَجَارِي الْفِكْرِ ٢٦٣
- بَيَانُ كَيْفِيَّةِ التَّفَكُّرِ فِي خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى ٢٦٥
- ذِكْرُ الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ ٢٦٧
- فَضْلُ ذِكْرِ الْمَوْتِ ٢٦٧
- فَضِيلَةُ قِصْرِ الْأَمَلِ ٢٦٨
- الْمُبَادَرَةُ إِلَى الْعَمَلِ وَحَذَرُ آفَةِ التَّأَخِيرِ ٢٦٩
- بَيَانُ سَكْرَةِ الْمَوْتِ وَالْإِعْتِبَارِ بِالْجَنَائِزِ وَزِيَارَةِ الْقُبُورِ ٢٧٠

- ٢٧١ ذَكَرَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ مِنَ الْبَرْزَخِ وَأَهْوَالِ الْقِيَامَةِ
- ٢٧٤ صِفَةُ السُّؤَالِ
- ٢٧٥ صِفَةُ الْخُصَمَاءِ وَرَدُّ الْمُظَالِمِ
- ٢٧٦ الْقَوْلُ فِي أَهْوَالِ جَهَنَّمَ - وَقَانَا اللَّهُ عَذَابَهَا -
- ٢٧٨ صِفَةُ الْجَنَّةِ وَأَصْنَافُ نَعِيمِهَا

